

مَجْمَعُ الْبَيْتِ

فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

لِلشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِيِّ

تَصْحِيحٌ وَتَحْقِيقٌ وَتَعْلِيلٌ

السَّيِّدِ هَاشِمِ الرَّزْوِيِّ الْحَمَلَانِيِّ وَالسَّيِّدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

عَمَّا لَمْ يَنْهَى

دار المعرفة

مَجْمَعُ الْبَيَانِ

فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

مُؤَلَّفِهِ

الشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي
من أكابر علماء الإمامية في القرن السادس

المجلد الثالث

دار المعرفه

للطباعة والنشر



جميع الحقوق محفوظة للنشر
الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
مركز بحوث وتطوير علوم إرسلاي




للطباعة والنشر والتوزيع
Publishing & Distributing

دار المعرفة

DAR EL-MAREFAH

مستديرة المطار - نجاه بنك مبيكو - شارع البرجواوي ص.ب. ٧٨٧٦ تلفون: ٨٣٤٣٣٢.٨٣٤٣٠١ - برفيا مرقنكار بيروت، لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



هي مدنية كلها وقيل أنها مدنية إلا قوله إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها الآية وقوله ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ إلى آخرها فإن الآيتين نزلتا بمكة (عدد آياتها) مائة وسبع وسبعون آية شامي وست كوفي وخمس في الباقيين خلافاً لآيتان أن تضلوا السبيل كوفي شامي فيعذبهم عذاباً أليماً شامي .

[فضلها] أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال * من قراها فكأنما تصدق على كل مؤمن وورث ميراثاً وإعطي من الأجر كمن اشترى محرراً وبريء من الشرك وكان في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال تعلموا سورة البقرة وسورة المائدة وسورة الحج وسورة النور فإن فيهن الفرائض وروى العياشي بإسناده عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال من قرأ سورة النساء في كل جمعة أو من من ضغطة القبر إذا ادخل في قبره .

[تفسيرها] لما ختم الله السورة التي ذكر فيها آل عمران بالأمر بالتقوى افتتح أيضاً هذه السورة به إلا أن هناك خص به المؤمنين وعم به هاهنا سائر المكلفين فقال .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة تسألون بتخفيف السين والباقون بتشديدها وقرأ حمزة والارحام بالجر والباقون بالنصب وقرئ في الشواذ والارحام بالرفع .

[الحجة] مَنْ خَفَّفَ تسألون أراد تتساءلون فحذف التاء من تتفاعلون لاجتماع حروف متقاربة ومن شَدَّدَ فقال تسألون فإنه أدغم التاء في السين وحسن ذلك لاجتماعهما في انهما من حروف طرف اللسان واصول الثنايا واجتماعهما في الهمس فخفف هنا بالإدغام كما خفف هناك بالحذف قال أبو علي من نصب الارحام احتمل انتصابه وجهين (أحدهما) أن يكون معطوفاً على موضع الجار والمجرور (والاخر) أن يكون معطوفاً على اتقوا وتقديره واتقوا الله واتقوا الارحام فصلة ولا تقطعوها وأما مَنْ جَرَّ فإنه عطف على الضمير المجرور بالياء وهذا ضعيف في القياس وقليل في الاستعمال وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن وإنما ضعف في القياس لأن الضمير قد صار عوضاً مما كان متصلاً بالإسم من التنوين فوجب ان يعطف عليه كما لا يعطف الظاهر على التنوين ويدل ذلك على أنه أجري عندهم مجرى التنوين حذفهم الياء من المنادي المضاف إليها كحذفهم التنوين وذلك قولهم يا غلام وهو الأكثر من غيره ووجه الشبه بينهما أنه على حرف كما ان التنوين كذلك واجتماعهما في السكون ولأنه لا يوقف على الإسم منفصلاً منه كما ان التنوين كذلك والمضمر اذهب في مشابهة التنوين من المظهر لأنه قد يفصل بين المضاف والمضاف إليه إذا كان ظاهراً بالظروف وبغيرها نحو قول الشاعر :

كَأَنَّ أَصْوَاتَ مَنْ يُغَالِيهِنَّ بِنَا أَوَاخِرِ الْمَيْسِ أَصْوَاتُ الْفَرَارِيِّجِ (١)

وقول الآخر (من قرع القسي الكنائن) وليس المضمر في هذا كالظاهر فلما كان كذلك لم يستجيب عطف الظاهر عليه لأن المعطوف ينبغي أن يكون مشاكلاً للمعطوف عليه وقد جاء ذلك في ضرورة الشعر انشد سيبويه .

فَالْيَوْمَ قَرَّبْتَ تَهْجُونَا وَتَشْتُمِنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامِ مِنْ عَجَبٍ

فعطف الأيام على موضع الكاف وقال آخر :

نُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السُّوَارِيِّ سُوْفُنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غَوْطُ نَفْسَانِفُ (٢)

(١) الميس : شجر يتخذ منه الرجال . أوغل في السير : اسرع . الفراريج جمع الفروج : فرخ الدجاجة ، والشاهد

في فصل الجار بين المضاف وهو « أصوات » والمضاف إليه وهو « أواخر الميس » .

(٢) قائله : مسكين الدارمي . السواري جمع السارية وهي الاسطوانة . الغوط : المطمئن من الأرض ، النفانف جمع

فعطف الكعب على الهاء والالف في بينها ومثل ذلك لا يجوز في القرآن والكلام الفصيح قال المازني وذلك لأن الثاني في العطف شريك للأول فإن كان الأول يصلح ان يكون شريكاً للثاني وإلا لم يصلح ان يكون الثاني شريكاً فكما لا تقول مررت بزید وك كذلك لا تقول مررت بك وزید وأما القراءة الشاذة في رفع الارحام فالوجه في رفعه على الابتداء أي والارحام مما يجب ان تتقوه وحذف الخبر للعلم به .

[اللغة] البث النشر يقال بثَّ الله الخلق ومنه قوله ﴿كالفراس المشوث﴾ وبعضهم يقول ابث بمعناه بثتكَ سرِّي وابثتكَ سرِّي لغتان واصل الرقيب من الترقب وهو الانتظار ومنه الرقبى لأن كل واحد منهما ينتظر موت صاحبه يقال رقب رقباً ورقباً ورقباً فعلى هذا يكون الرقيب فعلاً بمعنى الفاعل وهو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء .

[المعنى] ابتداء الله سبحانه هذه السورة بالموعظة والأمر بالتقوى فقال ﴿يا أيها الناس﴾ وهو خطاب للمكلفين من جميع البشر وقيل النداء إنما كان سائر كتب الله السالفة بيا أيها المساكين وأما في القرآن فما نزل بمكة فالنداء بيا أيها الناس وما نزل بالمدينة فمرة بيا أيها الذين آمنوا ومرة بيا أيها الناس ﴿اتقوا ربكم﴾ معناه اتقوا معصية ربكم أو مخالفة ربكم بترك ما أمر به وارتكاب ما نهى عنه وقيل معناه اتقوا حقه ان تضيعوه وقيل اتقوا عقابه فكأنه قال يحق عليكم ان تتقوا عقاب من انعم عليكم بأعظم النعم وهي ان خلقكم من نفس واحدة واوجدكم ومن عظمت عنده النعمى فهو بالتقوى اولى وقيل ان المراد به بيان كمال قدرته فكأنه قال الذي قدر على ان خلقكم من نفس واحدة فهو على عقابكم اقدر فيحق عليكم ان تتركوا مخالفته وتتنقوا عقوبته وقوله ﴿الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ المراد بالنفس هنا آدم عند جميع المفسرين وإنما لم يقل نفس واحد بالتذكير وإن كان المراد آدم لأن لفظ النفس مؤنث بالصيغة فهو كقول الشاعر :

أَبُوكَ خَلِيفَةٌ وَلِدَتُهُ أُخْرَى وَأَنْتَ خَلِيفَةٌ. ذَاكَ الْكَمَالُ

فأنت على اللفظ ولو قال من نفس واحد لجاز ﴿وخلق منها زوجها﴾ يعني حواء عليها السلام ذهب اكثر المفسرين إلى أنها خلقت من ضلع من اضلاع آدم (ع) ورووا عن النبي ﷺ أنه قال خلقت المرأة من ضلع آدم (ع) ان اقمته كسرتها وان تركتها وفيها عوج استمعت بها وروي عن أبي جعفر الباقر (ع) ان الله تعالى خلق حواء من فضل الطينة التي

نفث: الهواء ما بين الشيتين، وقيل البيت كناية عن طول قامتهم .

خلق منها آدم وفي تفسير علي بن إبراهيم من أسفل اضلاعه ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا﴾ أي نشر وفرّق من هاتين النفسين على وجه التناسل رجالاً ﴿ونساء﴾ وإنما منّ علينا تعالى بأن خلقنا من نفس واحدة لأنه أقرب إلى أن يعطف بعضنا على بعض ويرحم بعضنا بعضاً لرجوعنا إلى أصل واحد ولأن ذلك ابلغ في القدرة وادلّ على العلم والحكمة وقوله ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به﴾ قيل في معناه قولان أحدهما أنه من قولهم أسألك بالله أن تفعل كذا وانشدك بالله وبالرحم ونشدتك الله والرحم وكذا كانت العرب تقول عن الحسن وإبراهيم وعلى هذا يكون قوله ﴿والأرحام﴾ عطفاً على موضع قوله به والمعنى انكم كما تعظمون الله بأقوالكم فعظموه بطاعتكم إياه والآخر ان معنى تساءلون به تطلبون حقوقكم وحوائجكم فيما بينكم به والأرحام معناه واتقوا الأرحام أن تقطعوها عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والضحاك والربيع وهو المروي عن أبي جعفر (ع) فعلى هذا يكون منصوباً عطفاً على اسم الله تعالى وهذا يدل على وجوب صلة الرحم ويؤيده ما رواه عن النبي ﷺ أنه قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وثققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته وفي أمثال هذا الخبر كثرة وصلة الرحم قد تكون بقبول النسب وقد تكون بالإتفاق على ذي الرحم وما يجري مجراه وروى الأصمعي بن نباتة عن أمير المؤمنين (ع) قال أن أحدكم ليغضب فما يرضى حتى يدخل به النار فايما رجل منكم غضب على ذي رحمه فليمسه فإن الرحم إذا مستها الرحم استقرت وانها متعلقة بالعرش تقول وتنادي اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني ﴿إن الله كان عليكم رقيباً﴾ أي حافظاً عن مجاهد وقيل الرقيب العالم عن ابن زيد والمعنى متقارب وإنما أتى بلفظة كان المفيدة للماضي لأنه أراد أنه كان حفيظاً على من تقدم زمانه من عهد آدم وولده إلى زمان المخاطبين وعالمياً بما صدر منهم لم يعزب عنه من ذلك شيء.

﴿وَأَتُوا آلَ يَنْعَمَ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا

تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾

[اللفظة] الحوب الإثم يقال حاب يحوب حوباً وحياية والاسم الحوب وروي عن الحسن أنه قرأ حوباً ذهب إلى المصدر وتحوّب فلان من كذا إذا تحرّج منه ونزلنا بحوبة من الأرض أي بموضع سوء والحوبة الحزن والتحوّب التحزن والحوباء الروح.

نَحْلَةٌ فَإِنْ طَبِنَ لَكُرٌّ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ﴿١٠﴾

عُدُّ أَلَا تَعُولُوا آيَةٌ بِالْإِنْفَاقِ وَهَذَا مِمَّا يَشْكُلُ وَيَعْسُرُ .

[القراءة] قرأ أبو جعفر فواحدة بالرفع والباقون بالنصب .

[الحجية] القراءة بالنصب على أنه مفعول به وتقديره فانكحوا واحدة وَمَنْ رَفَعَ فَعَلَى

أنه فواحدة كافية أو فواحدة مجزية كقوله فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٍ وَامْرَأَتَانِ .

[اللغة] الاقساط العدل والانصاف والقسط الجور ويقال ثناء ومثنى وثلاث ومثلث

ورباع ومربع ولم يسمع فيما زاد عليه مثل خماس ومخمس الأعشار في بيت الكميت وهو قوله .

وَلَمْ يَسْتَرِيضُوكَ حَتَّى رَمَيْتَ فَوْقَ الرِّجَالِ خِضَالًا عُشَارًا^(١)

وقال صخر الغي :

وَلَقَدْ قَتَلْتُكُمْ ثَنَاءً وَمَوْجِدًا وَتَرَكْتُ مِرَّةً مِثْلَ أَمْسِ الدَّابِرِ^(٢)

وعال الرجل يعول عولاً وعبالة أي مال وبيعار ومنه عول الفرائض لأن سهامها إذا زادت

دخلها النقص قال أبو طالب (بميزان قسط وزنه غير عائل) وعال يعيل عيلة إذا احتاج قال

الشاعر :

فَمَا يَسْذِرِي الْفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ وَمَا يَسْذِرِي الْغَنِيُّ مَتَى يَعْـيـلُ

أي يفتقر فمن قال معنى قوله أَلَا تَعُولُوا أَلَا تفتقروا فقد اخطأ لأنه من باب الياء كما ترى

ومن قال ان معناه لا تكثر عيالكم فقد اخطأ أيضاً لأن ذلك يكون من الإعالة يقال اعال الرجل

يعيل فهو معيل إذا كثر عياله وعال العيال إذا مانهم ﴿مِنَ الْمُؤَنَّةِ﴾ ومنه قوله إبدأ بِمَنْ تَعُولُ

وقد حكى الكسائي عال الرجل يعول إذا كثر عياله والصدّاق والصدّاق والصدّقة والصدّقة

المهر والنحلة عطية تكون على غير جهة المثامنة يقال نحلت الرجل إذا وهبت له نحلة ونحلاً

وسمي النحل نحلاً لأن الله نحل منها الناس العسل الذي في بطونها وهنيئاً مأخوذ من هنأت

(١) استرائه : استبطاه . وعشار أي عشرأ عشرأ .

(٢) ذكر الدابر هنا توكيد كقولهم رأيتك بعيني .

البعير بالقطران فالهني شفاء من المرض كما ان الهناء الذي هو القطران شفاء من الجرب قال .

مَا إِنْ رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ بِهِ كَالْيَوْمِ هَانِي أَيْنُقِي جُرْبٍ
مُتَبَدَّلًا تَبْدُلُو مَحَابِسُهُ يَضَعُ الْهِنَاءُ مَوَاضِعَ النَّقَبِ^(١)

يقال منه هانني الطعام ومرآني أي صار لي دواء وعلاجاً شافياً وهانني ومرآني بالكسر وهي قليلة وتقول في المستقبل يهانني ويمرآني ويهشني ويمرآني وإذا افردوا قالوا أمرآني ولا يقولون أهانني وقد مرؤ هذا الطعام مرآة ويقال هنأت القوم إذا علنهم وهنأت فلاناً المال إذا وهبته له أهناه هنا ومنه المثل إنما سميت هاننا لتهنىء أي لتعطي .

[الاعراب] قوله ما طاب ما ههنا مصدرية عن الفراء أي فانكحوا الحلال ويروي عن مجاهد أيضاً فانكحوا النساء نكاحاً طيباً قال المبرد ما ههنا للجنس كقولك ما عندك فالجواب رجل أو امرأة وقيل لما كان المكان مكان إبهام جاءت ما لما فيها من الإبهام كقول العرب خذ من عندي ما شئت وقوله مثني وثلاث ورباع يدل مما طاب وموضعه النصب وتقديره اثنتين اثنتين وثلاثاً ثلاثاً وأربعاً أربعاً إلا أنه لا ينصرف لعتين العدل والصفة قال الزجاج أنه لا ينصرف لجهتين ولا أعلم أحداً من النحويين فكرهما غير ما أنه معدول عن اثنتين اثنتين وثلاث ثلاث وأنه عدل عن تأنيث وخطأه أبو علي الفارسي في ذلك وأورد عليه كلاماً كثيراً يطول بذكره الكتاب ثم قال لو جاز ان يقول قائل ان مثني وبابه معدول عن مؤنث لما جرى على النساء وواحدتهن مؤنثة لجاز لآخر ان يقول ان مثني وبابه معدول عن مذكر لأنه أجري صفة على اجنحة وواحدتها مذكر وإنما جرى على النساء من حيث كان تأنيثها وتأنيث الجمع وهذا الضرب من التأنيث ليس بحقيقي وإنما هو من اجل اللفظ فهو مثل النار والدار وما اشبه ذلك وقد جرت هذه الاسماء على المذكر الحقيقي قال صخر الغي .

مُنِيْتُ بِأَنْ تُلَاقِيَنِي الْمَنَايَا أَحَادَ أَحَادَ فِي شَهْرِ حَلَالٍ
وَلَكِنَّمَا أَهْلِي بِوَادِ أَنْبَسُهُ ذِثَابٌ تَبْغِي النَّاسَ مَثْنَى وَمَوْجِدٌ

جرى فيه مثني وموحد على ذئاب وهو جمع مذكر وقال تميم بن أبي مقبل .

(١) الهانء: فاعل من هنا الابل: طلاها بالهناء أي القطران. أبتق جمع ناقة. جرب جمع الأجر، والمتبذل المتواضع. والنقب بمعنى الجرب .

تَسْرَى النُّعْرَاتِ الزُّرُقَ تَحْتَ لَبَائِهِ أَحَادَ وَمَثْنَى أَصَعَقَتْهَا صَوَاهِلُهُ^(١)

فأحاد ومثنى هنا حال من النعرات وقال أبو علي في القصریات ان مثنى وثلاث ورباع حال من قوله ما طاب لكم من النساء فهو كقولك جئتك ما شياً وراكباً ومنحدرأ وصاعداً تريد انك جئتته في كل حال من هذه الأحوال ولست تريد أنك جئتته وهذه الأحوال لك في وقت واحد ومن قدرها على البدل من ما قال إنما جاءت الواو هنا ولم تأت أو لأنه على طريق البدل كأنه قال وثلاث بدلاً من مثنى ورباع بدلاً من ثلاث ولو جاء بأو لكان لا يجوز لصاحب المثنى ثلاث ولا لصاحب الثلاث رباع وقوله نحلة نصب على المصدر وقوله نفساً نصب على التمييز كما يقال ضقت بهذا الأمر ذرعاً وقررت به عينا والمعنى ضاق به ذرعي وقرت به عيني ولذلك وحد النفس لما كانت مفسرة والنفس المراد به الجنس يقع على الواحد والجمع كقوله الشاعر:

بِهَا جَيْفُ الْحَسْرَى فَأَمَّا عِظَامُهَا فَبَيْضٌ وَأَمَّا جِلْدُهَا فَصَلِيبٌ

ولم يقل جلودها ولو قال فإن طين لكم أنفساً لجاز قوله بالآخرين اعمالاً إنما جمع لثلاث يتوهم أنه عمل يضاف إلى الجميع كما يضاف القتل إلى جماعة إذا رضوا به ومن في قوله عن شيء منه لتبيين الجنس لا للتبويض لأنها لو وهبت المهر كله لجاز بلا خلاف وهنيئاً مريثاً نصب على الحال.

[النزول النظم] اختلف في سبب نزوله وكيفية نظم محصولة واتصال فصوله على اقوال (أحدها) انها نزلت في اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها ويريد ان ينكحها بدون صداق مثلها فنهوا ان ينكحوهن الا ان تقسطوا لهن في أكمال مهور امثالهن وأمروا ان ينكحوا ما سواهن من النساء إلى اربع عن عائشة وروي ذلك في تفسير اصحابنا وقالوا أنها متصلة بقوله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن كما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن فإن خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا الآية وبه قال الحسن والجبائي والمبرد (وثانيها) انها نزلت في الرجل منهم كان يتزوج الاربع والخمس والست والعشر ويقول ما يمنعني ان اتزوج كما يتزوج فلان فإذا

(١) وفي بعض النسخ «أصعقتها» بدل «أصعقتها». النعرات جمع نعرة: ذبابة ضخمة زرقاء تسقط على الدواب فتؤذيها. واللبان: صدر الدابة وأصعقتها أي قتلها. والصواهر جمع الصاهلة: صهيل الفرس.

فني ماله مال على مال اليتيم الذي في حجره فانفقه فنهاهم الله عن ان يتجاوزوا الاربع لثلاثا يحتاجوا إلى أخذ مال اليتيم وان خافوا ذلك مع الاربع أيضاً اقتصروا على واحدة عن ابن عباس وعكرمة (وثالثها) أنهم كانوا يشددون في اموال اليتامى ولا يشددون في النساء ينكح احدهم النسوة فلا يعدل بينهم فقال تعالى كما تخافون الا تعدلوا في اليتامى فخافوا في النساء فانكحوا واحدة إلى اربع عن سعيد بن جبير والسدي وقتادة والربيع والضحاك وفي احدي الروايتين عن ابن عباس (ورابعها) أنهم كانوا يتخرجون من ولاية اليتامى واكل اموالهم إيماناً وتصديقاً فقال سبحانه ان تخرجنهم من ذلك فكذلك تخرجوا من الزنا وانكحوا النكاح المباح من واحدة إلى اربع عن مجاهد (وخامسها) ما قالها الحسن ان خفتم الا تقسطوا في اليتيمة المرباة في حجركم فانكحوا ما طاب لكم من النساء مما أحل لكم من يتامى قرباتكم مشى وثلاث ورباع وبه قال الجبائي وقال الخطاب متوجه إلى ولي اليتيمة إذا اراد ان يتزوجها (وسادسها) ما قاله الفراء ان كنتم تتخرجون عن مواكلة اليتامى فتخرجوا من الجع بين النساء وان لا تعدلوا بين النساء ولا تتزوجوا منهن إلا من تأمنون معه الجور قال القاضي أبو عاصم القول الاول أولى واقرب إلى نظم الآية ولفظها

[المعنى] ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا ﴾ أي لا تنصفوا ولا تعدلوا يا معاشر أولياء اليتامى ﴿ في اليتامى ﴾ وذكرنا معناه والاختلاف فيه في النزول ﴿ فانكحوا ما طاب لكم ﴾ أي ما حل لكم ولم يقل من طاب لكم لان معناه فانكحوا الطيب ﴿ من النساء ﴾ أي الحلال منهن أي من اللاتي يحل نكاحهن دون المحرمات اللاتي ذكرن في قوله حرمت عليكم امهاتكم الآية ويكون تقديره على القول الأول إن خفتم أن لا تعدلوا في نكاح اليتامى إن نكحتموهن فانكحوا البوالغ من النساء وذلك أنه ان وقع حيف في حق البوالغ امكن طلب المخلص منهن بتطبيب نفوسهن والتماس تحليلهن لأنهن من أهل التحليل واسقاط الحقوق بخلاف اليتامى فإنه إن وقع حيف في حقهن لم يمكن المخلص منه لأنهن لسن من أهل التحليل ولا من أهل اسقاط الحقوق وقوله ﴿ مشى وثلاث ورباع ﴾ معناها اثنتين اثنتين وثلاثا وثلاثا واربعاً فلا يقال أن هذا يؤدي إلى جواز نكاح التسع فإن اثنتين وثلاثة واربعه تسعة لما ذكرناه فإن من قال دخل القوم البلد مشى وثلاث ورباع لا يقتضي اجتماع الاعداد في الدخول ولأن لهذا العدد لفظاً موضوعاً وهو تسع فالعدول عنه إلى مشى وثلاث ورباع نوع من العي جل كلامه عن ذلك وتقدس وقال الصادق (ع) لا يحل لماء الرجل ان يجري في اكثر من اربعة أرحام من الحرائر ﴿ فإن خفتم ألا تعدلوا ﴾ بين الاربع أو الثلاث في القسم أو

النفقة وسائر وجوه التسوية ﴿فواحدة﴾ أي فتزوجوا واحدة ﴿أو ما ملكت إيمانكم﴾ أي واقتصروا على الإماء حتى لا تحتاجوا إلى القسم بينهن لأنهن لا حق لهن في القسم ﴿ذلك﴾ إشارة إلى العقد على الواحدة مع الخوف من الجور فيما زاد عليها ﴿ادنى الا تعولوا﴾ أي اقرب ان لا تميلوا وتجوروا عن ابن عباس والحسن وقتادة ومن قال معناه ادنى ان لا تكثر عيالكم فإنه مع ضعفه في اللغة ففي الآية ما يبطله وهو قوله أو ما ملكت إيمانكم ومعلوم ان ما يحتاج إليه من النفقة عند كثرة الحرائر من النساء مثل ما يحتاج إليه عند كثرة الأماء وقيل كان الرجل قبل نزول هذه الآية يتزوج بما شاء من النساء وقوله ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ معناه واعطوا النساء مهورهن عطية من الله وذلك ان الله تعالى جعل الاستمتاع مشتركاً بين الزوجين ثم أوجب لها بازاء الاستمتاع مهراً على زوجها فذلك عطية من الله للنساء وقيل اراد بنحلة فريضة مسماة عن قتادة وابن جريج وقيل اراد بالنحلة الدين كما يقال فلان ينتحل كذا أي يدين به ذكره الزجاج وابن خالويه واختلف فيمن خوطب بقوله ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ فقيل هم الأزواج أمرهم الله بإعطاء المهر للمدخول بها كماً ولغير المدخول بها على النصف على ما مر شرحه من غير مطالبة منهن ولا مخاصمة لأن ما يؤخذ بالمحاكمة لا يقال له نحلة وهو قول ابن عباس وقتادة وابن جريج واختاره الطبري والجبائي والرماني والزجاج وقيل هم الاولياء لأن الرجل منهم كان إذا تزوج أئمة أخذ صداقها دونها فنهاهم الله عن ذلك عن ابي صالح وهو المروي عن الباقر (ع) رواه أبو الجارود عنه والاول شبه بالظاهر ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً﴾ خطاب للازواج معناه فإن طابت نفوسهن بهبة شيء من الصداق ﴿فكلوه﴾ أي كلوا الموهوب لكم ﴿هنيئاً مريئاً﴾ فالهنيء الطيب المساغ الذي لا ينقصه شيء والمريء المحمود العاقبة التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذي وفي كتاب العياشي مرفوعاً إلى أمير المؤمنين (ع) أنه جاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين أني يوجع بطني فقال ألك زوجة فقال نعم قال استوهب منها شيئاً طيبة به نفسها من مالها ثم اشترى به عسلاً ثم اسكب عليه من ماء السماء ثم اشربه فإني سمعت الله تعالى يقول في كتابه ﴿وأنزلنا من السماء ماء مباركاً﴾ وقال يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس وقال فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً فإذا اجتمعت البركة والشفاء والهنيء المريء شفيت ان شاء الله قال ففعل ذلك فشفي وقد استدلل بعض الناس على وجوب التزويج بقوله فانكحوا من حيث ان ظاهر الأمر يقتضي الوجوب وهذا خطأ لأنه يجوز العدول عن الظاهر بدليل وقد قام الدليل على ان التزويج غير واجب.

﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾

[القراءة] قرأ نافع وابن عامر قياماً بغير ألف والباقون قياماً بالالف .

[الحجة] قال أبو الحسن في قيام ثلاث لغات قيام وقيم وقوام وهو الذي يقيمك قال

ليد^(١) .

أَقْبَلَتْ أُمَّ وَحَشِيَّةٌ مَسْبُوعَةٌ خَذَلَتْ وَهَادِيَّةُ الصُّوَارِ قِيَامُهَا^(٢)

قال أبو علي ليس قول من قال ان القيم جمع قيمة بشيء إنما القيم بمعنى القيام وهو مصدر يدل عليه قوله ديناً قياماً فالقيمة التي هي معادلة الشيء ومقاومته لا مذهب له ههنا إنما المعنى ديناً دائماً ثابتاً لا ينسخ كما نسخت الشرائع التي قبله فيكون مصدر وصف الدين به ولا وجه للجمع ههنا ولا للصفة لقله مجيء هذا البناء في الصفة الا ترى أنه إنما جاء في قولهم قوم عدى ومكان سوى وفعل في المصادر كالشيع والرضا ونحوهما أوسع في الوصف فإذا كان كذلك حمل على الأكثر من تحقیقات کتب تیز علوم اسلامی

[المعنى] لَمَا أمر تعالى فيما تقدم بدفع مال الايتام إليهم عقبه بذكر من لا يجوز

الدفع إليه منهم وقال ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ ﴾ أي لا تعطوا السفهاء ﴿ أَمْوَالِكُمْ ﴾ اختلف في المعنى بالسفهاء على اقوال (أحدها) أنهم النساء والصبيان عن ابن عباس وسعيد بن جبیر والحسن والضحاك وأبي مالك وقتادة ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) قال ابن عباس إذا علم الرجل ان امرأته سفیهة مفسدة للمال وعلم ان ولده سفیهة يفسد المال لم ينبغ له ان يسلطهما على ماله (وثانيها) ان المراد به النساء خاصة عن مجاهد وابن عمر وروي عن انس ابن مالك قال جاءت امرأة سوداء جرية المنطق ذات ملح إلى رسول الله فقالت بأبي انت وامي يا رسول الله قل فينا خيراً مرة واحدة فإنه بلغني انك تقول فينا كل شر قال أي شيء قلت لَكُنْ قالت سميتنا السفهاء قال اللَّهُ سَمَّاكُنَّ السُّفَهَاءَ فِي كِتَابِهِ قَالَتْ وَسَمَيْتُنَا النُّوَاقِصَ فَقَالَ وَكَفَى نَقْصَانًا اِنْ تَدْعُنَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ خَمْسَةَ اَيَّامٍ لَا تَصْلِيْنَ فِيهَا ثُمَّ قَالَ اَمَا يَكْفِيْ اَحْدَاكُنْ اِنْهَا

(١) أي في معلقته المعروفة .

(٢) سبعت الوحشية: أكل السبع ولدها فهي مسبوعة . خذلت الطيبة، تخلفت عن صوابها وانفردت عن القطيع .

الصوار: قطع البقر وهاديتها متقدمتها .

إذا حملت كان لها كأجر المرابط في سبيل الله فإذا وضعت كانت كالمتشحط بدمه في سبيل الله فإذا أرضعت كان لها بكل جرعة كعتق رقبة من ولد إسماعيل فإذا سهرت كان لها بكل سهرة تسهرها كعتق رقبة من ولد إسماعيل وذلك للمؤمنات الخاشعات الصابرات اللاتي لا يكفرن العشير ﴿ لا يكلفن العسير نسخة ﴾ قال قالت السوداء ياله فضلاً لولا ما يتبعه من الشرط (وثالثها) أنها عام في كل سفية من صبي أو مجنون أو محجور عليه للتبذير وقريب منه ما روي عن أبي عبد الله (ع) أنه قال ان السفية شارب الخمر ومن جرى مجراه وهذا القول أولى لعمومه وقوله ﴿التي جعل الله لكم قياماً﴾ أي اموالكم التي جعلها الله قواماً لمعاشكم ومعادكم تقيمكم فتقومون بها قياماً وقيل معناه ما تعطي ولدك السفية من مالك الذي جعله الله قواماً لعيشك فيفسده عليك وتضطر إليه فيصير ربا عليك ينفق مالك عليك ﴿وارزقوهم فيها واكسوهم﴾ اختلف في معناه فقيل يريد لا تؤتوهم اموالكم التي تملكونها ولكن ارزقوهم منها ان كانوا ممن يلزمكم نفقته واكسوهم الآية عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد وقيل يريد لا تعط امرأتك وولدك مالك فيكونوا هم الذين ينفقون عليك واطعمهم من مالك واكسوهم عن السدي وابن زيد وهذا امر باحراز المال من حسن سياسته كقوله ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وبلغت إليه قول النبي ﷺ نعم المال الصالح للرجل الصالح وقيل عنى بقوله اموالكم اموالهم كما قال ولا تقتلوا أنفسكم أي لا تؤتوا اليتامى اموالهم وارزقوهم منها واكسوهم عن سعيد بن جبير والاولى حمل الآية على العموم فلا يجوز ان تعطي المال السفية الذي يفسده ولا اليتيم الذي لا يبلغ ولا الذي بلغ ولم يؤنس منه الرشد وإنما تكون اضافة مال اليتيم إلى من له القيام بأمرهم ضرباً من المجاز أو يكون التقدير لا تؤتوا السفهاء اموالكم التي بعضها لكم وبعضها لهم فيضيعوها وقد روي أنه سئل الصادق (ع) عن هذا فقيل كيف يكون اموالهم اموالنا فقال إذا كنت أنت الوارث له ﴿وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾ أي تلتطفوا لهم في القول ولا تخاشنوهم وقولوا لهم ما ينبههم على الرشد والصلاح في أمور المعاش والمعاد حتى إذا بلغوا كانوا على بصيرة من ذلك وفي هذه الآية دلالة على جواز الحجر على اليتيم إذا بلغ ولم يؤنس منه الرشد لأن الله منع من دفع المال إلى السفهاء وفيها أيضاً دلالة على وجوب الوصية إذا كانت الورثة سفهاء لأن ترك الوصية والحال هذه بمنزلة اعطاء المال أهل السفه وإنما سمي الناقص العقل سفياً لأن السفه خفة الحلم ولذلك سمي الفاسق أيضاً سفياً لأنه لا وزن له عند أهل الدين .

﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ
 إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ
 وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا
 فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ
 أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٥٦﴾

[اللغة] الإيتاس الإبصار من قوله أنس من جانب الطور نارا أخذ من إنسان العين وهو حدقتها التي تبصر بها وانست به انسا الفته وفي قراءة عبد الله احستم أي احستم بمعنى وجدتم فحذف إحدى السينين نحو قوله ﴿فقلتم تفكهنون﴾ وأصل الإسراف تجاوز الحد المباح إلى ما لم يبح وربما كان ذلك في الإفراط وربما كان في التقصير غير أنه إذا كان في الإفراط يقال منه اسرف يسرف إسرافاً وإذا كان في التقصير يقال سرف يسرف سرفاً ويقال مررت بكم فسرفتكم يراد به سهوت عنكم وأخطأتكم قال الشاعر:

أَعْطَوْا هُنَيْدَةَ تَحْذُوهَا ثَمَانِيَةَ مَا فِي عَطَائِهِمْ مِنْ وَلَا سَرْفٌ (١)

يريد انهم يصيبون مواضع الاعطاء فلا يخطؤونها والبدار المبادرة واصل ذلك الامتلاء ومنه البدر القمر لامتلائه نوراً والبدره لامتلائها بالمال والبيدر لامتلائه بالطعام وعين حذرة بذرة مكتنزة والحسيب الكافي من قولهم احسبني الشيء إذا كفاني والحسيب من الرجال المرتفع النسب وقيل الحسيب بمعنى المحاسب .

[الإعراب] إسرافاً مصدر وضع موضع الحال وكذلك قوله بداراً وموضع ان يكبروا نصب بالمبادرة أي لا تأكلوا مسرفين ومبادرين كبرهم وقوله بالمعروف الجار والمجرور في موضع نصب على الحال وكفى بالله الباء مزيدة والجار والمجرور هنا في موضع رفع بأنه فاعل كفى وحسياً منصوب على الحال او التمييز والتقدير كفى الله في حال الحساب .

[المعنى] لما أمر الله بإيتاء الأيتام أموالهم ومنع من دفع المال إلى السفهاء بين هنا

(١) هنيذة اسم لكل مائة من الإبل . حدى الإبل : ساقها وغنى لها .

الحدّ الفاصل بين ما يحلّ من ذلك للولي وما لا يحلّ فقال ﴿وابتلوا اليتامى﴾ هذا خطاب لاولياء اليتامى أمرهم الله ان يختبروا عقول اليتامى في افهامهم وصلاتهم في اديانهم واصلاحهم في اموالهم وهو قول قتادة والحسن والسدي ومجاهد وابن عباس ﴿حتى إذا بلغوا النكاح﴾ معناه حتى يبلغوا الحدّ الذي يقدرون معه على الواقعة وينزلون وليس المراد بالبلوغ الاحتلام لأن في الناس من لا يحتلم أو يتأخر احتلامه وهو قول اكثر المفسرين فمنهم من قال إذا كمل عقله وأونس منه الرشد سلّم إليه ماله وهو الاولى ومنهم من قال لا يسلم إليه ماله وإن كان عاقلاً حتى يبلغ خمس عشرة سنة قال اصحابنا حد البلوغ أما كمال خمس عشرة سنة أو بلوغ النكاح أو الانبات وقوله ﴿فإن أنستم منهم رشداً﴾ معناه فإن وجدتم منهم رشداً أو عرفتموه واختلف في معنى قوله رشداً فقيل عقلاً وديناً وصلاً عن قتادة والسدي وقيل صلاحاً في الدين واصلاً في المال عن الحسن وابن عباس وقيل عقلاً عن مجاهد والشعبي قال لا يدفع إلى اليتيم ماله وان أخذ بلحيته وإن كان شيخاً حتى يؤنس منه رشد العقل والأقوى ان يحمل على ان المراد به العقل واصلاح المال على ما قاله ابن عباس والحسن وهو المروي عن الباقر للاجماع على ان يكون كذلك لا يجوز عليه الحجر في ماله وإن كان فاجراً في دينه فكذلك إذا بلغ وهو ^{بهيئة الصفة} ^{وجوب تسليم} ماله إليه وفيه أيضاً دلالة على جواز الحجر على العاقل إذا كان مفسداً لما له من حيث أنه إذا جاز ان يمنع المال عند البلوغ إذا كان مفسداً له فكذلك يجوز الحجر عليه إذا كان مفسداً له بعد البلوغ وهو المشهور في اخبارنا وقوله ﴿فادفعوا إليهم اموالهم﴾ خطاب لاولياء اليتيم وهو تعليق لجواز الدفع بالشرطين البلوغ وإيناس الرشد فلا يجوز الدفع قبلهما ﴿ولا تأكلوها اسرافاً﴾ أي بغير ما أباحه الله لكم وقيل معناه لا تأكلوا من مال اليتيم فوق ما تحتاجون إليه فإن لولي اليتيم ان يتناول من ماله قدر القوت إذا كان محتاجاً على وجه الاجرة على عمله في مال اليتيم وقيل أن كل شيء من مال اليتيم فهو الأكل على وجه الاسراف والاول اليق بمذهبنا فقد روى محمد ابن مسلم عن أحدهما قال سألته عن رجل بيده ماشية لابن اخ له يتيم في حجره ايجلظ أمرها بأمر ماشيته قال إن كان يليط حياضها ويقوم على مهنتها ويرد نأذتها فليشرب من البانها غير منهنك للحلبات^(١) ولا مضر بالولد وقوله ﴿وبداراً ان يكبروا﴾ أي ومبادرة لكبرهم معناه لا

(١) قوله يليط حياضها أي يطبخها ويصلحها وأصلها من اللصاق. النادة: النافرة الشاردة. قوله غير منهنك للحلبات أي غير مبالغ فيها

تبادروا بأكل مالهم كبرهم ورشدهم حذراً ان يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم ﴿ومن كان غنياً فليستعفف﴾ أي من كان غنياً من الاولياء فليستعفف بماله عن أكل مال اليتيم ولا يأخذ لنفسه منه لا قليلا ولا كثيراً يقال استعفف عن الشيء وعف عنه إذا امتنع منه وتركه ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ ومعناه من كان فقيراً فليأخذ من مال اليتيم قدر الحاجة والكفاية على جهة القرض ثم يرد عليه ما أخذ منه إذا وجد عن سعيد بن جبير ومجاهد وأبي العالية والزهري وعبيدة السلماني وهو مروى عن الباقر (ع) وقيل معناه يأخذ قدر ما يسد به جوعته ويستر عورته لا على جهة القرض عن عطاء بن أبي رباح وقتادة وجماعة ولم يوجبوا أجره المثل لأن أجره المثل ربما كانت أكثر من قدر الحاجة والظاهر في روايات اصحابنا له أجره المثل سواء كان قدر كفايته أو لم يكن وسئل ابن عباس عن ولي يتيم له إبل هل له ان يصيب من البانها فقال إن كنت تلوط حوضها وتهنأ جرباها اصبحت من رسلها غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب والرّسبل اللبن والنهك المبالغة في الحلب ﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم فاشهدوا عليهم﴾ وهذا خطاب أيضاً لاولياء اليتيم إي إذا دفعتم إلى اليتامى أموالهم بعد البلوغ فاحتاطوا لأنفسكم بالاشهاد عليهم كي لا يقع منهم جحود وتكونوا ابعد من التهمة فأنظر إلى حسن نظر الله لليتامى وللأوصياء وكمال لطفه بهم ورحمته لهم وانعامه عليهم وكذلك نظره ولطفه بجميع عباده في أمور معاشهم ومعادهم ﴿وكفى بالله حسيباً﴾ أي شاهداً على دفع المال إليهم وكفى بعلمه وثيقه وقيل محاسباً فأحذروا محاسبته في الآخرة كما تحذرون محاسبة اليتيم بعد البلوغ.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ

مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرٌ ۖ نَّصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾

[اللغة] الفرق بين الفرض والوجوب ان الفرض يقتضي فرضاً وليس كذلك الوجوب لأنه قد يجب الشيء في نفسه من غير ايجاب موجب ولذلك صح وجوب الثواب والمعوض عليه تعالى ولم يجز ان يقال لذلك فرض ومفروض واصل الفرض الثبوت فالفرض الحز في سية القوس حيث يثبت الوتر والفرض ما أثبتته على نفسك من هبة أو صلة والفرض ما اعطيت

من غير فرض لثبوت تملكه واصل الوجوب الوقوع يقال وجب الحائط وجوباً إذا وقع وسمعت وجبة أي وقعة كالهدة ووجب الحق وجوباً إذا وقع سببه ووجب القلب وجيباً إذا خفق من فزع وقعة .

[الإعراب] نصيباً مفروضاً نصب على الحال لأن المعنى فرض للرجال نصيب ثم قال نصيباً مفروضاً حالاً مؤكداً وقيل هو اسم في موضع المصدر كقولك قسماً واجباً وفرضاً لازماً ولو كان اسماً لاشابته للمصدرية فيه لم يجز نحو قولك عندي حق درهماً ويجوز لك عندي درهم هبة مقبوضة .

[النزول] قيل كانت العرب في الجاهلية يورثون الذكور دون الإناث فنزلت الآية رداً لقولهم عن قتادة وابن جريج وابن زيد وقيل كانوا لا يورثون إلا من طاعن بالرمح وذاد عن الحریم والمال فقال تعالى مبيناً حكم اموال الناس بعد موتهم بعد ان بيّن حكمها في حال حياتهم .

[المعنى] ﴿للرجال نصيب﴾ أي حظّ وسهم ﴿مما ترك الوالدان والأقربون﴾ أي من تركة الوالدين والأقربين ﴿ولللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون﴾ أي وللنساء من قرابة الميت حصة وسهم من تركته ﴿مما قلّ منه أو كثر﴾ أي من قليل التركة وكثيرها ﴿نصيباً مفروضاً﴾ أي حظّاً فرض الله تسليمه إلى مستحقيه ومستحقه لا محالة وهذه الآية تدلّ على بطلان القول بالعصبة لأن الله تعالى فرض الميراث للرجال وللنساء فلو جاز منع النساء من الميراث في موضع لجاز ان يجري الرجال مجراًهنّ في المنع من الميراث وتدل أيضاً على ان ذوي الارحام يرثون لأنهم من جملة النساء والرجال الذين مات عنهم الأقربون على ما ذهبنا إليه وهو مذهب أبي حنيفة أيضاً ويدخل في عموم اللفظ أيضاً الأنبياء وغير الأنبياء فدلّ على ان الأنبياء يورثون كغيرهم على ما ذهبت إليه الفرقة المحقة .

﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ

فَارزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٨﴾

[المعنى] لما بين سبحانه فيما تقدم حال من يرث بين هنا حال من لا يرث واختلف الناس في هذه الآية على قولين (أحدهما) انها محكمة غير منسوخة عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وابراهيم ومجاهد والشعبي والزهري والسدي وهو المروي عن الباقر واختاره البلخي والجبائي والزجاج وأكثر المفسرين والفقهاء (والآخر) انها منسوخة بأي المواريث عن سعيد بن المسيب وأبي مالك والضحاك واختلف من قال انها محكمة على قولين (أحدهما) أن الأمر فيها على الوجوب واللزوم عن مجاهد وقال هو ما طابت به نفس الورثة وقال الآخرون أن الأمر فيها على الندب وقوله ﴿ وإذا حضر القسمة ﴾ معناه إذا شهد قسمة الميراث ﴿ أولوا القربى ﴾ أي فقراء قرابة الميت ﴿ واليتامى والمساكين ﴾ أي ويتاماهم ومساكينهم يرجون أن تعودوا عليهم ﴿ فارزقوهم منه ﴾ أي أعطوهم من التركة قبل القسمة شيئاً واختلف في المخاطبين بقوله ﴿ فارزقوهم ﴾ على قولين (أحدهما) أن المخاطب بذلك الورثة أمروا بأن يرزقوا المذكورين إذا كانوا لاسهم لهم في الميراث عن ابن عباس وابن الزبير والحسن وسعيد بن جبير وأكثر المفسرين والآخر أن المخاطب بذلك من حضرته الوفاة وأراد الوصية فقد أمر بأن يوصي لمن لا يرثه من المذكورين بشيء من ماله عن ابن عباس وسعيد بن المسيب واختاره الطبري ﴿ وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ أي حسناً غير خشن واختلف فيه أيضاً فقال سعيد بن جبير أمر الله الولي أن يقول للذي لا يرث من المذكورين قولاً معروفاً إذا كانت الورثة صغاراً يقول إن هذا ليتامى صغار وليس لكم فيه حق ولنا نملك أن نعطيكم منه وقيل المأمور بذلك الرجل الذي يوصي في ماله والقول المعروف أن يدعو لهم بالرزق والغنى وما أشبه ذلك وقيل الآية في الوصية على أن يوصوا للقرابة ويقولوا لغيرهم قولاً معروفاً عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وقد دلت الآية على أن الإنسان قد يرزق غيره على معنى التملك فهو حجة على المجبرة .

﴿ وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ

خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا

سَدِيدًا ﴿١٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ

فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١١﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم سيُصلون بضم الياء والباقون بفتحها .

[الحجة] قال أبو علي حجة من فتح الياء قوله أصلوها فاصبروا وجهنم يصلونها وإلا من هو صال الجحيم وحجه من ضم الياء أنه من أصلاه الله النار كقوله ﴿ فسوف نصليه ناراً ﴾ .

[اللغة] ضعاف جمع ضعيف وضعيفة والسديد السليم من خلل الفساد وأصله من سد الخلل تقول سدته أسده سداً والسداد الصواب وفيهم سداد من عَوَزَ^(١) بالكسر وسدد النسهم إذا قومه والسدُ الردم وصلّى لرجل النار يصلّيها صلّى وصلّى أي لزمها وأصله الله إصلاء وهو صال النار من قوم صليّ وصالين ويقال صليّ الأمر إذا قاسى حرّه وشدته قال العجاج (وَصَالِيَاتٍ لِلصُّلَى صِلِي) وقال الفرزدق :

وَقَاتَلَ كَلْبُ الْحَيِّ عَنِ نَارِ أَهْلِهِ لِيَرِيضَ فِيهَا وَالصُّلَا مُتَكَنَّفُ^(٢)

وشاة مصليّة أي مشوية وسعير بمعنى مسعورة مثل كفّ خضيب والسعر إشتعال النار واستعرت النار في الحطب ومنه سعر السوق لاستعارها به في النفاق .

[الإعراب] ظلماً نصبه على المصدر لأن معنى قوله ﴿ يأكلون أموال اليتامى يظلمونهم ﴾ ويجوز أن يكون في موضع الحال كقولهم جاءني فلان ركضاً أي يركض .

[المعنى] لما أمر الله تعالى بالقول المعروف ونهاهم عن خلافه أمر بالأقوال السديدة والأفعال الحميدة فقال ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً ﴾ فيه أقوال (أحدها) أنه كان الرجل إذا حضرته الوفاة قعد عنده أصحاب رسول الله (ﷺ) فقالوا أنظر لنفسك فإن ولدك لا يغنون عنك من الله شيئاً فيقدم جُلّ ماله فقال وليخش الذين لو تركوا من بعدهم أولاداً صغاراً ﴿ خافوا عليهم ﴾ الفقر وهذا نهى عن الوصية بما يجحف بالورثة وأمر لمن حضر الميت عند الوصية أن يأمره بأن يبقي لورثته ولا يزيد وصيته على الثلث كما أن هذا القائل لو كان هو الموصي لأحب أن يحثه من حضره على حفظ ماله لورثته ولا يدعهم عالة أي كما تحبون ورثتكم فأحبوا ورثة غيركم وهذا معنى قول ابن عباس وسعيد بن جبير

(١) أي ما تسد به الخلة والفقر .

(٢) ربضت الدابة بركت . تكف القوم فلاناً أحاطوا به والمعنى ان الكلب يراحم اهل الحي على النار .

والحسن وقتادة ومجاهد والضحاك (وثانيها) إن الأمر في الآية لولي مال اليتيم يأمره بأداء الأمانة فيه والقيام بحفظه كما لو خاف على مخلفيه إذا كانوا ضعافاً وأحب أن يفعل بهم عن ابن عباس أيضاً فيكون معناه من كان في حجره يتيم فليفعل به ما يحب أن يفعل بذريته من بعده وإلى هذا المعنى يؤول ما روي عن موسى بن جعفر قال أن الله أوعد في مال اليتيم عقوبتين ثنتين أما (احديهما) فعقوبة الدنيا قوله ﴿ وليخش الذين لو تركوا ﴾ الآية قال يعني بذلك ليخش أن أخلفه في ذريته كما صنع بهؤلاء اليتامى (وثالثها) أنها وردت في حرمان ذوي القربى أن يوصي لهم بأن يقول الحاضر لا توص لأقاربك ووفر على ورثتك وقوله ﴿ خافوا عليهم ﴾ معناه خافوا من جفاء يلحقهم أو ظلم يصيبهم أو غضاضة أو ضعة ﴿ فليتقوا الله ﴾ أي فليتق كل واحد من هؤلاء في يتامى غيره أن يجفوهم ويظلمهم وليعاملهم بما يحب أن يعامل به يتاماه بعد موته وقيل فليتقوا الله في الإضرار بالمؤمنين ﴿ وليقولوا قولاً سديداً ﴾ أي مصيباً عدلاً موافقاً للشرع والحق وقيل أنه يريد قولاً لا خلل فيه وقيل معناه فليخاطبوا اليتامى بخطاب حسن وقول جميل وفي معنى الآية ما روي عن النبي (ﷺ) أنه قال من سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فليأته مئبته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وينجب أن يأتي إلى الناس ما يجب أن يؤتى إليه ونهى رسول الله أن يوصي بأكثر من الثلث وقال والثلث كثير وقال لسعد لأن تدع ورثتك أغنياء أحب إلي من أن تدعهم عالة يتكففون الناس ثم أوعد الله آكلي مال اليتيم نار جهنم وقال ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ أي ينتفعون بأموال اليتامى ويأخذونها ظلماً بغير حق ولم يرد به قصر الحكم على الأكل الذي هو عبارة عن المضغ والابتلاع وفائدة تخصيص الأكل بالذكر أنه معظم منافع المال المقصودة فذكره الله تنبيهاً على ما في معناه من وجوه الانتفاع وكذلك معنى قوله ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ولا تأكلوا الربى ﴾ وإنما علق الوعيد بكونه ظلماً لأنه قد يأكله الإنسان على وجه الاستحقاق بأن يأخذ منه أجره المثل أو يأكل منه بالمعروف أو يأخذه قرضاً على نفسه على ما تقدم القول في ذلك فلا يكون ظلماً فإن قيل إذا أخذه قرضاً أو أجره المثل فإنما أكل مال نفسه ولم يأكل مال اليتيم فجوابه لا بل يكون أكلاً مال اليتيم لكن لا على وجه يكون ظلماً بأن ألزم عوضه على نفسه أو استحققه بالعمل ولو سلمنا ذلك لجاز أن يكون إنما ذكر كونه ظلماً لضرب من التأكيد والبيان لأن أكل مال اليتيم لا يكون إلا ظلماً وسئل الرضا كم أدنى ما يدخل به أكل مال اليتيم تحت الوعيد في هذه الآية فقال قليله وكثيره واحد إذا كان من نيته أن لا يرده إليهم وقوله ﴿ إنما يأكلون في بطونهم ناراً ﴾ قيل فيه وجهان

(أحدهما) إن النار ستلتهم من أفواههم وأسماعهم وأنفهم يوم القيامة ليعلم أهل الموقف أنهم آكلة أموال اليتامى عن السدي وروي عن الباقر أنه قال قال رسول الله (ﷺ) يبعث ناس من قبورهم يوم القيامة تأجج أفواههم ناراً فليل له يا رسول الله من هؤلاء فقراً هذه الآية (والآخر) أنه ذكر ذلك على وجه المثل من حيث أن من فعل ذلك يصير إلى جهنم فتمتلىء بالنار أجوافهم عقاباً على أكلهم مال اليتيم كما قال الشاعر :

وَإِنَّ الَّذِي أَضْبَحْتُمْ تَحْلِبُونَهُ دَمٌ غَيْرَ أَنَّ اللُّونَ لَيْسَ بِأَحْمَرَ

يصف أقواماً أخذوا الأبل في الدية يقول إنما تحلبون دم القتل منها لا الألبان ﴿ وسيلبون سعيراً ﴾ أي سيلزمون النار المسعرة للإحراق وإنما ذكر البطون تأكيداً كما يقال نظرت بعيني وقلت بلساني وأخذت بيدي ومشيت برجلي وروي الحلبي عن الصادق (ع) قال إن في كتاب علي بن أبي طالب أن من أكل مال اليتيم ظلماً سيدركه وبال ذلك في عقبه من بعده ويلحقه وبال ذلك في الآخرة أما في الدنيا فإن الله يقول وليخش الذين لو تركوا الآية وأما في الآخرة فإن الله يقول ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ الآية .

مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی
﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾
لِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ
ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ
وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ
وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلِلَّذَكَرِ ثُلُثُ الْوَرِثَةِ ۚ وَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلَّذَكَرِ السُّدُسُ
مِمَّا تَرَكَ ۚ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُّوصِي بِهَا أَوْ دِينَ عَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا
تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا

[القراءة] قرأ أهل المدينة وإن كانت واحدة بالرفع والباقون بالنصب وقرأ حمزة والكسائي فِلامه وفي إِمها ونحوه بكسر الهمزة والميم وحمزة بطون إِمهاَتكم وبيوت إِمهاَتكم بكسرهما والكسائي بكسر الهمزة وفتح الميم والباقون بضم الهمزة في الجميع وقرأ ابن عامر وابن كثير وأبو بكر عن عاضم يوضى بفتح الصاد في الموضعين وقرأ حفص الأولى بكسر الصاد والثانية بالفتح والباقون بكسرهما .

[الحجة] الإختيار في واحدة النصب لأن التي قبلها لها خبر منصوب وهو قوله ﴿ فَإِنْ كُنْ نِسَاءً ﴾ أي وإن كانت الورثة واحدة ووجه الرفع إن وقعت واحدة أوجدت واحدة أي إن حدث حكم واحدة لأن المراد حكمها لا ذاتها ووجه قراءة حمزة والكسائي فِلامه بكسر الهمزة إن الهمزة حرف مستقل بدلالة تخفيفهم لها فأتبعوها ما قبلها من الكسرة والياء ليكون العمل فيها من وجه واحد ويقوي ذلك أنها تقارب الهاء وقد فعلوا ذلك بالهاء في نحو عليه وبه ومن قرأ يوصي فلأن ذكر الميت قد تقدم في قوله ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ أُخْوَةٌ فَلِأَمِّهِ السُّدُسُ ﴾ ومن قرأ يوصى فإنما يحسنه أنه ليس بميت معين إنما هو شائع في الجميع فهو في المعنى يؤول إلى يوصي .

[الإعراب] للذكر مثل حفظ الأنثيين جملة من مبتدأ وخبر تفسير لقوله ﴿ يوصيكم الله ﴾ وإنما لم يقل للذكر مثل حفظ الأنثيين بنصب لام مثل فيعدي قوله ﴿ يوصيكم إليه ﴾ لأنه في تقرير القول في حكاية الجملة بعده فكأنه قال قال الله في أولادكم للذكر مثل حفظ الأنثيين وقوله الثلث والسُدُسُ والرُّبُعُ ونحوها يجوز فيها التخفيف لثقل الضم فيقال ثلث وسُدُسُ ورُبُعٌ وثُمَّنٌ قال الزجاج ومن زعم أن الأصل التخفيف فيها فثقل فخطأ لأن الكلام موضوع على الإيجاز لا على التثقيل وإنما قيل للاب والام أبوان تغليبا للفظ الأب ولا يلزم أن يقال في ابن وابنة ابنان لأنه يوهم فإن لم يوهم جاز ذلك ذكره الزجاج وفريضة منصوب على التأكيد والحال من قوله ﴿ لأبويه ﴾ ولهؤلاء الورثة ما ذكرنا مفروضاً ففريضة مؤكدة لقوله ﴿ يوصيكم الله ﴾ ويجوز أن يكون نصباً على المصدر من يوصيكم الله لأن معناه يفرض عليكم فريضة .

[النزول] روى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أنه قال مرضت فعادني رسول الله وأبو بكر وهما يمشيان فأغمي عليّ فدعا بماء فتوضأ ثم صبّه عليّ فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي فسكت رسول الله فنزلت آية الموارث فيّ وقيل نزلت في

عبد الرحمن أخي حسان الشاعر وذلك أنه مات وترك امرأة وخمسة إخوان فجاءت الورثة فأخذوا ماله ولم يعطوا امرأته شيئاً فشكت ذلك إلى رسول الله فأنزل الله آية المواريث عن السدي وقيل كانت المواريث للأولاد وكانت الوصية للوالدين والأقربين فنسخ الله ذلك وأنزل آية المواريث فقال رسول الله إن الله لم يرخص بملك مقرب ولا نبي مرسل حتى تولى قسم التركات وأعطى كل ذي حق حقه عن ابن عباس .

[المعنى] ثم بين تعالى ما أجمله فيما قبل من قوله ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ الآية بما فصله في هذه الآية فقال ﴿ يوصيكم الله ﴾ أي يأمركم ويفرض عليكم لأن الوصية منه تعالى أمر وفرض يدل على ذلك قوله ﴿ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ﴾ ذلكم وصاكم به وهذا من الفرض المحكم علينا ﴿ في أولادكم ﴾ أي في ميراث أولادكم أو في توريث أولادكم وقيل في أمور أولادكم إذا متم ثم بين ما أوصى به فقال ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ أي للإبن من الميراث مثل نصيب البنتين ثم ذكر نصيب الإناث من الأولاد فقال ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين ﴾ أي فإن كانت المتروكات أو الأولاد نساءً فوق اثنتين ﴿ فلهن ثلثا ما ترك ﴾ من الميراث ظاهر هذا الكلام يقتضي أن البنتين لا يستحقان الثلثين لكن الأمة أجمعت على أن حكم البنتين حكم من زاد عليهما من البنات وذكر في الظاهر وجوه (أحدها) إن في الآية بيان حكم البنتين فما فوقهما لأن معناه فإن كن اثنتين فما فوقهما فلهن ثلثا ما ترك إلا أنه قدم ذكر الفوق على اثنتين كما روي عن النبي (ﷺ) أنه قال لا تسافر المرأة سافراً فوق ثلاثة أيام إلا ومعها زوجها أو ذو محرم لها ومعناه لا تسافر سافراً ثلاثة أيام فما فوقها (وثانيها) ما قاله أبو العباس المبرد إن في الآية دليلاً على أن للبنتين الثلثين لأنه إذا قال للذكر مثل حظ الأنثيين وكان أول العدد ذكراً وأنثى وللذكر الثلثان وللأنثى الثلث علم من ذلك أن للبنتين الثلثين ثم أعلم الله بأن ما فوق البنتين لهن الثلثان (وثالثها) أن البنتين أعطيتا الثلثين بدليل لا يفرض لهما مسمى والدليل قوله تعالى ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ إن امرأة هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك فقد صار للأخت النصف كما أن للبنت النصف فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان وأعطيت الابنتان الثلثين كما أعطيت الأختان الثلثين وأعطيت جملة الأخوات الثلثين كما أعطيت البنات الثلثين ويدل عليه أيضاً الإجماع على أن حكم البنتين حكم البنات في استحقاق الثلثين إلا ما روي عن ابن عباس إن للبنتين النصف وإن الثلثين فرض الثلث من

البنات وحكى النظام في كتاب النكت عن ابن عباس أنه قال للبتين نصف وقيراط لأن للواحدة النصف وللثلاث الثلثين فينبغي أن يكون للبتين ما بينهما ﴿ وإن كانت واحدة ﴾ أي وإن كانت المولودة أو المتروكة واحدة ﴿ فلها النصف ﴾ أي نصف ما ترك الميت ثم ذكر ميراث الوالدين فقال ﴿ ولأبويه ﴾ يعني بالأبوين الأب والأم والهاء الذي أضيف إليه الأبوان كناية عن غير مذكور تقديره ولأبوي الميت ﴿ لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ﴾ فللأب السدس مع الولد وكذلك الأم لها السدس معه ذكراً كان أو أنثى واحداً كان أو أكثر ثم إن كان الولد ذكراً كان الباقي له وإن كانوا ذكوراً فالباقي لهم بالسوية وإن كانوا ذكوراً وإناثاً فللذكر مثل حظ الأنثيين وإن كانت بنتاً فلها النصف بالتسمية ولأحد الأبوين السدس أو لهما السدسان والباقي عند أئمتنا يرد على البنت وعلى أحد الأبوين أو عليهما على قدر سهامهم بدلالة قوله ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ بعضهم أولى ببعض في كتاب الله وقد ثبت أن قرابة الوالدين وقرابة الولد متساوية لأن الولد يتقرب إلى الميت بنفسه كما أن الوالدين يتقربان إليه بأنفسهما وولد الولد يقوم مقام الولد للصلب مع الوالدين كل منهم يقوم مقام من يتقرب به وفي بعض هذه المسائل خلاف بين الفقهاء ﴿ فإن لم يكن له ﴾ يعني للميت ﴿ ولد ﴾ أي ابن ولا بنت ولا أولادهما لأن اسم الولد يعم الجميع ﴿ وورثه أبواه فلأمه الثلث ﴾ وظاهر هذا يدل على أن الباقي للأب وفيه إجماع فإن كان في الفريضة زوج فإن له النصف وللأم الثلث والباقي للأب وهو مذهب ابن عباس وأئمتنا ومن قال في هذه المسألة أن للأم ثلث ما يبقى فقد ترك الظاهر وكذلك إن كان بدل الزوج الزوجة فلها الربع وللأم الثلث والباقي للأب وقوله ﴿ فإن كان له أخوة فلأمه السدس ﴾ قال أصحابنا إنما يكون لها السدس إذا كان هناك أب وبدل عليه ما تقدمه من قوله ﴿ وورثه أبواه ﴾ فإن هذه الجملة معطوفة على قوله ﴿ فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث ﴾ وتقديره فإن كان له أخوة وورثه أبواه فلأمه السدس وقال بعض أصحابنا أن لها السدس مع وجود الأخوة وإن لم يكن هناك أب وبه قال جميع الفقهاء وتففقوا على أن الأخوين يحجبان الأم من الثلث إلى السدس وقد روي عن ابن عباس أنه قال لا تحجب الأم عن الثلث إلى السدس بأقل من ثلاثة من الأخوة والأخوات كما تقتضيه ظاهر الآية وأصحابنا يقولون لا تحجب الأم عن الثلث إلى السدس إلا بالأخوين أو أخ وأختين أو أربع أخوات من قبل الأب والأم أو من قبل الأب خاصة دون الأم وفي ذلك خلاف بين الفقهاء قالوا والعرب تسمي الاثنين بلفظ الجمع في كثير من كلامهم حكى سيويه أنهم يقولون وضعا رحالهما يريدون رحلي راحلتيهما وقال تعالى ﴿ وكنا لحكمهم

شاهدين ﴿ يعني حكم داود وسليمان وقال قتادة إنما تحجب الأخوة الأم مع أنهم لا يرثون من المال شيئاً معونة للأب لأن الأب يقوم بنفقتهم ونكاحهم دون الأم وهذا يدل على أنه ذهب إلى أن الأخوة للأم لا يحجبون على ما ذهب إليه أصحابنا لأن الأب لا يلزمه نفقتهم بلا خلاف ﴿ من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾ أي تقسم التركة على ما ذكرنا بعد قضاء الديون وإقرار الوصية ولا خلاف في أن الدين مقدم على الوصية والميراث وإن أحاط بالمال فأما الوصية فقد قيل إنها مقدمة على الميراث وقيل بل الموصى له شريك الوارث له الثلث ولهم الثلثان وقد روي عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال أنكم تقرؤون في هذه الآية الوصية قبل الدين وإن رسول الله (ﷺ) قضى بالدين قبل الوصية والوجه في تقديم الدين على الوصية في الآية إن لفظ أو إنما هو لأحد الشيتين أو الأشياء ولا يوجب الترتيب فكأنه قال من بعد أحد هذين مفرداً أو مضموماً إلى الآخر وهذا كقولهم جالس الحسن أو ابن سيرين أي جالس أحدهما مفرداً أو مضموماً إلى الآخر ﴿ أبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا ﴾ ذكر فيه وجوه (أحدها) إن معناه لا تدرون أي هؤلاء أنفع لكم في الدنيا فتعطلونه من الميراث ما يستحق ولكن الله قد فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة عن مجاهد (وثانيها) إن معناه لا تدرون بأيهم أتم أسعد في الدنيا والدين والله يعلمه فاقسموه على ما بينه من المصلحة فيه عن الحسن (وثالثها) إن معناه لا تدرون أن نفعكم بتربية آبائكم لكم أكثر أم نفع آبائكم بخدمتكم إياهم وانفاقكم عليهم عند كبرهم عن الجبائي (ورابعها) أن المعنى أطوعكم الله عز وجل من الآباء والأبناء أرفعكم درجة يوم القيامة لأن الله يشفع المؤمنين ببعضهم في بعض فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله إليه ولده في درجته لتقر بذلك عينه وإن كان الوالد أرفع درجة من والديه رفع الله والديه إلى درجته لتقر بذلك أعينهم عن ابن عباس (وخامسها) إن المراد لا تدرون أي الوارثين والموروثين أسرع موتاً فيرثه صاحبه فلا تتمنوا موت الموروث ولا تستعجلوه عن أبي مسلم ﴿ فريضة من الله ﴾ أي فرض الله ذلك فريضة أو كما ذكرنا في الإعراب ﴿ إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ أي لم يزل عليماً بمصالحكم حكيماً فيما يحكم به عليكم من هذه الأموال وغيرها قال الزجاج في كان هنا ثلاثة أقوال قال سيويه كان القوم شاهدوا علماً وحكمة ومغفرة وتفضلاً فقيل لهم أن الله كان كذلك على ما شاهدتم وقال الحسن كان عليماً بالأشياء قبل خلقها حكيماً فيما يقدر تدبيره منها وقال بعضهم الخبر من الله في هذه الأشياء بالمضي كالخبر بالاستقبال والحال لأن الأشياء عند الله في حال واحدة ما مضى وما يكون وما هو كائن .

﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ۚ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ۚ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١١﴾

[القراءة] روى في الشواذ قراءة الحسن يورث بكسر الراء كلاله وقراءة عيسى بن عمر الثقفي يورث وقرأ الحسن أيضاً غير مضار وصية مضاف .

[الحجة] كلاهما منقول من ورث فهذا من أورث وذاك من ورث وفي كلتا القراءتين المفعولان محذوفان فكأنه قال يورث وارثه ماله وقد جاء حذف المفعولين جميعاً قال الكميث :

بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيِّ سُنَّةٍ تَسْرَىٰ حُبُّهُمْ غَاراً عَلَيَّ وَتَحَسَبُ

فلم يعد تحسب وأما قوله ﴿ غير مضار وصية ﴾ فيعني به غير مضار من جهة الوصية أو عند الوصية كقول طرفة (بضة المتجرد)^(١) أي بضة عند تجردها وهذا كما يقال شجاع حرب وكريم مسألة أي شجاع عند الحرب وكريم عند المسألة .

[اللغة] أصل الكلاله الإحاطة ومنه الأكليل لإحاطته بالرأس ومنه الكل لإحاطته

(١) بفس بضاضة كان رقيق الجلد ناعمه في سمن فهو بفس وهي بضة . والشعر رحيب قطاب الجيب منها رقيقة بجس الندامى بضة المتجرد .

بالعدد فالكلالة تحيط بأصل النسب الذي هو الولد والوالد وقال أبو مسلم أصلها من كل أي أعي فكان الكلالة تناول الميراث من بعد علي كلال واعياء وقال الحسين بن علي المغربي أصله عندي ما تركه الإنسان وراء ظهره مأخوذاً من الأكل وهو الظهر تقول العرب ولأني فلان إكله على وزن إطله أي ولأني ظهره والعرب تخبر بهذا الاسم عن جملة النسب والوراثة قال عامر بن الطفيل :

وَأَنِّي وَإِنْ كُنْتُ ابْنَ فَارِسٍ غَامِرٍ وَفِي السِّرِّ مِنْهَا وَالصَّرِيحِ الْمُهَذَّبِ
فَمَا سَوَّدْتَنِي غَامِرٌ عَنْ كَلَالَةٍ أَبِي اللَّهِ أَنْ أَسْمُو بِأُمَّ وَلَا أَبِ

ويروى عن وراثة وقال زيادة بن زيد العذري :

وَلَمْ أَرِثِ الْمَجْدَ التَّلِيدَ كَلَالَةً وَلَمْ يَأْنِ مِنِّي فَنَرَةٌ لِمَقِيبٍ^(١)

ويقال رجل كلالة وقوم كلالة وامرأة كلالة لا تتني ولا تجمع لأنه مصدر .

[الاعراب] ينتصب كلالة على انه مصدر وضع موضع الحال ويكون كان التامة ويورث صفة رجل وتقديره ان وجد رجل موروث متمكلاً والتعبير والعمل في الحال يورث وذو الحال الضمير في يورث ويجوز أن ينتصب كلالة على انه خبر كان على أن يكون كان ناقصة قال الزجاج من قرأ يورث بكسر الراء فكلالة مفعول ومن قرأ يورث^(٢) فكلالة منصوب على الحال غير مضار منصوب على الحال أيضاً وصية ينصب على المصدر أي يوصيكم الله بذلك وصية .

[المعنى] ثم خاطب الله الأزواج فقال ﴿وَلَكُمْ﴾ أيها الأزواج ﴿نصف ما ترك أزواجكم﴾ أي زوجاتكم ﴿إن لم يكن لهن ولد﴾ لا ذكر ولا أنثى ولا ولد ولد ﴿فإن كان لهن ولد فلکم الربع مما تركن﴾ أي من ميراثهن ﴿من بعد وصية يوصين بها أو دين﴾ قد مر تفسيره ﴿ولهن﴾ أي ولزوجاتكم ﴿الربع مما تركتم﴾ من الميراث ﴿إن لم يكن لكم ولد﴾ واحدة كانت الزوجة أو اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً لم يكن لهن أكثر من ذلك ﴿فإن كان لكم ولد﴾ ذكر أو أنثى أو ولد ولد ﴿فلهن الثمن مما تركتم﴾ من الميراث واحدة كانت الزوجة أو أكثر من ذلك ﴿من بعد وصية توصون بها﴾ أيها الأزواج ﴿أو دين﴾ وقد مر في ما مضى بيان ميراث الأزواج ثم ذكر ميراث ولد الأم فقال ﴿وإن كان رجل يورث كلالة﴾ اختلف في معنى

(١) لقريب نسخة أخرى والتلبد القديم .

(٢) [بفتح الراء] .

الكلالة فقال جماعة من الصحابة والتابعين منهم أبو بكر وعمر وابن عباس في إحدى الروايتين عنه وقتادة والزهري وابن زيد هو من عدا الوالد والولد وفي الرواية الأخرى عن ابن عباس أنه من عدا الوالد وقال الضحاك والسدي أنه اسم للميت الذي يورث عنه والمروفي عن أئمتنا ان الكلالة الاخوة والأخوات والمذكور في هذه الآية من كان من قبل الأم منهم والمذكور في آخر السورة من كان منهم من قبل الأب والأم أو من قبل الآباء ﴿أو امرأة﴾ هو عطف على قوله وان كان رجل معناه وان كان رجل كلالة يورث ماله أو امرأة كلالة تورث ماله على قول من قال ان الميت نفسه يسمى كلالة ومن قال انه الحي الوارث فتقديره وإن كان رجل يورث في حال تكلل نسبه به أو امرأة تورث كذلك وهو قول ابن عمر وأهل الكوفة ويؤيده ما روي عن جابر أنه قال أتاني رسول الله وأنا مريض فقلت وكيف الميراث وإنما يرثني كلالة فنزلت آية الفرائض فالكلالة في النسب من أحاط بالميت وتكلمه من الأخوة والأخوات والولد والوالد ليسا بكلالة لأنهما أصل النسب الذي ينتهي إلى الميت ومن سواهما خارج عنهما وإنما يشتمل عليهما بالأنساب من غير جهة الولادة فعلى هذا تكون الكلالة كالإكليل يشتمل على الرأس ويحيط به وليس من أصله فإن الوالد والولد طرفان للرجل فإذا مات الرجل ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمي ذهاب طرفيه كلالة وقوله ﴿وله أخ أو أخت﴾ يعني الأخ والأخت من الأم ﴿فلكل واحد منهما السدس﴾ فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث ﴿جعل للذكر والأنثى ما هنا سواء ولا خلاف بين الأمة ان الاخوة والأخوات من قبل الأم متساوون في الميراث﴾ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴿مر بيانه﴾ غير مضار وصية من الله ﴿منع الله من الضرر في الوصية أي غير موص وصية تضر بالورثة وقيل أراد غير مضار في الميراث كره سبحانه الضرر في الحياة وبعد الممات عن قتادة وتقديره لا يضار بعض الورثة بعضاً وقيل هو أن يوصي بدين ليس عليه يريد بذلك ضرر الورثة فالضرر في الوصية راجع إلى الميراث وهو أن يضر في وصيته بماله أو بعضه لأجنبي أو يقر بدين لا حقيقة له دفعا للميراث عن وارثه أو يقر باستيفاء دين له في مرضه أو يبيع ماله في مرضه واستيفاء ثمنه لثلاث يصل إلى وارثه وجاء في الحديث ان الضرر في الوصية من الكبائر ﴿والله عليم﴾ بمصالح عباده يحكم بما توجب الحكمة في قسمة الميراث والوصايا وغيرها ﴿حليم﴾ لا يعاجل العصاة بالعقوبة ويمن عليهم بالانتظار والمهلة وفي هاتين الآيتين دلالة على تقدير سهام أصحاب الموارث ونحن نذكر من ذلك جملة موجزة منقولة عن أهل البيت دون غيرهم فإن الاختلاف في مسائل الموارث بين الفقهاء كثير يطول بذكره الكتاب فمن

أراده وجده في مظانه : إعلم أن الارث يستحق بأمرين نسب وسبب فالسبب الزوجية والولاء فالميراث بالزوجية يثبت مع كل نسب والميراث بالولاء لا يثبت إلا مع فقد كل نسب وأما النسب فعلى ضربين (أحدهما) أبو الميت ومن يتقرب به (والآخر) ولده وولد ولده وان سفل والمانع من الارث بعد وجود سبب وجوبه ثلاثة الكفر والرق و قتل الوارث من كان يرثه لولا القتل ولا يمنع الأبوين والولد والزوج والزوجات من أصل الارث مانع ثم هم على ثلاثة أضرب (الأول) الولد يمنع من يتقرب به ومن يجري مجراه من ولد اخوته وأخواته عن أصل الارث ويمنع من يتقرب بالأبوين ويمنع الأبوين عما زاد على السدس إلا على سبيل الرد مع البنت أو البنات والأبوان يمنعان من يتقرب بهما أو بأحدهما ولا يتعدى منعهما إلى غير ذلك والزوج والزوجة لا حظ لهما في المنع وولد الولد وان سفل يقوم مقام الولد الأدنى عند فقده في الارث والمنع وترتبون الأقرب فالأقرب وهذه سبيل ولد الاخوة والأخوات وان سفل عند فقد الاخوة والأخوات مع الأجداد والجذات ثم ان الميراث بالنسب يستحق على وجهين بالفرض والقربة فالفرض ما سماه الله ولا يجتمع في ذلك إلا من كانت قرابته متساوية إلى الميت مثل البنت أو البنات مع الأبوين أو أحدهما لأن كل واحد منهم يتقرب إلى الميت بنفسه فمتى انفرد احدهم بالميراث أخذ المال كله بعضه بالفرض والباقي بالقربة وعند الاجتماع يأخذ كل واحد منهم ما سمي له والباقي يرد عليهم على قدر سهامهم فإن نقصت التركة عن سهامهم لمزاحمة الزوج أو الزوجة لهم كان النقص داخلاً على البنت أو البنات دون الأبوين أو أحدهما ودون الزوج والزوجة ويصح اجتماع الكلالتين معاً لتساوي قرابتهما فإذا فضل التركة عن سهامهم يرد الفاضل على كلاله الأب والام أو الأب دون كلاله الأم وكذلك إذا نقصت عن سهامهم لمزاحمة الزوج أو الزوجة لهم كان النقص داخلاً عليهم دون كلاله الأم والزوجة لا يدخل عليهم النقصان على حال فعلى هذا إذا اجتمع كلاله الأب مع كلاله الأم كان لكلاله الأم للواحد السدس وللاثنتين فصاعداً الثلث لا ينقصون منه والباقي لكلاله الأب ولا يرث كلاله الأب مع كلاله الأب والام ذكوراً كانوا أو إناثاً فأما من يرث بالقربة دون الفرض فأقواهم الولد للصلب ثم ولد الولد يقوم مقام الولد ويأخذ نصيب من يتقرب به ذكراً كان أو أنثى والبطن الأول يمنع من نزل عنه بدرجة ثم الأب يأخذ جميع المال إذا انفرد ثم من يتقرب به أما ولده أو والده أو من يتقرب بهما من عم أو عمة فالجد اب الأب مع الاخ الذي هو ولده في درجة وكذلك الجدة مع الاخت فهم يتقاسمون المال للذكر مثل حظ الانثيين ومن له سببان يمنع من له سبب واحد وولد الاخوة والأخوات يقومون مقام

آبائهم وأمهاتهم في مقاسمة الجد والجدة كما يقوم ولد الولد مقام الولد للصلب مع الأب وكذلك الجد والجدة وإن علياً يقاسمان الأخوة والأخوات وأولادهم وإن نزلوا على حد واحد وأما من يرث بالقرابة ممن يتقرب بالأم فهم الجد والجدة^(١) أو من يتقرب بهما من الخال والخالة فإن أولاد الأم يرثون بالفرض أو بالفرائض دون القرابة فالجد والجدة من قبلها يقاسمان الأخوة والأخوات من قبلها ومتى اجتمع قرابة الأب مع قرابة الأم مع استوائهم في الدرجة كان لقرابة الأم الثلث بينهم بالسوية والباقي لقرابة الأب للذكر مثل حظ الأنثيين ومتى بعد إحدى القرابتين بدرجة سقطت مع التي هي أقرب سواء كان الأقرب من قبل الأب أو من قبل الأم إلا في مسألة واحدة وهو ابن عم للأب^(٢) فإن المال لابن العم هذه أصول مسائل الفرائض ولتفريعها شرح طويل دونه المشائخ في كتب الفقه .

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾

[القراءة] قرأ نافع وابن عامر ندخله بالنون في الموضعين والباقون بالياء .

[الحجة] من قرأ بالياء فلأن ذكر الله قد تقدم فحمل الكلام على الغيبة ومن قرأ بالنون عدل عن لفظ الغيبة إلى الاخبار عن الله بنون الكبرياء ويقوي ذلك قوله بل الله موليكم ثم قال سنلقي .

[اللفظة] الحدّ الحاجز بين الشيئين وأصله المنع والفصل وحدود الدار تفصلها عن غيرها والفوز والفلاح نظائر .

[الإعراب] خالدون فيها نصب على الحال قال الزجاج و التقدير بدخلهم مقدرين الخلود فيها والحال يستقبل بها تقول مررت برجل معه باز صائداً به غداً أي مقدراً الصيد به

(٢) [والام مع عم للأب] .

(١) [من قبلها] .

غداً وقوله ﴿خالداً فيها﴾ منصوب على احد وجهين (أحدهما) الحال من الهاء في يدخله ناراً والتقدير على ما ذكرناه (والآخر) أن يكون صفة لقوله ناراً وهذا كما تقول زيد مررت بدار ساكن فيها فيكون على حذف الضمير من ساكن هو فيها لأن اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له لم يتضمن الضمير كما يتضمنه الفعل ولو قلت يسكن فيها يجب ابرازه فتقول زيد مررت بدار ساكن هو فيها .

[المعنى] لما فرض الله فرائض الموارث عقبها بذكر الوعد في الاثبات لها والوعيد على التعدي لحدودها فقال ﴿تلك حدود الله﴾ أي هذه التي بينت في أمر الفرائض وأمر اليتامى حدود الله أي الأمكنة التي لا ينبغي ان تتجاوز عن الزجاج واختلف في معنى الحدود على أقوال (أحدها) تلك شروط الله عن السدي (وثانيها) تلك طاعة الله عن ابن عباس (وثالثها) تلك تفصيلات الله لفرائضه وهو الأقوى فيكون المراد هذه القسمة التي قسمها الله لكم والفرائض التي فرضها الله لأحيائكم من أموالكم فصول بين طاعة الله ومعصيته فإن معنى حدود الله حدود طاعة الله وإنما اختصر لوضوح معناه للمخاطبين ﴿ومن يطع الله ورسوله﴾ فيما أمر به من الأحكام وقيل فيما فرض له من فرائض الموارث ﴿يدخله جنات تجري من تحتها﴾ أي من تحت أشجارها وأبنيتها ﴿الأنهار﴾ أي ماء الأنهار حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه في الموضعين ﴿خالدين فيها﴾ أي دائمين فيها ﴿وذلك الفوز العظيم﴾ أي الفلاح العظيم وصفه بالعظيم ولم يبين بالاضافة الى ماذا والمراد أنه عظيم بالاضافة الى منفعة الحياة في التركة من حيث كان أمر الدنيا حقيراً بالاضافة إلى أمر الآخرة وإنما خص الله الطاعة في قسمة الميراث بالوعد مع أنه واجب في كل طاعة إذا فعلت لوجوبها أو لوجه وجوبها ليبين عن عظم موقع هذه الطاعة بالترغيب فيها والترهيب عن تجاوزها وتعديها ﴿ومن يعص الله ورسوله﴾ فيما بينه من الفرائض وغيرها ﴿ويتعد حدوده﴾ أي ويتجاوز ما حد له من الطاعات ﴿يدخله ناراً خالداً﴾ أي دائماً ﴿فيها وله عذاب مهين﴾ سماه مهيناً لأن الله يفعله على وجه الإهانة كما أنه يثيب المؤمن على وجه الكرامة ومن استدل بهذه الآية على أن صاحب الكبيرة من أهل الصلاة مخلد في النار ومعاقب فيها لا محالة فقوله بعيدون قوله ويتعد حدوده يدل على أن المراد به من تعدى جميع حدود الله وهذه صفة الكفار ولأن صاحب الصغيرة بلا خلاف خارج عن عموم الآية وان كان فاعلاً للمعصية ومتعدياً حدّاً من حدود الله وإذا جاز اخراجه بدليل جاز لغيره أن يخرج من عمومها من يشفع له النبي او يتفضل الله عليه بالعمو

بدليل آخر وأيضاً فإن التائب لا بدّ من اخراجه من عموم الآية لقيام الدليل على وجوب قبول التوبة وكذلك يجب اخراج من يتفضل الله باسقاط عقابه منها لقيام الدلالة على جواز وقوع التفضل بالعتو فإن جعلوا للآية دلالة على أن الله لا يختار العفو جاز لغيرهم أن يجعلها دلالة على ان العاصي لا يختار التوبة على أن في المفسرين من حمل الآية على من تعدى حدود الله وعصاه مستحلاً لذلك ومن كان كذلك لا يكون إلا كافراً .

﴿ وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ
مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّيَهُنَّ
الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَاهُمَا مِنْكُمْ
فَعَاذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا
رَحِيمًا ﴿١٦﴾

[القراءة] قرأ ابن كثير والذان يأتياها بتشديد النون وكذلك فذانك وهذان أو هاتين وقرأ الباقون بتخفيف ذلك كله إلا أبا عمرو فإنه شدد فذانك وحدها .

[الحجة] قال أبو علي القول في تشديد نون التثنية أنه عوض عن الحذف الذي لحق الكلمة الا ترى ان ذا قد حذف لامها وقد حذف الياء من اللذان في التثنية واتفق اللذان وهذان في التعويض كما اتفقا في فتح الأوائل منهما في التحقير مع ضمها في غيرهما وذلك في نحو اللذيا واللتيا وذيا وتيا .

[اللغة] اللاتي جمع التي وكذلك اللواتي قال :

مِنَ اللَّوَاتِي وَالَّتِي وَاللَّاتِي زَعَمَنَ أَنِّي كَبُرْتُ لِدَاتِي (١)

وقد تحذف التاء من اللاتي فيقال اللاتي قال :

مِنَ اللَّاتِي لَمْ يَحْجِجْنَ يَبْغِينَ حِسْبَةً وَلَكِنْ لِيَقْتُلَنَّ الْبَرِيءَ الْمُغْفَلًا (٢)

(١) اللدة: الترب وهو الذي ولد معك أو تربى معك .

(٢) قوله لم يحججن اهداه . أي لم يطلبن من الحج ثواب الله . والمغفل . الذي لا فطنة له .

[المعنى] لَمَا بَيَّنَّ سبحانه حكم الرجال والنساء في باب النكاح والميراث بَيَّنَّ حكم الحدود فيهنَّ إذا ارتكبن الحرام فقال ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ أي يفعلن الزنا ﴿مَنْ نَسَأْتِكُمْ﴾ الحرائر فالمعنى اللاتي يزنين ﴿فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ﴾ أي من المسلمين يخاطب الحكام والأئمة ويأمرهم بطلب أربعة من الشهود في ذلك عند عدم الاقرار وقيل هو خطاب للأزواج في نسائهم أي فاشهدوا عليهن أربعة منكم وقال أبو مسلم المراد بالفاحشة في الآية هنا الزنا ان تخلو المرأة بالمرأة في الفاحشة المذكورة عنهنَّ وهذا القول مخالف للاجماع ولما عليه المفسرون فإنهم أجمعوا على ان المراد بالفاحشة هنا الزنا ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ يعني الأربعة ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ أي فاحسبوهنَّ ﴿فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ﴾ أي يدركهن الموت فيمتن في البيوت وكان في مبدأ الاسلام إذا فجرت المرأة وقام عليها أربعة شهود حبست في البيت أبداً حتى تموت ثم نسخ ذلك بالرجم في المحصنين والجلد في البكرين ﴿أَوْ يَجْعَلُ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ قالوا لما نزل قوله الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة قال النبي ﷺ خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهنَّ سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقال بعض أصحابنا ان من وجب عليه الرجم يجلد أولاً ثم يرجم وبه قال الحسن وقتادة وجماعة من الفقهاء وقال أكثر أصحابنا ان ذلك يختص بالشيخ والشيخة فأما غيرهما فليس عليه غير الرجم وحكم هذه الآية منسوخ عند جمهور المفسرين وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله وقال بعضهم انه غير منسوخ لأن الحبس لم يكن مؤبداً بل كان مستنداً الى غاية فلا يكون بيان الغاية نسخاً له كما لو قال افعلوا كذا إلى رأس الشهر وقد فرّق بين الموضوعين فإن الحكم المعلق بمجيء رأس الشهر لا يحتاج إلى بيان صاحب الشرع بخلاف ما في الآية وقوله ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ﴾ أي يأتيان الفاحشة وفيه ثلاثة أقوال (أحدها) أنهما الرجل والمرأة عن الحسن وعطاء (وثانيها) أنهما البكران من الرجال والنساء عن السدي وابن زيد (وثالثها) أنهما الرجلان الزانيان عن مجاهد وهذا لا يصح لأنه لو كان كذلك لما كان للتثنية معنى لأن الوعد والوعيد إنما يأتي بلفظ الجمع فيكون لكل واحد منهم أو بلفظ الواحد لدلالته على الجنس فأما التثنية فلا فائدة فيها وقال أبو مسلم هما الرجلان يخلوان بالفاحشة بينهما والفاحشة في الآية الأولى عنده السحق وفي الآية الثانية اللواط فحكم الآيتين عنده ثابت غير منسوخ وإلى هذا التأويل ذهب أهل العراق فلا حدّ عندهم في اللواط والسحق وهذا بعيد لأن الذي عليه جمهور المفسرين ان الفاحشة في آية الزنا وان الحكم في الآية منسوخ بالحدّ المفروض في سورة النور ذهب إليه الحسن ومجاهد

وقتادة والسدي والضحاك وغيرهم واليه ذهب البلخي والجبائي والطبري وقال بعضهم نسخها الحدود بالرجم أو الجلد وقوله ﴿فَأَذُوهُمَا﴾ قيل في معناه قولان (أحدهما) هو التعبير باللسان والضرب بالنعال عن ابن عباس (والآخر) انه التعبير والتوبيخ باللسان عن قتادة والسدي ومجاهد واختلف في الأذى والحبس [في الثيبين] (١) كيف كان فقال الحسن كان الأذى أولاً والآية الأخيرة نزلت من قبل ثم أمرت ان توضع في التلاوة من بعد فكان الأول الأذى ثم الحبس ثم الجلد أو الرجم وقال السدي كان الحبس في الثيبين والأذى في البكرين وقيل كان الحبس للنساء والأذى للرجال وقال الفراء ان الآية الأخيرة نسخت الآية الأولى وقوله ﴿فَإِنْ تَابَا﴾ أي رجعا عن الفاحشة ﴿وَاصْلَحَا﴾ العمل فيما بعده ﴿فَاعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾ أي اصفحوا عنهما وكفوا عن أذاهما ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ يقبل التوبة عن عباده ويرحمهم قال الجبائي في الآية دلالة على نسخ القرآن بالسنة لأنها نسخت بالرجم أو الجلد والرجم قد ثبت بالسنة ومن لم يجوز نسخ القرآن بالسنة يقول ان هذه الآية نسخت بالجلد في الزنا وأضيف الرجم اليه زيادة لا نسخاً وأما الأذى المذكور في الآية فغير منسوخ فإن الزاني يؤذى ويعتف على فعله ويذم به لكنه لم يقتصر عليه بل زيد فيه بأن أضيف الجلد أو الرجم اليه .

مركز تحقيقات كميونر علوم اسلامی

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (١٧) وَلَبِستِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْعُتْنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨)

[اللغة] أصل التوبة الرجوع وحقيقتها الندم على القبيح مع العزم على أن لا يعود إلى مثله في القبح وقيل يكفي في حدّها الندم على القبيح والعزم على أن لا يعود إلى مثله . اعتدنا قيل أن أصله أعددنا فالتاء بدل من الدال وقيل هو افعلنا من العتاد وهو العُدّة قال عدي بن

(١) ما بين المعقفتين إنما هو في نسخة صيدا دون غيرها .

الرقاع .

تَأْتِيهِ أَشْلَابُ الْأَعِزَّةِ عَنُودٌ قَسْرًا وَيَجْمَعُ لِلْحُرُوبِ عِتَادَهَا^(١)
يقال للفرس المعد للحرِبِ عَتَدٌ وَعَتِدٌ .

[الإعراب] موضع الذين يموتون جرّ بكونه عطفاً على قوله للذين يعملون السوء وتقديره ولا للذين يموتون .

[المعنى] لَمَّا وصف تعالى نفسه بالتواب الرحيم بيّن عقبيه شرائط التوبة فقال ﴿إنما التوبة﴾ ولفظة إنما يتضمن النفي والاثبات فمعناه لا توبة مقبولة ﴿على الله﴾ أي عند الله إلا للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴿واختلف في معنى قوله بجهالة على وجوه (أحدها) ان كل معصية يفعلها العبد جهالة وإن كان على سبيل العمد لأنه يدعو إليها الجهل ويؤتيها للعبد عن ابن عباس وعطاء ومجاهد وقتادة وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) فإنه قال كل ذنب عمله العبد وان كان عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه في معصية ربه فقد حكى الله تعالى قول يوسف لاختوته هل علمتم ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم في معصية الله (وثانيها) إن معنى قوله بجهالة أنهم لا يعلمون كنه ما فيه من العقوبة كما يعلم الشيء ضرورة عن الفراء (وثالثها) أن معناه أنهم يجهلون أنها ذنوب ومعاص فيفعلونها إمّا بتأويل يخطئون فيه وإمّا بأن يفرطوا في الاستدلال على قبحها عن الجبائي وضعف الرماني هذا القول لأنه بخلاف ما أجمع عليه المفسرون ولأنه يوجب ان لا يكون لمن علم أنها ذنوب توبة لأن قوله إنما التوبة تفيد انها لهؤلاء دون غيرهم وقال أبو العالية وقتادة أجمعت الصحابة على أن كل ذنب أصابه العبد فهو جهالة^(٢) وقال الزجاج إنما قال الجهالة لأنهم في اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية جهال فهو جهل في الاختيار ومعنى يتوبون من قريب أي يتوبون قبل الموت لأن ما بين الإنسان وبين الموت قريب فالتوبة مقبولة قبل اليقين بالموت وقال الحسن والضحاك وابن عمر القريب ما لم يعاين الموت وقال السدي هو ما دام في الصحة قبل المرض والموت وروي عن أمير المؤمنين (ع) أنه قيل له فإن عاد وتاب مراراً قال يغفر الله له قيل إلى متى

(١) الاسلاب جمع أسلب ما يسلب من القتل . العتاد كلما همى ، من سلاح ودواب وآلة حرب .

(٢) وفي نسختين من نسختنا « فجهالة » بدل « فهو جهالة » .

قال حتى يكون الشيطان هو المسحور وفي كتاب من لا يحضره الفقيه قال قال رسول الله ﷺ في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثيرة من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال وان الشهر لكثير من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان اليوم لكثير من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثيرة من تاب قبل موته وقد بلغت نفسه هذه وأهوى بيده إلى حلقه تاب الله عليه وروى الثعلبي بإسناده عن عبادة بن الصامت عن النبي هذا الخبر بعينه إلا أنه قال في آخره وان الساعة لكثيرة من تاب قبل أن يفرغ بها تاب الله عليه وروى أيضاً بإسناده عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ لما هبط إبليس قال وعزتك وجلالتك وعظمتك لا أفارق ابن آدم حتى تفارق روحه جسده فقال الله سبحانه وعزتي وعظمتي وجلالي لا أحجب التوبة عن عبدي حتى يفرغ بها ﴿فأولئك يتوب الله عليهم﴾ أي يقبل توبتهم ﴿وكان الله عليماً﴾ بمصالح العباد ﴿حكيماً﴾ فيما يعاملهم به ﴿وليست التوبة﴾ التوبة المقبولة التي ينتفع بها صاحبها ﴿للذين يعملون السيئات﴾ أي المعاصي ويصرون عليها ويُسوفون التوبة ﴿حتى إذا حضر أحدهم الموت﴾ أي أسباب الموت من معاينة ملك الموت وانقطع الرجاء عن الحياة وهو حال اليأس التي لا يعلمها أحد غير المحتضر ﴿قال اني تبت الآن﴾ أي فليس عند ذلك اليأس التوبة واجمع اهل التأويل على أن هذه قد تناولت عصاة أهل الإسلام إلا ما روي عن الربيع انه قال انها في المنافقين وهذا لا يصح لأن المنافقين من جملة الكفار وقد بين الكفار بقوله ﴿ولا الذين يموتون وهم كفار﴾ ومعناه وليست التوبة أيضاً للذين يموتون على الكفر ثم يندمون بعد الموت ﴿أولئك اعتدنا﴾ أي هيأنا ﴿لهم عذاباً أليماً﴾ أي موجعاً وإنما لم يقبل الله تعالى التوبة في حال اليأس واليأس من الحياة لأنه يكون العبد هناك ملجأ إلى فعل الحسنات وترك القبائح فيكون خارجاً عن حد التكليف إذ لا يستحق على فعله المدح ولا الذم وإذا زال عنه التكليف لم تصح منه التوبة ولهذا لم يكن اهل الآخرة مكلفين ولا تقبل توبتهم ومن استدل بظاهر قوله تعالى ﴿اعتدنا لهم عذاباً أليماً﴾ على وجوب العقاب لمن مات من مرتكبي الكبائر من المؤمنين قبل التوبة فالانفصال عن استدلاله ان يقال ان معنى اعداد العذاب لهم إنما هو خلق النار التي هي مصيرهم فالظاهر يقتضي استيجابهم لدخولها وليس في الآية ان الله يفعل بهم ما يستحقونه لا محالة ويحتمل أيضاً أن يكون اولئك اشارة إلى الذين يموتون وهم كفار لأنه أقرب إليه من قوله ﴿للذين يعملون السيئات﴾ ويحتمل أيضاً أن يكون التقدير اعتدنا لهم العذاب لن عاملناهم بالعدل ولم نشأ العوف عنهم وتكون الفائدة فيه اعلامهم ما

يستحقونه من العقاب وان لا يأمنوا من أن يفعل بهم ذلك فإن قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا تتناول المشيئة فيه إلا المؤمنين من أهل الكبائر الذين يموتون قبل التوبة لأن المؤمن المطيع خارج عن هذه الجملة وكذلك التائب إذ لا خلاف في أن الله لا يعذب أهل الطاعات من المؤمنين ولا التائبين من المعصية والكافر خارج أيضاً عن المشيئة لا خيار الله تعالى أنه لا يغفر الكفر فلم يبق تحت المشيئة الا من مات مؤمناً موحداً وقد ارتكب كبيرة لم يتب منها وقال الربيع ان الآية منسوخة بقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لأنه حكم من الله والنسخ جائز في الأحكام كما جاز في الأوامر والنواهي وانما يمتنع النسخ في الاخبار بأن يقول كان كذا وكذا ثم يقول لم يكن أو يقول في المستقبل لا يكون كذا ثم يقول يكون كذا وهذا لا يصح لأن قوله اعتدنا وارد مورد الخبر فلا يجوز النسخ فيه كما لا يجوز في سائر الأخبار .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُؤُوا النِّسَاءَ كُرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾

[القراءة] قرأ حمزة والكسائي كُرْهًا بضم الكاف هنا وفي التوبة والأحقاف ووافقهما عاصم وابن عامر ويعقوب في الأحقاف وقرأ الباقر بفتح الكاف في جميع ذلك وقرأ بفاحشة مبيئة بفتح الياء ابن كثير وابو بكر عن عاصم والباقر بكسر الياء وروي في الشواذ عن ابن عباس مبيئة بكسر الياء خفيفة .

[الحجة] الكره والكره لغتان مثل الضعف والضعف والفقر والفقر والذف والذف وقال سيويه بين الشيء وبينه وأبان الشيء وأبنته واستبان الشيء واستبنته وتبين وتبينته ومن أبيات الكتاب :

سَلِّ الِهُمُومَ بِكُلِّ مُعْطَى رَأْسِهِ نَاجٍ مُخَالِطٍ صُهْبَةَ مُتَعَسِّ

مُغْتَالٍ أَحْبَبِلِهِ مُبَيِّنٍ عُنُقِهِ فِي مَنَكِبِ زَيْنِ الْمُطَيِّ عَرْنُدَسٍ (١)
وفي نوادر أبي زيد :

يُبَيِّنُهُمْ ذُو اللَّبِّ حِينَ يَرَاهُمْ بِسَيْمَاهُمْ بِيضاً لِحَاهُمْ وَأُضْلَعَا (٢)
ومن كلامهم قد بين الصبح لذي عينين .

[اللغة] العضل التضيق بالمنع من التزويج وأصله الامتناع يقال عضلت الدجاجة بيضتها إذا عسرت عليها وعضل الفضاء بالجيش الكثير إذا لم يمكن سلوكه لضيقه ومنه الداء العضال الذي لا يبرأ والفاحشة مصدر كالعاقبة والعافية قال أبو عبيدة الفاحشة الشنار والفحش القبيح والمعاشرة المصاحبة وهو من العشرة .

[الإعراب] أن ترثوا النساء في موضع رفع بأنه فاعل يحل وكرها مصدر وضع موضع الحال من النساء والعامل في الحال ترثوا ولا تعضلوهم يجوز أن يكون أيضاً نصباً بكونه معطوفاً على ترثوا وتقديره لا يحل لكم أن ترثوا ولا أن تعضلوا ويجوز أن يكون مجزوماً على النهي .

[النزول] قيل أن أبا قيس مرثد الأشجيني لما مات عن زوجته كبيشة بنت معن ألقى ابنه محصن بن أبي قيس ثوبه عليها فورث نكاحها ثم تركها ولم يقربها ولم ينفق عليها فجاءت إلى النبي ﷺ فقالت يا نبي الله لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تركت فأنكح فنزلت الآية عن مقاتل وهو المروي عن أبي جعفر (ع) وقيل كان أهل الجاهلية إذا مات الرجل جاء ابنه من غيرها أو وليه فورث امرأته كما يرث ماله وألقى عليها ثوباً فإن شاء تزوجها بالصداق الأول وإن شاء زوجها غيره وأخذ صداقها فنهوا عن ذلك عن الحسن ومجاهد وروى ذلك أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) وقيل نزلت في الرجل تكون تحته امرأة يكره صحبتها ولها عليه مهر فيطول عليها ويضارها لتفتدي بالمهر فنهوا عن ذلك عن ابن عباس وقيل نزلت في الرجل يحبس المرأة عنده لا حاجة له إليها وينتظر موتها حتى يرثها عن الزهري وروى ذلك عن أبي جعفر (ع) أيضاً .

(١) سلاه عن همته ومنه : كشفه وأزاله عنه . أعطى البعير انقاد . وناج فاعل من نجا : اسرف وسبق . وصهب صهبة الشعر كان فيه حمرة أو شقرة . وتعيست الابل صار لونها بياضاً في سواد ومغتال أحبته أي مفسدها وأخبل جمع حبل . والمطي جمع مطية . والعرنُدس من الابل : الشديدة .

(٢) وفي بعض النسخ « حتى يراهم » . و « أضلعا » بالضاد المعجمة .

[المعنى] لما نهى الله فيما تقدم عن عادات أهل الجاهلية في أمر اليتامى والأموال عقبه بالنهي عن الاستئان بستهم في النساء فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي يا أيها المؤمنون ﴿ لا يحل لكم ﴾ أي لا يسعكم في دينكم ﴿ أن تراثوا النساء ﴾ أي نكاح النساء ﴿ كرها ﴾ أي على كره منهن وقيل ليس لكم أن تحبسوهن على كره منهن طمعاً في ميراثهن وقيل ليس لكم أن تسيثوا صحبتهم ليفتدين بما لهن أو بما سقتم إليهن من مهورهن أو ليمتن فترثوهن ﴿ ولا تعضلوهن ﴾ أي وأن لا تحبسوهن وقيل ولا تمنعهن عن النكاح ﴿ لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن ﴾ واختلف في المعنى بهذا النهي على أربعة أقوال (أحدها) أنه الزوج أمره الله بتخلية سبيلها إذا لم يكن له فيها حاجة وأن لا يمسكها إضراراً بها حتى تفتدي ببعض مالها عن ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) (وثانيها) أنه الوارث نهى عن منع المرأة من التزويج كما كان يفعله أهل الجاهلية على ما بيناه عن الحسن (وثالثها) أنه المطلق أي لا يمنع المطلقة من التزويج كما كانت تفعله قريش في الجاهلية ينكح الرجل منه المرأة الشريفة فإذا لم توافقه فارقها على أن لا تتزوج إلا بإذنه ويشهد عليها بذلك ويكتب كتاباً فإذا خطبها خاطب فإن أرضته أذن لها وإن لم تعطه شيئاً عضلها فنهى الله عن ذلك عن ابن زيد (ورابعها) أنه الولي يخطب بأن لا يمنعها عن النكاح عن مجاهد والقول الأول أصح^(١) ﴿ إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ أي ظاهرة وقيل فيه قولان (أحدهما) أنه يعني إلا أن يزني عن الحسن وأبي قلابة والسدي وقالوا إذا اطلع منها على زنية فله أخذ الفدية (والآخر) أن الفاحشة النشوز عن ابن عباس والأولى حمل الآية على كل معصية وهو المروي عن أبي جعفر (ع) واختاره الطبري واختلف في هذا الاستثناء وهو قوله ﴿ إلا أن يأتين ﴾ من ماذا هو فقيل هو من أخذ المال وهو قول أهل التفسير وقيل كان هذا قبل الحدود وكان الأخذ منهن على وجه العقوبة لهن ثم نسخ عن الأصم وقيل هو من الحبس والامساك على ما تقدم في قوله ﴿ فامسكوهن في البيوت ﴾ عن أبي علي الجبائي وأبي مسلم إلا أن أبا علي قال إنها منسوخة وأبي أبو مسلم النسخ ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ أي خالطوهن من العشرة التي هي المصاحبة بما أمركم الله به من أداء حقوقهن التي هي النصفة في القسم والنفقة والاجمال في القول والفعل وقيل المعروف أن لا يضر بها ولا يسيء القول فيها ويكون منبسط الوجه معها وقيل هو أن يتصنع لها كما تتصنع له ﴿ فإن كرهتموهن ﴾ أي

(١) [وأظهر] .

كرهتم صحبتهن وامساكنهن ﴿ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ أي في ذلك الشيء وهو امساكنهن على كره منكم ﴿ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ من ولد يرزقكم أو عطف لكم عليهن بعد الكراهة وبه قال ابن عباس ومجاهد فعلى هذا يكون المعنى إن كرهتموهن فلا تعجلوا طلاقهن لعل الله يجعل فيهن خيراً كثيراً وفي هذا حثٌ للأزواج على حسن الصبر فيما يكرهون من الأزواج وترغيبهم في إمساكنهم مع كراهة صحبتهن إذا لم يخافوا في ذلك من ضرر على النفس أو الدين أو المال ويحتمل أن يكون الهاء عائداً إلى الذي تكرهونه أي عسى أن يجعل الله فيما تكرهونه خيراً كثيراً والمعنى مثل الأول وقيل المعنى ويجعل الله في فراقكم لهن خيراً عن الأصم قال ونظيره وان يتفرقا يغن الله كلاً من سعته قال القاضي وهذا بعيد لأن الله تعالى حث على الاستمرار على الصحبة فكيف يحث على المفارقة .

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ
مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا
أَتَأْخُذُونَ بِهِتْنًا وَإِثْمًا مَبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى
بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾

[اللغه] القنطار مأخوذ من القنطرة ومنه القنطر للداهية لأنها كالقنطرة في عظم الصورة ويقال قنطر في الأمر يقنطر إذا عظمه بتكثير الكلام فيه من غير حاجة إليه والبهتان الكذب الذي يواجه به صاحبه على وجه المكابرة له وأصله التحير من قوله فبهت الذي كفر أي تحير لانقطاع حجته فالبهتان كذب يُحير صاحبه لعظمه والافضاء إلى شيء هو الوصول إليه بالملامسة وأصله من الفضاء وهو السعة فضا يفضو فضواً إذا اتسع .

[الإعراب] بهتاناً مصدر وضع موضع الحال وكذلك قوله ﴿ وَإِثْمًا ﴾ والمعنى أتأخذونه مبهتين وآثمين .

[المعنى] لَمَا حَثَّ اللَّهُ عَلَىٰ حَسَنِ مَصَاحِبَةِ النِّسَاءِ عِنْدَ الْإِمْسَاكِ عَقِبَهُ بَيَانُ حَالِ الْاسْتِبْدَالِ فَقَالَ مَخَاطَبًا لِلْأَزْوَاجِ ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ ﴾ أيها الأزواج ﴿ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ ﴾ أي إقامة امرأة مقام امرأة ﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ ﴾ أي أعطيتن المطلقة التي تستبدلون بها غيرها

﴿ قنطاراً ﴾ أي مالا كثيراً على ما قيل فيه من أنه ملامسك ثور ذهباً أو أنه دية الإنسان أو غير ذلك من الأقوال التي ذكرناها في أول آل عمران ﴿ فلا تأخذوا منه ﴾ أي من المؤتى أي المعطى ﴿ شيئاً ﴾ أي لا ترجعوا فيما أعطيتموهن من المهر إذا كرهتموهن وأردتم طلاقهن ﴿ تأخذونه بهتاناً ﴾ هذا استفهام انكاري أي تأخذونه باطلاً وظلماً كالظلم بالبهتان وقيل معناه تأخذونه بانكار التملك وسماه بهتاناً لأن الزوج إذا أنكر تملكه إياها بغير حق استوجب المعطى لها في ظاهر الحكم كان انكاره بهتاناً وكذباً ﴿ وإثماً مبيناً ﴾ أي ظاهراً لا شك فيه ومتى قيل في الآية لِمَ خصَّ حال الاستبدال بالنهي عن الأخذ مع أن الأخذ محرّم مع عدم الاستبدال فجوابه أن مع الاستبدال قد يتوهم جواز الاسترجاع من حيث أن الثانية تقوم مقام الأولى فيكون لها ما أخذت الأولى فبين تعالى أن ذلك لا يجوز وأزال هذا الاشكال والمعنى إن أردتم تخلية المرأة سواء استبدلتم مكانها أخرى أم لم تستبدلوا فلا تأخذوا مما آتيتموها شيئاً ﴿ وكيف تأخذونه ﴾ وهذا تعجب من الله تعالى وتعظيم أي عجباً من فعلكم كيف تأخذون ذلك منهن ﴿ وقد أفضى بعضكم إلى بعض ﴾ وهو كناية عن الجماع عن ابن عباس ومجاهد والسدي وقيل المراد به الخلوة الصحيحة وإن لم يجامع فسمى الخلوة افضاء لوصوله بها إلى مكان الوطاء وكلا القولين قد رواه أصحابنا وفي تفسير الكلبي عن ابن عباس أن الافضاء حصوله معها في لحاف واحد جامعها أو لم يجامعها فقد وجب المهر في الحالين ﴿ وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) أن الميثاق الغليظ هو العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان عن الحسن وابن سيرين والضحاك وقتادة والسدي وهو المروي عن أبي جعفر (ع) (وثانيها) أن المراد به كلمة النكاح التي يستحل بها الفرج عن مجاهد وابن زيد (وثالثها) قول النبي ﷺ أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله عن عكرمة والشعبي والربيع وقد قيل في هاتين الآيتين ثلاثة أقوال (أحدها) أنهما محكمتان غير منسوختين لكن للزوج أن يأخذ الفدية من المختلعة لأن النشوز حصل من جهتها فالزوج يكون في حكم المكره لا المختار للاستبدال ولا يتنافى حكم الآيتين وحكم آية الخلع فلا يحتاج إلى نسخهما بها وهو قول الأكثرين (وثانيها) أنهما محكمتان وليس للزوج أن يأخذ من المختلعة شيئاً ولا من غيرها لأجل ظاهر الآية عن بكير بن بكر بن عبد الله المزني (والثالث) أن حكمهما منسوخ بقوله ﴿ فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ﴾ عن الحسن .

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ۗ ﴾

﴿ ٢٢ ﴾

[اللفة] النكاح اسم يقع على العقد ومنه ﴿ وانكحوا الأيامى منكم ﴾ ويقع على الوطء ومنه الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة أي لا يطأ بالحرام إلا من يطاوعه ومنه ملعون من نكح يده وملعون من نكح بهيمة قال الشاعر :

كَبِيرٌ تَشْهَى لَذِيذَ النِّكَاحِ وَتَفْرَعُ مِنْ صَوْلَةِ النَّاكِحِ

وأصله الجمع ومنه أَنْكَحْنَا الْقُرَا فَسَرَى^(١) والمقت بغض من أمر قبيح يرتكبه صاحبه يقال مقت الرجل إلى الناس مقانة ومقته الناس يمقته مقناً فهو مقيت وممقوت ويقال أن ولد الرجل من امرأة أبيه كان يسمى المَقْتِي ومنهم أشعث بن قيس وأبو معيط جد الوليد بن عقبة .

[الإعراب] إلا ما قد سلف استثناء منقطع لأنه لا يجوز استثناء الماضي من المستقبل ونظيره لا تبع من مالي إلا ما بعت ولا تأكل إلا ما أكلت ومنه لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى المعنى لكن ما قد سلف فلا جناح عليكم فيه وقال المبرد جاز أن يكون كان زائدة في قوله ﴿ انه كان فاحشة ﴾ فالمعنى أنه فاحشة وأنشد في ذلك قول الشاعر :

فَكَيْفَ إِذَا حَلَلْتُ بِذَارِ قَوْمٍ وَجِيرَانٍ لَنَا كَانُوا كِرَامٍ

قال الزجاج هذا غلط منه لأنه لو كان زائدة لم يكن ينصب خبرها والدليل عليه البيت الذي أنشده وجيران لنا كانوا كرام ولم يقل كراماً قال علي بن عيسى إنما دخلت كان ليدل على أن ذلك قبل تلك الحال فاحشة أيضاً كما دخلت في قوله ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ وقوله ﴿ وساء سبيلاً ﴾ أي بش طريقاً ذلك الطريق فسبيلاً منصوب على التمييز وفاعل ساء مضمير يفسره الظاهر والمخصوص بالذم محذوف .

[النزول] قيل نزلت فيما كان يفعلُه أهل الجاهلية من نكاح امرأة الأب عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وعطاء وقالوا تزوج صفوان بن أمية امرأة أبيه فاخته بنت الأسود بن المطلب

(١) مثل يضرب في التحذير من سوء العاقبة . والفرا: حمار الوحش .

وتزوّج حصين بن أبي قيس امرأة أبيه كبيشة بنت معن وتزوّج منظور بن ريان بن المعلب امرأة أبيه مليكة بنت خارجة قال أشعث بن سوار توفي أبو قيس وكان من صالحى الأنصار فخطب ابنه قيس امرأة أبيه فقالت إني أعدك ولداً وأنت من صالحى قومك ولكنى أتى رسول الله ﷺ فأستأمره فاتته فأخبرته فقال لها رسول الله ﷺ ارجعي إلى بيتك فأنزل الله هذه الآية .

[المعنى] لَمَّا تقدّم ذكر شرائط النكاح عَقِبَهُ تعالى بذكر من تحل له من النساء ومن لا تحل فقال ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ أي لا تتزوجوا ما تزوج آباؤكم وقيل ما وطأ آباؤكم من النساء حرّم عليكم ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من نكاح امرأة الأب عن ابن عباس وقتادة وعطاء وعكرمة وقيل أن تقديره لا تنكحوا نكاح آبائكم أي مثل نكاح آبائكم فيكون ما نكح بمنزلة المصدر وتكون ما حرفاً موصولاً فعلى هذا يكون النهي عن حلّائل الآباء وكل نكاح كان لهم فاسد وهو اختيار الطبري وفي الوجه الأول يكون ما اسماً موصولاً يحتاج إلى عائذ من صلته إليه قال الطبري أن الوجه الثاني أجود لأنه لو أراد حلّائل الآباء لقال لا تنكحوا من نكح آباؤكم وقد أُجيب عن ذلك بأنه يجوز أن يكون ذهب به مذهب الجنس كما يقول القائل لا تأخذ ما أخذ أبوك من الإمام فيذهب به مذهب الجنس ثم يفسره بمن ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ فإنكم لا تؤخذون به وقيل معناه إلا ما قد سلف فدعوه فهو جائز لكم قال البلخي وهذا خلاف الاجماع وما علم من دين رسول الله ﷺ وقيل معناه لكن ما سلف فاجتنبوه ودعوه عن قطرب وقيل إنما استثنى ما قد مضى ليعلم أنه لم يكن مباحاً لهم ﴿ إنه كان فاحشة ﴾ أي زنا ﴿ ومقتاً ﴾ أي بغضاً يعني يورث بغض الله ويجوز أن يكون الهاء في انه عائداً إلى النكاح بعد النهي فيكون معناه أن نكاح امرأة الأب فاحشة أي معصية محرمة قبيحة ويجوز أن يكون عائداً إلى النكاح الذي كان عليه أهل الجاهلية أي أنه كان فاحشة قبل هذا ولا يكون كذلك إلا وقد قامت عليكم الحجّة بتحريمه من قبل الرسل والأول أقوى وهذا اختيار الجبائي قال وتكون السلامة مما قد سلف في الإقلاع منه بالتوبة والإبانة قال البلخي وليس كل نكاح حرّمه الله يكون زناً لأن الزنا فعل مخصوص لا يجري على طريقة لازمة ولا سنة جارية ولذلك لا يقال للمشركين في الجاهلية أولاد زنا ولا لأولاد أهل الذمة والمعاهدين أولاد زنا إذ كان ذلك عقداً بينهم يتعارفونه وقوله ﴿ وساء سبيلاً ﴾ أي بش الطريق ذلك النكاح الفاسد وفي هذه الآية دلالة على أن كل من عقد عليها الأب من النساء تحرّم على الابن دخل بها الأب أو لم يدخل وهذا اجماع فإن دخل بها الأب على وجه

السفاح فهل تحرم على الابن ففيه خلاف وعموم الآية يقتضي أنه يحرم عليه لأن النكاح قد يعبر به عن الوطاء وهو الأصل فيه كما يعبر به عن العقد فينبغي أن تحمل اللفظ في الآية على الأمرين وامرأة الأب وإن علا تحرم على الابن وإن سفل بلا خلاف .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ

وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ

وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ

نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي جُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي

دَخَلْتُم بَيْنَهُنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بَيْنَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ

أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِّنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا

مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٣﴾

[اللفظة] الربائب جمع ربيبة وهي بنت زوجة الرجل من غيره سميت بذلك لتربيته إياها فهي في معنى مربوبة نحو قتيلة في موضع مقتولة ويجوز أن تسمى ربيبة سواء تولى تربيتها أو لم يتول وسواء كانت في حجره أو لم تكن لأنه إذا تزوج بأماها فهو راببها وهي ربيبة والعرب تسمى الفاعلين والمفعولين بما يقع بهم ويوقعونه يقولون هذا مقتول وإن لم يقتل بعد وهذا ذبيح وإن لم يذبح بعد إذا كان يراد ذبحه وقتله وكذلك يقولون هذا أضحية لما أعد للتضحية وهذه قنوة وحلوبة أي هي مما تقب وتحلب^(١) وقد يقال لزواج المرأة ربيب ابن امرأته بمعنى أنه راببها كما يقال شهيد وخبير بمعنى شاهد وخابر والحلائل جمع الحليلة وهي بمعنى المحللة مشتقة من الحلال والذكر حلليل وجمعه أجلة كعزيز وأعزة سُميا بذلك لأن كل واحد منهما يحل له مباشرة صاحبه وقيل هو من الحلول لأن كل واحد منهما يحال صاحبه أي يحل معه في الفراش .

(١) القنوة : الأبل التي تجعل عليها القنب أي الرجل .

[المعنى] ثُمَّ بَيَّنَّ المحرمات من النساء فقال ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ لا بُدُّ فيه من محذوف لأن التحريم لا يتعلق بالأعيان وإنما يتعلق بأفعال المكلف ثم يختلف باختلاف ما أضيف إليه فإذا أضيف إلى مأكول نحو قوله ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ﴾ فالمراد الأكل وإذا أضيف إلى النساء فالمراد العقد فالتقدير حُرِّمَ عليكم نكاح أمهاتكم فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه لدلالة مفهوم الكلام عليه وكل امرأة رجع نسبك إليها بالولادة من جهة أبيك أو من جهة أمك بإنثاء رجعت إليها أو بذكور فهي أمك ﴿ وبناتكم ﴾ أي ونكاح بناتكم وكل امرأة رجع نسبها إليك بالولادة بدرجة أو درجات بإنثاء رجع نسبها إليك بذكور فهي بنتك ﴿ واخواتكم ﴾ هي جمع الأخت وكل أنثى ولدها شخص ولدك في الدرجة الأولى فهي أختك ﴿ وعماتكم ﴾ هي جمع العممة وكل ذكر رجع نسبك إليه فأخته عمتك وقد تكون العممة من جهة الأم مثل أخت أبي أمك وأخت جد أمك فصاعداً ﴿ وخالاتكم ﴾ وهي جمع الخالة وكل أنثى رجع نسبها إليها بالولادة فأختها خالتك وقد تكون الخالة من جهة الأب مثل أخت أم أهلك أو أخت جدة أهلك فصاعداً وإذا خاطب تعالى المكلفين بلفظ الجمع كقوله ﴿ حرمت عليكم ﴾ ثم أضاف المحرمات بعده إليهم للفظ الجمع فالأحاد تقع بإزاء الأحاد فكأنه قال حُرِّمَ علي كل واحد منكم نكاح أمه ومن يقع عليها اسم الأم ونكاح بنته ومن يقع عليها اسم البنت وكذلك الجميع ﴿ وبنات الأخ وبنات الأخت ﴾ فهذا أيضاً على ما ذكرناه جمع بإزاء جمع فيقع الأحاد بإزاء الأحاد والتحديد في هؤلاء كالتحديد في بنات الصلب وهؤلاء السبع هن المحرمات بالنسب وقد صحَّ عن ابن عباس أنه قال حَرَّمَ اللهُ مِنَ النِّسَاءِ سَبْعاً^(١) بالسبب وتلا الآية ثم قال والسابعة ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء ﴾ ثم ذكر سبحانه المحرمات بالسبب فقال ﴿ وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ﴾ سَمَّاهن أمهات للحرمة وكل أنثى انتسبت إليها باللبن فهي أمك فالتى أرضعتك أو أرضعت امرأة أرضعتك أو رجلاً أرضعت بلبانه من زوجته أو أم ولد له فهي أمك من الرضاعة وكذلك كل امرأة ولدت امرأة أرضعتك أو رجلاً أرضعتك فهي أمك من الرضاعة ﴿ واخواتكم من الرضاعة ﴾ يعني بنات المرضعة وهن ثلاث الصغيرة الأجنبية التي أرضعتها أمك بلبان أهلك سواء أرضعتها معك أو مع ولدها قبلك أو بعدك والثانية أختك لأمك دون أهلك وهي التي أرضعتها أمك بلبان غير أهلك والثالثة أختك لأهلك دون أمك وهي التي أرضعتها زوجة

(١) [بالنسب وسبعاً] .

أبيك بلبن أبيك وأم الرضاعة وأخت الرضاعة لولا الرضاعة لم تحرما فإن الرضاعة سبب تحريمهما وكل من تحرم بالنسب من اللاتي مضي ذكرهن تحرم أمثالهن بالرضاع لقول النبي ﷺ إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب فثبت بهذا الخبر أن السبع من المحرمات بالنسب على التفصيل الذي ذكره محرمات بالرضاع والكلام في الرضاع يشتمل على ثلاثة فصول (أحدها) مدة الرضاع وقد اختلف فيها فقال أكثر أهل العلم لا يحرم إلا ما كان في مدة الحولين وهو مذهب أصحابنا وبه قال الشافعي وأبو يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة مدة الرضاع حولان ونصف وقال مالك حولان وشهر واتفقوا على أن رضاع الكبير لا يحرم (وثانيها) قدر الرضاع وقد اختلف فيه أيضاً فقال أبو حنيفة إن قليله وكثيره يحرم وروي ذلك عن ابن عمر وابن عباس وهو مذهب مالك والأوزاعي وقال الشافعي إنما يحرم خمس رضعات وبه قالت عائشة وسعيد بن جبير وقال أصحابنا لا يحرم إلا ما أنبت اللحم وشد العظم وإنما يعتبر ذلك برضاع يوم وليلة لا يفضل بينه برضاع امرأة أخرى أو بخمس عشرة رضعة متواليات لا يفصل بينها برضاع امرأة أخرى وقال بعض أصحابنا المحرم عشر رضعات متواليات (وثالثها) كيفية الرضاع فعند أصحابنا لا يحرم إلا ما وصل إلى الجوف من الثدي في المجرى المعتاد الذي هو الفم فأما ما يوجر أو يسعط أو يحقن به فلا يحرم بحال ولبن الميتة لا حرمة له في التحريم وفي جميع ذلك خلاف وقوله ﴿ وأمهات نسائكم ﴾ أي حرم عليكم نكاحهن وهذا يتضمن تحريم نكاح أمهات الزوجات وجداتهن قربن أو بعدن من أي وجه كنّ سواء كنّ من النسب أو من الرضاع وهن يحرمن بنفس العقد على البنت سواء دخل بالبنت أو لم يدخل لأن الله تعالى أطلق التحريم ولم يقيد بالدخول ﴿ وربائبكم ﴾ يعني بنات نسائكم من غيركم ﴿ اللاتي في حجوركم ﴾ وهو جمع حجر الانسان والمعنى في ضمانكم وتربيتكم ويقال فلان في حجر فلان أي في تربيته ولا خلاف بين العلماء إن كونهن في حجره ليس بشرط في التحريم وإنما ذكر ذلك لأن الغالب أنها تكون كذلك وهذا يقتضي تحريم بنت المرأة من غير زوجها على زوجها وتحريم بنت ابنتها وبنت بنتها قربت أم بعدت لوقوع اسم الربيبة عليهن ﴿ من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ﴾ وهذه نعت لأمهات الربائب لا غير لحصول الاجماع على أن الربيبة تحل إذا لم يدخل بأماها قال المبرد واللاتي دخلتم بهن نعت للنساء اللواتي هن أمهات الربائب لا غير والدليل على ذلك إجماع الناس على أن الربيبة تحل إذا لم يدخل بأماها ومن أجاز أن يكون قوله ﴿ من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ﴾ هو لأمهات نسائكم فيكون المعنى وأمهات نسائكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ويخرج أن

يكون اللاتي دخلتم بهن لأمهات الربائب قال الزجاج والدليل على صحة ذلك أن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعتهما واحداً لا يجيز النحويون مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات على أن تكون الظريفات نعتاً لهؤلاء النساء وهؤلاء النساء وروى العياشي في تفسيره بإسناده عن إسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) قال ان علياً كان يقول الربائب عليكم حرام من الأمهات اللاتي قد دخلتم بهن كن في الحجور أو في غير الحجور والأمهات مبهمات دخل بالبنات أو لم يدخل بهن فحرموا ما حرم الله وأبهموا ما أبهم الله واختلف في معنى الدخول على قولين (أحدهما) أن المراد به الجماع عن ابن عباس (والآخر) أنه الجماع وما يجري مجراه من المسيس والتجريد عن عطاء وهو مذهبنا وفي ذلك خلاف بين الفقهاء ﴿فإن لم تكونوا دخلتم بهن﴾ يعني بأم الربيبة ﴿فلا جناح عليكم﴾ أي لا اثم عليكم في نكاح بناتهن إذا طلقتموهن أو متن ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ أي وحرم عليكم نكاح أزواج أبنائكم ثم أزال الشبهة في أمر زوجة المتبني به فقال الذين من أصلابكم لئلا يظن أن زوجة المتبني به تحرم على المتبني وروي عن عطاء أن هذه نزلت حين نكح النبي امرأة زيد بن حارثة فقال المشركون في ذلك فنزل ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ وقوله ﴿وما جعل أدياءكم أبنائكم﴾ وما كان محمد أباً أحد من رجالكم وأما حلائل الأبناء من الرضاة فمحرمات أيضاً بقوله إن الله حرم من الرضاة ما حرم من النسب ﴿وان تجمعوا بين الأختين﴾ أي وحرم عليكم الجمع بين الأختين لأن أن مع صلتها في حكم المصدر وهذا يقتضي تحريم الجمع بين الأختين في العقد على الحرائر وتحريم الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين فإذا وطئ إحداهما فقد حرمت عليه الأخرى حتى تخرج تلك من ملكه وهو قول الحسن وأكثر المفسرين والفقهاء ﴿إلا ما قد سلف﴾ استثناء منقطع ومعناه لكن ما قد سلف لا يؤخذكم الله به وليس المراد به أن ما قد سلف حال النهي يجوز استدامته بلا خلاف وقيل معناه إلا ما كان من يعقوب إذ جمع بين الأختين ليا أم يهوذا وراحيل أم يوسف عن عطاء والسدي ﴿إن الله كان عفواً رحيماً﴾ لا يؤخذكم الله بحكم ما قد سلف من هذه الأنكحة قبل نزول التحريم وكل ما حرم الله في هذه الآية فإنما هو على وجه التأييد سواء كُنْ مجتمعات أو متفرقات إلا الأختين فإنهما يحرمان على وجه الجمع دون الانفراد ويمكن أن يستدل بهذه الآية على أن هؤلاء المحرمات من ذوات الأنساب لا يصح أن تملك واحدة منهن لأن التحريم عام والمحرمات بالنسب أو السبب على وجه التأييد يسمون مبهمات لأنهن يحرم من جميع الجهات وهي مأخوذة من البهيم الذي لا

يخالط معظم لونه لون آخر يقال فرس بهيم لا شية له ﴿ إن الله كان غفوراً ﴾ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ ﴿ رَحِيماً ﴾ يَرْحَمُ الْعِبَادَ الْمُؤْمِنِينَ .

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ ﴾

مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَحْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاعْتَوْهِنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيهَا تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً

حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

[القراءة] قرأ الكسائي وحده والمحصنات ومحصنات في سائر القرآن بكسر الصاد إلا قوله ﴿ والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ﴾ فإنه فتح الصاد فيه وقرأ الباقون بفتح الصاد في كل القرآن وقرأ أهل الكوفة إلا أبا بكر وأبا جعفر وأحل لكم بالضم وكسر الحاء وقرأ الباقون بفتح الهمزة والحاء .

[الحجة] وقع الاتفاق على فتح العين من قوله ﴿ والمحصنات ﴾ في هذه الآية ومعناها النساء اللاتي أحصن بالأزواج والاحصان يقع على الحرة يدل عليه قوله ﴿ الذين يرمون المحصنات ﴾ الآية يعني الحرائر لأن من قذف غير حرة لم يجلد ثمانين ويقع أيضاً على العفة يدل عليه قوله ﴿ ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها ﴾ وقد فسر قوله ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات بالعفائف ﴾ ويقع على التزويج كما في الآية ويقع على الإسلام كما فسر من قرأ فإذا أحصن بفتح الهمزة بأسلمن وأصل الجميع المنع لأن الحرية تمنع عن امتهان الرق والعفة حظر النفس عما حظره الشرع والتزوج في المرأة يحظر خطبتها التي كانت مباحة قبل ويمنع تصديها للتزويج والإسلام يحظر الدم والمال اللذين كانا مباحين قبل الإسلام ومن قرأ وأحل لكم ما وراء ذلكم قال بناء الفعل للفاعل أشبه بما قبله لأن معنى كتاب الله عليكم كتب الله عليكم كتاباً والله أحل لكم ومن قرأ وأحل لكم

قال أنه في المعنى يؤول إلى الأول وفيه مراعاة ما قبله وهو قوله ﴿ حرمت عليكم ﴾ .

[اللغة] قال الأزهري يقال للرجل إذا تزوج أحسن فهو مُحْصِن كقولهم أُلْفَج فهو مُلْفَج^(١) وأسهب فهو مسهَّب إذا أكثر الكلام وكلام العرب كله على أفعل فهو مفعِل وقال سيبويه حصنت المرأة حصناً فهي حصان مثل جبن جبناً فهو جبان وقد قالوا حصناء كما قالوا علماء والحصان الفحل من الافراس وأحسن الرجل امرأته وأحصنت المرأة فرجها من الفجور والمسافحة والسفاح الزنا أصله من السفح وهو صب الماء لأنه يصب الماء باطلاً وسفح الجبل أسفله لأنه يصب الماء منه وقال الزجاج المسافحة والسفاح الزانيان لا يمتنعان من أحد فإذا كانت تزني بواحد فهي ذات خِذْن .

[الإعراب] كتاب الله نصب على المصدر من فعل محذوف وأصله كتب الله كتاباً عليكم ثم أضمر الفعل للدلالة ما تقدم من الكلام عليه وهو قوله ﴿ حرمت عليكم ﴾ فإنه يدل على أن ما هو مذكور مكتوب عليهم فبقي كتاب الله عليكم ثم أضيف المصدر إلى الفاعل كما أضيف إلى المفعول في قولهم ضرب زيد ومثل ذلك قوله صنع الله الذي وعلى ذلك قول الشاعر^(٢):

مَا إِنْ يَمَسُّ الْأَرْضُ إِلَّا جَانِبٌ مِنْهُ وَحَرْفُ السَّاقِ طَيِّ الْمِحْمَلِ^(٣)

لأن ما في البيت يدل على أنه طَيَّان فكان تقديره طوى طي المحمل وقال الزجاج يجوز أن يكون منصوباً على جهة الأمر ويكون المعنى الزموا كتاب الله ولا يجوز أن يكون منصوباً بعلينكم لأن عليكم لا يجوز تقديم منصوبه وقوله ﴿ ما وراء ذلكم ﴾ ما اسم موصول في موضع نصب بأنه مفعول على قراءة من قرأ وأحل لكم بفتح الهمزة ومن قر وأحل بالضم فمحل رفع ويجوز أن يكون محل أن تبتغوا نصباً على البدل من ما ان كان منصوب الموضع أو رفعاً إن كان محله رفعاً ويجوز أن يكون على حذف اللام من لأن تبتغوا على ما مر أمثاله فيما مضى فيكون مفعولاً له محصنين نصب على الحال وذو الحال الواو من تبتغوا غير

(١) قالوا هذا احد ما جاء على افعل فهو مُفْعَل كملْفَج من قولهم ألْفَج بمعنى افلس وقياسه مُلْفَج بكسر الفاء .

حال كونه يصف رجلاً بالضمير .

حرف كل شيء : حدّه وطرّفه . الطيَّان : الضامر وأصله من طوى بمعنى الجوع . المحمل واحد الحمائل : علاقة

السيف .

﴿ محصنين غير مسافحين ﴾ أي متزوجين غير زانين وقيل معناه أعفة غير زناة وقوله ﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ﴾ قيل المراد بالاستمتاع هنا درك البغية والمباشرة وقضاء الوطر من اللذة عن الحسن ومجاهد وابن زيد والسدي فمعناه على هذا فما استمتعتم أو تلذذتم من النساء بالنكاح فآتوهن مهورهن وقيل المراد به نكاح المتعة وهو النكاح المنعقد بمهر معين إلى أجل معلوم عن ابن عباس والسدي وابن سعيد وجماعة من التابعين وهو مذهب أصحابنا الإمامية وهو الواضح لأن لفظ الاستمتاع والتمتع وإن كان في الأصل واقعاً على الانتفاع والالتذاذ فقد صار يعرف الشرع مخصوصاً بهذا العقد المعين لاسيما إذا أضيف إلى النساء فعلى هذا يكون معناه فمتى عقدتم عليهن هذا العقد المسمى متعة فآتوهن أجورهن ويدل على ذلك أن الله علق وجوب اعطاء المهر بالاستمتاع وذلك يقتضي أن يكون معناه هذا العقد المخصوص دون الجماع والاستلذاذ لأن المهر لا يجب إلا به هذا وقد روي عن جماعة من الصحابة منهم أبي بن كعب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود أنهم قرأوا فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن وفي ذلك تصريح بأن المراد به عقد المتعة وقد أورد الثعلبي في تفسيره عن حبيب بن أبي ثابت قال أعطاني ابن عباس مصحفاً فقال هذا على قراءة أبي قرأت في المصحف فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى وبإسناده عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فقال أما تقرأ سورة النساء فقلت بلى فقال فما تقرأ ﴿ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى ﴾ قلت لا أقرأها هكذا قال ابن عباس والله هكذا أنزلها الله تعالى ثلاث مرات وبإسناده عن سعيد بن جبير أنه قرأ ﴿ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى ﴾ وبإسناده عن شعبة عن الحكم بن عتيبة قال سألته عن هذه الآية ﴿ فما استمتعتم به منهن ﴾ أمسوخة هي قال الحكم قال علي بن أبي طالب لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي وبإسناده عن عمران بن الحصين قال نزلت آية المتعة في كتاب الله ولم تنزل آية بعدها تنسخها فأمرنا بها رسول الله وتمتعنا مع رسول الله ﷺ ومات ولم ينهنا عنها فقال بعد رجل برأيه ما شاء ومما أورده مسلم بن حجاج في الصحيح قال حدثنا الحسن الحلواني قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجنثاه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال نعم استمتعنا على عهد رسول الله وأبي بكر وعمر ومما يدل أيضاً على أن لفظ الاستمتاع في الآية لا يجوز أن يكون المراد به الانتفاع والجماع أنه لو كان كذلك لوجب أن لا يلزم شيء من المهر من لا ينتفع من المرأة بشيء وقد علمنا أنه لو طلقها قبل الدخول لزمه

نصف المهر ولو كان المراد به النكاح الدائم لوجب للمرأة بحكم الآية جميع المهر بنفس العقد لأنه قال فاتوهم أجورهم أي مهورهم ولا خلاف في أن ذلك غير واجب وإنما تجب الأجرة بكماله بنفس العقد في نكاح المتعة ومما يمكن التعلق به في هذه المسألة الرواية المشهورة عن عمر بن الخطاب أنه قال متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالاً وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما فأخبر بأن هذه المتعة كانت على عهد رسول الله أضاف النهي عنها إلى نفسه لضرب من الرأي فلو كان النبي ﷺ نسخها أو نهى عنها أو أباحها في وقت مخصوص دون غيره لأضاف التحريم إليه دون نفسه وأيضاً فإنه قرن بين متعة الحج ومتعة النساء في النهي ولا خلاف أن متعة الحج غير منسوخة ولا محرمة فوجب أن يكون حكم متعة النساء حكمها وقوله ﴿ ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ﴾ من قال أن المراد بالاستمتاع الانتفاع والجماع قال المراد به لا حرج ولا إثم عليكم فيما تراضيتم به من زيادة مهر أو نقصانه أو حط أو ابراء أو تأخير وقال السدي معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء مدة الأجل المضروب في عقد المتعة يزيد بها الرجل في الأجر وتزيده في المدة وهذا قول الإمامية وتظاهرت به الروايات عن أئمتهم ﴿ إن الله كان عليماً ﴾ بما يصلح أمر الخلق ﴿ حكيماً ﴾ فيما فرض لهم من عقد النكاح الذي يحفظ الأموال والأنساب .

﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ
 الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مَنْ قَبْلَ الْوُحُوشِ وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ
 وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ وَلَا
 مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَنْتُمْ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ
 نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ
 مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٥﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة غير حفص فإذا أحسن مفتوحة الهمزة والباقون أحسن بضم الهمزة وكسر الصاد .

[اللغة] الطول الغناء وهو مأخوذ من الطول خلاف القصر شبه الغني به لأنه ينال به معالي الأمور والتطول الإفضال بالمال والتطاول على الناس التفضل عليهم وكذلك الاستطالة وطال فلان فلاناً كذا إذا فضله في القدرة يقال طاولته فطلته ولم يحل منه فلان بطائل أي بشيء له من أي فضل وطالت طولك وطيلك أي طالت مدتك قال الشاعر :

إِنَّا مُحَيُّوكَ فَاسْلَمَ أَيُّهَا الطُّلُّ (١) وَإِنْ بَلَيْتَ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطُّيْلُ

والطول الحبل قال طرفه :

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لَكَ الطُّوْلُ الْمُرْخَى وَثِيَابُهُ بِأَيْدِي (٢)

والفتى الشاب والفتاة الشابة والفتاة الأمة وإن كان عجوزاً إلا أنها كالصغيرة في أنها لا توقر توقير الحرّة والفتوة حالة الحدائث ومنه الفتيا تقول أفتى الفقيه يفتي لأنه في مسألة حادثة والخِذْنُ الصديق وجمعه أخدان نحو تريت وأتراب ويستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع والخدين بمعناه والعنت الجهد والشدة وأكمة عنوت صعبة المرتقى قال المبرد العنت الهلاك .

[المعنى] ثم بين تعالى نكاح الإمام فقال ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً ﴾ أي لم يجد منكم غنى عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والسدي وهو المروي عن أبي جعفر (ع) ﴿ ان ينكح ﴾ أي يتزوج ﴿ المحصنات المؤمنات ﴾ أي الحرائر المؤمنات يعني لم يقدر على شيء مما يصلح لنكاح الحرائر من المهر والنفقة ﴿ فمن ما ملكت أيمانكم ﴾ أي فلينكح مما ملكت أيمانكم ﴿ من فتياتكم المؤمنات ﴾ أي إمائكم فإن مهور الإمام أقل ومؤنتهن أخف في العادة والمراد به إماء الغير لأنه لا يجوز أن يتزوج الرجل بأمة نفسه بالاجتماع وقيل ان المعنى من هوى الأمة فله أن يتزوجها وان كان ذا يسار عن جابر وعطاء وإبراهيم وربيعه والقول الأول هو الصحيح وعليه أكثر الفقهاء وفي الآية دلالة على أنه لا

(١) الطلل: العظمى من كل شيء .

(٢) ثيابا الحبل: طرفاه يعني الفتى لا بد له من الموت وان أنسى في أجله كما أن الدابة وان طول له طولها وأرخى له فيه حتى يرود في مرتعه ويحيى ويذهب فإنه غير منفلت لأحراز طرف الطول إياه .

يجوز نكاح الأمة الكتابية لأنه قيّد جواز العقد عليهن بالإيمان بقوله ﴿ من فتياتكم المؤمنات ﴾ وهذا مذهب مالك والشافعي ﴿ والله أعلم بإيمانكم ﴾ أراد بهذا بيان أنه لم يؤخذ علينا إلا بأن نأخذ بالظاهر في هذا الحكم إذ لا سبيل لنا إلى الوقوف على حقيقة الإيمان والله هو المنفرد بعلم ذلك ولا يطلع عليه غيره فإنه العالم بالسرائر المطلع على القمائر ﴿ بعضكم من بعض ﴾ قيل فيه قولان (أحدهما) أن المراد به كلكم ولد آدم فلا تستكفوا من نكاح الإماء فإنهن من جنسكم كالحرائر (والآخر) أن معناه كلكم على الإيمان ودينكم واحد فلا ينبغي أن يُعَيَّر بعضكم بعضاً بالهجنة نهى الله عن عادة أهل الجاهلية في الطعن والتعسير بالإماء ﴿ فانكحوهن ﴾ يعني الفتيات المؤمنات أي تزوجوهن ﴿ بإذن أهلهن ﴾ أي بأمر سادتهن ومواليهن وفي هذا دلالة على أنه لا يجوز نكاح الأمة بغير إذن مالكةا ﴿ وآتوهن أجورهن ﴾ أي أعطوا مالكنهن مهورهن ﴿ بالمعروف ﴾ أي بما لا ينكر في الشرع وهو ما تراضى عليه الأهلون ووقع عليه العقد وقيل معناه من غير مظل وضرار ﴿ محصنات ﴾ أي عفاف يريد تزوجهن عفاف ﴿ غير مسافحات ﴾ أي غير زوانٍ وقيل معناه متزوجات غير زانيات وقد قرئ محصنات ومحصنات بفتح الصاد وكسرهما على ما مر ذكره في الآية الأولى ﴿ ولا متخذات أخدان ﴾ أي أخلاء في السر لأن الرجل منهم كان يتخذ صديقة فيزني بها والمرأة تتخذ صديقاً فتزني به وروي عن ابن عباس أنه قال كان قوم في الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفي منه فنهى الله عن الزنا سرّاً وجهراً فعلى هذا يكون المراد بقوله ﴿ غير مسافحات ولا متخذات أخدان ﴾ غير زانيات لا سرّاً ولا جهراً ﴿ فإذا أحصن ﴾ من قرأ بضمّ الهمزة معناه فإذا زوّج فاحصنهن أزواجهن وهو بمعنى تزوجن عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة ومن قرأ بالفتح فمعناه أسلمن عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وإبراهيم والشعبي والسدي وقال الحسن يحصنها الزوج ويحصنها الإسلام ﴿ فإن أتيتن بفاحشة ﴾ أي زنين ﴿ فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ﴾ أي نصف ما على الحرائر من حدّ الزنا وهو خمسون جلدة نصف حدّ الحرّة و ﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى نكاح الأمة عند عدم الطول ﴿ لمن خشى العنت منكم ﴾ يعني الزنا وهو أن يخاف أن تحمله شدة الشبق على الزنا فيلقى الحد في الدنيا أو العذاب في الآخرة وعليه أكثر المفسرين وقيل معناه لمن يخاف أن يهواها فيزني بها وقيل معنى العنت الضرر الشديد في الدين أو الدنيا لغلبة الشهوة والأول أصحّ ﴿ وان تصبروا خير لكم ﴾ معناه وصبركم عن نكاح الإماء وعن الزنا خير لكم وان تصبروا مبتدأ وخير خبره ﴿ والله غفور ﴾ لذنوب عباده

﴿ رحيم ﴾ بهم وفائدته أن من لم يصبر عما أمر بالصبر عنه ثم تاب غفر الله له ورحمه واستدلَّت الخوارج بهذه الآية على بطلان الرجم قالوا أن الرجم قالوا إن الرجم لا يمكن تبغيضه وقد قال فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب فعلمنا أن الرجم لا أصل له والجواب عن ذلك إذا كان المراد بالمحصنات الحرائر سقط هذا القول ويدلُّ على ذلك قوله في أول الآية ﴿ ومن لم يستطع منكم طويلاً أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾ ولا شك أنه أراد بها الحرائر والعفائف لأن اللاتي لهن أزواج لا يمكن العقد عليهن على أن في الناس من قال أن المحصنات هنا المراد بها الحرائر دون العفائف لأنه لو كان مختصاً بالعفائف لما جاز العقد على غيرهن ومعلوم أن ذلك جائز هذا والرجم أجمعت الأمة على أنه من أحكام الشرع وتواتر المسلمون بأن النبي ﷺ رجم ماعز بن مالك الأسلمي ورجم يهودياً ويهودية ولم يختلف فيه الفقهاء من عهد الصحابة إلى يومنا هذا فخلافاً للخوارج في ذلك شاذ عن الإجماع فلا يعتدُّ به .

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ



لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سَبِيلَ الْمَسْئَلِ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيتُوبَ عَلَيْكُمْ
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ
يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ
عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

[الإعراب] ذكر في اللام من قوله ليبيِّن لكم ثلاثة أقوال (احدها) ان معناه أن وأن تأتي مع امرت وارتد لأنها تطلب الاستقبال فلا يجوز أردت أن قمت فلما كانت أن في سائر الافعال تطلب الاستقبال استوثقوا لها باللام وربما جمعوا بين اللام وكي لتأكيد الاستقبال قال الشاعر :

أَزَادَتْ لِكَيْمًا لَا تَرَى لِي عَشْرَةَ وَمَنْ ذَا الَّذِي يُعْطَى الْكَمَالَ فَيَكْمُلُ

وهذا قول الكسائي والفراء وأنكره الزجاج وأنشد :

أَزَدْتُ لِكَيْمًا يَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهَا سَرَاوِيلُ قَيْسٍ وَالْوُفُودُ شُهُودٌ

قال ولو كانت اللام بمعنى إن لم تدخل على كي كما لا تدخل إن على كي قال ومذهب سيبويه وأصحابه إن اللام دخلت هنا على تقدير المصدر أي لإرادة البيان نحو قوله تعالى ﴿ إن كنتم للرؤيا تعبرون ﴾ أي إن كانت عبارتكم للرؤيا وكذلك قوله ﴿ والذين هم لرَبِّهم يرهبون ﴾ أي رهبتهم لرَبِّهم قال كثير :

أَرِيدُ لِأَنْسَى ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا تَمَثَّلَ لِي لَيْلَى بِكُلِّ سَبِيلٍ

والقول الثالث إن بعض النحويين ضعف هذين الوجهين بأن جعل اللام بمعنى أن لم تقم به حجة قاطعة وحمله على المصدر يقتضي جواز ضربت لزيد بمعنى ضربت زيدا وهذا لا يجوز ولكن يجوز في التقديم دون التأخير نحو لزيد ضربت وللرؤيا تعبرون ولأن عمل الفعل في التقديم يضعف كعمل المصدر في التأخير ولذلك لم يجز إلا في المتصرف فأما ردف لكم فعلى تأويل ردف ما ردف لكم وعلى ذلك ما يريد لكم وكذلك قوله ﴿ وأمرنا لنسلم ﴾ أي أمرنا بما أمرنا لنسلم وهذه الأقوال كلها مضطربة والوجه الصحيح فيه أن مفعول يريد محذوف تقديره يريد الله تبصيركم ليبين لكم

[المعنى] ثم بين تعالى بعد التحليل والتحريم أنه يريد بذلك مصالحنا ومنافعنا فقال الله تعالى ﴿ يريد الله ﴾ ما يريد ﴿ ليبين لكم ﴾ أحكام دينكم ودنياكم وأمور معاشكم ومعادكم ﴿ ويهديكم سنن الذين من قبلكم ﴾ فيه قولان (أحدهما) يهديكم إلى طريق الذين كانوا من قبلكم من أهل الحق والباطل لتكونوا مقتدين بهم متبعين آثارهم لما لكم من المصلحة (والآخر) سنن الذين من قبلكم من أهل الحق والباطل لتكونوا على بصيرة فيما تفعلون وتجتنبون من طرائقهم ﴿ ويتوب عليكم ﴾ أي ويقبل توبتكم ويقال يريد التوبة عليكم بالدعاء إليها والحث عليها وتيسير السبيل إليها وفي هذا دلالة على بطلان مذهب المجبرة لأنه بين تعالى أنه لا يريد إلا الخير والصلاح ﴿ والله عليم حكيم ﴾ مر تفسيره ﴿ والله يريد أن يتوب عليكم ﴾ أي يلفظ في توبتكم أن وقع منكم ذلك وقيل يريد أن يوفقكم لها ويقوي دواعيكم إليها ﴿ ويريد الذين يتبعون الشهوات ﴾ فيه أقوال - (أحدها) - إن المعنى بذلك جميع المبطلين فإن كل مبطل متبع شهوة نفسه في باطله عن ابن زيد - (وثانيها) - إن المراد بذلك الزناة عن مجاهد - (وثالثها) - أنهم اليهود والنصارى عن

السدي - (ورابعها) - إنهم اليهود خاصة إذ قالوا إن الأخت من الأب حلال في التوراة والقول الأول أقرب ﴿ أن تميلوا ميلاً عظيماً ﴾ أي تعدلوا عن الإستقامة عدولاً بيناً بالاستكثار من المعصية وذلك أن الاستقامة هي المؤدية إلى الثواب والفوز من العقاب والميل عنها يؤدي إلى الهلاك واستحقاق العذاب وإذا قيل لِمَ كرر قوله تعالى ﴿ يتوب ﴾ عليكم فجوابه أنه للتأكيد وأيضاً فإن في الأول بيان أنه يريد الهداية والإنابة وفي الثاني بيان إن إرادته خلاف إرادة أصحاب الأهواء وأيضاً أنه أتى في الثاني بأن ليزول الإبهام أنه يريد ليتوب ولا يريد أن يتوب وإنما قال تعالى ﴿ ميلاً عظيماً ﴾ لأن العاصي يأنس بالعاصي كما يأنس المطيع بالمطيع ويسكن الشكل إلى الشكل ويألف به ولأن العاصي يريد مشاركة الناس إياه في المعصية ليسلم عن ذمهم وتوبيخهم ونظيره قوله تعالى ﴿ ودوا لو تدهن فيدهنون ودوا لو تكفرون كما كفروا ﴾ وفي المثل من أحرق كُدسه^(١) تمنى إحراق كُدس غيره وعلى هذا جبلت القلوب ﴿ يريد الله أن يخفف عنكم ﴾ يعني في التكليف في أمر النساء والنكاح بإباحة نكاح الإماء عن مجاهد وطاووس ويجوز أن يريد التخفيف بقبول التوبة والتوفيق لها ويجوز أن يريد التخفيف في التكليف على العموم وذلك أنه تعالى خفف عن هذه الأمة ما لم يخفف عن غيرها من الأمم الماضية ﴿ وخلق الإنسان ضعيفاً ﴾ في أمر النساء وقلة الصبر عنهن وقيل خلق الإنسان ضعيفاً يستميله هواه وشهوته ويستشيطه خوفه وحزنه .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا
 أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ۖ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنكُمْ
 وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ
 عُدُوْنَا وظَلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّبُهُ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
 يَسِيرًا ﴿٣٠﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة تجارة نصباً والباقون بالرفع .

(١) الكُدس بالضم : الحب المحصود المجموع ويقال له بالفارسية « خر من » .

[الحججة] قال أبو علي من رفع فتقديره إلا أن تقع تجارة فالاستثناء منقطع لأن التجارة عن تراض ليس من أكل المال بالباطل ومن نصب تجارة لإحتمل ضربين (أحدهما) إلا أن تكون التجارة تجارة عن تراض ومثل ذلك قول الشاعر « إذا كان يوماً ذا كواكب أشنعاً »^(١) أي إذا كان اليوم يوماً (والآخر) إلا أن تكون الأموال أموال تجارة فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فالاستثناء على هذا الوجه أيضاً منقطع .

[المعنى] لَمَّا بَيَّنَّ سبحانه تحريم النساء على غير الوجوه المشروعة عَقَّبَهُ بتحريم الأموال في الوجوه الباطلة فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي صدقوا الله ورسوله ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم ﴾ ذكر الأكل وأراد سائر التصرفات وإنما خص الأكل لأنه معظم المنافع وقيل لأنه يطلق على وجوه الانفاقات إسم الأكل يقال أكل ماله بالباطل وإن أنفقه في غير الأكل ومعناه لا يأكل بعضكم أموال بعض وفي قوله ﴿ بالباطل ﴾ قولان (أحدهما) أنه الربا والقمار والبخس^(٢) والظلم عن السدي وهو المزوي عن الباقر (والآخر) إن معناه بغير إستحقاق من طريق الأعواض عن الحسن قال وكان الرجل منهم يتحرج عن أن يأكل عند أحد من الناس بعدما نزلت هذه الآية إلى أن نسخ ذلك بقوله في سورة النور ﴿ وليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم ﴾ إلى قوله ﴿ أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً ﴾ والأول هو الأقوى لأن ما أكل على وجه مكارم الأخلاق لا يكون أكلاً باطلاً (وثالثها) إن معناه أخذه من غير وجهه وصرفه فيما لا يحل له ﴿ إلا أن تكون تجارة ﴾ أي مبايعة ثم وصف التجارة فقال ﴿ عن تراض منكم ﴾ أي يرضى كل واحد منكما بذلك وقيل في معنى التراضي في التجارة قولان (أحدهما) أنه إمضاء البيع بالتفرق أو التخيير بعد العقد وهو قول شريح والشعبي وابن سيرين ومذهب الشافعي والإمامية لقوله ﴿ البيعان ﴾ بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بيع خيار وربما قالوا أو يقول أحدهما للآخر اختر (والثاني) أنه البيع بالعقد فقط عن مالك وأبي حنيفة ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ فيه أربعة أقوال (أحدها) إن معناه لا يقتل بعضكم بعضاً لأنكم أهل دين واحد وأنتم كنفس واحد كقوله ﴿ سلّموا على أنفسكم ﴾ عن الحسن وعطا والسدي والجبائي (وثانيها) أنه نهى الإنسان عن قتل نفسه في حال غضب أو ضجر عن أبي

(١) كنى الكواكب عن السيوف لبريقها يوم اشنع : قبيح .

(٢) وفي بعض النسخ « الإنجش » وهو أن يمدح السلعة في البيع لينفقها أو يزيد في قيمتها وهو لا يريد شرائها ليقع غيره فيها .

القاسم البلخي (وثالثها) إن معناه لا تقتلوا أنفسكم بأن تهلكوها بارتكاب الآثام والعدوان في أكل المال بالباطل وغيره من المعاصي التي تستحقون بها العذاب (ورابعها) ما روي عن أبي عبد الله (ع) أن معناه لا تخاطروا بنفوسكم في القتال فتقاتلوا من لا تطيقونه ﴿ إن الله كان بكم رحيماً ﴾ أي لم يزل بكم رحيماً وكان من رحمته أن حرّم عليكم قتل الأنفس وإفساد الأموال ﴿ ومن يفعل ذلك ﴾ قيل إن ذلك إشارة إلى أكل الأموال بالباطل وقتل النفس بغير حق وقيل إشارة إلى المحرمات في هذه السورة من قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يحلّ لكم أن ترثوا النساء كرهاً ﴾ وقيل إشارة إلى فعل كل ما نهى الله عزّ وجلّ عنه من أول السورة وقيل إلى قتل النفس المحرمة خاصة عن عطا ﴿ عدواناً وظلماً ﴾ قيل هما واحد وأتى بهما لاختلاف اللفظين كما قال الشاعر « وَالْفَى قَوْلَهَا كِذْباً وَمَيْناً » وقيل العدوان تجاوز ما أمر الله به والظلم أن يأخذه على غير وجه الاستحقاق وقيل إنما قيده بالعدوان والظلم لأنه أراد به المستحلين ﴿ فسوف نصليه ناراً ﴾ أي نجعله صلى نار ونحرقه بها ﴿ وكان ذلك ﴾ أي إدخاله النار وتعذيبه فيها ﴿ على الله ﴾ سبحانه ﴿ يسيراً ﴾ هيناً لا يمنعه منه مانع ولا يدفعه عنه دافع ولا يشفع عنده إلا بإذنه شافع .

﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كِبَارَ مَا تَهَوُّنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾

[القراءة] قرأ أبو جعفر ونافع مَدْخَلًا كريماً مفتوحة الميم وقرأ الباقر مَدْخَلًا بالضم .

[الحجة] قال أبو علي مَنْ قرأ مَدْخَلًا يحتمل أن يكون مصدراً وأن يكون مكاناً فإن حملته على المصدر أضمرت له فعلاً دلّ عليه الفعل المذكور وتقديره ندخلكم فتدخلون مَدْخَلًا وإن حملته على المكان فتقديره ندخلكم مكاناً كريماً وهذا أشبه هنا لأن المكان قد وصف بالكريم في قوله تعالى ﴿ ومقام كريم ﴾ ومن قرأ مَدْخَلًا فيجوز فيه أيضاً أن يكون مكاناً وأن يكون مصدراً .

[اللغة] الاجتناب المباحة عن الشيء وتركه جانباً ومنه الأجنبي ويقال ما يأتينا فلان إلا عن جنابة أي بعد قال علقمة بن عبيدة :

فَلَا تُحَرِّمَنِي نَائِلًا عَنْ جُنَابَةِ وَإِنِّي أَمْرُؤُ وَسَطُ الْقَبَابِ غَرِيبُ

وقال الأعشى :

أَتَيْتُ حُرَيْثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابَةٍ فَكَانَ حُرَيْثٌ عَن عَسْطَائِي جَامِدًا

والتكفير أصله الستر .

[المعنى] لما قَدُم ذكر السيئات عَقِبَهُ بالترغيب في اجتنابها فقال ﴿ أن تجتنبوا ﴾ أي تركوا جانباً ﴿ كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ اختلف في معنى الكبيرة ف قيل كل ما أوعد الله تعالى عليه في الآخرة عقاباً وأوجب عليه في الدنيا حدّاً فهو كبيرة وهو المروي عن سعيد بن جبير ومجاهد وقيل كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة عن ابن عباس وإلى هذا ذهب أصحابنا فإنهم قالوا المعاصي كلها كبيرة من حيث كانت قبائح لكن بعضها أكبر من بعض وليس في الذنوب صغيرة وإنما يكون صغيراً بالإضافة إلى ما هو أكبر منه ويستحق العقاب عليه أكثر والقولان متقاربان وقالت المعتزلة الصغيرة ما نقص عقابه عن ثواب صاحبه ثم أن العقاب اللازم عليه ينحبط بالاتفاق بينهم وهل ينحبط مثله من ثواب صاحبه فعند أبي هاشم ومن يقول بالموازنة ينحبط وعند أبي علي الجبائي لا ينحبط بل يسقط الأقل ويبقى الأكثر بحاله والكبيرة عندهم ما يكبر عقابه عن ثواب صاحبه قالوا ولا يعرف شيء من الصغائر ولا معصية إلا ويجوز أن يكون كبيرة فإن في تعريف الصغائر إغراء بالمعصية لأنه إذا علم المكلف أنه لا ضرر عليه في فعلها ودعته الشهوة إليها فعلها وقالوا عند إجتناّب الكبائر يجب غفران الصغائر ولا يحسن معه المؤاخذه بها وليس في ظاهر الآية ما يدلّ عليه فإن معناه على ما رواه الكلبي عن ابن عباس أن تجتنبوا الذنوب التي أوجب الله فيها الحد وسمّى فيها النار نكفر عنكم ما سوى ذلك من الصلاة إلى الصلاة ومن الجمعة إلى الجمعة ومن شهر رمضان إلى شهر رمضان وقيل معنى ذلك أن تجتنبوا كبائر ما نهيتم عنه في هذه السورة من المناكح وأكل الأموال بالباطل وغيره من المحرمات من أول السورة إلى هذا الموضع وتركتموه في المستقبل كفرنا عنكم ما كان منكم من إرتكابها فيما سلف ولذا قال ابن مسعود كلما نهى الله عنه في أول السورة إلى رأس الثلاثين فهو كبيرة ويعضد هذا القول من التنزيل قوله ﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ وقوله ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف ﴾ ﴿ وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ أي مكاناً طيباً حسناً لا ينقصه شيء وقد ذكرنا المعنى في القراءتين قبل فأما تفسير الكبائر الموبقة على ما وردت به الروايات فسنذكر منه جملة مقنعة وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبيه

علي بن موسى الرضا عن موسى بن جعفر (ع) قال دخل عمرو بن عبيد البصري على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) فلما سلم وجلس تلا هذه الآية ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش﴾ ثم أمسك فقال أبو عبد الله ما أسكتك قال أحب أن أعرف الكبائر من كتاب الله قال نعم يا عمرو أكبر الكبائر الشرك بالله لقول الله عز وجل ﴿إن الله لا يفر أن يشرك به﴾ وقال ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وبعده اليأس من روح الله لأن الله يقول ﴿ولا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون﴾ ثم الأمن من مكر الله لأن الله يقول ﴿ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾ ومنها عقوق الوالدين لأن الله تعالى جعل العاق جباراً شقيماً في قوله ﴿وبرا بوالدي ولم يجعلني جباراً شقيماً﴾ ومنها قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق لأنه يقول ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ الآية وقذف المحصنات لأن الله يقول ﴿إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم﴾ وأكل مال اليتيم ظلماً لقوله ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾ الآية والفرار من الزحف لأن الله يقول ﴿ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة باء بغضب من الله وماواه جهنم وبئس المصير﴾ وأكل الربا لأن الله يقول ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾ ويقول ﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ والسحر لأن الله يقول ﴿ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق﴾ والزنا لأن الله يقول ﴿ومن يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيها مهاناً﴾ واليمين الغموس لأن الله يقول ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة﴾ الآية والغلول قال الله ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾ ومنع الزكاة المفروضة لأن الله يقول ﴿يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم﴾ الآية وشهادة الزور وكتمان الشهادة لأن الله يقول ﴿ومن يكتمها فإنه آثم قلبه﴾ وشرب الخمر لأن الله تعالى عدل بها عبادة الأوثان وترك الصلاة متعمداً أو شيئاً مما فرض الله تعالى لأن رسول الله (ﷺ) يقول من ترك الصلاة متعمداً فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله ونقض العهد^{شرك} وقطيعة الرحم لأن الله يقول ﴿أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾ قال فخرج عمرو وله

(١) [لأن الله عز وجل يقول الذين ينفضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض الآية وأيضاً قال الله تعالى شأنه يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أي بالعهود]

صراخ من بكائه وهو يقول هلك من قال برأيه ونازعكم في الفضل والعلم وروي عن النبي (ﷺ) أنه قال الكبائر سبع أعظمهن الإشراك بالله وقتل النفس المؤمنة وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنة وعقوق الوالدين والفرار من الزحف فمن لقي الله تعالى وهو بريء منهم كان معي في بحبوحة جنة مصاريحها من ذهب وروي سعيد بن جبير أن رجلاً قال لابن عباس كم الكبائر؟ سبع هي قال هي إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع غير أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار رواهما الواحدي في تفسيره بالإسناد مرفوعاً .

﴿ وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَاللَّهُ سَعِيدٌ فَضْلُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٢﴾ ﴾

[القراءة] قرأ ابن كثير والكسائي وسئلوا الله بغير همز وكذلك كل ما كان أمراً للمواجه في كل القرآن والباقيون بالهمز ولم يختلفوا في ويسألوا ما أنفقوا أنه مهموز .
[الحجة] قال أبو علي الهمز وترك الهمز حسنان فلو خفف الهمزة في قوله ﴿ ويسألوا ﴾ لكان أيضاً حسناً .

[اللغة] التمني هو قول القائل لما لم يكن ليته كان كذا وليته لم يكن كذا لما كان وقال أبو هاشم في بعض كلامه التمني معنى في القلب ومن قال بذلك قال ليس هو من قبيل الشهوة ولا من قبيل الإرادة لأن الإرادة لا تتعلق إلا بما يصح حدوثه والشهوة لا تتعلق بما مضى كالإرادة والتمني قد يتعلق بما مضى وأهل اللغة ذكروا التمني في أقسام الكلام .

[النزول] قيل جاءت وافدة النساء إلى رسول الله (ﷺ) فقالت يا رسول الله أليس الله ربُّ الرجال والنساء وأنت رسول الله إليهم جميعاً فما بالناس يذكر الله الرجال ولا يذكرنا نخشى أن لا يكون فينا خير ولا الله فينا حاجة فنزلت هذه الآية وقيل إن أم سلمة قالت يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو النساء وإنما لنا نصف الميراث فليتنا رجال فنغزو ونبلغ ما يبلغ الرجال فنزلت الآية عن مجاهد وقيل لما نزلت آية الموارث قال الرجال نرجو أن نفضل على النساء بحسناننا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث فيكون أجرنا على الضعف من

أجر النساء وقالت النساء إنا نرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال في الآخرة كما لنا الميراث على النصف من نصيبهم في الدنيا فتزلت الآية عن قتادة والسدي .

[المعنى] لما بين سبحانه حكم الميراث وفضل بعضهم على بعض في ذلك ذكر تحريم التمني الذي هو سبب التباغض فقال ﴿ ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾ أي لا يقل أحدكم ليت ما أعطي فلان من المال والنعمة والمرأة الحسنة كان لي فإن ذلك يكون حسداً ولكن يجوز أن يقول اللهم أعطني مثله عن ابن عباس وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) وقيل إن المعنى لا يجوز للرجل أن يتمنى إن لو كان امرأة ولا للمرأة أن تمنى إن لو كانت رجلاً لأن الله لا يفعل إلا ما هو الأصلح فيكون قد تمنى ما ليس بأصلح أو ما يكون مفسدة عن البلخي ويمكن أن يقال في ذلك أنه يجوز ذلك بشرط أن لا يكون مفسدة كما يقوله في حسن السؤال سواء ﴿ للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب بما اكتسبن ﴾ قيل فيه وجوه (أحدها) إن المعنى لكل حظ من الثواب على حسب ما كلفه الله من الطاعات بحسن تدبيره فلا تمنوا خلاف هذا التدبير لما فيه من حرمان الحظ الجزيل عن قتادة (وثانيها) إن لكل فريق من الرجال والنساء نصيباً مما إكتسب من نعيم الدنيا بالتجارات والزراعات وغير ذلك من أنواع المكاسب فيبغى أن يفتح كل منهم ويرضى بما قسم الله له (وثالثها) إن لكل منهما نصيباً من الميراث على ما قسمه الله عن ابن عباس فلاكتساب على هذا القول بمعنى الإصابة والإحراز ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾ معناه إن احتجتم إلى ما لغيركم وأعجبكم أن يكون لكم مثل ما له فاسألوا الله أن يعطيكم مثل ذلك من فضله بشرط أن لا يكون فيه مفسدة لكم ولا لغيركم لأن المسألة لا تحسبن إلا كذلك وجاء في الحديث عن ابن مسعود عن النبي قال سلوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل وأفضل العبادة انتظار الفرج وقال سفيان بن عيينة لم يأمرنا بالمسألة إلا ليعطي ﴿ إن الله كان بكل شيء عليماً ﴾ معناه أن الله علیم بكل شيء ولم يزل كذلك فيعلم ما تظهرونه وما تضمرونه من الحسد ويقسم الأرزاق بين العباد على ما يعلم فيه من الصلاح والرشاد فلا يتمنى أحدكم ما قسم لغيره فإنه لا يحصل من تمنيه إلا الغم والإثم .

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ

أَيْمَانُكُمْ فَعَاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿١٣﴾

[القراءة] ﴿ قرأ أهل الكوفة عقدت بغير ألف والباقون عاقدت بألف .

﴿ الحجّة] قال أبو علي الذكر الذي يعود من الصلة إلى الموصول ينبغي أن يكون ضميراً منصوباً بالتقدير والذين عَاقَدْتُمْ إيمانكم فجعل اليمان في اللفظ هي المُعَاقِدَةُ والمعنى على الحالفين الذين هم أصحاب الإيمان والمعنى والذين عاقدت حلفهم إيمانكم فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فعاقدت أشبه بهذا المعنى لأن لكل نفر من المعاقدين يمينا على المحالفة ومن قال عقدت إيمانكم كان المعنى عقدت حلفهم إيمانكم فحذف الحلف وأقام المضاف إليه مقامه والذين قالوا عاقدت حملوا الكلام على (١) لفظ الإيمان لأن الفعل لم يسند إلى أصحاب الإيمان في اللفظ إنما أسند إلى الإيمان .

[اللفظة] أصل المولى من ولي الشيء يليه ولاية وهو اتصال الشيء بالشيء من غير فاصل والمولى يقع على وجوه المعتق والمعتق وابن العم والورثة والحليف والولي والسيد المطاع والأولى بالشيء والأحق وهو الأصل في الجميع فسمي المُعْتِق مولى لأنه أولى بميراث المُعْتَق والمُعْتَق أولى بنصرة المُعْتِق من غيره وابن العم أولى بنصرة ابن عمه لقربته والورثة أولى بميراث الميت من غيرهم والحليف أولى بأمر محالفه للمخالفة التي جرت بينهما والولي أولى بنصرة من يواليه والسيد أولى بتدبير من يسوده من غيره ومنه الخبر إيما امرأة نكحت بغير إذن مولاها أي من هو أولى بالعقد عليها وقال أبو عبيدة في قوله تعالى ﴿ النار مولاكم ﴾ معناه أي هي أولى بكم وانشد بيت لبيد .

فَعَدَّتْ، كَلَا الْفَرَجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلْفُهَا وَأَمَامُهَا (٢)

والإيمان جمع اليمين وهو اسم يقع على القسم والجارحة والقوة والأصل فيه الجارحة وذلك انهم كانوا يضربون الصفقة للبيع والبيعة بأيمانهم فيأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد ثم يتحالفون عليه فسمي القسم يمينا وقال :

إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عِرَابَةٌ بِالْيَمِينِ (٣)

(١) [المعنى إذ كان من كل واحد من الفريقين يمين والذين قالوا عقدت حملوا الكلام على] .

(٢) الفرج : الثغر المخوف وهو موضع المخافة، فيريد أنه أولى موضع أن تكون فيه الحرب، وقوله : فعدت، تم الكلام، كأنه قال : فعدت هذه البقرة، وقطع الكلام ثم ابتداء كأنه قال : تحسب ان كلا الفرجين مولى المخافة .

(٣) عرابة اسم رجل من الأنصار .

أي بالقوة .

[الإعراب] قوله مما ترك الوالدان الجار والمجرور وقع موقع الصفة لقوله موالى أي موالى كائنين مما ترك أي خلف الوالدان والاقربون والذين عقدت إيمانكم معطوف على قوله الوالدان والاقربون فيكون مرفوع الموضع ويحتمل ان يكون مما ترك الوالدان الاقربون متعلقاً بفعل محذوف وتقديره موالى يعطون مما ترك الوالدان والاقربون ويكون والذين عقدت إيمانكم مبتدأ وقوله فآتوهم نصيبهم خبره .

[المعنى] ثم عاد سبحانه إلى ذكر الموارث فقال ﴿ولكل﴾ واحد من الرجال والنساء ﴿جعلنا موالى﴾ أي ورثة هم أولى بميراثه عن السدي وقيل عصبه عن ابن عباس والحسن والأول أصح لقوله سبحانه فهب لي من لدنك ولياً يرثني فجعله مولى لما يرث ووليأله لما كان أولى به من غيره ومالكاً له كما يقال لمالك العبد مولاه ﴿مما ترك الوالدان﴾ أي يرثون أو يعطون مما ترك الوالدان ﴿والاقربون﴾ الموروثون ﴿والذين عقدت إيمانكم﴾ أي ويرثون مما ترك الذين عقدت إيمانكم لأن لهم ورثة أولى بميراثهم فيكون قوله والذين عقدت إيمانكم عطفاً على قوله الوالدان والاقربون ﴿فآتوهم نصيبهم﴾ أي فآتوا كلاً نصيبه من الميراث وهذا اختيار الجبائي وقال الحليف لم يؤمر له بشيء أصلاً وقال أكثر المفسرين ان قوله والذين عاقدت إيمانكم مقطوع من الأول فكأنه قال والذين عاقدت إيمانكم أيضاً فآتوهم نصيبهم ثم اختلفوا فيه على أقوال (أحدها) ان المراد بهم الحلفاء عن قتادة وسعيد بن جبير والضحاك وقالوا ان الرجل في الجاهلية كان يعاقد الرجل فيقول دمي دمك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني وأرثك وتعقل عني واعقل عنك فيكون للحليف السدي من ميراث الحليف وعاقد أبو بكر مولى فورثه فذلك قوله فآتوهم نصيبهم أي اعطوهم حظهم من الميراث ثم نسخ ذلك بقوله ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ وقال مجاهد معناه فآتوهم نصيبهم من النصر والعقل والرفد ولا ميراث فعلى هذا تكون الآية غير منسوخة ويؤيده قوله تعالى أوفوا بالعقود وقول النبي ﷺ في خطبة يوم فتح مكة ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به فإنه لم يزد الإسلام إلا شدة ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام وروى عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله قال شهدت حلف المطيبين وانا غلام مع عمومتى فما أحب ان لي حمر النعم وأني انكثه (وثانيها) ان المراد بهم قوم أخى بينهم رسول الله من المهاجرين والأنصار حين قدموا المدينة وكانوا يتوارثون بتلك المؤاخاة ثم نسخ الله ذلك

بالفرائض عن ابن عباس وابن زيد (وثالثها) أنهم الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم في الجاهلية ومنهم زيد مولى رسول الله فأمروا في الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت بوصية فذلك قوله ﴿فآتوهم نصيبهم﴾ عن سعيد بن النسيب ﴿إن الله كان على كل شيء شهيداً﴾ أي لم يزل عالماً بجميع الأشياء مطلقاً عليها جليها وخفيها.

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالْصَّالِحَاتُ قَنَتٌ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴿٣٤﴾﴾

[القراءة] قرأ أبو جعفر وحده بما حفظ الله بالنصب والباقون بالرفع وقرىء في الشواذ فالصالح قوانت قرأه طلحة بن مضرّف.

[الحجة] قوله حفظ الله يكون على حذف المضاف كأنه قال حفظ عهد الله أو دين الله كقوله تعالى ﴿وإن تنصروا الله أي تنصروا دين الله وحذف المضاف كثير في الكلام والوجه في قراءة من قرأ فالصالح قوانت ان جمع التكسير يدل على الكثرة والألف والتاء موضوعتان للقلّة فهما على حدّ الثنية بمنزلة الزيدين من الواحد فيكون من الثلاث إلى العشرة والكثرة اليق بهذا الموضع غير ان الألف والتاء قد جاء أيضاً على معنى الكثرة كقوله المسلمين والمسلمات إلى قوله والذاكرين الله كثيراً والذاكرات والغرض في الجميع الكثرة لا ما هو لما بين الثلاثة إلى العشرة وقال ابن جنّي كان أبو علي الفارسي ينكر الحكاية المروية عن النابغة وقد عرض عليه حسان شعره وانه لما صار إلى قوله .

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرُّ يَلْمَعْنَ بِالنُّضْحَى (١) وَأَسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةِ دَمًا

(١) الجفّنات جمع الجفنة: الفصعة الكبيرة .

قال له النابغة لقد قللت جفانك وسيوفك وهذا خير مجهول لا أصل له لأن الله تعالى يقول وهم في الغرفات آمنون ولا يجوز ان يكون الغرف التي في الجنة من الثلاث إلى العشرة.

[اللغة] يقال رجل قيم وقوام وهذا البناء للمبالغة والتكثير وأصل القنوت دوام الطاعة ومنه القنوت في الوتر لطول القيام فيه وأصل النشوز الترفع على الزوج بخلافة مأخوذ من قولهم فلان على نشز من الأرض أي ارتفاع يقال نشزت المرأة تنشز وتنشز والهجر الترك عن قلى يقال هجرت الرجل إذا تركت كلامه عن قلى والهجرة نصف النهار لأنه وقت يهجر فيه العمل وهجر الرجل البعير إذا ربطه بالهجاع وأصل الضجوع الاستلقاء يقال ضجع ضجوعاً واضطجع اضطجاعاً إذا استلقى للنوم واضجعت أنا، وكل شيء أملته فقد اضجعته والبنية الطلب يقال بغيت الضالة إذا طلبتها وقال الشاعر يصف الموت.

بِفَاكُ وَمَا تَبِغِيهِ حَتَّى وَجَدْتَهُ كَمَا أَنَّكَ قَدْ وَاعَدْتَهُ أَمْسٍ مَوْعِدًا

[الاعراب] الباء في قوله بما فضل الله وبما انفقوا يتعلق بقوله قوامون وما في الموضوعين مصدرية لا تحتاج إلى عائذ إليها من صلتها لأنها حرف وقوله بما حفظ الله أيضاً يكون ما فيه مصدرية فيكون تقديره بأن يحفظهن الله ومن قرأ بما حفظ الله نصباً يكون ما أسماه موصولاً فيكون التقدير بالشيء الذي يحفظ الله أي يحفظ أمر الله .

[النزول] قال مقاتل نزلت الآية في سعد بن الربيع بن عمرو وكان من النقباء وفي امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير وهما من الانصار وذلك أنها نشزت عليه فلطمها فانطلق أبوها معها إلى النبي فقال افرشته كريمتي فلطمها فقال النبي لتقتص من زوجها فانصرفت مع أبيها لتقتص منه فقال النبي ارجعوا فهذا جبرائيل أتاني وانزل الله هذه الآية فقال النبي ﷺ ﴿أردنا أمراً وأراد الله أمراً﴾ والذي أراد الله خير ورفع القصاص وقال الكلبي نزلت في سعد ابن الربيع وامرأته خولة بنت محمد بن مسلمة وذكر القصة نحوها وقال ابو روق نزلت في جميلة بنت عبد الله بن أبي وفي زوجها ثابت بن قيس بن شماس وذكر قريباً منه .

[المعنى] لما بين تعالى فضل الرجال على النساء ذكر عقيبهم فضلهم في القيام بأمر النساء فقال ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ أي يميّون على النساء مسلطون عليهن في التدبير والتأديب والرياضة والتعليم ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض﴾ هذا بيان سبب تولية

الرجال عليهن أي إنما ولأهم الله أمرهن لما لهم من زيادة الفضل عليهن بالعلم والعقل وحسن الرأي والعزم ﴿وبما أنفقوا من أموالهم﴾ عليهن من المهر والنفقة كل ذلك بيان علة تقويمهم عليهن وتوليتهم أمرهن ﴿فالصالحات قانتات﴾ أي مطيعات لله ولأزواجهن عن قتادة والثوري وعطاء ويقال حافظات ويدل عليه قوله يا مريم اقتني لربك أي اقيمي على طاعته ﴿حافظات للغيب﴾ يعني لأنفسهن وفروجهن في حال غيبة أزواجهن عن قتادة وعطاء والثوري ويقال الحافظات لأموال أزواجهن في حال غيبتهم راعييات بحقوقهم وحرمتهم والاولى ان يحمل على الأمرين لانه لا تنافي بينهما ﴿بما حفظ الله﴾ أي بما حفظهن الله في مهورهن والزام أزواجهن النفقة عليهن عن الزجاج وقيل بحفظ الله لهن وعصمته ولولا ان حَفَظَهُنَّ اللهُ وَعَصَمَهُنَّ لَمَا حَفَظْنَ أَزْوَاجَهُنَّ بِالْغَيْبِ ﴿واللاتي تخافون نشوزهن﴾ معناه فالنساء اللاتي تخافون نشوزهن بظهور اسبابه واماراته ونشوز المرأة عصيانها لزوجها واستيلاؤها عليه ومخالفتها إياه وقال الفراء معناه تعلمون نشوزهن قال وقد يكون الخوف بمعنى العلم لأن خوف النشز العلم بموقعه ﴿فعضوهن واهجروهن في المضاجع﴾ معناه فعظوهن أولاً بالقول والنصيحة فإن لم ينفع الوعظ ولم يؤثر النصيح بالقول فاهجروهن في المضاجع عن سعيد بن جبیر قال وعني به الجماع إلا أنه ذكر المضاجع لاختصاص الجماع بها وقيل معناه فاهجروهن في الفراش والمبيت وذلك أنه يظهر بذلك حبها للزوج وبغضها له فإن كانت ماثلة إليه لم تصير على فراقه في المضجع وإن كانت بخلاف ذلك صبرت عنه عن الحسن وقاتدة وعطاء وإلى هذا المعنى يؤوول ما روي عن أبي جعفر قال يحول ظهره إليها وفي تفسير الكلبي عن ابن عباس فعظوهن بكتاب الله أولاً وذلك ان يقول اتقي الله وارجمي إلى طاعتي فإن رجعت وإلا اغلظ لها القول فإن رجعت وإلا ضربها ضرباً غير مبرح وقيل في معنى غير المبرح أن لا يقطع لحماً ولا يكسر عظماً وروي عن أبي جعفر انه الضرب بالسواك ﴿فإن أظعنكم﴾ أي رجعن إلى طاعتكم في الائتمار لأمركم ﴿فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾ أي لا تطلبوا عليهن عللاً بالباطل وقيل سبيلاً للضرب والهجران مما أبيع لكم فعله عند النشوز عن أبي مسلم وأبي علي الجبائي وقيل معناه لا تكلفوهن الحب عن سفيان بن عيينة فيكون المعنى إذا استقام لكم ظاهرهن فلا تعللوا عليهن بما في باطنهن ﴿إن الله كان علياً كبيراً﴾ أي متعالياً عن ان يكلف الا الحق مقدار الطاقة . والعلو والكبرياء من صفات الله وفائدة ذكرهما هنا بيان انتصاره لهن وقوته على الانتصار إن هن ضعفن عنه وقيل المراد به أنه تعالى مع علوه وكبريائه لم يكلفكم إلا ما تطيقون فكذلك لا تكلفوهن إلا ما يطقن .

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ، وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ﴾
 ﴿٣٥﴾ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾

[اللغه] الشقاق الخلاف والعداوة واشتقاقه من الشق وهو الجزء البائن فالمتشاقان كل واحد منهما في شق غير شق صاحبه بالعداوة أي في ناحية واصل التوفيق الموافقة وهي المساواة في أمر من الأمور والتوفيق هو اللطف الذي يتفق عنده فعل الطاعات لمساواته في الوقت والتوفيق بين نفسين هو الاصلاح بينهما والاتفاق في الجنس والمذهب المساواة بينهما والاتفاق في الوقوع كرمية من غير رام لمساواتهما نادراً .

[الإعراب] اصل بين ان يكون ظرفاً ثم استعمل اسماً هنا بإضافة شقاق إليه كما قال هذا فراق بيني وبينك وقال ومن بيننا وبينك حجاب وكان في الأصل فإن خفتم أي خشيتم شقاقاً بينهما .

[المعنى] لَمَّا قَدَّمَ اللهُ الْحُكْمَ عِنْدَ مَخَالَفَةِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ صَاحِبِهِ عَقَّبَهُ بِذِكْرِ الْحُكْمِ عِنْدَ التَّبَاسِ الْأَمْرِ فِي الْمَخَالَفَةِ فَقَالَ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أَي خَشِيتُمْ وَقِيلَ عَلِمْتُمْ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ الشَّقَاقَ يَقِيناً لَمَا أَحْتِيجَ إِلَى الْحُكْمَيْنِ ﴿شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ أَي مَخَالَفَةَ وَعِدَاوَةَ بَيْنِ الزَّوْجَيْنِ ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ أَي وَجَّهُوا حَكَمًا مِّنْ قَوْمِ الزَّوْجِ وَحَكَمًا مِّنْ قَوْمِ الزَّوْجَةِ لِيَنْظُرَا فِيمَا بَيْنَهُمَا وَالْحُكْمَ الْقَيِّمَ بِمَا يَسْنَدُ إِلَيْهِ وَاخْتَلَفَ فِي الْمَخَالَطِبِ بِانْفِذِ الْحُكْمَيْنِ مَنْ هُوَ قَلِيلٌ هُوَ السُّلْطَانُ الَّذِي يَتَرَفَعُ الزَّوْجَانِ إِلَيْهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَالضَّحَّاكِ وَكَثَرِ الْفُقَهَاءِ وَهُوَ الظَّاهِرُ فِي الْأَخْبَارِ عَنِ الصَّادِقِينَ وَقِيلَ أَنَّهُ الزَّوْجَانِ وَأَهْلُ الزَّوْجَيْنِ عَنِ السُّدِّيِّ وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْحُكْمَيْنِ هَلْ لُهُمَا أَنْ يُفْرَقَا بِالطَّلَاقِ إِنْ رَأَى أَمٌّ لَا فَالَّذِي رَوَاهُ أَصْحَابُنَا عَنْهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَسْتَأْمِرَا وَيَرْضِيَا بِذَلِكَ وَقِيلَ أَنَّ لَهُمَا ذَلِكَ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَالشَّعْبِيِّ وَالسُّدِّيِّ وَإِبْرَاهِيمَ وَرَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ (ع) وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ قَالَ أَنَّ الْحُكْمَيْنِ وَكَيْلَانَ ﴿أَنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا﴾ يَعْنِي الْحُكْمَيْنِ ﴿يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ حَتَّى يَحْكُمَا بِمَا فِيهِ الصَّلَاحُ وَالضَّمِيرُ فِي بَيْنَهُمَا عَائِدٌ إِلَى الْحُكْمَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَالسُّدِّيِّ وَقِيلَ إِنْ يَرُدُّ الْحُكْمَانِ إِصْلَاحًا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ أَي مُؤَلَّفٌ بَيْنَهُمَا وَيَرْفَعُ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْعِدَاوَةِ وَالشَّقَاقِ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بِمَا يُرِيدُ الْحُكْمَانِ مِنَ الْإِصْلَاحِ وَالْإِفْسَادِ ﴿خَبِيرًا﴾ بِمَا فِيهِ مَصَالِحُكُمْ وَمَنَافِعُكُمْ .

﴿ * وَأَعْبُدُوا اللَّهَ
 وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ
 وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ
 وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنْ اللَّهَ
 لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾

[اللغة] الجار أصله من العدول يقال جاوره يجاوره مجاورة وجوار فهو مجاور له وجار له بعد وله إلى ناحيته في مسكنه من قولهم جار عن الطريق وجار السهم إذا عدل عن القصد واستجار بالله لأنه يسأله العدول به عن النار والجار ذي القربى القريب والجار الجنب الغريب قال ابو علي الجنب صفة على فعل مثل ناقة أجد ومشى سجع^(١) فالجنب المتباعد عن أهله بذلك على ذلك مقابله بقوله والجار ذي القربى والقريبى من القرب كاليسرى من اليسر واصل المختال من التخييل وهو التصور لأنه يتخيّل بحالته مرح البطر والمختال الصلّف^(٢) التياه ومنه الخيل لأنها تختال في مشيتها أي تتبختر والخول الحشم والفخور الذي يعد مناقبه كبيراً أو تطاولاً وأما الذي يعددها اعترافاً بالنعمة فيها فهو شكور غير فخور.

[الإعراب] احساناً نصب على المصدر كما تقول ضرباً لزيد وتقديره احسنوا بالوالدين احساناً أو يكون نضباً على تقدير استوصوا بالوالدين احساناً فيكون مفعولاً به .

[المعنى] لَمَّا أمر سبحانه بمكارم الاخلاق في أمر اليتامى والازواج والعيال عطف على ذلك بهذه الخلال المشتملة على معاني الأمور ومحاسن الافعال فبدأ بالأمر بعبادته فقال ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾ أي وَحُدُوهُ وَعَظْمُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا فِي عِبَادَتِهِ غَيْرِهِ فَإِنَّ الْعِبَادَةَ لَا تَجُوزُ لغيره لأنها لا تستحق الا بفعل اصول النعم ولا يقدر عليها سواه تعالى ﴿وبالوالدين احساناً﴾ أي فاستوصوا بهما برأ وانعاماً واحساناً واکراماً وقيل ان فيه اضمار فعل أي واوصاكم الله بالوالدين احساناً ﴿وبذي القربى واليتامى والمسكين﴾ معناه احسنوا بالوالدين

(١) ناقة أجد: قوية موثقة الخلق. مشى سجع: لين سهل .

(٢) صلف صلفاً: تمدح بما ليس فيه أو عنده وادعى فوق ذلك اعجاباً وتكبراً فهو صلف

خاصة وبالقرابات عامة يقال أحسنت إليه وأحسننت به واحسنوا إلى اليتامى بحفظ أموالهم والقيام عليها وغيرها من وجوه الإحسان وأحسنوا إلى المساكين فلا تضيّعوهم واعطوهم ما يحتاجون إليه من الطعام والكسوة وسائر مالا بُد منه لهم ﴿والجار ذي القربى والجار الجنب﴾ قيل معناه الجار القريب في النسب والجار الأجنبي الذي ليس بينك وبينه قرابة عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد وقيل المراد به الجار ذي القربى منك بالإسلام والجار الجنب المشرك البعيد في الدين وروى عن النبي ﷺ أنه قال الجيران ثلاثة جار له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام وجار له حقان حق الجوار وحق الإسلام وجار له حق الجوار المشرك من أهل الكتاب وقال الزجاج والجار ذي القربى الذي يقاربك وتقاربه ويعرفك وتعرفه والجار الجنب البعيد وروى ان حدّ الجوار إلى اربعين داراً ويروى إلى اربعين ذراعاً قال ولا يجوز ان يكون المراد بذى القربى من القرابة لأنه قد سبق ذكر القرابة والأمر بالإحسان إليهم بقوله وبذي القربى ويمكن ان يجاب عنه بأن يقال هذا جائز وإن كان قد سبق ذكر القرابة لأن الجار إذا كان قريباً فله حق القرابة والجوار والقريب الذي ليس بجار له حق القرابة حسب فحسن افراد الجار القريب بالذكر ﴿والصاحب بالجنب﴾ في معناه أربعة اقوال (أحدها) أنه الرفيق في السفر عن ابن عباس وسعيد بن جبير وجماعة والإحسان إليه بالمواساة وحسن العشرة (وثانيها) أنه الزوجة عن عبد الله بن مسعود وابن أبي ليلي والنخعي (وثالثها) أنه المنقطع إليك يرجو نفعك^(١) عن ابن عباس في إحدى الروايتين وابن زيد (ورابعها) أنه الخادم الذي يخدمك والأولى حملة على الجميع ﴿وابن السبيل﴾ معناه صاحب الطريق وفيه قولان (أحدهما) أنه المسافر عن مجاهد والربيع وقيل هو الضيف عن ابن عباس قال والضيافة ثلاثة أيام وما فوقها فهو معروف وكل معروف صدقة وروى جابر عن النبي كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى أخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في إناء أخيك ﴿وما ملكت أيمانكم﴾ يعني به المماليك من العبيد والإماء وذكر اليمين تأكيداً كما يقال مشيت رجلك وبطشت يدك فموضع ما من قوله وما ملكت أيمانكم جر بالعطف على ما تقدم أي واحسنوا إلى عبيدكم وامانكم بالنفقة والسكنى ولا تحملوهم من الأعمال ما لا يطيقونه أمر الله عباده بالإحسان إلى هؤلاء أجمع ﴿إن الله لا يحب﴾ أي لا يرتضي ﴿من كان مختالاً﴾ في مشيته ﴿فخوراً﴾ على الناس بكثرة المال تكبراً عن ابن عباس وإنما ذكرهما

(١) ورفدك .

لأنهما يأنفان من اقاربهم وجيرانهم إذا كانوا فقراء لا يحسنان عشرتهم وهذه آية جامعة تضمنت بيان اركان الإسلام والتنبية على مكارم الاخلاق ومن تدبرها حق التدبر وتذكرها حق التذكر أغتته عن كثير من مواضع البلغاء وهدته إلى جم غفير من علوم العلماء .

﴿ الَّذِينَ يَخْلَوْنَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾

[القراءة] قرأ اهل الكوفة غير عاصم بالبخل بفتح الباء والخاء وكذلك في سورة الحديد والباقون بالبخل بالضم .

[الحجة] قال سيويه هما لغتان .

[اللغة] البخل أصله مشقة الاعطاء وقيل في معناه أنه منع الواجب لأنه اسم ذم لا يطلق إلا على مرتكب الكبيرة وقيل هو منع مالا ينفع منعه ولا يضرّ بذله ومثله الشحّ وضده الجود والأول اليق بالآية لأنه تعالى نفى محبته عن من كان بهذه الصفة وقال علي بن عيسى معناه منع الإحسان لمسقة الطباع ونقيضه الجود ومعناه بذل الإحسان لانتفاء مشقة الطباع .

[الاعراب] الذين يحتمل ان يكون موضعه نصباً من وجهين وان يكون رفعاً من وجهين فأما النصب فعلى ان يكون بدلاً من مَنْ في قوله لا يحب من كان وعلى الذم أيضاً واما الرفع فعلى الاستثناف بالذم على الابتداء وتكون الآية الثانية عطفاً عليها ويكون الخبر إن الله لا يظلم وعلى البدل من الضمير في فخور .

[المعنى] ﴿الذين يبخلون﴾ أي يمنعون ما اوجب الله عليهم من الزكوات وغيرها واختاره الجبائي وأبو مسلم وقيل معناه الذين يبخلون باظهار ما علموه من صفة النبي ﷺ عن ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد ﴿ويأمرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ ويأمرُونَ غيرهم بذلك وقيل يأمرُونَ الأنصار بترك الانفاق على رسول الله وعلى أصحابه عن ابن عباس وقيل يأمرُونَ بكتمان الحق ﴿ويكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي ويجحدون ما آتاهم الله من اليسار والثروة اعتذاراً لهم في البخل وقيل معناه يكتمون ما عندهم من العلم يبعث النبي ومبعثه والأولى ان تكون الآية عامة في كل من يبخل بأداء ما يجب عليه أداؤه ويأمرُونَ النَّاسَ به وعامة في كل من كتم فضلاً آتاه الله تعالى من العالم وغيره ومن انواع النعم التي يجب اظهارها ويحرم

كتمانها وقد ورد في الحديث إذا انعم الله تعالى على عبد نعمة أحب ان يرى أثرها عليه ﴿وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾ أعدنا للجاحدين ما انعم الله عليهم عذاباً يهانون فيه ويذلون فأضاف الإهانة إلى العذاب إذ كان يحصل به .

﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ
النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ
لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا
عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ
وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾

﴿ اللغة [القرين اصله من الاقتران ومنه القرن لأهل العصر لاقرانهم والقرن المقاوم في الحرب والقرين صاحب المألوف وقال علي بن زيد :

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلُ وَأَبْصِرَ قَرِينَهُ فَإِنَّ الْقَرِينَ بِالمُقَارِنِ يَفْتَدِي
[الإعراب] اعراب الذين يحتمل أن يكون ما قلناه في الآية المتقدمة ويحتمل أن يكون عطفاً على الكافرين فكأنه قال وأعدنا للكافرين وللذين ينفقون أموالهم رياء الناس رياء مصدر وضع موضع الحال فكأنه قال ينفقون مرآين الناس وقريناً نصب على التفسير وموضع ذا من ماذا عليهم يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون مرفوعاً لأنه في موضع الذي وتقديره وما الذي عليهم لو آمنوا (والثاني) أن يكون لا موضع له لأنه مع ما بمنزلة اسم واحد وتقديره وأي شيء عليهم لو آمنوا .

[المعنى] ثم عطف على ما تقدم بذكر المنافقين فقال ﴿ الذين ينفقون أموالهم رياء الناس ﴾ أي مرآة الناس ﴿ ولا يؤمنون ﴾ أي ولا يصدقون ﴿ بالله ولا باليوم الآخر ﴾ الذي فيه الثواب والعقاب جمع الله سبحانه في الذم والوعيد بين من ينفق ماله بالرياء والسمعة ومن لم ينفق أصلاً ﴿ ومن يكن الشيطان له قريناً ﴾ أي صاحباً وخليلاً في الدنيا يتبع أمره ويوافقه على الكفر وقيل يعني في القيامة وفي النار ﴿ فساء قريناً ﴾ أي بشس القرين الشيطان لأنه يدعوه إلى المعصية المؤدية إلى النار وقيل بشس القرين الشيطان حيث يتلاعنان ويتباغضان

في النار ﴿ وماذا عليهم ﴾ أي أي شيء عليهم ﴿ لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله ﴾ قطع الله سبحانه بهذا عذر الكفار في العدول عن الإيمان وأبطل به قول من قال أنهم لا يقدرّون على الإيمان لأنه لا يحسن أن يقال للعاجز عن الشيء ماذا عليك لو فعلت كذا فلا يقال للقصير ماذا عليك لو كنت طويلاً وللأعمى ماذا عليك لو كنت بصيراً وقيل معناه ماذا عليهم لو جمعوا إلى انفاقهم الإيمان بالله لينفعهم الإنفاق ﴿ وكان الله بهم عليماً ﴾ يجازيهم بما يُسرون أن خيراً فخييراً وإن شراً فشرّاً فلا ينفعهم ما ينفقون على جهة الرياء وفي الآية دلالة أيضاً على أن الحرام لا يكون رزقاً من حيث أنه سبحانه حثهم على الإنفاق مما رزقهم وأجمعت الأمة على أن الانفاق من الحرام محظور .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يَّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ



مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٤﴾

﴿ القراءة ﴾ قرأ ابن كثير ونافع وإن تك حسنة بالرفع والباقون بالنصب وقرأ ابن كثير وابن عامر يضاعفها بالتشديد والباقون يضاعفها بالألف .

﴿ الحجة ﴾ مَنْ نصب حسنة فمعناه وإن تك زنة الذرة حسنة أو أن تك فعلته حسنة ومَنْ رفعها فمعناه وإن يقع حسنة أو أن يحدث حسنة فيكون كان تامة لا تحتاج إلى خير ويضاعف ويضعف بمعنى واحد قال سيويه يجيء فاعلت ولا يراد به عمل اثنين وكذلك قولهم ناولته وعاقبته وعافاه الله قال ونحو ذلك ضاعفت وضعفت وناعمت ونعمت وهذا يدل على انهما لغتان .

[اللغة] الظلم هو الألم الذي لا نفع فيه يوفي عليه ولا دفع مضرة اعظم منه عاجلاً ولا آجلاً ولا يكون مستحقاً ولا واقعاً على وجه المدافعة وأصله وضع الشيء في غير موضعه وقيل أصله الانتقاص من قوله ولم تظلم منه شيئاً فالظلم على هذا انتقاص الحق والظلمة انتقاص النور بذهابه وسقاء مظلوم إذا شرب منه قبل أن يدرك والظلم ذكر النعام لأنه يضع الشيء في غير موضعه من حيث يحضن غير بيضه وأصل المثلث الثقيل فالمثلث مقدار الشيء في الثقل والثقل ما ثقل من متاع السفر .

[الاعراب] أصل تك تكون فحذفت النضمة للجزم لسكونها وسكون النون فأما سقوط

النون فلكثره الاستعمال فكانهم ارادوا ان يجزموها الكلمة مرة أخرى فلم يجدوا حركة يسقطونها فأسقطوا الحرف وقد ورد القرآن بالحذف والاثبات قال سبحانه ان يكن غنياً أو فقيراً ومثل تك قولهم لا ادر ولم ابل والأصل لا أدري ولم ابال ولدن في موضع جر وفيه لغات لُد ولدن ولدى ولدأ والمعنى واحد ومعناه من قبله ولدن لما يليك وعند تكون لما يليك ولما بعد منك تقول عندي مال وإن كان بينك وبينه بعد وإذا اضعته إلى نفسك زدت فيه نوناً أخرى ليسلم سكون النون تقول لدني ولدنا وكذلك مني ومنا .

[المعنى] ﴿ ان الله لا يظلم ﴾ احداً قط ﴿ مثقال ذرة ﴾ أي زنة ذرة وهي النملة الحمراء الصغيرة التي لا تكاد ترى عن ابن عباس وابن زيد وهي أصغر النمل وقيل هي جزء من اجزاء الهباء في الكوة من أثر الشمس وإنما لا يختار الله تعالى الظلم ولا يجوز عليه الظلم لأنه عالم بقبحه مستغن عنه وعالم بغناه عنه وإنما يختار القبيح من يختاره لجهله بقبحه أو لحاجته إليه لدفع ضرر أو لجر نفع أو لجهله باستغناؤه عنه والله سبحانه منزّه عن جميع ذلك وعن سائر صفات النقص والعجز ولم يذكر سبحانه الذرة ليقتصر الحكم عليها بل إنما خصها بالذكر لأنها اقل شيء مما يدخل في وهم البشر ﴿ وإن تك حسنة يضاعفها ﴾ ومعناه وان تك زنة الذرة حسنة يقبلها ويجعلها اضعافاً كثيرة وقيل يجعلها ضعفين عن أبي عبيدة وقيل معناه يُديمها ولا يقطعها ومثله قوله ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره وكلتا الآيتين غاية في الحث على الطاعة والنهي عن المعصية وقوله ﴿ ويؤت من لدنه ﴾ أي يعطه من عنده ﴿ اجراً عظيماً ﴾ أي جزاء عظيماً وهو ثواب الجنة وفي هذه الآية دلالة على ان منع الثواب والنقصان منه ظلم لأنه لو لم يكن كذلك لما كان لهذا الترغيب في الآية معنى وفيها أيضاً دلالة على أنه سبحانه قادر على الظلم لأنه نزه نفسه عن فعل الظلم وتمدح بذلك فلو لم يكن قادراً عليه لم يكن فيه مدحة .

﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ

عَلَى هَذِهِ أُمَّةٍ شَهِيدًا ۝٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَدِّعُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ

لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ۝٤٢﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة غير عاصم تسوي مفتوحة التاء خفيفة السين وقرأ يزيد ونافع

وابن عامر بفتح التاء وتشديد السين وقرأ الباقون تسوي بضم التاء وتخفيف السين .

[الحجة] قال ابو علي قراءة نافع وابن عامر لو تَسَوَّى معناه لو تتسوى فادغم التاء في السين لقربها منها وفي قراءة حمزة والكسائي حذف التاء فالتاء اعتلت بالحذف كما اعتلت بالإدغام واما تَسَوَّى فهي تُفَعَّلُ من التسوية .

[الإعراب] كيف لفظها لفظ الاستفهام ومعناه التوبيخ وتقديره كيف حال هؤلاء يوم القيامة وحذف لدلالة الكلام عليه والعامل في كيف المبتدأ المحذوف فهو في موضع الرفع بأنه خبر المبتدأ ولا يجوز ان يكون العامل في كيف جثنا لأنه في موضع جر بإضافة إذا إليه والمضاف إليه لا يعمل فيما قبل المضاف كما لا تعمل الصلة فيما قبل الموصول لأنه من تمام الاسم ومن كل أمة في موضع نصب على الحال لأنه صفة شهيد فلما تقدمه انتصب على الحال والعامل في إذا جوابه المحذوف لدلالة ما تقدمه عليه وشهيداً منصوب على الحال والعامل في يومئذ يوَدُ وإنما عمل في يومئذ يوَدُ بعد إذ ولم يجز ذلك في إذا جثنا لأنه لما أضيف يوم إلى إذ بطلت اضافته إلى الجملة ونون إذ ليدل على تمام الاسم .

[المعنى] لَمَّا ذكر اليوم الآخر وصف حال المنكرين له فقال ﴿ فكيف ﴾ أي فكيف حال الأمم وكيف يصنعون ﴿ إذا جثنا من كل أمة ﴾ من الأمم ﴿ بشهيد وجثنا بك ﴾ يا محمد ﴿ على هؤلاء ﴾ يعني قومه ﴿ شهيداً ﴾ وهذا كما تقول العرب للرجل في الأمر الهائل يتوقعه كيف بك إذا كان كذا يريد بذلك تعظيم الأمر وتهويله وتحذيره وتحذير الرجل عنه وإنذاره به وحثه على الاستعداد له ومعنى الآية ان الله يستشهد يوم القيامة كل نبي على أمته فيشهد لهم وعليهم ويستشهد نبينا على أمته وفي الآية مبالغة في الحث على الطاعة واجتناب المعصية والزجر عن كل ما يُسْتَحَى منه على رؤوس الأشهاد لأنه يشهد للانسان وعليه يوم القيامة شهود عدول لا يتوقف في الحكم بشهادتهم ولا يتوقع القدرح فيهم وهم الأنبياء والمعصومون والكرام الكاتبون والجوارح والمكان والزمان كما قال تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ﴾ وقال ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد وقال إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً ويوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون وفي بعض الأخبار المكان والزمان يشهدان على الرجل بأعماله فليتذكر العاقل هذه الشهادة ليستعد بهذه الحالة فكان قد وقعت وكان الشهادة قد أقيمت وروي ان عبد الله ابن مسعود قرأ هذه الآية على النبي ﷺ ففاضت عيناه فإذا كان الشاهد تفيض عيناه لهول هذه المقالة وعظم هذه الحالة فماذا لعمري ينبغي أن يصنع المشهود عليه ﴿ يومئذ يوَدُ الذين

كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ﴿ معناه لو تجعلون والأرض سواء كما قال تعالى ويقول الكافر ياليتني كنت تراباً ومن التسوية قوله بلى قادرين على أن نسوي بنانه أي نجعلها صفيحة واحدة لا يفصل بعضها عن بعض فيكون كالكف فيعجز لذلك عما يستعان عليه من الاعمال بالبنان وروي عن ابن عباس ان معناه يودون أن يمشي عليهم اهل الجمع يطأونهم بأقدامهم كما يطأون الأرض وعلى القول الأول فالمراد به ان الكفار يوم القيامة يودون انهم لم يعثوا وانهم كانوا والأرض سواء لعلمهم بما يصيرون إليه من العذاب والخلود في النار وروي أيضاً ان البهائم يوم القيامة تصير تراباً فيتمنى عند ذلك الكفار انهم صاروا كذلك تراباً وهذا لا يجيزه إلا من قال ان العوض منقطع وهو الصحيح ومن قال ان العوض دائم لم يصح هذا الخبر وقوله ﴿ولا يكتُمون الله حديثاً﴾ قيل فيه اقوال (أحدها) أنه عطف على قوله لو تسوى أي ويودون ان لو لم يكتُموا الله حديثاً لأنهم إذا سئلوا قالوا والله ربنا ما كنا مشركين فنشهد عليهم جوارحهم بما عملوا فيقولون ياليتنا كنا تراباً وبالتينا لم نكتم الله شيئاً وليس ذلك بحقيقة الكتمان فإنه لا يكتُم شيء عن الله لكنه في صورة الكتمان وهذا قول ابن عباس (وثانيها) أنه كلام مستأنف والمراد به أنهم لا يكتُمون الله شيئاً من أمور دنياهم وكفرهم بل يعترفون به فيدخلون النار باعترافهم وإنما لا يكتُمون لعلمهم بأنه لا ينفعهم الكتمان وإنما يقولون والله ربنا ما كنا مشركين في بعض الأحوال فإن للقيامة مواطن واحوالاً ففي مواطن لا يسمع كلامهم إلا همساً كما اخبر تعالى عنهم وفي مواطن ينكرون ما فعلوه من الكفر والمعاصي ظناً منهم ان ذلك ينفعهم وفي مواطن يعترفون بما فعلوه عن الحسن (وثالثها) ان المراد انهم لا يقدرّون على كتمان شيء من الله لأن جوارحهم تشهد عليهم بما فعلوه فالتقدير لا تكتمه جوارحهم وإن كتموه (ورابعها) ان المراد ودوا لو تسوى بهم الأرض وانهم لم يكونوا كتموا أمر محمد وبعثه عن عطا (وخامسها) ان الآية على ظاهرها فالمراد ولا يكتُمون الله شيئاً لأنهم ملجأون إلى ترك القبائح والكذب وقولهم والله ربنا ما كنا مشركين أي ما كنا مشركين عند انفسنا لأنهم كانوا يظنون في الدنيا ان ذلك ليس بشرك من حيث تقربهم إلى الله عن ابي القاسم البلخي .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا
مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ
النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة غير عاصم أو لمستم بغير الف ههنا وفي المائدة وقرأ
الباقون لامستم بالف .

[الحجة] حجة من قرأ لمستم ان هذا المعنى جاء في التنزيل على فعلتم في غير
موضع قال تعالى لم يطمثهن إنس ولم يمسنني بشر وحجة من قرأ لامستم ان فاعل قد جاء
في معنى فعل نحو عاقبت اللص وطارقت النعل .

[اللغة] يقال قَرِبَ يَقْرُبُ متعديً وقَرُبَ يَقْرُبُ لازم وقرب الماء يقربه إذا ورده واصل
السُّكْر من السُّكْر وهو سدٌّ مجرى الماء واسم الموضع السُّكْر فبالسُّكْر ينسد طريق المعرفة
وسكرة الموت غشيته ورجل سكران من قوم سكارى وسكرى والمرأة سكرى ايضاً ويقال
رجل جنب إذا اجنب ويستوي فيه المذكر والمؤنث الواحد والجمع يقال رجل جنب قوم
جنب وامرأة جنب والعابر من العبور يقال عبرت النهر والطريق عبوراً إذا قطعته من هذا
الجانب إلى الجانب الآخر والغائط اصله المظلم من الأرض يقال غائط وغيطان وكانوا
يتبرزون هناك ليغيبوا عن عيون الناس ثم كثر ذلك حتى قالوا للحدث غائط وكنوا بالتغوط عن
الحدث في الغائط وقيل أنهم كانوا يلقون النجو في هذا المكان فسمي باسمه على سبيل
المجاز والتغوط موضع كثير الماء والشجر بدمشق وقال مؤرج الغائط قرارة من الأرض تحفها
آكام تسترها والفعل منه غاط يغوط مثل عاد يعود واللمس يكون باليد ثم اتسع فيه فأوقع على
غيره وقالوا التمس وهو افتعل من اللمس فأوقع على ما لا يقع عليه اللمس قال .

الْعَبْدُ وَالْهَجِينُ وَالْفَلَنْقَسُ ثَلَاثَةٌ فَأَيُّهُمْ تَلَمَّسُ^(١)

اراد أيهم تطلب وملتمس المعروف طالبه وليس هنا مماسة ولا مباشرة والتيمم القصد
ومثله التأمم قال الاعشى .

(١) الهجين: الذي أبوه عتيق وأمه مولاة. والفلنقس: الذي أبوه مولى وأمه عربية وقيل غير ذلك .

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ مِنْ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمَةٍ ذِي شَزْنٍ^(١)

وقال آخر (تَيَمَّمْتُ ذَارًا وَيَمَّمَنَ ذَارًا) وقد صار في الشرع اسماً لقصد مخصوص وهو ان يقصد الصعيد ويستعمل التراب في اعضاء مخصوصة والصعيد وجه الأرض من غير نبات ولا شجر وقال ذو الرمة .

كَأَنَّهُ بِالضُّحَى تَرْمِي الضَّمِيدَ بِهِ ذُبَابَةٌ فِي عِظَامِ الرَّأْسِ خُرْطُومٌ^(٢)

وقال الزجاج الصعيد ليس هو التراب إنما هو وجه الأرض تراباً كان او غيره وإنما سمي صعيداً لأنه نهاية ما يصعد إليه من باطن الأرض .

[الاعراب] وانتم سكارى جملة منصوبة الموضع على الحال والعامل فيه تقربوا وذو الحال الواو من تقربوا وقوله جنباً إنما انتصب لكونه عطفاً عليه والمراد به الجمع وعابري سبيل منصوب على الاستثناء وتعلموا منصوب بإضمار أن وعلامة النصب سقوط النون ثم أنه مع ان المضمر في موضع الجر بحتى والجار والمجرور في موضع النصب بكونه مفعول تقربوا وكذلك قوله حتى تغتلسوا وقوله على سفر في موضع نصب عطفاً على قوله مرضى وتقديره او مسافرين .

مرکز تحقیقات کتب و تفسیر علوم اسلامی

[المعنى] لما أمر سبحانه في الآية المتقدمة بالعبادة ذكر عقبيها ما هو من اكبر العبادات وهو الصلاة فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة﴾ أي لا تصلوا وانتم سكارى عن ابن عباس وسعيد بن جبیر ومجاهد وابن زيد وقيل معناه لا تقربوا اماكن الصلاة أي المساجد للصلاة وغيرها كقوله وصلوات أي مواضع الصلوات عن عبد الله وسعيد بن المسيب والضحاك وعكرمة والحسن ويؤيد هذا قوله الا عابري سبيل فإن العبور إنما يكون في الموضع دون الصلاة ووقوله ﴿وانتم سكارى﴾ أي نشاوى واختلف فيه على قولين (أحدهما) ان المراد به سكر الشراب عن ابن عباس ومجاهد وقتادة قالوا ثم نسخها تحريم الخمر وروي ذلك عن موسى بن جعفر (ع) وقد يسأل عن هذا فيقال كيف يجوز نهى السكران في حال السكر مع زوال العقل واجيب عنه بجوابين (أحدهما) أنه قد يكون سكران من غير ان يخرج من نقصان العقل إلى ما لا يحمل الأمر والنهي (والآخر) ان النهي إنما ورد

(١) المهمة: المغارة البعيدة. البلد المقفر: الشزن: الغلظ من الأرض .

(٢) الخرطوم: الخمر الشديدة الاسكار .

عن التعرض للسكر في حالة وجوب اداء الصلاة عليهم واجاب أبو علي الجبائي بجواب ثالث وهو ان النهي إنما دل على اعادة الصلاة واجبة عليهم ان أدوها في حال السكر وقد مثل أيضاً فقيل إذا كان السكران مكلفاً فكيف يجوز ان ينهي عن الصلاة في حال سكره مع ان عمل المسلمين على خلافه واجيب عن ذلك بجوابين (أحدهما) أنه منسوخ (والآخر) أنهم لم يؤمروا بتركها لكن امروا بأن يصلوها في بيوتهم ونهوا عن الصلاة مع النبي ﷺ في جماعته تعظيماً له وتوقيراً (القول الثاني) ان المراد بقوله وانتم سكارى سكر النوم خاصة عن الضحاك وروي ذلك عن ابي جعفر (ع) ويعضد ذلك ما روته عائشة عن النبي ﷺ أنه قال إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليصرف لعله يدعو على نفسه وهو لا يدري ﴿حتى تعلموا ما تقولون﴾ أي حتى تميزوا ما تقولون من الكلام وقيل معناه حتى تحفظوا ما تتلون من القرآن وقوله ﴿ولا جنباً الا عابري سبيل حتى تغتسلوا﴾ في معناه قولان (أحدهما) ان المراد به لا تقربوا الصلاة وانتم جنب الا ان تكونوا مسافرين فيجوز لكم اذاؤها بالتيتم وان كان لا يرفع حكم الجنابة فإن التيمم وان كان يبيح الصلاة فإنه لا يرفع الحدث عن علي (ع) وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد (والآخر) ان معناه لا تقربوا مواضع الصلاة من المساجد وانتم جنب الا مجتازين عن جابر والحسن وعطاء والزهري وإبراهيم وهو المروي عن أبي جعفر (ع) وعابري سبيل أي مارين في طريق حتى تغتسلوا من الجنابة وهذا القول الأخير أقوى لأنه سبحانه بيّن حكم الجنب في آخر الآية إذا عدم الماء فلو حملناه على ذلك لكان تكراراً وإنما اراد سبحانه ان يبيّن حكم الجنب في دخول المساجد في أول الآية ويبين حكمه في الصلاة عند عدم الماء في آخر الآية ﴿وان كنتم مرضى﴾ قيل نزلت في رجل من الانصار كان مريضاً ولم يستطع ان يقوم فيتوضأ فالمرض الذي يجوز معه التيمم مرض الجراح والكسر والقروح إذا خاف اصحابها من مس الماء عن ابن عباس وابن مسعود والسدي والضحاك ومجاهد وقتادة وقيل هو المرض الذي لا يستطيع معه تناول الماء ولا يكون هناك من يناوله عن الحسن وابن زيد وكان الحسن لا يرخص للجريح التيمم والمروي عن السيدين الباقر والصادق (ع) جواز التيمم في جميع ذلك ﴿أو على سفر﴾ معناه أو كنتم مسافرين ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾ وهو كناية عن قضاء الحاجة قيل ان أو ههنا بمعنى الواو كقوله سبحانه وارسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون بمعنى وجاء أحد منكم من الغائط وذلك لأن المجيء من الغائط ليس من جنس المرض والسفر حتى يصح عطفه عليهما فإنهما سبب لإباحة التيمم والرخصة والمجيء من الغائط سبب لإيجاب الطهارة ﴿أو لامستم النساء﴾ المراد به الجماع عن علي

(ع) وابن عباس ومجاهد والسدي وقتادة واختاره أبو حنيفة والجبائي وقيل المراد به اللمس باليد وغيرها عن عمر بن الخطاب وابن مسعود والشعبي وعطا واختاره الشافعي والصحيح الاول لأن الله سبحانه بيّن حكم الجنب في حال وجود الماء بقوله ولا جنباً الا عابري سبيل حتى تغتسلوا ثم بيّن عند عدم الماء حكم المحدث بقوله أو جاء أحد منكم من الغائط فلا يجوز ان يدع بيان الحكم الجنب عند عدم الماء مع أنه جرى له ذكر في الآية وبيّن فيه حكم المحدث ولم يجر له ذكر فعلمنا ان المراد بقوله أو لامستم الجماع ليكون بياناً لحكم الجنب عند عدم الماء واللمس والملامسة معناهما واحد لأنه لا يلمسها الا وهي تلمسه ويروى ان العرب والموالي اختلفوا فيه فقالت الموالى المراد به الجماع وقال العرب المراد به مس المرأة فارتفعت اصواتهم إلى ابن عباس فقال غلب الموالى المراد به الجماع وسمي الجماع لمساً لأن به يتوصل إلى الجماع كما يسمى المطر سماء وقوله ﴿فلم تجدوا ماء﴾ راجع إلى المرضى والمسافرين جميعاً أي مسافر لا يجد الماء ومريض لا يجد من يوضؤه أو يخاف الضرر من استعمال الماء لأن الاصل ان حال المريض يغلب فيها خوف الضرر من استعمال الماء وحال السفر يغلب فيها عدم الماء ﴿فتيمموا﴾ أي تعمدوا وتحروا واقصدوا ﴿صعيداً﴾ قال الزجاج لا اعلم خلافاً بين أهل اللغة في ان الصعيد وجه الأرض وهذا يوافق مذهب اصحابنا في ان التيمم يجوز بالحجر سواء كان عليه تراب أو لم يكن ﴿طيباً﴾ أي طاهراً وقيل حلالاً عن سفیان وقيل منبتاً عن السبخة التي لا تنبت كقوله والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه ﴿فامسحوا بوجوهكم وايديكم﴾ هذا هو التيمم الصعيد الطيب واختلف في كيفية التيمم على اقوال (أحدها) أنه ضربة لليدين إلى المرفقين وهو قول اكثر الفقهاء وابي حنيفة والشافعي وغيرهما وبه قال قوم من اصحابنا (وثانيها) أنه ضربة للوجه وضربة لليدين من الزندين وإليه ذهب عمار بن ياسر ومكحول واختاره الطبري وهو مذهبنا في التيمم إذا كان بدلاً من الجنابة فإذا كان بدلاً من الوضوء كفاه ضربة واحدة يمسح بها وجهه من قصاص شعره إلى طرف انفه ويديه من زنديه إلى اطراف اصابعهما وهو المروي عن سعيد بن المسيب (وثالثها) أنه إلى الابطين عن الزهري ﴿ان الله كان عفواً﴾ يقبل منكم العفو لأن في قبوله التيمم بدلاً من الوضوء تسهيل الأمر علينا وقيل عفواً كثير الصفح والتجاوز ﴿غفوراً﴾ كثير الستر لذنوب عباده وفي الآية دلالة على ان السكران لا تصح صلاته وقد حصل الاجماع على انه يلزمه القضاء ولا يصح من السكران شيء من العقود كالنكاح والبيع والشراء وغير ذلك ولا رفعها كالطلاق والعتاق وفي الطلاق خلاف بين الفريقين فعند ابي حنيفة يقع طلاقه وعند الشافعي لا يقع في

أحد القولين فأما ما يلزم به الحدود والقصاص فعندنا أنه يلزمه جميع ذلك فيقطع بالسرقة ويحد بالقذف والزنا لمعموم الآيات المتناولة لذلك وإجماع الطائفة عليه .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ
وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى
بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾

في الكوفي عَدُوا أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ آية وآية واحدة في غيرهم .

[اللغة] العداوة الإبعاد من حال النصره وضدها الولاية وهي التقريب من

حال النصره واما البغض فهو ارادة الاستخفاف والإهانة وضدها المحبة وهي ارادة الاعظام والكرامة والكفاية بلوغ الغاية في مقدار الحاجة كفى يكفي كفاية فهو كاف والاكتفاء الاجتزاء بالشيء دون الشيء ومثله الاستغناء والنصرة الزيادة في القوة للغلبة ومثلها المعونة وضدها الخذلان ولا يكون ذلك إلا عقوبة لأن منع المعونة من يحتاج إليها عقوبة .

[الإعراب] في دخول الباء في قوله ﴿ بِاللَّهِ ﴾ قولان (أحدهما) أنه لتأكيد الاتصال

(والثاني) أنه دخله معنى اكتفوا بالله ذكره الزجاج وموضعه رفع بالاتفاق .

[النزول] نزلت في رفاعه بن زيد بن السائب ومالك بن دخشم كانا إذا تكلم رسول

الله ﷺ لويأ لسانهما وعاباه عن ابن عباس .

[المعنى] لَمَا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ الْأَحْكَامَ الَّتِي أَوْجِبَ الْعَمَلُ بِهَا وَصَلَهَا بِالْتَحْذِيرِ مِمَّا دَعَا

إِلَى خِلَافِهَا فَقَالَ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ أَي أَلَمْ يَتَّعِظْ عِلْمُكَ إِلَى الَّذِينَ أَعْطُوا حِفْظًا مِّنَ عِلْمِ الْكِتَابِ يَعْنِي التَّوْرَةَ وَهُمْ الْيَهُودُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ ﴾ أَي يَسْتَبَدِّلُونَ الضَّلَالََةَ بِالْهَدْيِ وَيَكْذِبُونَ النَّبِيَّ (ﷺ) بَدَلًا مِّنَ التَّصَدِيقِ وَقِيلَ كَانَتِ الْيَهُودُ تَعْطِي أَحْبَابَهَا كَثِيرًا مِّنْ أَمْوَالِهِمْ عَلَى مَا كَانُوا يَضْعُونَهُ لَهُمْ فَجَعَلَ ذَلِكَ اشْتِرَاءً مِنْهُمْ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِيِّ وَقِيلَ كَانُوا يَأْخُذُونَ الرَّشِيَّ عَنِ الزَّجَّاجِ ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴾ أَي يُرِيدُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ أَنْ تَزَلُّوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَهُوَ الدِّينُ وَالْإِسْلَامُ فَتَكْذَبُوا بِمُحَمَّدٍ فَتَكُونُوا ضَلَالًا وَفِي ذَلِكَ تَحْذِيرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْتَنْصَحُوا أَحَدًا مِّنْ أَعْدَاءِ الدِّينِ فِي شَيْءٍ مِّنْ أُمُورِهِمُ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ بِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِعَدَاوَةِ الْيَهُودِ فَقَالَ ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

بأعدائكم ﴿ أيها المؤمنون فانتهاوا إلى إطاعتي فيما نهيتكم عنه من إستنصاحهم في دينكم فإني أعلم بباطنهم منكم وما هو عليه من الغش والحسد والعداوة لكم ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴿ معناه إن ولاية الله لكم ونصرته إياكم تغنيكم عن نصره هؤلاء اليهود ومن جرى مجراهم ممن تطمعون في نصرته .

﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَحْرَفُونَ الْكَلِمَ عَن مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرُ مَسْمُوعٍ وَرَاعِنَا لَبِئْسَ بِالسِّتِمْ وَطَعْنَا فِي
الَّذِينَ وَلَّوْا أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ
وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

[اللغة] أصل اللَّي الفتل يقال لويت العود ألويه لياً ولويت الغريم إذا مطلته واللوية ما تنحف به المرأة ضيفها لتلوي بقلبه إليها وألوي بهم الدهر إذا أفناهم ولوى البقل إذا اصفر ولم يستحكم يسه والألسنة جمع اللسان وهو آلة الكلام واللسان اللغة ومنه قوله ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ﴿ وتقول لَسُنَّتْهُ أَلْسُنُهُ إذا أخذته بلسانك قال طرفه :

وَإِذَا تَلَسُّنْتَنِي أَلْسُنُهَا إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَقِيرٍ^(١)

وأصل الطعن بالرمح ونحوه الطعن باللسان .

[الإعراب] قيل في من ههنا وإتصالة وجهان (إحداهما) أنه تبيين للذين أوتوا نصيباً من الكتاب فيكون العامل فيه أوتوا وهو في صلة الذين ويجوز أن لا يكون في الصلة كما تقول إنظر إلى نفر من قومك ما صنعوا (الثاني) أن يكون على الاستئناف والتقدير من الذين هادوا فريق يحرفون الكلم فألقي الموصوف لدلالة الصفة عليه كما قال ذو الرمة :

فَظَلُّوا وَمِنْهُمْ دَمْعُهُ سَابِقُ لَهُ وَأَخْرُ يُثْنِي دَمْعَةَ أَلْعَيْنِ بِالْمَهْلِ^(٢)

(١) الموهون: الضعيف الفقر ككف: الذي اشتكى فقر ظهره من مرض أو كسر .

(٢) المهل بالتحريك والسكون: الرفق وفي بعض النسخ « الهمل » بتقديم الهاء على الميم من قولهم هملت عينه إذا فاقت دمعاً .

وأنشد سيويه :

وَمَا السُّدَّهْرُ إِلَّا تُسَارَتَانِ فَمِنْهُمَا أُمُوتٌ وَأُخْرَى ابْتِغَى الْعَيْشَ أَكْدَحُ^(١)

وقال الفراء المحذوف من الموصولة والتقدير من الذين هادوا من يحرفون الكلم كما يقولون منا يقول ذلك ومنا لا يقوله قال والعرب تضم من في مبتدأ الكلام بمن لأن من بعض لما هي منه كما قال تعالى ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ وأنكر المبرد والزجاج هذا القول قالا لأن من يحتاج إلى صلة أو صفة تقوم مقام الصلة فلا يحسن حذف الموصول مع بقاء الصلة كما لا يحسن حذف بعض الكلمة وغير مسمع نصب على الحال وراعنا من نونها جعلها كلمة الأمر كقولك رويداً وهنيئاً ومن لم يُنَوَّن جعلها من المراعاة كما تقول قاضياً . لياً مصدر وضع موضع الحال وكذلك قوله ﴿ وَطَعْنَا ﴾ وتقديره يلوون ألتستهم لياً ويطعنون في الدين طعناً إلا قليلاً تقديره يؤمنون وهم قليل فيكون قليلاً منتصباً على الحال ويجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف تقديره إيماناً قليلاً كما قال الشاعر :

فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَعْتَبٍ وَلَا ذَاكِرَ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلاً

يريد إلا ذكراً قليلاً وسقط التنوين من ذاكراً لاجتماع الساكنين .

[المعنى] ثُمَّ بَيَّنَّ صِفَةَ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرَهُمْ فَقَالَ ﴿ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ أي ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب من اليهود فيكون قوله ﴿ يحرفون ﴾ الكلم في موضع الحال وإن جعلته كلاماً مستأنفاً فمعناه من اليهود فريق ﴿ يحرفون الكلم عن مواضعه ﴾ أي يبدلون كلمات الله وأحكامه عن مواضعها وقال مجاهد يعني بالكلم التوراة وذلك أنهم كتبوا ما في التوراة من صفة النبي ﴿ ويقولون سمعنا وعصينا ﴾ معناه يقولون مكانه بألتستهم سمعنا وفي قلوبهم عصينا وقيل معناه سمعنا قولك وعصينا أمرك ﴿ واسمع غير مسمع ﴾ أي ويقول هؤلاء اليهود للنبي اسمع منا غير مسمع كما يقول القائل لغيره إذا سبَّه بالقيح اسمع لا اسمعك الله عن ابن عباس وابن زيد وقيل بل تأويله اسمع غير مجاب لك ولا مقبول منك عن الحسن ومجاهد وهذا كله أخبار من الله عن اليهود الذين كانوا حوالي المدينة في عصر النبي لأنهم كانوا يسبونهم ويؤذونهم بالسيء من القول ﴿ وراعنا ﴾ قد ذكرنا معناه في سورة البقرة وقيل أنه كان سباً للنبي تواضعوا عليه ويقال كانوا يقولون استهزاء وسخرية ويقال أنهم

(١) كدح في العمل : حد نفسه فيه وكد حتى يؤثر فيها .

كانوا يقولونه على وجه التجبر كما يقول القائل لغيره إنصت لكلامنا وتفهم عنا وإنما يكون هو من المراعاة التي هي المراقبة ﴿ لِيَأْ بِأَلْسِنَتِهِمْ ﴾ أي تخريكاً منهم لألسنتهم بتحريف منهم لمعناه إلى المكروه ﴿ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ﴾ أي وقعة فيه ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا ﴾ قولك ﴿ وَأَطَعْنَا ﴾ أمرك وقبلنا ما جئتنا به ﴿ وَاسْمِعْ ﴾ منا ﴿ وَانظُرْنَا ﴾ أي انتظرنا نفهم عنك ما تقول لنا ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ يعني أنفع لهم عاجلاً وآجلاً ﴿ وَأَقُومْ ﴾ أي أعدل وأصوب في الكلام من الطعن والكفر في الدين ﴿ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ ﴾ أي طردهم عن ثوابه ورحمته لسبب كفرهم ثم أخبر الله عنهم فقال ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ في المستقبل ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ منهم فخرج مخبره على وفق خبره فلم يؤمن منهم إلا عبد الله بن سلام وأصحابه وهم نفر قليل ويقال معناه لا يؤمنون إلا إيماناً قليلاً أي ضعيفاً لا إخلاص فيه ولكنهم عصموا دماءهم وأموالهم به ويجوز أن يكون المعنى فلا يؤمنون إلا بقليل مما يجب الإيمان به .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ
مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَ فَرَدِّهَا عَلَىٰ آدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا
أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿١٧﴾

[اللغة] الطمس هو عفو الأثر والطماس والدائر والدارس بمعنى والأدبار جمع دبر وأصله من الدبر يقال دبره يدبره دبراً فهو دابر إذا صار خلفه والدابر التابع وقوله ﴿ واللليل إذا أدبر ﴾ معناه تبع النهار والتدبير إحكام أدبار الأمور وهي عواقبها .

[المعنى] ثُمَّ خَاطَبَ اللَّهُ أَهْلَ الْكِتَابِ بِالْتَخْوِيفِ وَالتَّحْذِيرِ فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ أي أعطوا علم الكتاب ﴿ ءَامِنُوا ﴾ أي صدقوا ﴿ بِمَا نَزَّلْنَا ﴾ يعني بما نزلناه على محمد (ﷺ) من القرآن وغيره من أحكام الدين ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ من التوراة والإنجيل اللذين تضمنتا صفة نبينا (ﷺ) وصحة ما جاء به ﴿ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَ فَرَدِّهَا عَلَىٰ آدْبَارِهَا ﴾ واختلف في معناه على أقوال (أحدها) إن معناه من قبل أن نمحو آثار وجوهكم حتى تصير كالأقفية ونجعل عيونها في أفتيتها فتمشي القهقري عن ابن عباس وعطية العوفي (وثانيها) إن المعنى أن نطمسها عن الهدى فتردها على إدبارها في ضلالتها ذمماً لها بأنها لا تفلح أبداً عن الحسن ومجاهد والضحاك والسدي ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر (ع)

(وثالثها) أن معناه نجعل في وجوههم الشعر كوجوه القروذ عن الفراء وأبي القاسم البلخي والحسين بن علي المغربي (ورابعها) إن المراد حتى نمحو آثارهم من وجوههم أي نواحيهم التي هم بها وهي الحجاز الذي هو مسكنهم ونردّها على إدارها حتى يعودوا إلى حيث جاءوا وهو الشام وحمله على إجلاء بني النضير إلى أريحا وأذرعات من الشام عن ابن زيد وهذا أضعف الوجوه لأنه ترك للظاهر . فإن قيل على القول الأول كيف أوعد سبحانه ولم يفعل فجوابه على وجوه أحدها أن هذا الوعيد كان متوجهاً إليهم لو لم يؤمن واحد منهم فلما آمن جماعة منهم كعبد الله بن سلام وثعلبة بن شعبة وأسد بن ربيعة وأسعد بن عبيدة ومخريق وغيرهم وأسلم كعب في أيام عمر رفع العذاب عن الباقيين ويفعل بهم ذلك في الآخرة على أنه سبحانه قال أو نلعنهم كما لعنا والمعنى أنه يفعل أحدهما وقد لعنهم الله بذلك وثانيها أن الوعيد يقع بهم في الآخرة لأنه لم يذكر أنه يفعل بهم ذلك في الدنيا تعجيلاً للعقوبة ذكره البلخي والجبائي وثالثها أن هذا الوعيد باقٍ منتظر لهم ولا بُدَّ من أن يطمس الله وجوه اليهود قبل قيام الساعة بأن يمسحها عن المبرد ﴿ أو نلعنهم ﴾ أي نخزيهم ونعذبهم عاجلاً عن أبي مسلم وقيل معناه نمسحهم قردة ﴿ كما لعنا أصحاب السبت ﴾ يعني الذين إعتدوا في السبت عن السدي وقتادة والحسن وإنما قال سبحانه ﴿ نلعنهم ﴾ بلفظ الغيبة وقد تقدم خطابهم لأحد أمرين إما للتصرف في الكلام كقوله ﴿ حتى إذا كتمت في الفلك ﴾ فخاطب ثم قال وجرين بهم بريح طيبة فكنى عنهم وأما لأن الضمير عائد إلى أصحاب الوجوه لأنهم في حكم المذكورين ﴿ وكان أمر الله مفعولاً ﴾ فيه قولان - (أحدهما) - إن كل أمر من أمور الله سبحانه من وعد أو وعيد أو خبر فإنه يكون على ما أخبر به عن الجبائي - (والآخر) - إن معناه أن الذي يأمر به بقوله كن كائن لا محالة وفي قوله سبحانه ﴿ من قبل أن نظمس ﴾ وجوهاً دلالة على أن لفظة قبل تستعمل في الشيء أنه قبل غيره ولم يوجد ذلك لغيره ولا خلاف في أن استعماله يصح ولذلك يقال كان الله سبحانه قبل خلقه .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ

يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾

[اللغة] إفتري إختلق وكذب وأصله من خلق الأديم يقال فريت الأديم أفرته فريا إذا

قطعته على وجه الإصلاح وافرته إذا قطعته على وجه الإفساد .

[الإعراب] إثماً عظيماً منصوب على المصدر لأن افتري بمعنى اثم وهذا كما تقول حمدته شكراً .

[النزول] قال الكلبي نزلت في المشركين وحشي وأصحابه وذلك أنه لما قتل حمزة وكان قد جعل له على قتله أن يعتق فلم يُوف له بذلك فلما قدم مكة ندم على صنيعه هو وأصحابه فكتبوا إلى رسول الله (ﷺ) إنا قد ندمنا على الذي صنعناه وليس يمنعنا عن الإسلام إلا إنا سمعناك تقول وأنت بمكة والذين لا يدعون مع الله آلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون الآياتن وقد دعونا مع الله آلهاً آخر وقتلنا النفس التي حرم الله وزيننا فلولا هذه لاتبعناك فنزلت الآية ﴿ إلا من تاب وعمل عملاً صالحاً ﴾ الآيتين فبعث بهما رسول الله إلى وحشي وأصحابه فلما قرأهما كتبوا إليه أن هذا شرط شديد نخاف أن لا نعمل عملاً صالحاً فلا نكون من أهل هذه الآية فنزلت ﴿ إن الله لا يغفر ﴾ الآية فبعث بها إليهم فقرأوها فبعثوا إليه أنا نخاف أن لا نكون من أهل مشيئة فنزلت ﴿ يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً ﴾ فبعث بها إليهم فلما قرأوها دخل هو وأصحابه في الإسلام ورجعوا إلى رسول الله (ﷺ) فقبل منهم ثم قال لوحشي أخبرني كيف قتلت حمزة فلما أخبره قال ويحك كغيب شخصك عني فلاحق وحشي بعد ذلك بالشام وكان بها إلى أن مات وقال أبو مجلز عن ابن عمر قال نزلت في المؤمنين وذلك أنه لما نزلت ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا ﴾ الآية قام النبي (ﷺ) على المنبر فتلاها على الناس فقام إليه رجل فقال والشرك بالله فسكت ثم قام إليه مرتين أو ثلاثاً فنزلت ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ الآية أثبت هذه في الزمر وهذه في النساء وروى مطرف بن الشخير عن عمر بن الخطاب قال كُنَّا على عهد رسول الله (ﷺ) إذا مات الرجل منا على كبيرة شهدنا بأنه من أهل النار حتى نزلت الآية ﴿ فأمسكنا عن الشهادات ﴾ .

[المعنى] ثم أنه تعالى آيس الكفار من رحمته فقال ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ معناه إن الله لا يغفر أن يشرك به أحد ولا يغفر ذنب الشرك لأحد ويغفر ما دونه من الذنوب لمن يريد قال المحققون هذه الآية أرجى آية في القرآن لأن فيها إدخال ما دون الشرك من جميع المعاصي في مشيئة الغفران وقف الله المؤمنين الموحدين بهذه الآية بين الخوف والرجاء وبين العدل والفضل وذلك صفة المؤمن ولذلك قال الصادق (ع) لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا ويؤيده قوله سبحانه ﴿ ومن يقنط من

رحمة ربه إلا الضالون ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴿ وروي عن ابن عباس أنه قال ثمانى آيات نزلت في سورة النساء خير لهذه الأمة ممّا طلعت عليه الشمس وغربت قوله سبحانه ﴿ يريد الله ليبيّن لكم ، ويريد الله أن يخفف عنكم ، أن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ، إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه يُجزّ به ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ . في الموضوعين ، ما يفعل الله بعذابكم وبيان وجه الاستدلال بهذه الآية على أن الله تعالى يغفر الذنوب من غير توبة أنه نفى غفران الشرك ولم ينف غفرانه على كل حال بل نفى أن يغفر من غير توبة لأن الأمة أجمعت على أن الله يغفر بالتوبة وإن كان الغفران مع التوبة عند المعتزلة على وجه الوجوب وعندنا على وجه التفضل فعلى هذا يجب أن يكون المراد بقوله ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ أنه يغفر ما دون الشرك من الذنوب بغير توبة لمن يشاء من المذنبين غير الكافرين وإنما قلنا ذلك لأن موضوع الكلام الذي يدخله النفي والإثبات وينضم إليه الأعلى والأدون أن يخالف الثاني الأول ألا ترى أنه لا يحسن أن يقول الرجل أنا لا أدخل على الأمير إلا إذا دعاني وأدخل على من دونه إذا دعاني وإنما يكون الكلام مفيداً إذا قال وأدخل على من دونه وإن لم يدعني ولا معنى لقول من يقول من المعتزلة إن في حمل الآية على ظاهرها وإدخال ما دون الشرك في المشيئة إغراء على المعصية لأن الإغراء إنما يحصل بالقطع على الغفران فأما إذا كان الغفران متعلقاً بالمشيئة فلا إغراء فيه بل يكون العبد به واقفاً بين الخوف والرجاء على الصفة التي وصف الله بها عباده المرتضين في قوله تعالى ﴿ يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ويحذرون الآخرة ويرجوا رحمة ربه ﴾ وبهذا وردت الأخبار الكثيرة من طريق الخاص والعام وانعقد عليه إجماع سلف أهل الإسلام ومن قال إن في غفران ذنوب البعض دون البعض ميلاً ومحاباة ولا يجوز الميل والمحاباة على الله وجوابه أن الله متفضل بالغفران وللمتفضل أن يتفضل على قوم دون قوم وأنسان دون إنسان وهو عادل في تعذيب من يعذبه وليس يمنع العقل ولا الشرع من الفضل والعدل ومن قال منهم أن لفظة ما دون ذلك وإن كانت عامة في الذنوب التي هي دون الشرك فإنما نخصّها ونحملها على الصغائر أو ما يقع منه التوبة لأجل عموم ظاهر آيات الوعيد فجوابه أنا نعكس عليكم ذلك فنقول بل قد خصصوا ظاهر تلك الآيات لعموم ظاهر هذه الآية وهذا أولى لما روي عن بعض السلف أنه قال إن هذه الآية استثناء على جميع القرآن يريد به والله أعلم جميع آيات الوعيد وأيضاً فإن الصغائر تقع عندكم محبطة ولا تجوز المؤاخذة بها وما هذا حكمه فكيف يعلق بالمشيئة فإن أحداً لا يقول إني أفعل الواجب إن شئت وأردّ

الوديعه إن شئت وقوله ﴿ ومن يشرك بالله فقد افترى ﴾ أي فقد كذب بقوله إن العبادة يستحقها غير الله وإثم ﴿ إنما عظيماً ﴾ أي غير مغفور وجاءت الرواية عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال ما في القرآن آية أرجى عندي من هذه الآية .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلَىٰ لِلَّهِ
يَزْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ أَنْظَرَ كَيْفَ يَفْتَرُونَ
عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾

[اللغة] التزكية التطهير والتنزيه وقد يكون الوصف بالتطهير تزكية وأصله من الزكاء وهو النمو يقال زكا الزرع يزكو زكاءً وزكا الشيء إذا نما في إصلاح وأصل الفتيل ما يقتل وهو لبي الشيء والفتيلة معروفة وناقفة فتلاء إذا كان في ذراعها فتل عن الجنب والفتيل بمعنى المفتول وهو عبارة عن الشيء الحقيق قال التابعه :

يَجْمَعُ الْجَيْشَ ذَا الْأُفُوفِ وَيَغَيِّرُ نُسْمَ لَا نَرَزَا أَلْعَدُوَّ فَتِيلًا^(١)

والنظر هو الإقبال على الشيء بالبصر ومنه النظر بالقلب لأنه إقبال على الشيء بالقلب وكذلك النظر بالرحمة والنظر إلى الشيء التأمل له والإنتظار الإقبال على الشيء بالتوقع والمناظرة إقبال كل واحد على الآخر بالمحاجة والنظير مثل الشيء لاقباله على نظيره بالمماثلة والفرق بين النظر والرؤية أن الرؤية هي إدراك المرئي والنظر الإقبال بالبصر نحو المرئي ولذلك قد ينظر ولا يراه ولذلك يجوز أن يقال لله تعالى أنه راء ولا يجوز أن يقال أنه ناظر .

[الإعراب] فتيلاً منصوب على أنه مفعول ثان كقولك ظلمته حقه قال علي بن عيسى ويحتمل أن يكون نصباً على التمييز كقولك تصيبت عرقاً .

[النزول] قيل نزلت في رجال من اليهود أتوا بأطفالهم الى النبي فقالوا هل على هؤلاء من ذنب فقال لا فقالوا والله ما نحن إلا كهيتهم ما عملناه بالنهار كفر عنا بالليل وما

(١) ررأ الرجل ماله : أصاب منه شيئاً مهما كان أي نقصه .

عملناه بالليل كفر عنا بالنهار فكذبهم الله عن الكلبي وقيل نزلت في اليهود والنصارى حين قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه قالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى عن الضحاك والحسن وقتادة والسدي وهو المروي عن أبي جعفر (ع).

[المعنى] ثم ذكر تعالى تزكية هؤلاء أنفسهم مع كفرهم وتحريفهم الكتاب فقال ﴿ ألم تر ﴾ معناه ألم تعلم وقيل ألم تخبر وهو سؤال على وجه الإعلام وتأويله أعلم قصتهم ألم ينته علمك ﴿ إلى ﴾ هؤلاء ﴿ الذين يزكون أنفسهم ﴾ أي يمدحونها ويصفونها بالزكاة والطهارة بأن يقولوا نحن أزكيا وقيل هو تزكية بعضهم بعضاً عن ابن مسعود وإنما قال أنفسهم لأنهم على دين واحد وهم كنفس واحدة ﴿ بل الله يزكي من يشاء ﴾ رد الله ذلك عليهم وبيّن أن التزكية إليه يزكي من يشاء أي يطهر من الذنب من يشاء وقيل معناه يقبل عمله فيصير زكياً ولا يزكي اليهود بل يعذبهم ﴿ ولا يظلمون فتيلاً ﴾ معناه لا يظلمون في تعذيبهم وترك تزكيتهم فتيلاً أي مقدار فتيل وذكر الفتيل مثلاً واختلف في معناه فقيل هو ما يكون في شق النواة عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وقتادة وقيل الفتيل ما في بطن النواة والنقير ما على ظهرها والقطمير قشرها عن الحسن وقيل الفتيل ما فتلته بين إصبعيك من الوسخ عن ابن عباس وأبي مالك والسدي وفي هذه الآية دلالة على تنزيه الله عن الظلم وإنما ذكر الفتيل ليعلم أنه لا يظلم قليلاً ولا كثيراً ﴿ أنظر ﴾ يا محمد ﴿ كيف يفترون على الله الكذب ﴾ في تحريفهم كتابه وقيل في تزكيتهم أنفسهم وقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ولن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى عن ابن جريج ﴿ وكفى به ﴾ أي كفى هو ﴿ إثماً مبيناً ﴾ أي وزراً بيناً وإنما قال كفى به في العظم على جهة المدح أو الذم يقال كفى بحال المؤمن نيلاً وكفى بحال الكافر خزيماً فكانه قال ليس يحتاج إلى حال أعظم منه ويحتمل أن يكون معناه كفى هذا إثماً أي ليس يقصر عن منزلة الإثم .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

أُوتُوا نَصِيحاً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيَاتِ وَالطَّغُوتِ وَيَقُولُونَ

لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلاً ﴿٥١﴾

أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيحاً ﴿٥٢﴾

[اللغة] الجبت لا تصريف له في اللغة العربية وروي عن سعيد بن جبير انه قال هو السحر^(١) بلغة أهل الحبشة وهذا يحمل على موافقة اللغتين أو على أن العرب أدخلوها في لغتهم فصارت لغة لهم واللعنة الإبعاد من رحمة الله عقاباً على معصيته فلذلك لا يجوز لعن البهائم ولا من ليس بعاقل من المجانين والأطفال لأنه سؤال العقوبة لمن يستحقها فمن لعن بهيمة أو حشرة أو نحو ذلك فقد أخطأ لأنه سأل الله تعالى ما لا يجوز في حكمته فإن قصد بذلك الإبعاد على وجه العقوبة جاز .

[الإعراب] سبيلاً منصوب على التمييز كما تقول هذا أحسن منك وجهاً أولئك لفظه جمع واحدة ذا في المعنى كما يقال نسوة في جمع امرأة وغلب على اولاء هاء للتنبيه وليس ذلك في أولئك لأن في حرف الخطاب تنبيهاً للمخاطب وصار الكاف معاقباً للهاء التي للتنبيه في أكثر الاستعمال .

[النزول] قيل كان أبو برزة كاهناً في الجاهلية فتنافس إليه ناس ممن أسلم فنزلت الآية عن عكرمة وقيل وهو قول أكثر المفسرين أن كعب بن الأشرف خرج في سبعين راكباً من اليهود إلى مكة بعد وقعة أحد ليخالفوا قريشاً على رسول الله (ﷺ) وينقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله فنزل كعب على أبي سفيان فأحسن مثواه ونزلت اليهود في دور قريش فقال أهل مكة أنكم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب فلا نأمن أن يكون هذا مكرراً منكم فإن أردت أن نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين وأمن بهما ففعل فذلك قوله ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ ثم قال كعب يا أهل مكة ليحيي منكم ثلاثون ومنا ثلاثون فنلصق أكبادنا بالكعبة فنعاهد رب البيت لنجهدن على قتال محمد ففعلوا ذلك فلما فرغوا قال أبو سفيان لكعب أنك أمرؤ تقرأ الكتاب وتعلم ونحن أميون لا نعلم فأبنا أهدى طريقاً وأقرب إلى الحق نحن أم محمد قال كعب أعرضوا علي دينكم فقال أبو سفيان نحن ننحر للحجيج الكوماء^(٢) ونسقيهم الماء ونقري الضيف ونفك العاني^(٣) ونصل الرحم ونعمر بيت ربنا ونظرف به ونحن أهل الحرم ومحمد فارق دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم وديننا القديم ودين محمد الحديث فقال أنتم والله أهدى سبيلاً مما عليه محمد (ﷺ) فأنزل الله ﴿ ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب ﴾

(٣) العاني : الاسين .

(٢) الكوماء : الناقة العظيمة السنام .

(١) وفي المخطوطة والساحر .

[المعنى] فالمعنى بذلك كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود الذين كانوا معه بين الله أفعالهم القبيحة وضمتها إلى ما عدده فيما تقدم فقال ﴿ يؤمنون بالجبت والطاغوت ﴾ يعني بهما الصنمين اللذين كانا لقريش وسجد لهما كعب بن الأشرف ﴿ ويقولون للذين كفروا ﴾ أبي سفيان وأصحابه ﴿ هؤلاء أهدى من الذين آمنوا ﴾ محمد وأصحابه ﴿ سبيلاً ﴾ أي ديناً عن عكرمة وجماعة من المفسرين وقيل إن المعنى بالآية حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف وسلام بن أبي الحقيق وأبورافع في جماعة من علماء اليهود والجبت الأصنام والطاغوت تراجمة الأصنام الذين كانوا يتكلمون بالتكليب عنها عن ابن عباس وقيل الجبت الساحر والطاغوت الشيطان عن ابن زيد وقيل الجبت الساحر عن مجاهد والشعبي وقيل الجبت الساحر والطاغوت الكاهن عن أبي العالية وسعيد بن جبير وقيل الجبت إبليس والطاغوت أولياؤه وقيل هما كلما عبد من دون الله من حجر أو صورة أو شيطان عن أبي عبيدة وقيل الجبت هنا حيي بن أخطب والطاغوت كعب بن الأشرف عن الضحاك وبعض الروايات عن ابن عباس والمراد بالسبيل في الآية الدين وإنما سمي سبيلاً لأنه كالطريق في الاستمرار عليه ليؤدي إلى المقصود ﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الذين تقدم ذكرهم ﴿ الذين لعنهم الله ﴾ أي أبعدهم من رحمته وأخزاهم وخذلهم وأقصاهم ﴿ ومن يلعن الله ﴾ أي ومن يلعنه الله ﴿ فلن تجد له نصيراً ﴾ أي معيناً يدفع عنه عقاب الله تعالى الذي أعدّه له وقيل فلن تجد له نصيراً في الدنيا والآخرة لأنه لا يعتد بنصرة من ينصره مع خذلان الله إياه .

﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾
 أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ
 إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مَّلَكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَّنْ
 ءَامَنَ بِهِءٍ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾

[اللغة] النقيير من النقر وهو النكت ومنه المنقار لأنه ينقر به والناقور الصور لأنه ينقر فيه بالنفخ المصوت والنقيير خشبة ينقر وينبذ فيها وانتقر إختص كما تختص بالنقر واحداً واحداً قال طرفة :

نَحْنُ فِي الْمَشْتَاةِ نَدْعُو الْجَفَلَى لَا تَرَى الْآدِيبَ فِيهَا يَتَّقِرُ^(١)

والحسد تمنى زوال النعمة عن صاحبها لما يلحق من المشقة في نيله لها وهو خلاف الغبطة لأن الغبطة تمنى مثل تلك النعمة لأجل السرور بها لصاحبها ولهذا صار الحسد مذموماً والغبطة غير مذمومة وقيل إن الحسد من إفراط البخل لأن البخل منع النعمة لمشقة بذلها والحسد تمنى زوالها لمشقة نيل صاحبها فالعمل فيهما على المشقة بنيل النعمة وأصل السعير من السعر وهو إيقاد النار واستعرت النار أو الحرب أو الشرّ وسعرتها أو أسعرتها^(٢) والسعر سعر المتاع وسعّره تسعيراً وذلك لإستيعار السوق بحماها في البيع والساعور كالتنور .

[الإعراب] أم هذه هي المنقطعة وليست المعادلة لهزمة الاستفهام التي تسمى المتصلة وتقديره بل أَلْهَمُ نصيب من المُلْكِ وقال بعضهم إن همزة الاستفهام محذوفة من الكلام لأنَّ أم لا تجيء مبتدأة بها وتقديره أَلْهَمُ أولى بالنبوة أم لهم نصيب من الملك فيلزم الناس طاعتهم وهذا ضعيف لأن حذف الهمزة إنما يجوز في ضرورة الشعر ولا ضرورة في القرآن وإذن لم يعمل في يؤتون لأنها إذا وقعت بين الفاء والفعل أو بين الواو والفعل جاز أن تقدر متوسطة فتلغى كما يلغى ظننت وإخوانها إذا توسطت أو تأخرت لأن النية به التأخير فالتقدير فلا يؤتون الناس فقيراً إذن لا يلبثون بخلافك إلا قليلاً إذن ، ويجوز أن تقدر مستأنفة فتعمل مع حرف العطف ولو قرأ فإذا لا يؤتون الناس لجاز لكن القراءة سنة متبعة وإذا لا تعمل في الفعل النصب إلا بشروط أربعة أن تكون جواباً لكلام وإن تكون مبتدأة في اللفظ وإن لا يكون ما بعدها متعلقاً بما قبلها ويكون الفعل بعدها مستقبلاً .

[المعنى] لَمَّا بَيَّنَّ حكم اليهود بأن المشركين أهدى من النبي (ﷺ) وأصحابه بين الله سبحانه إن الحكم ليس إليهم إذ الملك ليس لهم فقال ﴿ أم لهم نصيب من الملك ﴾ وهذا إستفهام معناه الإنكار أي ليس لهم ذلك وقيل المراد بالملك ههنا النبوة عن الجبائي أي أَلْهَمُ نصيب من النبوة فيلزم الناس إتباعهم وطاعتهم وقيل المراد بالملك ما كانت اليهود تدعيه من أن الملك يعود إليهم في آخر الزمان وأنه يخرج منهم من يجدد ملتهم ويدعو إلى

(١) وفي بعض النسخ كالصحيح « فينا ينتقر » المشقة : زمان الشتاء أو موضع الشتاء أو موضع الإقامة في الشتاء الجفلى هي ان تدعو الناس الى طعامك دعوة عامة من غير اختصاص . والآدب : الداعي الى مادية والانتقار : الدعوة الخاصة وهو ان تدعو بعضاً دون بعض .

(٢) وسعرتها .

دينهم فكذبهم الله تعالى ﴿ فإذا لا يؤتون الناس نقيراً ﴾ أي لو أعطوا الدنيا وملكها لما أعطوا الناس من الحقوق قليلاً ولا كثيراً وفي تفسير ابن عباس لو كان لهم نصيب من الملك لما أعطوا محمداً وأصحابه شيئاً وقيل أنهم كانوا أصحاب بساتين وأموال وكانوا لا يعطون الفقراء شيئاً ﴿ أم يحسدون الناس ﴾ معناه بل يحسدون الناس واختلف في معنى الناس هنا على أقوال فقليل أراد به النبي (ﷺ) حسدوه ﴿ على ما آتاهم الله من فضله ﴾ من النبوة وإباحة تسع نسوة وميله إليهن وقالوا لو كان نبياً لشغلته النبوة عن ذلك فبين الله سبحانه إن النبوة ليست بيدع في آل إبراهيم (ع) ﴿ فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة ﴾ يعني النبوة وقد آتينا داود وسليمان المملكة وكان لداود تسع وتسعون امرأة وسليمان مائة امرأة وقال بعضهم كان لسليمان ألف امرأة سبعمائة سرية وثلاثمائة امرأة وكان لداود مائة امرأة فلا معنى لحسدكم محمداً على هذا وهو من أولاد إبراهيم (ع) وهم أكثر تزويجاً وأوسع مملكة منه عن ابن عباس والضحاك والسدي وقيل لما كان قوام الدين به صار حسدهم له كحسدكم لجميع الناس (وثانيها) إن المراد بالناس النبي (ﷺ) وآله عن أبي جعفر (ع) والمراد بالفضل فيه النبوة وفي إله الإمامة وفي تفسير العياشي بإسناده عن أبي الصباح الكناني قال قال أبو عبد الله (ع) يا أبا الصباح ونحن قوم فرض الله طاعتنا لنا الانفال ولنا صفو المال ونحن الراسخون في العلم ونحن المحسودون الذين قال الله في كتابه أم يحسدون الناس الآية قال والمراد بالكتاب النبوة وبالحكمة الفهم والقضاء وبالمملك العظيم إفتراض الطاعة (وثالثها) إن المراد بالناس محمد وأصحابه لأنه قد جرى ذكرهم في قوله ﴿ هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ومن فضله من نعمته ﴾ عن أبي علي الجبائي (ورابعها) إن المراد بالناس العرب أي يحسدون العرب لما صارت النبوة فيهم عن الحسن وقتادة وابن جريج وقيل المراد بالكتاب التوراة والإنجيل والزبور وبالحكمة ما أوتوا من العلم وقوله ﴿ وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ المراد بالملك العظيم النبوة عن مجاهد والحسن وقيل المراد بالملك العظيم ملك سليمان عن ابن عباس وقيل ما أحل لداود وسليمان من النساء عن السدي وقيل الجمع بين سياسة الدنيا وشرع الدين ﴿ فمنهم من آمن به ﴾ فيه قولان (أحدهما) إن المراد فمن أهل الكتاب من آمن بمحمد (ﷺ) ﴿ ومنهم من صد عنه ﴾ أي أعرض عنه ولم يؤمن به عن مجاهد والزجاج والجبائي ووجه إتصال هذا المعنى بالآية أنهم مع هذا الحسد وغيره من أفعالهم القبيحة فقد آمن بعضهم به (والآخر) إن المراد به فمن أمة إبراهيم من آمن بإبراهيم ومنهم من أعرض عنه كما أنكم في أمر محمد كذلك وليس ذلك بموهن أمره كما لم يكن

إعراضهم عن إبراهيم موهنا أمر إبراهيم ﴿وكفى بجهنم سعيراً﴾ أي كفى هؤلاء المعرضين عنه في العذاب النازل بهم عذاب جهنم ناراً موقدة إيقاداً شديداً يريد بذلك أنه إن صرف عنهم بعض العذاب في الدنيا فقد أعد لهم عذاب جهنم في العقبى .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا بِعَايَتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ

بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا

حَكِيمًا ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ

مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٨﴾

[اللغة] يقال أصليته النار إذا ألقىته فيها وصلبته ضلياً إذا شويته وشاة مصلية مشوية والصلاء الشواء وصلّى فلان بشر فلان والتبديل التغيير يقال أبدلت الشيء بالشيء إذا أزلت عيناً بعين كما قال الشاعر « عزل الأمير بالأمير المبدل » وبدلت بالتشديد إذا غيرت هيئته والعين واحدة يقولون بدلت جبتي قميصاً أي جعلتها قميصاً ذكره المغربي وقد يكون التبديل بأن يوضع غيره موضعه قال الله يوم تبدل الأرض غير الأرض والظل أصله الستر لأنه يستر من الشمس قال رؤية كل موضع تكون فيه الشمس وتزول عنه فهو ظل وفيء وما سوى ذلك فظل ولا يقال فيه فيء والظل الليل كأنه كالستر من الشمس والظلة السترة والظليل الكنين .

[المعنى] لما تقدّم ذكر المؤمن والكافر عقبه بذكر الوعد والوعيد على الإيمان والكفر فقال ﴿ إن الذين كفروا بآياتنا ﴾ أي جحدوا حججنا وكذبوا أنبياءنا ودفَعوا الآيات الدالة على توحدنا وصدق نبينا ﴿ سوف نصليهم ناراً ﴾ أي نلزمهم ناراً نحرقهم فيها ونعذبهم بها ودخلت سوف لتدل على أنه يفعل ذلك بهم في المستقبل ﴿ كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) إن الله تعالى يجتد لهم جلوداً غير الجلود التي احترقت على ظاهر القرآن في أنها غيرها عن قتادة وجماعة من أهل التفسير واختاره علي بن

عيسى ومن قال على هذا أن هذا الجلد المجدد لم يذنب فكيف يعذب من لا يستحق العذاب فجوابه أن المعذب الحي ولا اعتبار بالأطراف والجلود وقال علي بن عيسى إن ما يزداد لا يؤلم ولا هو بعض لما يؤلم وإنما هو شيء يصل به الألم إلى المستحق له (وثانيها) إن الله يجدها بأن يردّها إلى الحالة التي كانت عليها غير محترقة كما يقال جثتي بغير ذلك الوجه إذا كان قد تغير وجهه من الحالة الأولى كما إذا إنكسر خاتم فاتخذ منه خاتماً آخر يقال هذا غير الخاتم الأول وإن كان أصلهما واحداً فعلى هذا يكون الجلد واحداً وإنما تتغير الأحوال عليه وهو إختيار الزجاج والبلخي وأبي علي الجبائي (وثالثها) إن التبديل إنما هو للسرائيل التي ذكرها الله تعالى سراييلهم من قطران وسميت السراييل الجلود على سبيل المجاورة للزومها الجلود وهذا ترك للظاهر بغير دليل وعلى القولين الأخيرين لا يلزم سؤال التعذيب لغير العاصي فأما من قال إن الإنسان غير هذه الجملة المشاهدة وأنه المعذب في الحقيقة فقد تخلّص من هذا السؤال وقوله ﴿ليذوقوا العذاب﴾ معناه ليجدوا ألم العذاب وإنما قال ذلك لبيّن أنهم كالمبتدأ عليهم العذاب في كل حالة فيحسّون في كل حالة ألماً لكن لا كمن يستمر به الشيء فإنه يصير أخف عليه ﴿إن الله كان عزيزاً﴾ أي لم يزل منيعاً لا يدافع ولا يمانع وقيل معناه أنه قادر لا يمتنع عليه إنجاز ما توعدّ به أو وعدّه ﴿حكيماً﴾ في تدبيره وتقديره وفي تعذيب من يعذبه وروى الكلبي عن الحسن قال بلغنا أن جلودهم تنضج كل يوم سبعين ألف مرة ﴿والذين آمنوا﴾ بكل ما يجب الإيمان به ﴿وعملوا الصالحات﴾ أي الطاعات الصالحة الخالصة ﴿سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ أي من تحت أشجارها وقصورها الأنهار أي ماء الأنهار ﴿خالدين فيها﴾ أي دائمين فيها ﴿أبداً لهم فيها أزواج مطهرة﴾ طهرن من الحيض والنفاس ومن جميع المعائب والأدناس والأخلاق الدنية والطبائع الرديّة لا يفعلن ما يوحش أزواجهن ولا يوجد فيهن ما ينفر عنهن ﴿وندخلهم﴾ في ذلك ﴿ظلاً ظليلاً﴾ أي كنيئاً ليس فيه حرٌّ ولا برد بخلاف ظل الدنيا وقيل ظللاً دائماً لا تنسخه الشمس كما في الدنيا وقيل ظللاً متمكناً قوياً كما يقال يوم أيوم وليل أليل وداهية داهية يصفون الشيء بمثل لفظه إذا أرادوا المبالغة .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا

الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ

إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾

[القراءة] قد ذكرنا الاختلاف بين القراء في نعماً ووجوه قراءتهم وحججها في سورة البقرة .

[اللغة] يقال أدبت الشيء تأدية وقد يوضع الأداء موضع التأدية فيقام الاسم مقام المصدر والسميع هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يسمع المسموعات إذا وجدت والبصير من كان على صفة يجب لأجلها أن يبصر المبصرات إذا وجدت والسماع هو المدرك للمسموعات والمبصر هو المدرك للمبصرات ولهذا يوصف القديم فيما لم يزل بأنه سميع بصير ولا يوصف في القدم بأنه سميع مبصر .

[الإعراب] قوله نعماً يعظكم به تقديره نعم شيئاً شيء يعظكم به فيكون شيئاً تبييناً لاسم الجنس المضمر الذي هو فاعل نعم والمخصوص بالمدح قد حذف وأقيمت صفته مقامه وقوله نعماً يعظكم به جملة في موضع رفع بأنه خبر أن .

[المعنى] ثم أمر سبحانه بأداء الأمانة فقال ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ قيل في المعنى بهذه الآية أقوال (أحدها) أنها في كل من أؤتمن أمانة من الأمانات وأمانات الله أوامره ونواهيه وأمانات عباده فيما يأتهم بعضهم بعضاً من المال وغيره عن ابن عباس وأبي بن كعب وابن مسعود والحسن وقتادة وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (ع) (وثانيها) إن المراد به ولاة الأمر أمرهم الله أن يقوموا برعاية الرعية وحملهم على موجب الدين والشريعة عن زيد بن أسلم ومكحول وشهر بن حوشب وهو اختيار الجبائي ورواه أصحابنا عن أبي جعفر الباقر وأبي عبد الله الصادق قالا أمر الله تعالى كل واحد من الأئمة أن يسلم الأمر إلى من بعده ، ويعضده أنه سبحانه أمر الرعية بعد هذا بطاعة ولاة الأمر وروي عنهم أنهم قالوا آيتان إحداهما لنا والأخرى لكم قال الله ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ الآية ثم قال ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ الآية وهذا القول داخل في القول الأول لأنه من جملة ما أئتمن الله عليه الأئمة الصادقين ولذلك قال أبو جعفر (ع) إن أداء الصلاة والزكاة والصوم والحج من الأمانة ويكون من جملة الأمر لولاية الأمر بقسم الصدقات والغنائم وغير ذلك مما يتعلق به حق الرعية وقد عظم الله سبحانه أمر الأمانة بقوله ﴿ يعلم خائنة الأعين ﴾ وقوله ﴿ ولا تخونوا الله

والرسول ﴿ وقوله ﴿ ومن أهل الكتاب من أن تأمنه بقنطار يؤده إليك ﴾ الآية (وثالثها) إنه خطاب للنبي (ﷺ) برد مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحة حين قبض منه المفتاح يوم فتح مكة وأراد أن يدفعه إلى العباس لتكون له الحجابة والسقاية عن ابن جريج والمعول على ما تقدم وإن صح القول الأخير والرواية فيه فقد دلّ الدليل على أن الأمر إذا ورد على سبب لا يجب قصره عليه بل يكون على عمومه ﴿ وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ أمر الله الولاة والحكام أن يحكموا بالعدل والنصفة ونظيره قوله ﴿ يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ﴾ وروي أن النبي (ﷺ) قال لعليّ سؤ بين الخصمين في لحظك ولفظك وورد في الآثار أن الصبيين إرتفعا إلى الحسن بن عليّ في خط كتبه وحكماءه في ذلك ليحكم أيّ الخطين أجود فبصر به عليّ فقال يا بني أنظر كيف تحكم فإنّ هذا حكم والله سائلك عنه يوم القيامة ﴿ إن الله نعمًا يعظكم به ﴾ أي نعم الشيء ما يعظكم به من الأمر برد الأمانة والنهي عن الخيانة والحكم بالعدل ومعنى الوعظ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقيل هو الأمر بالخير والنهي عن الشر ﴿ إن الله كان سميعاً ﴾ بجميع المسموعات و ﴿ بصيراً ﴾ بجميع المبصرات وقيل معناه عالم بأقوالكم وأفعالكم وأدخل كان تنبيهاً على أن هذه الصفة واجبة له فيما لم يذكر تحقيقاً كما في علوم رسول

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

[المعنى] لما بدأ في الآية المتقدمة بحث الولاة على نادية حقوق الرعية والنصفة والتسوية بين البرية ثناه في هذه الآية بحث الرعية على طاعتهم والافتداء بهم والرد إليهم فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ﴾ أي ألزموا طاعة الله سبحانه فيما أمركم به ونهاكم عنه ﴿ وأطيعوا الرسول ﴾ أي ألزموا طاعة رسوله (ﷺ) أيضاً وإنما أفرد الأمر بطاعة الرسول وإن كانت طاعته مقترنة بطاعة الله مبالغة في البيان وقطعاً لتوهم من توهم أنه لا يجب لزوم ما ليس في القرآن من الأوامر ونظيره قوله ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وما ينطق عن الهوى ﴾ وقيل معناه أطيعوا الله في الفرائض

وأطيعوا الرسول في السنن عن الكلبي والأول أصح لأن طاعة الرسول هي طاعة الله وامثال أوامره إمتثال أوامر الله وأما المعرفة بأنه رسول الله فهي معرفة برسالته ولا يتم ذلك إلا بعد معرفة الله وليست إحداهما هي الأخرى وطاعة الرسول واجبة في حياته وبعد وفاته لأن إتباع شريعته لازم بعد وفاته لجميع المكلفين ومعلوم ضرورة أنه دعا إليها جميع العالمين إلى يوم القيامة كما علم أنه رسول الله إليهم أجمعين وقوله ﴿ وأولي الأمر منكم ﴾ للمفسرين فيه قولان (أحدهما) أنهم الأمراء عن أبي هريرة وابن عباس في إحدى الروايتين وميمون بن مهران والسدي واختاره الجبائي والبلخي والطبري (والآخر) أنهم العلماء عن جابر بن عبد الله وابن عباس في الرواية الأخرى ومجاهد والحسن وعطا وجماعة وقال بعضهم لأنهم الذين يرجع إليهم في الأحكام ويجب الرجوع إليهم عند التنازع دون الولاية وأما أصحابنا فإنهم رووا عن الباقر والصادق (ع) أن أولي الأمر هم الأئمة من آل محمد أوجب الله طاعتهم بالإطلاق كما أوجب طاعته وطاعة رسوله ولا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد على الإطلاق إلا من ثبتت عصمته وعلم أن باطنه كظاهرة وأمن منه الغلط والأمر بالقبيح وليس ذلك بحاصل في الأمراء ولا العلماء سواهم جل الله عن أن يأمر بطاعة من يعصيه أو بالإنقياد للمختلفين في القول والفعل لأنه منحال أن يطاع المختلفون كما أنه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه ومما يدل على ذلك أيضاً أن الله تعالى لم يقرن طاعة أولي الأمر بطاعة رسوله كما قرن طاعة رسول بطاعته إلا وأولوا الأمر فوق الخلق جميعاً كما أن الرسول فوق أولي الأمر وفوق سائر الخلق وهذه صفة أئمة الهدى من آل محمد (ﷺ) الذين ثبتت إمامتهم وعصمتهم واتفقت الأمة على علو رتبهم وعدالتهم ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ معناه فإن اختلفتم في شيء من أمور دينكم فردوا التنازع فيه إلى كتاب الله وسنة الرسول وهذا قول مجاهد وقتادة والسدي ونحن نقول الرد إلى الأئمة القائمين مقام الرسول بعد وفاته هو مثل الرد إلى الرسول في حياته لأنهم المحافظون لشريعته وخلفاؤه في أمته فجراً ومجراً فيه ثم أكد سبحانه ذلك وعظمه بقوله ﴿ إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ فما أبين هذا وأوضحه ﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى طاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر والرد إلى الله والرسول ﴿ خيراً لكم وأحسن تأويلاً ﴾ أي أحمد عاقبة عن قتادة والسدي وابن زيد قالوا لأن التأويل من آل يؤول إذا رجع والمآل المرجع والعاقبة سمي تأويلاً لأنه مآل الأمر وقيل معناه أحسن جزاء عن مجاهد وقيل خير لكم في الدنيا وأحسن عاقبة في الآخرة وقيل معناه أحسن من تأويلكم أنتم إياه من غير رد إلى أصل من كتاب الله وسنة نبيه عن الزجاج وهو الأقوى لأن الرد إلى الله

ورسوله ومن يقوم مقامه من المعصومين أحسن لا محالة من تأويل بغير حجة واستدل بعضهم بقوله فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول على إن إجماع الأمة حجة بأن قالوا إنما أوجب الله الرد إلى الكتاب والسنة بشرط وجود التنازع فدل على أنه إذا لم يوجد التنازع لا يجب الرد ولا يكون كذلك إلا والإجماع حجة وهذا الاستدلال إنما يصح لو فرض إن في الأمة معصوماً حافظاً للشرع فأما إذا لم يفرض ذلك فلا يصح لأن تعليق الحكم بشرط أو صفة لا يدل على إن ما عداه بخلافه عند أكثر العلماء فكيف اعتمدوا عليه ههنا على أن الأمة لا تجمع على شيء إلا عن كتاب أو سنة وكيف يقال إنها إذا اجتمعت على شيء لا يجب عليها الرد إلى الكتاب والسنة وقد ردت إليهما .

﴿ الْمَرَّةَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يَرِيدُونَ أَنْ يُخَاجُّوكُمْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ صَلَاً بَعِيداً ﴿٦١﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً ﴿٦٢﴾

[اللغة] الطاغوت ذو الطغيان على جهة المبالغة في الصفة فكل من يُعبد من دون الله فهو طاغوت وقد يسمى به الاوثان كما يسمى بأنه رجس من عمل الشيطان ويوصف به أيضاً كل من طغى بأن حكم بخلاف حكم الله وأصل الضلال الهلاك بالعدول عن الطريق المؤدي إلى البغية لأنه ضد الهدى الذي هو الدلالة على الطريق المؤدي إلى البغية وله تصرف كثير يرجع جميعه إلى هذه النكتة ذكرناها في سورة البقرة عند قوله ﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾ وتعالوا أصله من العلو فإذا قلت لغيرك تعال فمعناه إرتفع إلي ، وصدت الأصل فيه أن لا يتعدى تقول صدت عن فلان أصد بمعنى أعرضت عنه ويجوز صدت فلاناً عن فلان بالتعدي لأنه دخله معنى منعه عنه ومثله رجعت أنا ورجعت غيري لأنه دخله معنى رددته .

[الإعراب] صدوداً نصب على المصدر على وجه التأكيد للفعل كقوله ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ والمعنى أنه ليس ذلك على بيان مثل الكلام بل حكمه في الحقيقة وقيل في معنى تكليماً أنه كلمه تكليماً شريفاً عظيماً فيمكن تقدير مثل ذلك في الآية أي يصدون عنك صدوداً عظيماً .

[النزول] كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فقال اليهودي أحاكم إلى محمد لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة ولا يجور في الحكم فقال المنافق لا بل بيني وبينك كعب بن الأشرف لأنه علم أنه يأخذ الرشوة فنزلت الآية عن أكثر المفسرين .

[المعنى] لما أمر الله أولي الأمر بالحكم والعدل وأمر المسلمين بطاعتهم وصل ذلك بذكر المنافقين الذين لا يرضون بحكم الله ورسوله فقال ﴿ ألم تر ﴾ أي ألم تعلم وقيل أنه تعجب منه أي ألم تتعجب من صنيع هؤلاء وقيل ألم ينته علمك ﴿ إلى ﴾ هؤلاء ﴿ الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك ﴾ من القرآن ﴿ وما أنزل من قبلك ﴾ من التوراة والإنجيل ﴿ يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ﴾ يعني كعب بن الأشرف عن ابن عباس ومجاهد والربيع والضحاك وقيل أنه كاهن من جهينة أراد المناق أن يتحاكم إليه عن الشعبي وقتادة وقيل أراد به ما كانوا يتحاكمون فيه إلى الأوثان بضرب القداح عن الحسن وروى أصحابنا عن السيدين الباقر (ع) والصادق (ع) إن المعنى به كل من يتحاكم إليه ممن يحكم بغير الحق ﴿ وقد أمروا أن يكفروا به ﴾ يعني به قوله تعالى ﴿ فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها ﴾ ﴿ ويريد الشيطان ﴾ بما زين لهم ﴿ أن يضلهم ضلالاً بعيداً ﴾ عن الحق نسب إضلالهم إلى الشيطان فلو كان الله قد أضلهم بخلق الضلالة فيهم على ما يقوله المجبرة لنسب إضلالهم إلى نفسه دون الشيطان تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ﴿ وإذا قيل لهم ﴾ أي المنافقين ﴿ تعالوا إلى ما أنزل الله ﴾ في القرآن من الأحكام ﴿ وإلى الرسول ﴾ في حكمه ﴿ رأيت ﴾ يا محمد ﴿ المنافقين يصدون عنك صدوداً ﴾ أي يُعرضون عنك أي عن المصير إليك إلى غيرك إعراضاً .

﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾

﴿ ثُمَّ جَاءُوكَ يُخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ (٦٤)

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ
وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ (١٣)

[اللغة] الحلف القسم ومنه الحليف لتحالفهم فيه على الأمر وأصل البلاغة البلوغ يقال بلغ الرجل بالقول يبلغ بلاغة فهو بليغ إذا صار يبلغ بعبارة كثيراً من ما في قلبه ويقال أحقق بُلغٌ وبلغ إذا كان مع حماقته يبلغ حيث يريد وقيل معناه قد بلغ في حماقة .

[الإعراب] موضع كيف رفع بأنه خبر مبتدأ محذوف والتقدير فكيف صنعهم إذا أصابتهم مصيبة فكانه قال الإساءة صنعهم بالجرأة على كذبهم أم الإحسان صنعهم بالتوبة من جرمهم ويجوز أن يكون موضع كيف نصبا وتقديره كيف يكونوا امصرين أم تائبين يكونون ولو قلت أنه رفع على معنى كيف بك كأنه قال إصلاح بك أم فساد بك فيكون مبتدأ محذوف الخبر ويحلفون في موضع نصب على الحال وإن أردنا إلا إحساناً جواب القسم وإحساناً مفعول به أي أردنا إحساناً .

[المعنى] ثم عطف تعالى على ما تقدم بقوله ﴿ فكيف ﴾ صنع هؤلاء ﴿ إذا أصابتهم مصيبة ﴾ أي نالتهم من الله عقوبة ﴿ بما قدمت أيديهم ﴾ بما كسبت أيديهم من النفاق وإظهار السخط لحكم النبي ﴿ ثم جاءوك ﴾ يا محمد ﴿ يحلفون ﴾ يقسمون ﴿ بالله أن أردنا إلا إحساناً ﴾ أي ما أردنا بالتحاكم إلى غيرك إلا التخفيف عنك فإننا نحتشمك برفع الصوت في مجلسك ونقتصر على من يتوسط لنا برضاء الخصمين دون الحكم المورث للضغائن فقوله ﴿ إلا إحساناً ﴾ أي إحساناً إلى الخصوم ﴿ وتوفيقاً ﴾ بينهم بالتماس التوسعة دون الحمل على مَرِّ الحكم وأراد بالتوفيق الجمع والتأليف وقيل توفيقاً أي طلباً لما يوافق الحق وقيل إن المعنى بالآية عبد الله بن أبي والمصيبة ما أصابه من الذلّ برجعتهم من غزوة بني المصطلق وهي غزوة المُريسيع حين نزلت سورة المنافقين فاضطر إلى الخشوع والاعتذار وسنذكر ذلك إن شاء الله في سورة المنافقين أو مصيبة الموت لما تضرع إلى رسول الله في الإقالة والاستغفار واستوهبه ثوبه ليتقي به النار يقولون ما أردنا بالكلام بين الفريقين المتنازعين^(١) بني المصطلق ذكره الحسين بن علي المغربي وفي الآية دلالة على أنه قد

(١) [في غزوة] .

تصيب المصيبة بما يكتسبه العبد من الذنوب ثم اختلف في ذلك فقال أبو علي الجبائي لا يكون ذلك إلا عقوبة إلا في التائب وقال أبو هاشم يكون ذلك لطفاً وقال القاضي عبد الجبار قد يكون ذلك لطفاً وقد يكون جزاء وهو موقوف على الدليل ﴿ أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم ﴾ من الشرك والنفاق والخيانة ﴿ فاعرض عنهم ﴾ أي لا تعاقبهم ﴿ وعظهم ﴾ بلسانك ﴿ وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً ﴾ أي قل لهم إن أظهرتم ما في قلوبكم من النفاق قُتلتم فهذا هو القول البليغ لأنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ عن الحسن وقيل معناه فاعرض عن قبول الاعتذار منهم وعظهم مع ذلك وخوفهم بمكاره تنزل بهم في أنفسهم إن عادوا لمثل ما فعلوه عن أبي علي الجبائي وفي قوله وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً دلالة على فضل البلاغة وحث على اعتمادها بأوضح بيان لكونها أحد أقسام الحكمة لما فيها من بلوغ المعنى الذي يحتاج إلى التفسير باللفظ الوجيز مع حسن الترتيب .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (١٤)

[الإعراب] ما في قوله ﴿ وما أرسلنا ﴾ نافية فلذلك قال من رسول لأن من لا تزداد في الإيجاب وزيادتها تؤذن باستغراق الكلام كقولك ما جاءني من أحد ولو موضوعة للفعل لما فيها من معنى الجزاء تقول لو كان كذا لكان كذا ولا تأتي بعدها إلا أن خاصة وإنما أجزى في أن خاصة أن تقع بعدها لأنها كالفعل في إفادة التأكيد فموضع أن بعد لو مع اسمها وخبرها رفع بكونه فاعل الفعل المضمر بعد لو وتقديره لو وقع أنهم جاءوك وقت ظلمهم أنفسهم أي لو وقع مجيئهم .

[المعنى] ثم لامهم سبحانه على ردّهم أمره وذكر أن غرضه من البعثة الطاعة فقال ﴿ وما أرسلنا من رسول ﴾ أي لم يرسل رسولاً من رسلنا ﴿ إلا ليطاع ﴾ عني به أن الغرض من الإرسال أن يطاع الرسول ويمثل بما يأمر به وإنما يقتضى ذكر طاعة الرسول هنا أن هؤلاء المنافقين الذين يتحاكمون إلى الطاغوت زعموا أنهم يؤمنون به وأعرضوا عن طاعته فبين الله أنه لم يرسل رسولاً إلا ليطاع وقوله ﴿ بإذن الله ﴾ أي بأمر الله الذي دلّ به على وجوب

طاعتهم والإذن على وجوه (أحدها) يكون بمعنى اللطف كقوله ﴿ وما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله ﴾ - (وثانيها) - بمعنى التخلية كقوله تعالى ﴿ وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ﴾ - (وثالثها) - بمعنى الأمر كما في الآية ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم ﴾ أي بخسوها حقها بإدخال الضرر عليها بفعل المعصية من إستحقاق العقاب وتفويت الثواب بفعل الطاعة وقيل ظلموا أنفسهم بالكفر والنفاق ﴿ جاءوك ﴾ تائبين مقبلين عليك مؤمنين بك ﴿ فاستغفروا الله ﴾ لذنوبهم ونزعوا عما هم عليه ﴿ واستغفروا لهم الرسول ﴾ رجع من لفظ الخطاب في قوله ﴿ جاءوك ﴾ إلى لفظ الغيبة جرياً على عادة العرب المألوفة واستغفرت لهم يا محمد ذنوبهم أي سألت الله أن يغفر لهم ذنوبهم ﴿ لوجدوا الله ﴾ هذا يحتمل معنيين - (أحدهما) - لوجدوا مغفرة الله لذنوبهم ورحمته إياهم - (والثاني) - لعلموا الله تواباً رحيماً والوجدان يكون بمعنى العلم وبمعنى الإدراك فلا يجوز أن يكون على ظاهره هنا بمعنى الإدراك لأنه سبحانه غير مدرك في نفسه ﴿ تواباً ﴾ أي قابلاً لتوبتهم ﴿ رحيماً ﴾ بهم في التجاوز عما قد سلف منهم وفي قوله ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع ﴾ أوكد دلالة على بطلان مذهب المجبرة والقائلين بأن الله يريد أن يعصي أنبياءه قومٌ ويطيعهم آخرون وذكر الحسن في الآية إن إثني عشر رجلاً من المنافقين إلتئموا فيما بينهم واجتمعوا على أمر مكيدة لرسول الله فاتاه جبرائيل فأخبره بها فقال (ع) إن قوماً دخلوا يريدون أمراً لا ينالونه فليقوموا وليستغفروا الله وليعترفوا بذلك حتى أشفع لهم فلم يقوموا فقال رسول الله (ﷺ) مراراً لا تقومون فلم يقم أحد منهم فقال (ﷺ) قم يا فلان قم يا فلان حتى عدت إثني عشر رجلاً فقاموا وقالوا كنا عزمنا على ما قلت ونحن نتوب إلى الله من ظلمنا فاشفع لنا فقال الآن أخرجوا عني أنا كنت في أول أمركم أطيب نفساً بالشفاعة وكان الله أسرع إلى الإجابة فخرجوا عنه حتى لم يرههم وفي الآية دلالة على أن مرتكب الكبيرة يجب عليه الاستغفار فإن الله سيتوب عليه بأن يقبل توبته ويدل أيضاً على أن مجرد الاستغفار لا يكفي مع كونه مضراً على المعصية لأنه لم يكن ليستغفر لهم الرسول ما لم يتوبوا بل ينبغي أن يتوب ويندم على ما فعله ويعزم في القلب على أن لا يعود أبداً إلى مثله ثم يستغفر الله باللسان ليتوب الله عليه

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّتُوا سَلِيًّا ﴿١٥﴾

[اللغاة] شجر الأمر شجراً وشجوراً إذ إختلط وشاجرَه في الأمر إذا نازعه وتشاجروا فيه وكل ذلك لتداخل كلام بعضهم في بعض كتداخل الشجر بالتفافه وأصل الحرج الضيق وفي الحديث حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرْجَ أَي لَا ضَيْقَ وَقِيلَ لَا إِثْمَ .

[الإعراب] لا دخلت في أول الكلام لأنها ردّة لكلام فكأنه قيل فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم إستأنف القسم فقال وَرَبُّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَقِيلَ إِنَّ لَا ههنا توطئة للنفي الذي يأتي فيما بعد لأن ذكر النفي في أول الكلام وآخره أوكد فإن النفي يقتضي أن يكون له صدر الكلام وقد إقتضى القسم أن يكون النفي في الجواب وتسليماً مصدر مؤكد والمصادر المؤكدة بمنزلة ذكرك للفعل ثانياً ومن حق التوكيد أن يكون محققاً لما تذكره في صدر كلامك فإذا قلت ضربت ضرباً فمعناه أحدثت ضرباً أحقه حقاً .

[النزول] قيل نزلت في الزبير ورجل من الأنصار خاصمه إلى النبي (ﷺ) في شراج من الحرة^(١) كانا يسقيان بها النخل كلاهما فقال النبي للزبير أسق ثم أرسل إلى جارك فغضب الأنصاري وقال يا رسول الله لئن كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله (ﷺ) ثم قال للزبير أسق يا زبير ثم إحبس الماء حتى يرجع إلى الجذر واستوف حقه ثم أرسل إلى جارك وكان رسول الله (ﷺ) أشار إلى الزبير برأى فيه السعة له ولخصمه فلما أحفظ رسول الله إستوعب للزبير حقه في صريح الحكم ويقال إن الرجل كان حاطب بن أبي بلتعة قال الراوي ثم خرجا فمراً على المقداد فقال لمن كان القضاء يا أبا بلتعة قال قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن لذلك يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يزعمون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وأيم الله لقد أذنبنا مرة واحدة في حياة موسى فدعانا موسى إلى التوبة فقال إقتلوا أنفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس أما والله إن الله ليعلم مني الصدق ولو أمرني محمد أن أقتل نفسي لفعلت فأنزل الله في شأن حاطب بن أبي بلتعة وَلِيَهُ شُدُقُهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ بَشْرِ الْمَنَاقِقِ وَالْيَهُودِيِّ الَّذِينَ إِخْتَصَمَا إِلَى عَمْرِو وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُمَا .

[المعنى] ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ أَنَّ الْإِيمَانَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّزَامِ حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ وَالرِّضَاءِ بِهِ فَقَالَ ﴿ فَلَا ﴾ أَي لَيْسَ كَمَا تَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ مَعَ مَحَاكِمَتِهِمْ إِلَى الطَّاغُوتِ ﴿ وَرَبِّكَ لَا

(١) الشراج جمع الشرجة وهي مسيل الماء من الحرة إلى السهل . الحرة: أرض ذات حجارة نخرة سود كأنها أحرقت بالنار .

يؤمنون ﴿ أقسم الله إن هؤلاء المنافقين لا يكونون مؤمنين ولا يدخلون في الإيمان ﴾ حتى يحكموك ﴿ أي حتى يجعلوك حكماً أو حاكماً ﴾ فيما شجر بينهم ﴿ أي فيما وقع بينهم من الخصومة والتبس عليهم من أحكام الشريعة ﴾ ثم لا يجدوا في أنفسهم ﴿ أي في قلوبهم ﴾ حرجاً ﴿ أي شكاً في أن ما قتله حق عن مجاهد وقيل إنماً أي لا ياثمون بإنكار ذلك عن الضحاك وقيل ضيقاً بشك أو إثم عن أبي علي الجبائي وهو الوجه ﴿ مما قضيت ﴾ أي حكمت ﴿ ويسلموا تسليماً ﴾ أي ينقادوا لحكمك إذعناناً لك وخضوعاً لأمرك وروي عن الصادق (ع) أنه قال لو أن قوماً عبدوا الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وصاموا شهر رمضان وحججوا البيت ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله إلا صنع خلاف ما صنع أو وجدوا من ذلك حرجاً في أنفسهم لكانوا مشركين ثم تلا هذه الآية .

﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا

عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ

مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ

تَنْبِيئًا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَا تَدِينَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَهَدَيْنَاهُمْ

صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾

[القراءة] قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائي أن اقتلوا بضم النون أو اخرجوا بضم الواو وقرأ عاصم وحمزة بكسرهما وقرأ أبو عمرو بكسر النون وضم الواو وقرأ ابن عامر وحده إلا قليلاً بالنصب وهو كذلك في مصاحف أهل الشام وقرأ الباقر بالرفع .

[الحجة] قال أبو علي أما فصل أبي عمرو بين الواو والنون فلأن الضم بالواو أحسن لأنها تشبه واو الضمير والجمهور في واو الضمير على الضم نحو لا تنسوا الفضل بينكم وقال وإنما ضمت النون لأنها مكان الهمزة التي ضمت لضم الحرف الثالث فجعلت بمنزلتها وإن كانت منفصلة وفي الواو هذا المعنى والمعنى الذي أشرنا إليه من مشابهته واو الضمير والضممة في سائر هذه أحسن لأنها في موضع الهمزة قال أبو الحسن وهي لغة حسنة وهي أكثر في الكلام وأقيس ووجه قول من كسر أن هذه الحروف منفصلة من الفعل المضموم الثالث

والهمزة متصلة بها فلم يجرؤا المنفصل مجرى المتصل قال والوجه في قوله ﴿إلا﴾ قليل الرفع على البدل فكأنه قال ما فعله إلا قليل فإن معنى ما أتاني أحد إلا زيد وما أتاني إلا زيد واحد ومن نصبه فإنه جعل النفي بمنزلة الإيجاب فإن قولك ما أتاني أحد كلام تام كما أن جاءني القوم كذلك فنصب مع النفي كما نصب مع الإيجاب .

[الإعراب] لو يمتنع بها الشيء لامتناع غيره تقول لو أتاني زيد لأكرمه فالمعنى إن إكرامي إمتنع لامتناع إتيان زيد فحقها أن يليها الفعل فالتقدير هنا لو وقع كتبنا عليهم ويجوز أن يكون أن الشديدة كما نابت عن الاسم والخبر في قولك حسبت أن زيدا عالم نابت هنا عن الفعل والاسم فيكون المعنى في قوله ﴿ولو أنا كتبنا عليهم﴾ كالمعنى في لو كتبنا عليهم . وإذن دخلت هنا لتدل على معنى الجزاء ومعنى إذن جواب وجزاء وهي تقع متقدمة ومتوسطة ومناخرة وإنما تعمل متقدمة خاصة إلا أن يكون الفعل بعدها للحال نحو إذن أظنك خارجاً واللام في قوله لأتيناهم ولهديناهم اللام التي تقع في جواب لو كما تقع في جواب القسم في قول امرؤ القيس .

حَلَفْتُ لَهَا بِاللهِ حَلْفَةً فَتَجَرَّبُوا بِمَوَارِدِهَا نَامُوا فَمَا إِنَّ مِنْ حَدِيثٍ وَلَا ضَالٍ (١)

والفرق بين لام الجواب ولام الابتداء إن لام الابتداء لا تدخل إلا على الاسم المبتدأ إلا في باب إن خاصة فإنها تدخل على يفعل لمضارعه الاسم وتقول علمت إن زيدا ليقوم وعلمت أن زيدا ليقوم فتكسر إن الأولى لأن علمت صارت متعلقة باللام في ليقوم فإنها لام الابتداء أخرت إلى الخبر لثلاثي يجتمع حرفان متفقان في المعنى وتفتح أن الثانية لأنها لام الجواب فأعرفه فإنه من دقائق النحو وأساره صراطاً مفعول ثان لهديناهم .

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن سرائر القوم فقال ﴿ولو أنا كتبنا﴾ أي أوجبنا ﴿عليهم﴾ أي على هؤلاء الذين تقدم ذكرهم ﴿إن أقتلوا أنفسكم أو أخرجوا من دياركم﴾ كما أوجبنا على قوم موسى والزمناهم ذلك فقتلوا أنفسهم وخرجوا إلى التيه ﴿ما فعلوه﴾ أي ما فعله هؤلاء للمشفقة التي لا يتحملها إلا المخلصون ﴿إلا قليل منهم﴾ قيل إن القليل الذي إسثنى الله هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل هو جماعة من أصحاب رسول الله قالوا والله لو أمرنا لفعلنا فالحمد لله الذي عافانا ومنهم عبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر فقال

(١) صال: مستدفىء بالنار .

النبي إن من أمتي لرجالاً الإيمان في قلوبهم أثبت من الجبال الرواسي ﴿ ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به ﴾ أي ما يؤمرون به ﴿ لكان ﴾ ذلك ﴿ خيراً لهم وأشدّ تثبيتاً ﴾ أي بصيرة في أمر الدين كُنِيَ عن البصيرة بهذا اللفظ لأن من كان على بصيرة من أمر دينه كان ذلك إدعى له إلى الثبات عليه وكان هو أقوى في اعتقاد الحق وأدوم عليه ممن لم يكن على بصيرة منه وقيل معناه أن قبولهم وعظ الله ووعظ رسوله في أمور الدين والدنيا أشدّ تثبيتاً لهم على الحق والصواب وامنع لهم من الضلال وأبعد من الشبهات كما قال ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى ﴾ وقيل إن معناه وأكثر إنتفاعاً بالحق لأن الانتفاع بالحق يدوم ولا يبطل لأنه يتصل بثواب الآخرة والانتفاع بالباطل يبطل ويضمحل ويتصل بعقاب الآخرة قال البخلي معنى الآية لو فرض عليهم القتل أو الخروج من الديار لم يفعلوا فإذا لم يفرض عليهم ذلك فليفعلوا ما أمروا به مما هو أسهل عليهم منه فإن ذلك خير لهم وأشدّ تثبيتاً لهم على الإيمان وفي الدعاء اللهم ثبتنا على دينك ومعناه أطف لنا ما نشيت معه عليه ﴿ وإذا لأتيناهم ﴾ هذا متصل بما قبله أي ولو أنهم فعلوا ذلك لأتيناهم أي لأعطيناهم ﴿ من لدنا ﴾ أي من عندنا ﴿ أجراً عظيماً ﴾ لا يبلغ أحد كنهه ولا يعرف منتهاه ولا يدرك قصواه وإنما ذكر من لدنا تأكيداً بأنه لا يقدر عليه غيره وليدل على الاختصاص فإن الأجر يجوز أن يصل إلى المثاب على يد بعض العباد فإذا وصل الثواب إليه بنفسه كان أشرف للعبد وأبلغ في النعمة ﴿ ولهديناهم صراطاً مستقيماً ﴾ أي ولثبتناهم مع ذلك على الطريق المستقيم وقيل معناه بما نفعه من اللطاف التي يثبتون معها على الطاعة ويلزمون الاستقامة وتقديره ووقفناهم للثبات على الصراط المستقيم وقيل معناه ولهديناهم في الآخرة إلى طريق الجنة عن أبي علي الجبائي قال ولا يجوز أن تكون الهداية هنا الإرشاد إلى الدين لأنه سبحانه وَعَدَّ بِهَا الْمُؤْمِنَ الْمُطِيعَ وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ إِلَّا وَقَدْ اهْتَدَى .

﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ

أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ

وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ

عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

[اللغة] الصديق المداوم على التصديق بما يوجبه الحق وقيل الصديق الذي عادته الصدق وهذا البناء يكون لمن غلب على عادته فعل يقال لملازم السكر مكير ولملازم الشرب شريب والشهداء جمع شهيد وهو المقتول في سبيل الله وليست الشهادة في القتل الذي هو معصية لكنها حال المقتول في اخلاص القيام بالحق لله مقراً وداعياً إليه وهي من اسماء المدح ويجوز للمرء أن يتمناها ولا يجوز ان يتمنى قتل الكافر إياه لأمه معصية وقيل الشهادة هي الصبر على ما أمر الله به من قتال عدوه فأما الصبر على الألم بترك الأنين فليس بواجب وليس الأنين بممنوع عنه بل هو مباح إذا لم يقل ما يكرهه الله تعالى والصالح من استقامت نفسه بحسن عمله والرفيق الصاحب وهو مشتق من الرفق في العمل وهو الارتفاق فيه ومنه المرافقة والمرفق والمرفق من اليد بكسر الميم لأنه يرتفق به وقوله ويهيء لكم من أمركم مرفقاً أي رفقاً يصلح به أمركم^(١) والفضل في أصل اللغة هو الزيادة على المقدار وقد استعمل في النفع أيضاً وأفعال الله تعالى كلها فضل وتفضل وافضال لأنه لا يقتصر بالعدد على مقدار ما يستحق بمثل عمله فيما بين الناس بل هو يزيد عليه زيادات كثيرة ولا يجري ذلك على طريق المساواة.

[الاعراب] رقيقاً نصب على التمييز ولذلك لم يجمع فكأنه قال حسن أولئك رقيقاً وقيل أنه لم يجمع لأن المعنى حسن كل أحد منهم رقيقاً كقوله سبحانه ثم نخرجكم طفلاً وقال الشاعر :

نَصَبِنَ الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا بِأَعْيُنِ أَعْدَاءٍ وَهَنَّ صَدِيقُ^(١)

وقيل أنه نصب على الحال فإنه قد يدخل من في مثله فإذا اسقطت من فالحال هو الاختيار لأنه من الصفات الداخلة في اسماء الأجناس ويكون للتوحيد لما دخله من بمعنى حسن كل واحد منهم مرافقاً ونظيره لله دره فارساً أي في حال الفروسية .

[النزول] قيل نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ

قليل الصبر عنه فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه فقال ﷺ يا ثوبان ما غير لونك فقال يا رسول الله ما بي من مرض ولا وجع غير أنني إذا لم أرك اشتقت إليك حتى القاك ثم ذكرت الآخر فأخاف أنني لا أراك هناك لأنني عرفت أنك ترفع مع النبيين وإني إن ادخلت الجنة كنت

(١) [والمرفق بفتح الميم من مرافق الدار والرفقة: الجماعة في السفر لارتفاق بعضهم لبعض] .

(٢) ارتضى الصيد: رماه. وفي التبيان « بأسهم » بدل « بأعين » .

في منزلة ادنى من منزلتك وإن لم ادخل الجنة فذاك حتى لا أراك أبداً فنزلت الآية ثم قال ﷺ والذي نفسي بيده لا يؤمننَّ عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله وولده والناس أجمعين وقيل ان اصحاب رسول الله ﷺ قالوا ما ينبغي لنا ان نفارقك فإننا لا نراك إلا في الدنيا وأما في الآخرة فإنك ترفع فوقنا بفضلك فلا نراك فنزلت الآية عن قتادة ومسروق بن الاعدع .

[المعنى] ثم بين سبحانه حال المطيعين فقال ﴿ومن يطع الله﴾ بالانقياد لأمره ونهيه ﴿والرسول﴾ باتباع شريعته والرضا بحكمه ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم﴾ في الجنة ثم بين المنعم عليهم فقال ﴿من النبيين والصدّيقين﴾ يريد أنه يستمتع برؤية النبيين والصدّيقين وزيارتهم والحضور معهم فلا ينبغي ان يتوهم من اجل أنهم في اعلى عليين أنه لا يراهم وقيل في معنى الصدّيق أنه المصدق بكل ما أمر الله به وبأنبيائه لا يدخله في ذلك شك ويؤيده قوله والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصدّيقون ﴿والشهداء﴾ يعني المقتولين في الجهاد وإنما سمي الشهيد شهيداً لقيامه بشهادة الحق على جهة الإخلاص واقرار به ودعائه إليه حتى قتل وقيل إنما سمي شهيداً لأنه من شهداء الآخرة على الناس وإنما يستشهدهم الله بفضلهم وشرفهم فهم عدول الآخرة عن الجبائي وقال الشيخ أبو جعفر (رض) هذا لا يصح على مذهبه فعنده لا يجوز ان يدخل الجنة إلا من هو عدل والله سبحانه وتقدس وَعَدَّ من يطيعه بأنه يحشره مع هؤلاء وينبغي ان يكون الموعود له غير الموعود بالكون معه إلا فيصير التقدير انهم مع نفوسهم ﴿والصالحين﴾ معناه صلحاء المؤمنين الذين لم تبلغ درجاتهم درجة النبيين والصدّيقين والشهداء والصالح الفاعل للصلاح الملازم له المتمسك به ويقال هو الذي صلحت حاله واستقامت طريقته والمصلح الفاعل لما فيه اصلاح ولذلك يجوز المصلح في صفات الله تعالى ولا يجوز الصالح وإنما يقال رجل صالح أو مصلح لأنه يصلح نفسه وعمله ﴿وحسن اولئك رفيقاً﴾ معناه من يكون هؤلاء رفقاء له فأحسن بهم من رفيق أو فما احسنهم من رفيق وقد مرّ معناه واعرابه وروى أبو بصير عن أبي عبد الله (ع) أنه قال يا أبا محمد لقد ذكركم الله في كتابه ثم تلا هذه الآية وقال فالنبي رسول الله ﷺ ونحن الصدّيقون والشهداء وأنتم الصالحون فتسموا بالصلاح كما سماكم الله تعالى ﴿ذلك﴾ اشارة إلى ان الكون مع النبيين والصدّيقين ﴿الفضل من الله﴾ تفضّل به على من اطاعه ﴿وكفى بالله عليمًا﴾ بالعصاة والمطيعين والمنافقين والمخلصين ومن يصلح لمرافقة

هؤلاء ومن لا يصلح لانه يعلم خائنة الاعين وقيل معناه حسبك به علماً بكيفية جزاء المطيعين على حقه وتوفير الحظ فيه .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا نُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا ﴾ (٧١)

[اللغه] الحِذْر والحِذْر لغتان مثل الإذن والآذن والمِثْل والمَثَل والنفر الخروج إلى الغزو وأصله الفزع نفر ينفر نفوراً فزع ونفر إليه فزع من أمر إليه والنفر جماعة تفزع إلى مثلها والمنافرة المحاكمة للفزع إليها فيما تختلف فيه وقيل إنما سميت بذلك لأنهم يسألون الحاكم عند التنافر أينما أعز نفراً والثبات جماعات في تفرقة واحدها ثبة قال أبو ذؤيب .

فَلَمَّا اجْتَلَاهَا بِالإِيمَانِ تَحَيَّرَتْ نُبَاتٍ عَلَيْهَا ذُلُّهَا وَانْتِشَابُهَا^(١)
والإيأم الدخان يصف العاسل وتدخينه على النحل وقد يجمع الثبة ثبون وإنما جمع على الواو وان كان هذا الجمع مختصاً بما يعقل للتعويض عن النقص الذي لحقه لأن أصله ثبوه ومثله عضون وسنون وعزون فإن صغرت قلت ثبات وسنيات لأن النقص قد زال .

[الاعراب] ثبات منصوب على الجبال من انفروا وذوا الحال الواو وجميعاً أيضاً منصوب على الحال .

[المعنى] ثم أمر الله سبحانه المؤمنين بمجاهدة الكافر والتأهب لقتالهم فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم ﴾ قيل فيه قولان (أحدهما) ان معناه احذروا عدوكم بأخذ السلاح كما يقال للانسان خذ حذرک أي احذر (والثاني) أن معناه خذوا اسلحتكم سمي الاسلحة حذراً لأنها الآلة التي بها يتقى الحذر وهو المروي عن أبي جعفر وغيره واقول ان هذا القول اصح لأنه اوفق بمقاييس كلام العرب ويكون من باب حذف المضاف وتقديره خذوا آلات حذرکم وأهب حذرکم فحذف المضاف واقيم المضاف إليه مقامه فصار خذوا حذرکم ﴿ فانفروا ﴾ إلى قتال عدوكم أي اخرجوا إلى الجهاد ﴿ ثبات ﴾ أي جماعات في تفرقة ومعناه اخرجوا فرقة بعد فرقة فرقة في جهة وفرقة أخرى في جهة أخرى ﴿ أو انفروا جميعاً ﴾ أي مجتمعين في جهة واحدة^(٢) إذا اوجب الرأي ذلك وروي عن أبي جعفر (ع) ان المراد

(١) اجتلى النحل: دخن عليها ليشتر العسل . اكتاب: كان في غم وسوء حال وانكسار من حزن .

(٢) [وحالة واحدة] .

بالبثات السرايا وبالجميع العسكر.

﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ
مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ
أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَّمْ تَكُنْ بِيَدِكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ
يَلْبِئْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزُ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ ﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة غير حفص ونافع وأبو عمرو وابن عامر غير هشام كأن لم يكن بالياء والباقون كأن لم تكن بالتاء وروي في الشواذ بالياء عن الحسن ليقولن بضم اللام وروي عن يزيد النحوي والحسن فافوز بالرفع.

[الحجة] من قرأ بالياء فلأن التانيث غير حقيقي وحسن التذكير للفصل الواقع بين الفاعل والفعل ومثل التذكير واخذ الذين ظلموا الصبيحة فمن جاءه موعظة من ربه وفي موضع آخر قد جاءكم موعظة من ربكم فكلا الأمرين قد جاء التنزيل به ومن قرأ ليقولن بالضم فإنه أعاد الضمير إلى معنى من مثل قوله ومنهم من يستمعون إليك فإن قوله لمن ليبطئن لا يعني به رجل واحد وإنما معناه ان هناك جماعة هذه صفتهم واما من قرأ فافوز فإنه على ان يتمنى الفوز فكأنه قال ياليتني افوز ولو جعله جواباً لنصبه أي ان اكن معهم افز.

[اللفظة] التبطئة التأخر عن الأمر يقال ما بطأ بك عنا أي ما أخرت عنا ومثله الابطاء وهو اطالة مدة العمل لقلة الانبعاث وضده الاسراع وهو قصر مدة العمل للتدبير فيه ويقال بطأ في مشيه يبطأ بطأً إذا ثقل.

[الاعراب] اللام الاولى التي في قوله لَمَنْ لَامٌ إِنَّ التي هي لام الابتداء بدلالة دخولها على الاسم والثانية التي في ليبطئن لَامٌ القسم بدلالة دخولها على الفعل مع نون التأكيد وَمَنْ مَوْصُولَةٌ بالجالب للقسم وتقديره وان منكم لمن خلف بالله ليبطئن وإنما جاز صلة مَنْ بالقسم ولم يجز بالأمر والنهي لأن القسم خبر يوضح الموصول كما يوضح الموصوف في قولك مررت برجل لَتُكْرِمَنَّهُ لَأَنَّكَ خِصَمْتَهُ بِوُقُوعِ الْاِكْرَامِ بِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ غَيْرِهِ

وليس كذلك في قولك مررت برجل اضربهُ لأنه لا يتخصص بالضرب في الأمر كما يتخصص بالخبر «كَأَنَّ» خففت النون لأنك اردت كأنه فحذفت الهاء وصارت «لَمْ» عوضاً مما حذفت منه قوله وكان لم يكن بينكم وبينه مودة جملة اعترضت بين المفعول وفعله فإن قوله يا ليتني كنت معهم في موضع نصب بكونه مفعول يقولن كما ان قوله قد انعم الله عليّ إذ لم اكن معهم شهيداً في موضع نصب بكونه مفعول قال وقوله فأفوز منصوب على جواب التمني بالفاء وانتصابه باضمار أن فيكون عطف اسم على اسم وتقديره يا ليتني كان لي حضور معهم ففوز ولو كان العطف على ظاهره لكان يا ليتني معهم ففزت .

[النزول] قيل أنها نزلت في المؤمنين لأنه خاطبهم بقوله وان منكم وقد فرّق بين المؤمنين والمنافقين بقوله ما هم منكم ولا^(١) منهم وقال أكثر المفسرين نزلت في المنافقين وإنما جمع بينهم في الخطاب من جهة الجنس والنسب لا من جهة الإيمان وهو اختيار الجبائي .

[المعنى] لَمَّا حَثَّ اللهُ عَلَى الْجِهَادِ بَيْنَ حَالَ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهُ فَقَالَ ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ﴾ مخاطب المؤمنين ثم اضاف المنافقين إليهم فقال ﴿لَمَنْ لِيُطْغَى﴾ أي هم منكم في الحال الظاهرة أو في حكم الشريعة من حقن الدم والمناكحة والموارثة وقيل منكم أي من عدادكم ودخلائكم ويُبْطِئُ وَيُطْئِءُ بالتشديد والتخفيف معناهما واحد أي من يتأخر عن الخروج مع النبي ﷺ ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مِصْيَةٌ﴾ فيه من قتل أو هزيمة قال قول الشامت المسرور بتخلفه ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً﴾ أي شاهداً حاضراً في القتال فكان يصيبني ما أصابهم وقال الصادق لو إن اهل السماء والأرض قالوا قد أنعم الله علينا إذ لم نكن مع رسول الله لكانوا بذلك مشركين ﴿وَلْتَنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللهِ﴾ أي فتح أو غنيمة ﴿لِيَقُولُنَّ﴾ يتحسر ويقول يا ليتني كنت معهم وقوله ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوْدَةٌ﴾ اعتراض يتصل بما تقدمه قال وتقديره قال قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً كأن لم تكن بينكم وبينه مودة أي لا يعاضدكم على قتال عدوكم ولا يراعى الذمام الذي بينكم عن أبي علي الفارسي وقيل أنه اعتراض بين القول والتمني وتقديره ليقولن ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَافُوزُ﴾ من الغنيمة ﴿فَوْزاً عَظِيماً﴾ كأنه ليس بينكم وبينه مودة أي يتمنى الحضور لا لنصرتكم وإنما يتمنى النفع لنفسه

(١) [أنتم] .

وقيل ان الكلام في موضعه من غير تقديم وتأخير ومعناه ولئن اصابكم فضل من الله ليقولن هذا المبطىء قول من لا تكون بينه وبين المسلمين مودة أي كأنه لم يعاقدكم على الإيمان ولم يظهر لكم مودة على حال يا ليتني كنت معهم أي يتمنى الغنيمة دون شهود الحرب وليس هذا من قول المخلصين فقد عدوا التخلف في إحدى الحالتين نقمة من الله وتمنوا الخروج معهم في إحدى الحالتين لأجل الغنيمة وليس ذلك من امارات المودة وعلى هذا فيكون قوله كأن لم تكن بينكم وبينه مودة في موضع النصب على الحال وقال أبو علي الجبائي أنه حكاية عن المنافقين قالوا للذين اعدوهم عن الجهاد كأن لم تكن بينكم وبينه مودة اي بين محمد مودة فتخرجوا معه لتأخذوا معه من الغنيمة وإنما قالوا ذلك ليغضوا اليهم رسول الله يا ليتني كنت معهم وهذا التمني من قول المبطلين القاعدين تمنوا ان يكونوا معهم في تلك الغزوة فأفوز فوزاً عظيماً أي اصيب غنيمة عظيمة وأخذ حظاً وافراً منها.

﴿ فَلَیْقَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

[اللغة] يقال شريت بمعنى بعت واشتريت بمعنى ابتعت ويشرون يبيعون وقال يزيد ابن مفرغ .

وَشَرَيْتُ بُرْدًا لَيْتَنِي مِنْ بَعْدِ بُرْدٍ كُنْتُ هَامَهُ (١)

وبرد اسم غلامه .

[الاعراب] فيقتل أو يغلب عطف على يقاتل وجواب الشرط فسوف تؤتیه .

[المعنى] لما اخبر الله سبحانه في الآية الاولى إن قوماً يتأخرون عن القتال أو يبطون المؤمنين عنه حث في هذه الآية على القتال فقال ﴿ فليقاتل في سبيل الله ﴾ هذا أمر من الله وظاهر أمره يقتضي الوجوب أي فليجاهد في سبيل الله أي في طريق دين الله ﴿ الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ﴾ أي الذين يبيعون الحياة الفانية بالحياة الباقية ويجوز يبيعون الحياة

(١) أي كنت ميتاً

الدنيا بنعيم الآخرة أي يبذلون انفسهم وأموالهم في سبيل الله بتوطين أنفسهم على الجهاد في طاعة الله وبيعهم إياها بالآخرة هو استبدالهم إياها بالآخرة ﴿ومن يقاتل في سبيل الله﴾ أي يجاهد في طريق دين الله وقيل في طاعة ربه بأن يبذل ماله ونفسه ابتغاء مرضاته ﴿فيقتل﴾ أي يستشهد ﴿أو يغلب﴾ أي يظفر بالعدو وفيه حثٌ على الجهاد فكأنه قال هو فائز بإحدى الحسينين ان غلب أو غلب ﴿فسوف نؤتيه اجراً عظيماً﴾ أي نعطيه اعلى أثمان العمل وقيل ثواباً دائماً لا تنغيص فيه .

﴿ وَمَا لَكُمْ ﴾

لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ
أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾

[اللغة] الولدان جمع ولد وولد وولدان مثل حرب وجربان وبرق وبرقان وورل وورلان والاعلب على بابه فعال نحو جبال وجمال وقد ذكرنا القرية في سورة البقرة .

[الاعراب] ما للاستفهام في موضع رفع بالابتداء ولا تقاتلون في موضع نصب على الحال وتقديره أي شيء لكم تاركين للقتال والمستضعفين جرّ بالعطف على ما عملت فيه (في) أي وفي المستضعفين وقال المبرد هو عطف على اسم الله وإنما جاز أن يجري الظالم صفة على القرية وهو في المعنى للاهل لأنها قوية على العمل لقربها من الفعل وتمكنها في الوصفية بأنها تؤنث وتذكر وتثنى وتجمع بخلاف باب افعل منك فلذلك جاز مررت برجل الظالم أبوه ولم يجر مررت برجل خير منه أبوه بل يقال مررت برجل منه خير منه أبوه لتكون الجملة في موضع الجر .

[المعنى] ثم حث سبحانه على تخليص المستضعفين فقال ﴿وما لكم﴾ أيها المؤمنون ﴿لا تقاتلون﴾ أي أي عذر لكم في ترك القتال مع اجتماع الاسباب الموجبة للقتال ﴿في سبيل الله﴾ أي في طاعة الله ويقال في دين الله ويقال في نصرة دين الله ويقال في اعزاز دين الله واعلاء كلمته ﴿والمستضعفين﴾ أي وفي المستضعفين أو في سبيل

المستضعفين أي نصرة المستضعفين وقيل في اعزاز المستضعفين وفي الذب عن المستضعفين ﴿من الرجال والنساء والولدان﴾ قيل يريد بذلك قوماً من المسلمين بقوا بمكة ولم يستطيعوا الهجرة منهم سلمة بن هشام والوليد بن الوليد وعيَّاش بن أبي ربيعة وأبو جندل ابن سهيل جماعة كانوا يدعون الله إن يخلصهم من أيدي المشركين ويخرجهم من مكة وهم ﴿الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها﴾ أي يقولون في دعائهم ربنا سهّل لنا الخروج من هذه القرية يعني مكة عن ابن عباس والحسن والسدي وغيرهم الظالم أهلها أي التي ظلم أهلها بافتتان المؤمنين عن دينهم ومنعهم عن الهجرة ﴿واجعل لنا﴾ بالطائف وتأيدك ﴿من لدنك﴾ أي من عندك ﴿ولياً﴾ يلي امرنا بالكفاية حتى ينقذنا من أيدي الظلمة ﴿واجعل لنا من لدنك نصيراً﴾ ينصرنا على من ظلمنا فاستجاب الله تعالى دعاءهم فلما فتح رسول الله ﷺ مكة جعل الله نبيه لهم ولياً فاستعمل على مكة عتاب بن أسيد فجعله الله لهم نصيراً فكان ينصف الضعيف من الشديد فاغاثهم الله فكانوا اعزّ بها من الظلمة قبل ذلك وفي هذه الآية دلالة على عظم موقع الدعاء من الله ابطال قول من يزعم ان العبد لا يستفيد بالدعاء شيئاً لأن الله حكى عنهم أنهم دعوا واجابهم الله وآتاهم سؤلهم ولولا أنه استجاب دعاءهم لما كان لذكر دعائهم معنى!

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ

ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾

[اللغه] الطاغوت قد مر ذكره والكيد السعي في فساد الحال على وجه الاحتيال تقول كاد يكيد كيداً فهو كائد إذا عمل في إيقاع الضرر به على وجه الحيلة فيه .

[المعنى] ثم شجّع المجاهدين ورجبهم في الجهاد بقوله ﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله﴾ أي في طاعة الله وفي نصرة دينه واعلاء كلمته وابتغاء مرضاته بلا عجب ولا صلف^(١) ولا طمع في غنيمه ﴿والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت﴾ وطاعته ﴿فقاتلوا

(١) صلف صلفاً: تمدح بما ليس فيه او عنده وادعى فوق ذلك اعجاباً وتكبراً .

اولياء الشيطان ﴿ يعني جميع الكفار وهذا يقوي قول من قال ان الطاغوت الشيطان ﴾ ان كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴿ دخلت كان ما هنا مؤكدة لتدل على ان الضعف لكيد الشيطان لازم في جميع الأحوال والاقوات ما مضى منها وما يستقبل وليس هو عارضاً في حال دون حال وإنما وصف سبحانه كيد الشيطان بالضعف بالإضافة إلى نصرة الله المؤمنين عن الجبائي وقيل لأنه اخبر بأنه سيظهر عليهم المؤمنين عن الحسن وقيل لضعف دواعي اولياء الشيطان إلى القتال إذ لا بصيرة لهم وإنما يقاتلون بما تدعو إليه الشبهة والمؤمنون يقاتلون بما تدعو إليه الحجة .

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ
وَاتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ
النَّاسَ تَخْشِيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ
لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَّعْتُ الدُّنْيَا قَلِيلًا وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ
اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧﴾

[القراءة] لا يظلمون بالياء مكى كوفي غير عاصم والباقون بالتاء .

[الحجة] من قرأ بالياء فلما تقدم من ذكر الغيبة من قوله ألم تر إلى الذين قيل لهم ومن قرأ بالتاء فلأنه ضم اليهم في الخطاب المسلمين فغلب الخطاب على الغيبة .

[الاعراب] إذا فريق منهم إذا هذه ظرف مكان وهي بمنزلة الفاء في تعليقه الجملة بالشرط وتسمى ظرف المكان كما في قول الشاعر .

وَكُنْتُ أَرَى زَيْدًا كَمَا قِيلَ سَيِّدًا إِذَا إِنَّهُ عَبْدُ الْقَفَا وَاللَّهَازِمِ (١)

فهي في محل النصب بيخشون والكاف في خشية الله في محل النصب للمصدر واشد معطوف عليه وخشية منصوب على التمييز وهو مما انتصب بعد تمام الاسم للمصدر ولولا

(١) اللهازم جمع اللهزمة : عظم ناتى في اللحى تحت الأذن . أى فإذا علمت أنه ذليل يضرب على قفاه لهزمته .

معناه التحضيض ولا تدخل إلا على الفعل .

[النزول] قال الكلبي نزلت في عبد الرحمن بن عوف الزهري والمقداد بن الاسود الكندي وقدامة بن مظعون الجمحي وسعد بن أبي وقاص كانوا يلقبون من المشركين اذى شديداً وهم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة فيشكون إلى رسول الله ﷺ ويقولون يا رسول الله إئذن لنا في قتال هؤلاء فإنهم قد آذونا فلما أمروا بالقتال وبالمسير إلى بدر شقّ على بعضهم فنزلت هذه الآية .

[المعنى] ثم عاد سبحانه إلى ذكر القتال ومن كرهه فقال ﴿ ألم تر إلى الذين قيل لهم ﴿ وهم بمكة ﴾ كفوا أيديكم ﴾ أي امسكوا عن قتال الكفار فإنني لم أوامر بقتالهم ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب ﴾ أي فرض ﴿ عليهم القتال ﴾ وهم بالمدينة ﴿ إذا فريق منهم ﴾ أي جماعة منهم ﴿ يخشون الناس كخشية الله ﴾ أي يخافون القتل من الناس كما يخافون الموت من الله وقيل يخافون الناس ان يقتلوهم كما يخافون الله ان يتوفاهم وقيل يخافون عقوبة الناس بالقتل كما يخافون عقوبة الله ﴿ أو أشد خشية ﴾ قيل إن أو هنا بمعنى الواو أي أشد خشية وقيل إن أو هنا لإيهام الأمر على المخاطب وقد ذكرنا الوجوه في مثل هذا عند ذكر قوله سبحانه أو أشد قسوة في سورة البقرة ﴿ وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال ﴾ قال الحسن لم يقولوا ذلك كراهية لأمر الله ولكن لدخول الخوف عليهم بذلك على ما يكون من طبع البشر ويحتمل ان يكونوا قالوا ذلك استهفاماً لا انكاراً وقال إنما قالوا ذلك لانهم ركنوا إلى الدنيا وآثروا نعيمها وعلى الاقوال كلها فلو لم يقولوا ذلك لكان خيراً لهم ﴿ لولا اخرتنا ﴾ أي هلاً اخرتنا ﴿ إلى اجل قريب ﴾ وهو إلى ان نموت وعلى الا نموت بأجالنا ثم أعلم الله تعالى أن الدنيا بما فيها من وجوه المنافع قليل فقال ﴿ قل ﴾ يا محمد لهؤلاء ﴿ متاع الدنيا ﴾ أي ما يستمتع به من منافع الدنيا ﴿ قليل ﴾ لا يبقى ﴿ والآخرة خير لمن اتقى والا تظلمون فتيلاً ﴾ أي ولا تبخسون هذا القدر فكيف ما زاد عليه والفتيل ما تفتله بيدك من الوسخ ثم تلقه عن ابن عباس وقيل ما في شق النواة لأنه كالخييط المفتول .

﴿ أَيِنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ

وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ

﴿ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نُسِبْتُمْ سِبْطَهُمْ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ
كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَالِ هُنُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ
حَدِيثًا ۝٧٨﴾

[القراءة] روى في الشواذ ان طلحة بن سليمان قرأ يدرككم الموت برفع الكاف .

[الحجة] هذه القراءة ضعيفة على ان لها وجهاً وهو ان يكون على حذف الفاء فكأنه قال فيدرككم الموت ومثله بيت الكتاب .

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرَّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ أَي فَالله يَشْكُرُهَا

[اللغة] البروج جمع برج واصله من الظهور يقال تبرجت المرأة إذا اظهرت محاسنها والبرج اتساع في العين لظهور العين بالاتساع والمشيدة المزينة بالشيد وهو الجص والشيد رفع البناء يقال شاد بناءه يشيده إذا رفعه وإنما قيل للجص شيد لأنه مما يرتفع به البناء ويجوز اشاد الرجل بناءه إذا رفعه فأما في الذكر فإنه اشاد بذكره لا غير والفقه الفهم يقال فقه الرجل يفقه فقهاً والاسم الفقيه وصار يعرف الاستعمال علماً على علم الفقهاء من علوم الدين وفقه الرجل يفقه فقاهاً إذا صار فقيهاً والتفقه تعلم الفقه .

[الاعراب] اين من الظروف التي يجازي بها بتضمنها معنى ان ولا يلزمه ما تقول اين تكن أكن وإينما تكن أكن وهي تستغرق الأمكنة كما ان متى تستغرق الأزمنة وكُتبت إينما هنا موصولة في قوله اين ما كنتم تواعدون مفصولة لأن ما هاهنا مزيدة وهنالك بمعنى الذي فوصلت هذه كما توصل الحروف وفصلت تيك كما تفصل الاسماء وما لهؤلاء كثرت في الكلام حتى توهموا ان اللام متصلة بها وانهما حرف واحد ففصلوا اللام مما بعده في بعض المواضع ووصلوها في بعضها ولا يجوز الوقف على اللام لأنها اللام الجارة .

[المعنى] ثم خاطبهم تعالى فقال ﴿إينما تكونوا يدرككم الموت﴾ اينما كنتم من المواضع والاماكن ينزل بكم الموت ويلحقكم ﴿ولو كنتم في بروج مشيدة﴾ قيل يعني بالبروج القصور عن مجاهد وقتادة وابن جريج وقيل قصور في السماء باعيانها عن السدي والربيع وقيل المراد به بروج السماء وقيل البيوت التي فوق الحصون عن الجبائي وقيل الحصون والقلاع عن ابن عباس فهذه خمسة اقوال والمشيدة المجصصة عن عكرمة وقيل المزينة عن

أبي عبدة وقيل المطولة في ارتفاع عن الزجاج وغيره ﴿وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله﴾ اختلف في من حكى عنهم هذه المقالة ف قيل هم اليهود قالوا ما زلنا نعرف النقص في اثمارنا ومزارعنا منذ قدم علينا هذا الرجل عن الزجاج والفراء فعلى هذا يكون معناه وان اصابهم خصب ومطر قالوا هذا من عند الله وان اصابهم قحط وجذب قالوا هذا من شؤم محمد كما حكى عن قوم موسى وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه ذكره البلخي والجبائي وهو المروي عن الحسن وابن زيد وقيل هم المنافقون عبد الله بن أبي واصحابه الذين تخلفوا عن القتال يوم احد وقالوا للذين قتلوا في الجهاد لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا فعلى هذا يكون معناه ان يصبهم ظفر وغنيمة قالوا هذا من عند الله وإن يصبهم مكروه وهزيمة قالوا هذه من عندك يا محمد بسوء تدبيرك وهو المروي عن ابن عباس وقتادة وقيل هو عام في اليهود والمنافقين وهو الاصح وقيل هو حكاية عمن سبق ذكره قبل الآية وهم الذين يقولون ربنا لم كتبت علينا القتال وتقديره وإن تصب هؤلاء حسنة يقولوا هذه من عند الله ﴿وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك﴾ قال ابن عباس وقتادة الحسنه والسيئة السراء والضراء والبؤس والرخاء والنعم والمصيبة والخصب والجذب وقال الحسن وابن زيد هو القتل والهزيمة والظفر والغنيمة (قل) يا محمد ﴿كل من عند الله﴾ أي جميع ما مضى ذكره من الموت والحياة والخصب والجذب من عند الله ويقضائه وقدره ولا يقدر أحد على رده ودفعه ابتلى بذلك عباده ليعرضهم لثوابه بالشكر عند العطية والصبر على البلية ﴿فما لهؤلاء القوم﴾ أي ما شأن هؤلاء المنافقين ﴿لا يكادون يفقهون حديثاً﴾ أي لا يقربون فقه معنى الحديث الذي هو القرآن لأنهم يبعدون منه بإعراضهم عنه وكفرهم به وقيل معناه لا يفقهون حديثاً أي لا يعلمون حقيقة ما يخبرهم به أنه من عند الله من السراء والضراء على ما وصفناه.

﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ

فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

[الاعراب] رسولاً منصوب بارسلناك وإنما ذكره تأكيداً لأن ارسلناك دل على أنه رسول وشهيداً نصب على التمييز ومعنى من في قوله من حسنة ومن سيئة التبيين ولو قال ان اصابك من حسنة كانت من زائدة لا معنى لها.

[المعنى] ﴿ ما اصابك من حسنة فمن الله ﴾ قيل هذا خطاب للنبي والمراد به الأمة عن الزجاج وقيل خطاب للإنسان أي ما اصابك أيها الإنسان عن قتادة والجبائي قال وعني بقوله من حسنة من نعمة في الدين والدنيا فإنها من الله ﴿ وما اصابك من سيئة ﴾ أي من المعاصي ﴿ فمن نفسك ﴾ وقيل عنى بالحسنة ما اصابهم يوم بدر من الغنيمة وبالسيسة ما اصابهم يوم أحد من الهزيمة عن ابن عباس قال أبو مسلم معناه لما جدوا في القتال يوم بدر واطاعوا الله آتاهم النصر ولما خالفوا يوم أحد خلى بينهم فهزموا وقيل الحسنة الطاعة والسيئة المعصية عن أبي العالية قال أبو القسم وهذا كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها وقيل الحسنة النعمة والرخاء والسيئة القحط والمرض والبلاء والمكاره والأواء والشدائد التي تصيبهم في الدنيا بسبب المعاصي التي يفعلونها وربما يكون لطفاً وربما يكون على سبيل العقوبة وإنما سماها سيئة مجازاً لأن الطبع ينفر عنها وإن كانت افعالاً حسنة غير قبيحة فيكون المعنى على هذا ما اصابك من الصحة والسلامة وسعة الرزق وجميع نعم الدين والدنيا فمن الله واما اصابك من المعن والشدائد والآلام والمصائب فبسبب ما تكسبه من الذنوب كما قال وما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم وقوله فمن نفسك معناه فبذنبك عن الحسن وجماعة من المفسرين وفسره ابو القسم البلخي فقال ما اصاب المكلف من مصيبة فهي كفارة ذنب صغير أو عقوبة ذنب كبير أو تأديب وقع لأجل تفريط وقد قال النبي ﷺ ما من خدش بعود ولا اختلاج عرق ولا عثرة قدم إلا بذنب وما يعضو الله عنه أكثر وقيل فمن نفسك أي من فعلك وقال علي بن عيسى وفي الآية دلالة على ان الله لا يفعل الألم إلا على وجه اللطف أو العقاب دون مجرد العوض لأن المصائب إذا كانت كلها من قبل ذنب العبد فهي إما أن تكون عقوبة وإما ان تكون من قبل تأديب للمصلحة وقوله ﴿ وأرسلناك للناس رسولا ﴾ معناه ومن الحسنة أرسلناك يا محمد ومن السيئة خلافاً يا محمد وكفى بالله شهيداً لك وعليك وقيل في معنى اتصاله بما قبلها ان ما اصابهم فبشؤم ذنوبهم وإنما أنت رسول طاعتك طاعة الله ومعصيتك معصية الله لا يطير بك بل الخير كله فيك ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ أي كفى الله ومعناه حسبك الله شاهداً لك على رسالتك وقيل معناه كفى بالله شهيداً على عباده بما يعملون من خير وشر فعلى هذا يكون متضمناً للترغيب في الخير والتحذير عن الشر.

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ

حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ
غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ
عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾

[القراءة] قرأ أبو عمرو بادغام التاء في الطاء من بيت طائفة وبه قرأ حمزة والباقون
بالاظهار.

[المحجة] إنما حسن ادغام التاء في الطاء للتقارب الذي بينهما بانهما من حيز واحد
ولم يحسن ادغام الطاء في التاء لأن الطاء تزيد على التاء بالاطباق فحُسنُ ادغام الانقاص
صوتاً من الحروف في الازيد صوتاً بحسب قبح ادغام الازيد في الانقص ومن بين ولم يدغم
فلانفصال الحرفين واختلاف المخرجين.

[اللغة] قال المبرد التبييت كل شيء دُبر ليلاً قال عبيدة بن هشام .

أَتُونِي فَلَمْ أَرْضِ بِأَبِيهِمْ وَأَكْبَرُوا لِي وَأَكْبَرُوا لِي وَأَكْبَرُوا لِي وَأَكْبَرُوا لِي
وَالْبَيُوتُ الْأَمْرِيَّةُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ مَهْتَمًا بِهِ وَالْبَيَاتُ وَالتَّبْيِيْتُ أَنْ يَأْتِيَ الْعَدُوُّ لَيْلًا فَاصِلُ التَّبْيِيتِ
إِحْكَامُ الْأَمْرِ لَيْلًا وَأَصْلُ الْوَكِيلِ الْقَائِمُ بِمَا فُوضَ إِلَيْهِ التَّدْيِيرُ .

[الإعراب] جواب الجزاء في قوله فما ارسلناك عليهم حفيظاً تقديره ومن تولى فليس
عليك بأس لأنك لم تُرسل حفيظاً عليهم وطاعة مبتدأ أي عندنا طاعة أو خبر مبتدأ محذوف
أي أمرنا طاعة ولو نصبت على تُطيع طاعة جاز .

[المعنى] ثم رغب تعالى في طاعة الرسول فقال ﴿من يطع الرسول فقد اطاع الله﴾
بين ان طاعته طاعة الله وإنما كانت كذلك لأنها وإن كانت طاعة للنبي من حيث وافقت ارادته
المستدعية للفعل فإنها طاعة الله أيضاً على الحقيقة إذ كانت بأمره وإرادته فأما الأمر الواحد
فلا يكون على الحقيقة من أمرين كما ان الفعل الواحد لا يكون من فاعلين ﴿ومن تولى﴾ أي
ومن اعرض ولم يطع ﴿فما ارسلناك عليهم حفيظاً﴾ أي حافظاً لهم من التولي حتى يسلموا
عن ابن زيد قال فكان هذا اول ما بعث كما قال في موضع آخر إن عليك إلا البلاغ ثم أمر
فيما بعد بالجهد وقيل معناه ما ارسلناك حافظاً لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها فتخاف ان لا

تقوم بها. لانا نحن نجازيهم عليها وقيل حافظاً لهم من المعاصي حتى لا تقع عن الجبائي وفي هذه الآية تسلية للنبي في تولي الناس عنه مع ما فيه من تعظيم شأنه بكون طاعته طاعة الله ثم بين ان المنافقين اظهروا طاعته واضمروا خلافه بقوله ﴿ويقولون طاعة﴾ يعني به المنافقين عن الحسن والسدي والضحاك وقيل المراد به المسلمون الذين حكى عنهم أنهم يخشون الناس كخشية الله أو اشد خشية يقولون أمرك طاعة كأنهم قالوا قابلنا أمرك بالطاعة ﴿فإذا برزوا﴾ أي خرجوا ﴿من عندك بيت طائفة منهم﴾ أي قَدْر جماعة منهم ليلاً ﴿غير الذي تقول﴾ أي غير ما تقولون على جهة التكذيب عن الحسن وقتادة وقيل معناه غيروا بالليل وبَدَلُوا ما قالوه بأن اضمروا الخلاف عليك فيما أمرتهم به ونهيتهم عنه عن ابن عباس وقتادة والسدي وقيل دَبَرُوا ليلاً غير ما اعطوك نهاراً عن ابي عبيدة والفتيبي ﴿والله يكتب ما يبيتون﴾ في اللوح المحفوظ ليجازيهم به وقيل يكتبه بأن ينزله إليك في الكتاب عن الزجاج ﴿فاعرض عنهم﴾ أمر الله نبيه بالاعراض عنهم. وان لا يسميهم باعيانهم ابقاء عليهم وستراً لامورهم إلى ان يستقر أمر الإسلام ﴿وتوكل على الله﴾ أي فوض امرك إليه وثق به ﴿وكفى بالله وكيلاً﴾ أي حفيظاً لما تفوضه إليه من التدبير.

مرآتية في تدبير علوم سيدى
﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ

مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٧﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ

الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۗ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي

الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ

عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٨﴾

[اللغة] التدبر النظر في عواقب الامور والتدابير التقاطع لأن كل واحد يولي الآخر دبره بعداوته له ودبّر القوم يدبرون دباراً هلكوا لأنهم يذهبون في جهة الإدبار عن الغرض والفرق بين التدبر والتفكر ان التدبر تصرف القلب بالنظر في العواقب والتفكر تصرف القلب بالنظر في الدلائل والاختلاف هو امتناع احد الشئين أن يسد مسد الآخر فيما يرجع إلى ذاته كالسواد الذي لا يسد مسد البياض وكذلك الذهاب في الجهات المختلفة واصل الإذاعة

التفريق قال تبع لما ورد المدينة .

وَلَقَدْ شَرِبْتُ عَلَى بَرَاغِمَ شَرْبَةً كَادَتْ بِسَبَاقِيَةِ الْحَيَاةِ تُذِيْعُ
أي تُفَرِّقُ وبراجم ماء بالمدينة كان يشرب منه فتشبث بحلقه علقته وذاع الخبر ذيعاً
ورجل مذيع لا يستطيع كتمان خبر وأذاع الناس بما في الحوض إذا شربوه واذاعوا بالمتاع
ذهبوا به والاذاعة والاشاعة والافشاء والاعلان والاظهار نظائر وضده الكتمان والاسرار
والاخفاء واصل الاستنباط الاستخراج يقال لكل ما استخراج حتى يقع عليه رؤية العين أو
معرفة القلب قد استنبط والنبط الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر وانبط فلان اي استنبط
الماء من طين حرّ ومنه اشتقاق النبط لاستنباطهم العيون .

[المعنى] ﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾ أي أفلا يتفكر اليهود والمنافقون في القرآن إذ ليس
فيه خلل ولا تناقض ليعلموا أنه حجة وقيل ليعلموا أنهم لا يقدرّون على مثله فيعرفوا أنه ليس
بكلام احد من الخلق وقيل ليعرفوا اتساق معانيه واتسلاف احكامه وشهادة بعضه لبعض
وحسن عباراته وقيل ليعلموا كيف اشتمل على انواع الحكم من أمر بحسن ونهي عن قبيح
وخبر عن مخبر صدق ودعاء إلى مكارم الأخلاق وحث على الخير والزهد مع فصاحة اللفظ
وجودة النظم وصحة المعنى فيعرفوا أنه خلاف كلام البشر والأولى ان تحمل على الجميع
لأن من تدبر فيه علم جميع ذلك ﴿ولو كان من عند غير الله﴾ أي كلام غير الله أي لو كان من
عند النبي أو كان يعلمه بشر كما زعموا ﴿لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ قيل فيه اقوال (أحدها)
أن معناه لوجدوا فيه اختلاف تناقض من جهة حق وباطل عن قتادة وابن عباس (والثاني)
اختلافاً في الاخبار عما يسرّون عن الزجاج (والثالث) من جهة بليغ ومرذول عن أبي علي
(الرابع) تناقضاً كثيراً عن ابن عباس وذلك كلام البشر إذا طال وتضمن من المعاني ما
تضمنه القرآن لم يخل من التناقض في المعاني والاختلاف في اللفظ وكل هذه المعاني منفي
عن كلام الله كما قال لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وهذه الآية تضمنت الدلالة
على معان كثيرة منها بطلان التقليد وصحة الاستدلال في اصول الدين لأنه دعا إلى التفكير
والتدبر وحث على ذلك ومنها فساد قول من زعم ان القرآن لا يفهم معناه إلا بتفسير الرسول
من الحشوية وغيرهم لأنه حث على تدبره ليعرفوه ويتبينوه ومنها أنه لو كان من عند غيره لكان
على وزان كلام عباده ولوجدوا الاختلاف فيه ومنها ان المتناقض من الكلام لا يكون من فعل
الله لأنه لو كان من فعله لكان من عنده لا من عند غيره والاختلاف في الكلام يكون على

ثلاثة اضرب اختلاف تناقض واختلاف تفاوت واختلاف تلاوة واختلاف التفاوت يكون في الحسن والقبح والخطأ والصواب ونحو ذلك مما تدعو إليه الحكمة وتصرف عنه وهذا الجنس من الاختلاف لا يوجد في القرآن البتة كما لا يوجد اختلاف التناقض وأما اختلاف التلاوة فهو ما يتلاوم في الجنس كاختلاف وجوه القرآن واختلاف مقادير الآيات والصور واختلاف الاحكام في الناسخ والمنسوخ فذلك موجود في القرآن وكله حق وكله صواب واستدل بعضهم بانتفاء التناقض عن القرآن على أنه من فعل الله بأن قال لو لم يكن ذلك دلالة لما اخبرنا الله به ولو لم يخبر بذلك لكان لقائل ان يقول أنه يمكن ان يتحفظ في الكلام ويهذب تهذيباً لا يوجد لذلك فيه شيء من التناقض وعلى هذا فلا يمكن ان يجعل انتفاء التناقض جهة اعجاز القرآن إلا بعد معرفة صحة السمع وصدق النبي ثم عاد تعالى إلى ذكر حالتهم فقال ﴿وإذا جاءهم﴾ يعني هؤلاء الذين سبق ذكرهم من المنافقين وقيل هم الذين ذكرهم من ضعفة المسلمين ﴿أمر من الأمن أو الخوف﴾ يريد ما كان يرجف به من الاخبار في المدينة أما من قبل عدو يقصدهم وهو الخوف أو من ظهور المؤمنين على عدوهم وهو الأمن ﴿أذاعوا به﴾ أي تحدثوا به وافشوه من غير ان يعلموا صحته كره الله ذلك لأن من فعل هذا فلا يخلو كلامه من كذب ولما يدخل على المؤمنين به من الخوف ثم قال ﴿ولو ردوه إلى الرسول﴾ المعنى ولو سكتوا إلى ان يظهره الرسول ﴿وإلى اولى الامر منهم﴾ قال أبو جعفر (ع) هم الأئمة المعصومون وقال السدي وابن زيد وأبو علي والجبائي هم امراء السرايا والولاء وقال الحسن وقتادة وغيرهم أنهم أهل العلم والفقه الملازمون للنبي لأنهم لو سألوه عن حقيقة ما ارجفوا به لعلموه واختاره الزجاج وانكر أبو علي الجبائي هذا الوجه وقال إنما يطلق اولو الامر على من له الأمر على الناس ﴿لعلمه الذين يستنبطونه﴾ أي لعلم ذلك الخبر الذين يستخرجونه عن الزجاج وقيل يتحسّونه عن ابن عباس وأبي العالية وقيل يتتغونه ويطلبون علم ذلك عن انضحاك وقيل يسألون عنه عن عكرمة قال استنباطهم سؤالهم الرسول عنه وجميع هذه الأقوال متقاربة المعنى ﴿منهم﴾ قيل ان الضمير في منهم يعود إلى اولي الامر وهو الاظهر وقيل يعود إلى الفرقة المذكورة من المنافقين أو الضعفة ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته﴾ أي لولا اتصال مواد اللطاف من جهة الله وقيل فضل الله الاسلام ورحمته القرآن عن ابن عباس وقيل فضل الله النبي ورحمته القرآن عن الضحاك والسدي وهو اختيار الجبائي وروي عن أبي جعفر وابي عبد الله (ع) فضل الله ورحمته النبي وعلي ﴿لا تبعتم الشيطان إلا قليلاً﴾ قيل فيه اقوال (أحدها) إن في الكلام تقديماً وتأخيراً والاستثناء من قوله أذاعوا به عن ابن عباس

فيكون معناه اذاعوا به إلا قليلاً وهو اختيار المبرد والكسائي والفراء والبلخي والطبري قالوا وهذا اولى لأن الإذاعة اكثر من الاستنباط (وثانيها) ان الاستثناء من قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا قليلاً ويكون تقديره ولو رتوه إلى الرسول وإلى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلاً عن اكثر اهل اللغة (وثالثها) ان المراد ولولا فضل الله عليكم ورحمته ﴿لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً﴾ منكم على الظاهر من غير تقديم ولا تأخير وهذا كما اتبع الشيطان من كان قبل بعثة النبي إلا قليلاً منهم لم يتبعوه واهتدوا بعقولهم لترك عبادة الأوثان بغير رسول ولا كتاب وآمنوا بالله ووحدوه مثل قس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل والبراء^(١) الشني وابي ذر الغفاري وطلاب الدين وبه قال الانباري (ورابعها) ان معناه ولولا فضل الله عليكم ورحمته بالنصرة والفتح مرة بعد أخرى ﴿لاتبعتم الشيطان﴾ فيما يلقي اليكم من الوسوس والخواطر الفاسدة المؤدية إلى الجبن والفسل الموجبة لضعف النية والبصيرة إلا قليلاً من افاضل اصحاب رسول الله الذين هم أهل البصائر النافذة والعزائم الثابتة والنيات الخالصة لا يياسون من رحمة الله ولا يشكون في نصرته وانجاز وعده وان ابطأ بعض الابطاء والله أعلم.

[النظم] اختلف في وجه اتصال قوله أفلا يتدبرون القرآن بما قبله ف قيل انه يتصل بقوله ويقولون طاعة الآية فإن الله اطلع على سرائر المنافقين ثم بين هنا انه من جهة علام الغيوب ولو كان من جهة غيره لكان المخبر بخلاف الخبر وقيل أنه يتصل بقوله وارسلناك لما بين ارساله أمر بتدبر معجزة.

﴿ فَقَتِلَ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ نَسِيَ اللَّهُ أَنْ

يَكُفَّ بِأَسِ الدِّينِ كَفْرًا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَاسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾

[اللغة] نكّل به ونكّده به وشرّده به نظائر وأصله النكول وهو الامتناع للخوف يقال نكل عن اليمين وغيرها والنكال ما يمتنع به من الفساد خوفاً من مثله من العذاب والنكل القيد .

(١) لعله رثاب فقد جاء في المعارف لابن قتيبة أنه من عبد القيس من شن (مصححه) .

[المعنى] ثم عاد تعالى إلى الأمر بالقتال فقال ﴿ فقاتل في سبيل الله ﴾ قيل في الفاء قولان (أحدهما) أنه جواب لقوله ﴿ ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً فقاتل في سبيل الله ﴾ فيكون المعنى إن أردت الأجر العظيم فقاتل في سبيل الله (والآخر) أن يكون متصلاً بقوله ﴿ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله فقاتل في سبيل الله ﴾ عن الزجاج ووجهه أنه لاحظ لك في ترك القتال فتركه والخطاب للنبي (ﷺ) خاصة أمره الله أن يقاتل في سبيل الله وحده بنفسه وقوله ﴿ لا تكلف إلا نفسك ﴾ معناه لا تكلف إلا فعل نفسك فإنه لا ضرر عليك في فعل غيرك فلا تهتم بتخلف المنافقين عن الجهاد فإن ضرر ذلك عليهم ﴿ وحرّض المؤمنين ﴾ على القتال أي حثهم عليه ﴿ عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا ﴾ أي يمنع شدة الكفار قال الحسن عسى من الله واجب ووجه ذلك إن أطماع الكريم إنجاز وإنما الأطماع تقوية أحد الأمرين على الآخر دون قيام الدليل على التكافؤ في الجواز وخروج عسى في هذا من معنى الشك كخروجها في قول القائل أطع ربك في كل ما أمرك به ونهاك عنه عسى أن تفلح بطاعتك ﴿ والله أشد بأساً ﴾ أي أشد نكايه في الأعداء منكم ﴿ وأشد تنكيلاً ﴾ أي عقوبة عن الحسن وقتادة وقيل التنكيل الشهرة بالأمور الفاضحة عن أبي علي الجبائي وقيل هو ما ينالهم على أيدي المسلمين من الإذلال والسبي والقتل وتخريب الديار وقيل هو الانتقام والإهلاك .

[القصة] قال الكلبي إن أبا سفيان لما رجع إلى مكة يوم أحد واعد رسول الله موسم بدر الصغرى وهو سوق تقوم في ذي القعدة فلما بلغ النبي الميعاد قال للناس أخرجوا إلى الميعاد فتأقلوا وكرهوا ذلك كراهة شديدة أو بعضهم فأنزل الله هذه الآية فحرّض النبي المؤمنين فتأقلوا عنه ولم يخرجوا فخرج رسول الله في سبعين راكباً حتى أتى موسم بدر فكفاهم الله بأس العدو ولم يوافقهم أبو سفيان ولم يكن قتال يومئذ وانصرف رسول الله بمن معه سالمين .

﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا ٨٥ ﴾

[اللغة] أصل الشفاعة من الشفع الذي هو ضد الوتر فإن الرجل إذا شفع بصاحبه فقد

شفعه أي صار ثانيه ومنه الشفيع في الملك لأنه يضم ملك غيره إلى ملك نفسه واختلفت الأمة في كيفية شفاعته النبي يوم القيامة فقالت المعتزلة ومن تابعهم يشفع لأهل الجنة ليزيد الله درجاتهم وقال غيرهم من فرق الأمة بل يشفع لمذنبى الأمة ممن ارتضى الله دينهم ليسقط عقابهم بشفاعته والكفل في اللغة النصيب وأخذ من قولهم إكتفلت البعير إذا أدت على سنامه كساء وركبت عليه وإنما يقال ذلك لأنه لم يستعمل الظهر كله وإنما إستعمل نصيب من الظهر وقال الأزهري الكِفْل الذي لا يحسن ركوب الفرس وأصله الكَفْل وهو ردف العجز ومنه الكفالة بالنفس والمال والكِفْل المثل والمقيت أصله من القوت فإنه يقوته قوتاً إذا أعطاه ما يمسك به رمقه والمقيت المقتدر لاقتداره على ذلك وإقات يقيت إقاة وينشد للزبير بن عبد المطلب :

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ وَكُنْتُ عَلَى مَسَاءَتِهِ مُقِيْتاً
فهذه لغة قريش .

[المعنى] ﴿ من يشفع شفاعته حسنة ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) إن معناه من يصلح بين إثنين ﴿ يكن له نصيب منها ﴾ أي يكن له أجر منها ﴿ ومن يشفع شفاعته سيئة ﴾ أي يمشي بالنسيمة ﴿ يكن له كفل منها ﴾ أي إثم منها عن الكلبي عن ابن عباس (وثانيها) إن الشفاعه الحسنة والشفاعة السيئة شفاعه الناس بعضهم لبعض عن مجاهد والحسن قال ما يجوز في الدين أن يشفع فيه فهو شفاعه حسنة وما لا يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعه سيئة قال ومن يشفع شفاعه حسنة كان له فيها أجر وثواب وإن لم يشفع لأن الله قال ﴿ ومن بشفّع ﴾ ولم يقل ومن يشفع ويؤيد هذا قوله (إشفعوا تؤجروا) وقوله (من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في ملكه ومن أعان على خصومه بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع) (وثالثها) إن المراد بالشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنين وبالشفاعة السيئة الدعاء عليهم عن أبي علي الجبائي قال لأن اليهود كانت تفعل ذلك فتوعدهم الله عليه (ورابعها) ما قاله بعضهم إن المراد بالشفاعة هنا أن يصير الإنسان شفيع صاحبه في جهاد عدوه فيحصل له من هذه الشفاعه نصيب في العاجل من الغنيمه والظفر وفي الأجل من الثواب المنتظر وإن صار شفيعاً له في معصية أو شر حصل له نصيب من المذمة في العاجل والعقوبة في الأجل والكفل الوزر عن الحسن وقتادة وهو النصيب والحفظ عن السدي والربيع وجميع اهل اللغة فكأنه النصيب من الشر ﴿ وكان الله على كل شيء مقبلاً ﴾ قيل في معنى المقيت أقوال (أحدها) انه المقتدر عن السدي وابن

زيد (وثانيها) الحفيظ الذي يعطي الشيء قدر الحاجة من الحفظ عن ابن عباس (وثالثها) الشهيد عن مجاهد (ورابعها) الحسيب عنه أيضاً (وخامسها) المجازي عن أبي علي الجبائي أي يجازي على كل شيء من الحسنات والسيئات .

[النظم] وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنه سبحانه لما قال ﴿ لا تكلف إلا نفسك ﴾ عقب ذلك بأن لك مع هذا في دعاء المؤمنين إلى الحق ما للإنسان في شفاعته صاحبه لخير يصل إلى المشفوع له لثلاثتهم إن العبد من أجل أنه لا يؤخذ بعمل غيره لا يتزيد فعله يعمل غيره عن علي بن عيسى وقيل الوجه فيه إن كل من طلب لغيره خيراً فوصل إليه حصل له نصيب منه وأنت قد طلبت لهم الخير حيث دعوتهم إلى الجهاد وحررتهم عليه قال القاضي هذا أحسن ما قيل فيه .

﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾

شَيْءٌ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾

[اللغة] التحية السلام يقال حَيَّيْتُ حَيِّيًا حَيِّيًا تحية إذا سلم قال الشاعر :

إِنَّا مُحَيُّوكَ يَا سُلْمَى فَحَيِّينَا ^{مُرْتَحِقَاتٌ كَأَمْثَلِ سُلْمَى} وَإِنْ سَفَيْتَ كِرَامَ النَّاسِ فَاسْقِينَا ^{مُرْتَحِقَاتٌ كَأَمْثَلِ سُلْمَى}

والتحية البقا قال :

مِنْ كُلِّ مَا نَاكَ الْفَتَى قَدْ نِلْتَهُ إِلَّا السَّحِيَّةُ

يعني المملك وإنما سمي بذلك لأن المملك يحيا بالسلام والثناء الحسن والحسيب الحفيظ لكل شيء حتى لا يشذ منه شيء والحسيب الفعيل من الحساب الذي هو الإحصاء يقال حاسب فلان فلاناً على كذا وهو حسيبه إذا كان صاحب حسابه ومن قال الحسيب الكافي فهو من قولهم أحسبني فلان الشيء إحساباً إذا كفاني وحسبي كذا أي كفاني وقال الزجاج معنى الحسيب أنه يعطي كل شيء من العلم والحفظ والجزاء مقدار ما يحسبه أي يكفيه ومنه قوله عطاء حساباً أي كافياً .

[المعنى] ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا ﴾ أمر الله المسلمين برّد السلام على المسلم بأحسن مما سلم إن كان مؤمناً وإلا فليقل وعليكم ولا يزيد على ذلك فقوله ﴿ بِأَحْسَنَ مِنْهَا ﴾ للمسلمين خاصة وقوله ﴿ أَوْ رُدُّوهَا ﴾ لأهل الكتاب عن ابن عباس فإذا

قال المسلم السلام عليكم فقل وعليكم السلام ورحمة الله وإذا قال السلام عليكم ورحمة الله فقل وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فقد حيته بأحسن منها وهذا منتهى السلام وقيل إن قوله ﴿أوردوها﴾ للمسلمين خاصة أيضاً عن السدي وعطا وإبراهيم وابن جريج قالوا إذا سلم عليك المسلم فردّ عليه بأحسن مما سلم عليك أو بمثل ما قال وهذا أقوى لما روي عن النبي (ﷺ) أنه قال إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره عن الصادقين عليهم السلام أن المراد بالتحية في الآية السلام وغيره من البرّ وذكر الحسن أن رجلاً دخل على النبي (ﷺ) فقال السلام عليك فقال النبي (ﷺ) وعليك السلام ورحمة الله فجاءه آخر فقال السلام عليك ورحمة الله فقال النبي وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فجاءه آخر فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال النبي (ﷺ) وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقليل يا رسول الله زدت للأول والثاني في التحية ولم تزد في الثالث فقال إنه لم يبق لي من التحية شيئاً فرددت عليه مثله وروى الواحدي بإسناده عن أبي أمامة عن مالك بن النيهان قال قال رسول الله (ﷺ) من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب له عشرون حسنة ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة ﴿إن الله كان على كل شيء حسيباً﴾ أي حفيظاً عن مجاهد وقيل كافياً وقيل مجازياً عن ابن عباس وفي هذه الآية دلالة على وجوب ردّ السلام لأنّ ظاهر الأمر يقتضي الوجوب وقال الحسن وجماعة من المفسرين إن السلام تطوع والردّ فرض ثم الردّ ربما كان من فروض الكفاية وقد يتعين بأن يخصّه بالسلام ولا أحد عنده فيتعيّن عليه الردّ .

[النظم] وجه اتصال هذه الآية بما قبلها إن المراد بالسلام المسالمة التي هي ضد الحرب فلما أمر سبحانه بقتال المشركين عقبه بأن قال من مال إلى السلم وأعطى ذلك من نفسه وحيى المؤمنين بتحية فأقبلوا منه .

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (٨٧)

[الإعراب] اللام في ليجمعنكم لام القسم وحديثاً نصب على التمييز كما تقول مَنْ

أحسن من زيد فهماً فهو استفهام في اللفظ وتقرير في المعنى .

[المعنى] ﴿ الله لا إله إلا هو ﴾ قد مرّ تفسيره ﴿ ليجمعنكم إلى يوم القيامة ﴾ أي ليعثنكم من بعد مماتكم ويحشرنكم جميعاً إلى موقف الحساب الذي يقضي فيه بين أهل الطاعة والمعصية وقال الزجاج معناه ليجمعنكم في الموت وفي قبوركم ﴿ لا ريب فيه ﴾ أي لا شك في هذا القول وإنما سمي يوم القيامة لأن الناس يقومون فيه من قبورهم وفي التنزيل يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴿ ومن أصدق من الله حديثاً ﴾ أي موعداً لا خلف لوعده وقيل معناه لا أحد أصدق من الله في الخبر الذي يخبر به .

[النظم] لَمَّا أَمَرَ تَعَالَى وَنَهَى فِيمَا قَبْلَ بَيْنَ بَعْدِهِ أَنَّهُ الْإِلَهَ الَّذِي لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ سِوَاهُ أَي فاعملوا على حسب ما أوجه عليكم فإنه يجازيكم به ثم بين وقت الجزاء وقيل إنما إتصل بقوله ﴿ حسيباً ﴾ أي إنما الحسيب هو الله .

﴿ مَا لَكُمْ فِي

الْمُنْفِقِينَ فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسُهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتْرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا
مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾

[اللغة] الاركاس الردّ ومنه قول أمية بن أبي الصلت :

فَأَرْكَسُوا فِي حَمِيمِ النَّارِ إِنَّهُمْ كَانُوا عُضَاةً وَقَالُوا الْإِنْفَكُ وَالزُّورَا

قال الفراء يقال اركسهم وركسهم وقد ذكر أن عبد الله وأبي بن كعب قرءا ركَسهم بغير ألف .

[الإعراب] فتنين نصب على الحال كما تقول مالك قائماً والعامل في الحال معنى الفعل الذي في الظرف أعني قوله لك .

[النزول] اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية فيه فقيل نزلت في قوم قدموا المدينة من مكة فأظهروا للمسلمين الإسلام ثم رجعوا إلى مكة لأنهم إستوخموا المدينة فأظهروا الشرك ثم سافروا ببضائع المشركين إلى اليمامة فأراد المسلمون أن يغزوهم فاختلفوا فقال بعضهم لا نفعل فإنهم مؤمنون وقال آخرون أنهم مشركون فأنزل الله فيهم الآية عن مجاهد والحسن وهو

المروي عن أبي جعفر (ع) وقيل نزلت في الذين تخلفوا عن أحد وقالوا لو نعلم قتالاً لاتبعناكم الآية فاختلف أصحاب رسول الله فقال فريق منهم نقتلهم وقال آخرون لا نقتلهم فنزلت الآية عن زيد بن ثابت .

[المعنى] ثم عاد الكلام إلى ذكر المنافقين فقال تعالى ﴿ فما لكم ﴾ أيها المؤمنون صرتم ﴿ في ﴾ أمر هؤلاء ﴿ المنافقين فتنين ﴾ أي فرقتين مختلفتين فمنكم من يكفرهم ومنكم من لا يكفرهم ﴿ والله اركسهم بما كسبوا ﴾ أي ردّهم إلى حكم الكفار بما أظهروا من الكفر عن ابن عباس وقيل معناه أهلكهم بكفرهم عن قتادة وقيل خذلهم فأقاموا على كفرهم وترددوا فيه فأخبر عن خذلانه إياهم بأنه اركسهم عن أبي مسلم ﴿ أتريدون أن تهدوا ﴾ أي تحكموا بهداية ﴿ من أضل الله ﴾ أي حكم الله بضلاله وسماه ضالاً وقيل معنى أضله الله خذله ولم يوفقه كما وفق المؤمنين لأنهم لما عصوا وخالفوا استحقوا هذا الخذلان عقوبة لهم على معصيتهم أي أتريدون الدفاع عن قتالهم مع أن الله حكم بضلالهم وخذلهم ووكّلهم إلى أنفسهم وقال أبو علي الجبائي معناه أتريدون أن تهدوا إلي طريق الجنة من أضله تعالى عن طريق الجنة والثواب وطعن على القول الأول بأنه لو أراد التسمية والحكم لقال من ضلّ الله وهذا لا يصح لأن العرب تقول أكفرته وكفرته قال الكميّ :

وَطَائِفَةٌ قَدْ أَكْفَرُوا بِحُبِّكُمْ وَطَائِفَةٌ قَالُوا مَسِيءٌ وَمُذْنِبٌ

وأيضاً فإنه تعالى إنما وصف المؤمنين بهدايتهم بأن سماهم مهتدين لأنهم كانوا يقولون أنهم مؤمنون فقال تعالى ﴿ لا تختلفوا فيهم وقولوا بأجمعكم أنهم منافقون ﴾ ﴿ ومن يضل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾ معناه ومن نسبه الله إلى الضلالة فلن ينفعه أن يحكم غيره بهدايته كما يقال من جرحه الحاكم فلا ينفعه تعديل غيره وقيل معناه من يجعله الله في حكمه ضالاً فلن تجد له في ضلالته حجة عن جعفر بن حرث قال ويدلّ على أنهم هم الذين اكتسبوا ما صاروا إليه من الكفر دون أن يكون الله تعالى إضطرهم إليه قوله على أثر ذلك ودّوا لو تكفروا كما كفروا فتكونون سوءاً فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فإن تولّوا فخذوهم واقتلوهم .

﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سُوءًا ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا فَاخْذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ ۗ

حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وُلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾

[المعنى] ثم بين تعالى أحوال هؤلاء المنافقين فقال ﴿ ودوا ﴾ أي ودّ هؤلاء المنافقون الذين إختلفتم في أمرهم يعني تمنوا ﴿ لو تكفرون ﴾ أنتم بالله ورسوله ﴿ كما كفروا ﴾ هم ﴿ فتكونون سواء ﴾ أي فتستونون أنتم وهم وتكونون مثلهم كفاراً ثم نهى تعالى المؤمنين أن يوادوهم فقال ﴿ فلا تتخذوا منهم أولياء ﴾ أي فلا تستنصروهم ولا تستنصحوهم ولا تستعينوا بهم في الأمور ﴿ حتى يهاجروا ﴾ أي حتى يخرجوا من دار الشرك ويفارقوا أهلها المشركين بالله ﴿ في سبيل الله ﴾ أي في إبتغاء دينه وهو سبيله فيصيروا عند ذلك مثلكم ، لهم ما لكم وعليهم ما عليكم وهذا قول ابن عباس وإنما سمي الدين سبيلاً وطريقاً لأن من يسلكه أداه إلى النعمة وساقه إلى الجنة ﴿ فإن تولوا ﴾ أي عرضوا عن الهجرة في سبيل الله عن ابن عباس ﴿ فخذوهم ﴾ أيها المؤمنون ﴿ واقتلوهم حيث وجدتموهم ﴾ أي أين أصبتموهم من أرض الله من الحل والحرم ﴿ ولا تتخذوا منهم ولياً ﴾ أي خليلاً ﴿ ولا نصيراً ﴾ أي ناصرأ ينصركم على أعدائكم

مراتحقات كالمؤثر علوم ربي
إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ
إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ
أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ
فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَمَ فَمَا
جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾

[اللغة] الحصر الضيق وكل من ضاقت نفسه عن شيء من فعل أو كلام يقال قد حصر ومنه الحصر في القراءة والحضر إعتقال البطن والاعتزال أن يتنحى الرجل عن الشيء يقال اعتزلت البيت وتعزلته قال الأحوص :

يَا بَيْتَ غَايِكَةَ الَّذِي أَعْتَزَلُ حَذَرَ الْعِدَى وَبِهِ الْفُؤَادُ مُوَكَّلٌ (١)

وسميت المعتزلة معتزلة لاعتزالهم مجلس الحسن البصري بعد أن كانوا من أهله وذلك أن واصل بن عطاء لما أظهر القول بالمنزلة بين المنزلتين وتابعه عمرو بن عبيد على التدين به ووافقهم جماعة على هذا المذهب قال الأمر بهم إلي الاعتزال للحسن البصري وأصحابه فسماهم الناس معتزلة وجرى عليهم ذلك الاسم .

[الإعراب] حصرت صدورهم في موضع نصب على الحال وقد مضمرة معه لأن الفعل الماضي لا يكون حالاً حتى يكون معه قد إما مضمرة أو مظهرة فإن قد تقرب الماضي من الحال فتقديره جاؤكم قد حصرت صدورهم كما قالوا جاء فلان ذهب عقله أي قد ذهب عقله ويجوز أن يكون حصرت صدورهم منصوب الموضع بأنه صفة لموصوف هو حال على تقدير جاؤكم قوم حصرت صدورهم فحذف الموصوف المنصوب على الحال وأقيم صفته مقامه وإنما جاز أن يكون هذا حالاً لأنه بمنزلة قولك أو جاؤكم موصوفين بحصر الصدور أو معروفين بذلك .

[المعنى] لما أمر تعالى المؤمنين بقتال الذين لا يهاجرون عن بلاد الشرك وإن لم يوالوهم إستثنى من جملتهم فقال ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ معناه إلا من وصل من هؤلاء إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق وعهد فدخلوا فيهم بالحلف أو الجوار فحكمهم حكم أولئك في حقن دماهم واختلف في هؤلاء فالمروي عن أبي جعفر (ع) أنه قال المراد بقوله تعالى ﴿ قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ هو هلال بن عويمر السلمي واثق عن قومه رسول الله فقال في موادعته على أن لا تحيف يا محمد من أتانا ولا نحيف من أتاك فنهي الله أن يتعرض لأحد عهد إليهم وبه قال السدي وابن زيد وقيل هم بنو مدلج وكان سراقه بن مالك بن جعشم المدلجي جاء إلى النبي بعد أحد فقال أنشدك الله والنعمة وأخذ منه ميثاقاً أن لا يغزو قومه فإن أسلم قريش أسلموا لأنهم كانوا في عقد قريش فحكم الله فيهم ما حكم في قريش ففيهم نزل هذا ذكره عمر بن شبة ثم إستثنى لهم حالة أخرى فقال ﴿ أو جاؤكم حصرت صدورهم ﴾ أي ضاقت قلوبهم من ﴿ أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ﴾ يعني من قتالكم وقاتل قومهم فلا عليكم ولا عليهم وإنما عني به أشجع فإنهم قدموا المدينة في سبعمائة يقودهم مسعود بن دخيلة فأخرج إليهم النبي إحمال التمر ضيافة وقال نعم الشيء الهدية أمام الحاجة وقال لهم ما جاء بكم قالوا لقرب دارنا منك وكرهنا حربك وحرب قومنا يعنون بني ضمرة الذين بينهم وبينهم عهد لقلتنا فيهم فجئنا لنوادعك فقبل النبي ذلك منهم ووادعهم فرجعوا إلى بلادهم ذكره علي بن إبراهيم في تفسيره فأمر الله تعالى المسلمين أن لا

يتعرضوا لهؤلاء ﴿ ولو شاء الله لسلبهم عليكم ﴾ بتقوية قلوبهم فيجترون على قتالكم وقيل هذا إخبار عما في المقدور وليس فيه أنه يفعل ذلك بأن يأمرهم به أو يأذن لهم فيه ومعناه أنه يقدر على ذلك لو شاء لكنه لا يشاء ذلك بل يلقي في قلوبهم الرعب حتى يفزعوا أو يطلبوا المودعة ويدخل بعضهم في حلف من بينكم وبينهم ميثاق ﴿ فلقاتلوكم ﴾ أي لو فعل ذلك لقاتلوكم ﴿ فإن إعتزلوكم ﴾ يعني هؤلاء الذين أمر بالكف عن قتالهم بدخولهم في عهدكم أو بمصيرهم إليكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم ﴿ فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم ﴾ يعني صالحوكم واستسلموا لكم كما يقول القائل ألقيت إليك قيادي وألقيت إليك زمامي إذا استسلم له وانقاد لأمره والسلم الصلح ﴿ فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً ﴾ يعني إذا سالموكم فلا سبيل لكم إلى نفوسهم وأموالهم قال الحسن وعكرمة نسخت هذه الآية والتي بعدها والآيات في سورة الممتحنة لا ينهيكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين إلى قوله ﴿ الظالمون ﴾ الآيات الأربع بقوله ﴿ فإذا إنسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ الآية .



مرات تحتها ﴿ مستجدون ﴾ آخرين يريدون أن

يأمنوكم ويأمنوا قومهم كل ما ردوا إلى الفتنه أركسوا فيها
فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم نخذوهم
وأقتلوهم حيث ثقتموهم وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً

مبيناً ﴿٩١﴾

[النزول] اختلف في من عني بهذه الآية فقيل نزلت في أناس كانوا يأتون النبي فيسلمون رثاء ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الأوثان يتغون بذلك أن يأمنوا قومهم ويأمنوا نبي الله فأبى الله ذلك عليهم عن ابن عباس ومجاهد وقيل نزلت في نعيم بن مسعود الأشجعي كان ينقل الحديث بين النبي وبين المشركين عن السدي وقيل نزلت في أسد وغطفان عن مقاتل وقيل نزلت في عيينة بن حصين الفزاري وذلك أنه أجذبت بلادهم فجاء إلى رسول الله ووادعه على أن يقيم ببطن نخل ولا

يتعرض له وكان منافقاً ملعوناً وهو الذي سُمّاه رسول الله الأحمق المطاع في قومه وهو المروي عن الصادق .

[المعنى] ثُمَّ بَيَّنَّ تَعَالَى طَائِفَةَ أُخْرَى مِنْهُمْ فَقَالَ ﴿ سَتَجِدُونَ آخِرِينَ ﴾ يَعْنِي قَوْمًا آخِرِينَ غَيْرَ الَّذِينَ وَصَفْتَهُمْ قَبْلَ ﴿ يَرِيدُونَ أَنْ يُأْمِنُوكُمْ ﴾ فَيُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ ﴿ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ ﴾ فَيُظْهِرُونَ لَهُمُ الْمَوَافَقَةَ فِي دِينِهِمْ ﴿ كَلِمَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا ﴾ الْمُرَادُ بِالْفِتْنَةِ هُنَا الشَّرْكَ أَي كَلِمَا دُعُوا إِلَى الْكُفْرِ أَجَابُوا وَرَجَعُوا إِلَيْهِ وَالْفِتْنَةُ فِي اللُّغَةِ الْإِخْتِبَارُ وَالْإِرْكَاسُ الرَّدُّ قَالَ الزَّجَّاجُ أُرْكَسُوا فِيهَا إِنْ تَكْسُوا فِي عَقْدِهِمْ فَالْمَعْنَى كَلِمَا رَدُّوا إِلَى الْإِخْتِبَارِ لِيَرْجِعُوا إِلَى الْكُفْرِ رَجَعُوا إِلَيْهِ ﴿ فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَيِّ فِئَةٍ لَمْ يَعْتَرِلْ قِتَالَكُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يُأْمِنُوكُمْ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ ﴿ وَيَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ ﴾ يَعْنِي وَلَمْ يَسْتَسْلِمُوا لَكُمْ فَيُعْطُوكُمُ الْمَقَادَةَ وَيُصَالِحُوكُمْ ﴿ وَ ﴾ لَمْ ﴿ يَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ عَنْ قِتَالِكُمْ ﴿ فَخَذُّوهُمْ ﴾ أَي فَاَسْرُوهُمْ ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَفْتُمُوهُمْ ﴾ أَي وَجَدْتُمُوهُمْ وَأَصْبَحْتُمُوهُمْ ﴿ وَأَوْلَتْكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ أَي حُجَّةً ظَاهِرَةً وَقِيلَ عَدْرًا بَيْنًا فِي الْقِتَالِ وَسُمِّيَتْ الْحُجَّةُ سُلْطَانًا لِأَنَّهُ يَتَسَلَطُ بِهَا عَلَى الْخَصْمِ كَمَا يَتَسَلَطُ بِالسُّلْطَانِ .

مرکز تحقیقات کامیونر علوم اسلامی

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ۖ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾

[اللغه] الخطأ خلاف الصواب والفعل منه خطأ وأخطأ في الأمر أي لم يصب الصواب والخطأ والخطيء بالفتح فيهما والخطأ والخطاة بالتسكين فيهما والخطاثة الذنب

والفعل منه خطأ يخطأ إذا أذنب والتحرير تفعيل من الحرية وهو إخراج العبد من الرق إلى الحرية .

[الإعراب] إجمع المحققون من النحويين على أن قوله إلا خطأ إستثناء منقطع من الأول على معنى ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً البتة إلا أن يخطأ المؤمن ومثله قول الشاعر :

مِنَ الْبَيْضِ لَمْ تَظْعَنْ بَعِيداً وَلَمْ تَطَأْ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا رِيْطَ بُرْدٍ مُرَجَّلٍ^(١)

والمعنى ولم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ريط البرد إذ ليس ريط البرد من الأرض وقد مر ذكر ما قيل في مثله في سورة البقرة عند قوله ﴿إلا الذين ظلموا منهم﴾ وقال بعضهم إن الاستثناء متصل والمعنى لم يكن لمؤمن أن يقتل مؤمناً متعمداً ومتى قتله متعمداً لم يكن مؤمناً فإن ذلك يخرج من الإيمان ثم قال إلا خطأ أي فإن قتله له خطأ لا يخرج من الإيمان فتحرير رقبة مبتدأ محذوف الخبر لدلالة الكلام عليه وموضع أن في قوله ﴿إلا أن يصدقوا﴾ نصب لأن المعنى فعليه ذلك إلا أن يصدقوا أي إلا على أن يصدقوا ثم تسقط على ويعمل فيه ما قبله على معنى الحال فهو مصدر وقع موقع الحال وأصل يَصْدُقُوا يتصدقوا فأدغمت التاء في الصاد لقرب مخرجهما وقيل إن في قراءة أبي إلا أن يتصدقوا توبة من الله كقولهم فعلت ذلك حذر الشر عن الزجاج فيكون مفعولاً له وقيل أنه بمعنى تاب الله بذلك عليكم توبة فيكون مصدراً مثل كتاب الله عليكم وقد مر ذكره .

[النزول] نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي أخي أبي جهل لأنه كان أسلم وقتل بعد إسلامه رجلاً مسلماً وهو لا يعلم إسلامه والمقتول الحارث بن يزيد بن أنسة العامري عن مجاهد وعكرمة والسدي قال قتله بالحرّة بعد الهجرة وكان من أحد من رده عن الهجرة وكان يعذب عياشاً مع أبي جهل وهو المروي عن أبي جعفر وقيل نزلت في رجل قتله أبو الدرداء كان في سرية فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة فوجد رجلاً من القوم في غنم له فحمل عليه بالسيف فقال لا إله إلا الله فبدر فضربه ثم جاء بغنمه إلى القوم ثم وجد في نفسه شيئاً فأتى رسول الله فذكر ذلك له فقال رسول الله ألا شققت عن قلبه وقد أخبرك بلسانه فلم تصدقه قال كيف بي يا رسول الله فقال فكيف بلا إله إلا الله قال أبو الدرداء فتمنيت

(١) البيض جمع البيضاء . ظعن : سار وحل . الريط : كل ثوب رقيق يشبه الملحفة . المرجل : الثوب المعلم أو الذي فيه صور الرجال .

إن ذلك اليوم مبتدأ إيماني فنزلت الآية عن ابن زيد .

[المعنى] ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ﴾ معناه ما أذن الله ولا أباح لمؤمن فيما عهد إليه أن يقتل مؤمناً إلا أن يقتله خطأ عن قتادة وغيره وقيل معناه ما كان له كما ليس له الآن قتل مؤمن إلا أن يقع القتل خطأ وقيل تقديره وما كان مؤمن ليقتل مؤمناً إلا خطأ كقوله ﴿ ما كان لله أن يتخذ من ولد ﴾ معناه ما كان الله ليتخذ ولداً وقوله ﴿ ما كان لكم أن تنبتوا شجرها ﴾ أي ما كنتم لتنبتوا شجرها وإنما قلنا إن معناه ما ذكرنا لأن الله لا يلحقه الأمر والنهي وإنبات الشجر لا يدخل تحت قدرة العبد فلا يصح النهي عنه فمعنى الآية على ما وصفناه ليس من صفة المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ وعلى هذا يكون الاستثناء متصلاً ومن قال إن الاستثناء منقطع قال قد تمَّ الكلام عند قوله ﴿ أن يقتل مؤمناً ﴾ ثم قال فإن كان القتل خطأ فحكمه كذا وإنما لم يحمل قوله إلا خطأ على حقيقة الاستثناء لأن ذلك يؤدي إلى الأمر بقتل الخطأ أو إباحتها ولا يجوز واحد منهما والخطأ هو أن يريد شيئاً فيصيب غيره مثل أن يرمي إلى غرض أو إلى صيد فيصيب إنساناً فيقتله وكذلك لو قتل رجلاً ظنَّه كافراً كما ظن عياش بن أبي ربيعة وأبو الدرداء ^{عليهما السلام} قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ﴿ أي فعلية إعتاق رقبة مؤمنة في ماله خاصة على وجه الكفارة حقاً لله والرقبة المؤمنة هي البالغة التي آمنت وصلَّت وصامت فلا يجزي في كفارة القتل الطفل ولا الكافر عن ابن عباس والشعبي وإبراهيم والحسن وقتادة وقيل تجزي كل رقبة ولدت على الإسلام عن عطاء والأول أقوى لأن لفظ المؤمن لا يطلق إلا على البالغ الملتزم للفرائض إلا أن من ولد بين مؤمنين فلا خلاف أنه يحكم له بالإيمان ﴿ ودية ﴾ أي وعليه وعلى عاقلته دية ﴿ مسلمة إلى أهله ﴾ أي إلى أهل القتل والمسلمة هي المدفوعة إليهم موفرة غير منقصة حقوق أهلها منها تدفع إلى أهل القتل والمسلمة هي المدفوعة إليهم فتقسم بينهم على حسب حساب الميراث ﴿ إلا أن يصدقوا ﴾ يعني إلا أن يتصدق أولياء القتل بالدية على عاقلة القاتل ويتركوها عليهم ﴿ فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن ﴾ معناه فإن كان القاتل من جملة قوم هم أعداء لكم يناصرونكم الحرب وهو في نفسه مؤمن ولم يعلم قاتله أنه مؤمن فقتله وهو يظنه مشركاً ﴿ فتحرير رقبة ﴾ أي فعلية قاتله تحرير رقبة ﴿ مؤمنة ﴾ كفارة وليس فيه دية عن ابن عباس وقيل إن معناه إذا كان القاتل في عداد قوم أعداء وهو مؤمن بين أظهرهم ولم يهاجر فمن قتله فلا دية له وعليه تحرير رقبة مؤمنة فقط لأن الدية ميراث وأهله كفار لا يرثونه عن ابن

عباس في رواية أخرى وإبراهيم والسدي وقتادة وابن زيد ﴿ وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ أي عهد وذمة وليسوا أهل حرب لكم ﴿ فدية مسلمة إلى أهله ﴾ تلزم عاقلة قاتله ﴿ ونحرير رقبة مؤمنة ﴾ أي يلزم قاتله كفارة لقتله وهو المروي عن الصادق عليه السلام واختلف في صفة هذا القتل أهو مؤمن أم كافر ف قيل إنه كافر إلا أنه يلزم قاتله ديته بسبب العهد عن ابن عباس والزهري والشعبي وإبراهيم النخعي وقتادة وابن زيد وقيل بل هو مؤمن يلزم قاتله الدية يؤدّيها إلى قومه المشركين لأنهم أهل ذمة عن الحسن وإبراهيم ورواه أصحابنا أيضاً إلا أنهم قالوا تعطى ديته ورثته المسلمين دون الكفار ولفظ الميثاق يقع على الذمة والعهد جميعاً ﴿ فمن لم يجد ﴾ أي لم يقدر على عتق الرقبة بأن لا يجد العبد ولا ثمنه ﴿ فصيام شهرين ﴾ أي فعلية صيام شهرين ﴿ متتابعين توبة من الله ﴾ أي ليتوب الله به عليكم فتكون التوبة من فعل الله وقيل إن المراد بالتوبة هنا التخفيف من الله لأن الله إنما جوز للقاتل العدول إلى الصيام تخفيفاً عليه ويكون كقوله تعالى ﴿ علم إن لن تحصوه فتاب عليكم ﴾ وكان الله عليماً ﴿ أي لم يزل عليماً بكل شيء ﴾ حكماً ﴿ فيما يأمر به وينهى عنه وأما الدية الواجبة في قتل الخطأ فمائة من الإبل إن كانت العاقلة من أهل الإبل بلا خلاف وإن اختلفوا في أسنانها ف قيل هي أربع وعشرون بنت مخاض وعشرون ابن لبون ذكر وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وروي ذلك عن عثمان وزيد بن ثابت ورواه أصحابنا أيضاً وقد روي أيضاً في إخبارنا خمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وبه قال الحسن والشعبي وقيل إنها إخماس عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت لبون وعشرون ابن لبون وعشرون بنت مخاض وهذا قول ابن مسعود وابن عباس والزهري والثوري وإليه ذهب الشافعي وقال أبو حنيفة هي إخماس أيضاً إلا أنه جعل مكان ابن لبون ابن مخاض وبه قال النخعي ورواه أيضاً عن ابن مسعود قال الطبري هذه الروايات متكافئة والأولى التخيير فأما الدية من الذهب فألف دينار ومن الورق عشرة آلاف درهم وهو الأصح وقيل إثنا عشر ألفاً ودية الخطأ تنادي في ثلاث سنين ولو خلتنا وظاهر الآية لقلنا أن دية الخطأ على القاتل لكن علمنا بسنة الرسول والإجماع إن الدية في الخطأ على العاقلة وهم الأخوة وبنو الأخوة والأعمام وبنو الأعمام الأب وأبناؤهم والموالي وبه قال الشافعي وقال أبو حنيفة يدخل الوالد والولد فيها ويعقل القاتل وقد روى ابن مسعود عن النبي أنه قال لا يؤخذ الرجل بجريرة ابنه ولا الابن بجريرة أبيه وليس إلزام الدية للعاقلة على سبيل مؤاخذه البريء بالسقيم لأن ذلك ليس بعقوبة بل هو حكم شرعي تابع

للمصلحة وقد قيل إن ذلك على سبيل المؤاساة والمعاونة .

[النظم] أنه تعالى ذكر الكفار وأمر بقتلهم ثم ذكر من كان بينهم وبين المسلمين عهد ومنع من قتلهم ثم ذكر من نافق وحكم قتلهم ثم ذكر قتل المؤمن ووصل به ذكر أحكامه من دية وغيرها .

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا بِحِزَاؤِهِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾

[النزول] نزلت في مقيس بن صباة الكناني وجد أخاها هشاماً قتيلاً في بني النجار فذكر ذلك لرسول الله (ﷺ) فأرسل معه قيس بن هلال الفهري وقال له قل لبني النجار إن علمتم قاتل هشام فادفعوه إلى أخيه ليقتض مني وإن لم تعلموا فادفعوا إنني ديتة فبلغ الفهري الرسالة فاعطوه الدية فلما انصرف ومعه الفهري وسوس إليه الشيطان فقال ما صنعت شيئاً أخذت دية أخيك فيكون سبة^(١) عليك إقتل الذي معك لتكون نفس بنفس والدية فضل فرماه بصخرة فقتله وركب بعيراً ورجع إلى مكة كافراً وأنشد يقول :

قَتَلْتُ بِهِ فَهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سَرَاةَ بَنِي النَّجَارِ أَرْبَابَ فَارِعِ^(٢)
فَأَذْرَكْتُ نَارِي وَأَضْطَجَعْتُ مُوسِداً وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوْلَ رَاجِعِ

فقال النبي لا أؤمنه في حل ولا حرم فقتل يوم الفتح رواه الضحاك وجماعة من المفسرين .

[المعنى] لما بين تعالى قتل الخطأ وحكمه عقبه بيان قتل العمد وحكمه فقال ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾ أي قاصداً إلى قتله عالماً بإيمانه وحرمة قتله وعصمة دمه وقيل معناه مستحلاً لقتله عن عكرمة وابن جريج وجماعة وقيل معنى التعمد أن يقتله على دينه رواه العياشي بإسناده عن الصادق (ع) ﴿ فجزاؤه جهنم خالداً ﴾ مقيماً ﴿ فيها وغضب الله عليه ولعنه ﴾ أبعد من الخير وطرده عنه على وجه العقوبة ﴿ وأعد له عذاباً عظيماً ﴾ ظاهر

(١) السبة بالضم: العار.

(٢) العقل: الدية. السراة بالفتح جمع السرى: السادات والاشراف وفارح: اسم حصن أي كلفت اشراف بني النجار دية أخي وهم أرباب حصن فارح .

المعنى وصفة قتل العمد أن يقصد قتل غيره بما جرت العادة بأن يقتل مثله سواء كان بحديدة حادة كالسلاح أو بخنق أو سم أو إحراق أو تغريق أو مولاة ضرب بالعصا أو بالحجارة حتى يموت فإن جميع ذلك عمد يوجب القود وبه قال إبراهيم والشافعي وأصحابه وقال قوم لا يكون قتل العمد إلا بالحديد وبه قال سعيد بن المسيب وطاووس وأبو حنيفة وأصحابه وأما القتل شبيه العمد فهو أن يضرب بعصا أو غيرها مما لم تجر العادة بحصول الموت عنده فيموت ففيه الدية مغلظة تلزم القاتل خاصة في ماله دون العاقلة وفي هذه الآية وعيد شديد لمن قتل مؤمناً متعمداً حَرَّمَ اللهُ به قتل المؤمن وغلظ فيه وقال جماعة من التابعين الآية اللينة وهي أن الله لا يَغْفِرُ أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء نزلت بعد الشديدة وهي ومن يقتل مؤمناً متعمداً وقال أبو مجلز في قوله ﴿فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ فهي جزاؤه إن جازاه وروى هذا أيضاً عن أبي صالح ورواه أيضاً العياشي بإسناده عن أبي عبد الله (ع) وقد روي أيضاً مرفوعاً إلى النبي (ﷺ) أنه قال هو جزاؤه إن جازاه وروى عاصم بن أبي النجود عن ابن عباس في قوله ﴿فجزاؤه جهنم﴾ قال هي جزاؤه فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له وروى عن أبي صالح وبكر بن عبد الله وغيره أنه كما يقول الإنسان لمن يزجره عن أمره إن فعلته فجزاؤك القتل والضرب ثم إن لم يجازاه بذلك لم يكن ذلك منه كذباً واعتراض على هذا أبو علي الجبائي فقال ما لا يفعل لا يسمى جزاءً إلا ترى أن الأجير إذا استحق الأجرة فالدرهم التي مع مستأجره لا تسمى بأنها جزاء عمله وهذا لا يصح لأن الجزاء عبارة عن المستحق سواء فعل ذلك أو لم يفعل ولهذا يقال جزاء المحسن الإحسان وجزاء المسيء الإساءة وإن لم يتعين المحسن والمسيء حتى يقال أنه فعل ذلك به أو لم يفعل ويقال لمن قتل غيره جزاء هذا أن يقتل وإنما لا يقال للدرهم أنها جزاء الأجير لأن الأجير إنما يستحق الأجرة في الذمة لا في دراهم معينة فللمستأجر أن يعطيه منها ومن غيرها ومن تعلق بهذه الآية من أهل الوعيد في أن مرتكب الكبيرة لا بُدَّ أن يخلد في النار فإننا نقول له ما أنكرت أن يكون المراد به من لا ثواب له أصلاً بأن يكون كافراً أو يكون قَتَلَهُ مستحلاً لقتله أو قتله لإيمانه فإنه لا خلاف أن هذه صفة من يخلد في النار وبعضه من الرواية ما تقدم ذكره في سبب نزول الآية وأقوال الأئمة في معناها وبعد فقد وافقنا على أن الآية مخصوصة بمن لا يتوب وإن التائب خارج من عمومها وأما ما روي عن ابن عباس أنه قال لا توبة لقاتل المؤمن إلا إذا قتله في حال الشرك ثم أسلم وتاب وبه قال ابن مسعود وزيد بن ثابت فالأولى أن يكون هذا القول منهم محمولاً على سلوك سبيل التغليب في القتل كما روي عن سفيان الثوري أنه سئل عن

توبة القتال فقال كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا لا توبة له وإذا ابتلى الرجل قالوا له تب وروى الواحدي بإسناده مرفوعاً إلى عطا عن ابن عباس أن رجلاً سأله القاتل المؤمن توبة فقال لا وسأله آخر القاتل المؤمن توبة فقال نعم فقبل له في ذلك فقال جاءني ذلك ولم يكن قتل فقلت لا توبة لك لكي لا يقتل وجاءني هذا وقد قتل فقد قلت لك توبة لكي لا يلقي نفسه بيده إلى التهلكة ومن قال من أصحابنا أن قاتل المؤمن لا يوفق للتوبة لا ينافي ما قلناه لأن هذا القول إن صح فإنما يدل على أنه لا يختار التوبة مع أنها لو حصلت لأزالت العقاب وإذا كان لا بد من تخصيص الآية بالتوبة جاز أن يختص أيضاً بمن تفضل عليه بالعمو وروى الواحدي بإسناده مرفوعاً إلى الأصمعي قال جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء فقال يا أبا عمرو أيخلف الله ما وعده فقال لا قال أفرأيت من أوعده على عمل عقاباً أيخلف الله وعده فيه فقال أبو عمرو من العجمة أتيت يا أبا عثمان أن الوعد غير الوعيد إن العرب لا تعد عاراً ولا خلفاً أن تعد شراً ثم لا تفعله يرى ذلك كرمياً وفضلاً وإنما الخلف في أن تعد خيراً ثم لا تفعله قال فأوجدني هذا في كلام العرب قال نعم سمعت قول الأول :

وَإِنِّي إِنْ أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعِدْتَنِي لَمْخَلْفُ إِبْعَادِي وَمُنْجِزُ مَوْعِدِي

ووجدنا في الدعاء المروي بالرواية الصحيحة عن الصادقين عليهما السلام يا من إذا وعد وفي وإذا توعد عفا وهذا يؤيد ما تقدم وقد أحسن يحيى بن معاذ في هذا المعنى حيث قال الوعد حق والوعيد حق فالوعد حق العباد على الله ضمن لهم إذا فعلوا كذا أن يعطيهم كذا ومن أولى بالوفاء من الله والوعيد حقه على العباد قال لا تفعلوا كذا فأعذبكم ففعلوا فإن شاء عفا وإن شاء عاقب لأنه حقه وأولاهما بربنا العفو والكرم أنه غفور رحيم وروى إسحاق بن إبراهيم قال سمعت قيس بن أنس يقول كنت عند عمرو بن عبيد في بيته فأنشأ يقول يوتى بي يوم القيامة فأقام بين يدي الله فيقول قُلْتَ أن القاتل في النار فأقول أنت قلت ومن يقتل مؤمناً الآية فقلت له وما في البيت أصغر سنّاً مني أرايت أن لو قال لك فإني قلت فإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من أين علمت أني لا أشاء أن أغفر لهذا قال فما استطاع أن يرد عليّ شيئاً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلَيْكُمْ ءَالَسَلَامٌ لَسْتَ مُؤْمِنًا

تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَلِكَ
 كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ
 خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة غير عاصم فثبتوا هنا في الموضعين بالثاء والتاء وفي
 الحجرات وقرأ الباقون فتبينوا بالثاء والنون في الجميع وقرأ أهل المدينة والشام وحمزة وخلف
 السلم بغير ألف وقرئ في بعض الروايات عن عاصم السلم بكسر السين وسكون اللام وقرأ
 الباقون السلام بالألف وروي عن أبي جعفر القاريء من بعض الطرق لست مؤمناً بفتح الميم
 الثانية وحكى أبو القاسم البلخي أنه قراءة محمد بن علي الباقر .

[الحجة] قال أبو علي من قرأ فتثبتوا فحجته أن التثبيت خلاف الإقدام والمراد به
 الثاني وهو أشد اختصاصاً بهذا الموضع وبين ذلك قوله ﴿ وَأَشَدُّ تَثْبِيثًا ﴾ أي أشد وقفاً لهم
 عما وعظوا بأن لا يقدموا عليه ومن قرأ فتبينوا فحجته أن التبيين قد يكون أشد من التثبيت وقد
 جاء التبيين من الله والعجلة من الشيطان فمقابلته التبيين بالعجلة دلالة على تقارب التثبيت
 والتبيين قال الشاعر في موضع التوقف والزجر :

أزِيدَ مَنَاءَ تُوْعِدُ يَا ابْنَ تَيْمٍ تَبَيَّنُ أَيْنَ تَاهُ بِكَ السُّوْعِيْدُ^(١)

قال ومن قرأ السلام إحتمل ضربين (أحدهما) أن يكون بمعنى التحية أي ولا تقولوا
 لمن حياكم بتحية المسلمين إنما قالها تعوداً ولكن إرفعوا السيف عنه (والآخر) أن يكون
 المعنى لا تقولوا لمن لا يقاتلكم لست مؤمناً قال أبو الحسن يقال فلان سلام إذا كان لا يخالط
 أحداً ومن قرأ السلم أراد الانقياد والاستسلام إلى المسلمين ومنه قوله ﴿ وَأَلْقُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ
 السِّلْمَ ﴾ أي استسلموا لأمره ولما يراد منهم ومن قرأ السلم بكسر السين فمعناه الإسلام
 مصدر أسلم أي صار مسلماً وخرج عن أن يكون حرباً ومن قرأ مؤمناً فإنه من الأمان ومعناه لا
 تقولوا لمن استسلم لكم لسنا نؤمّنكم .

[اللغة] جميع متاع الدنيا عرض يقال إن الدنيا عرض حاضز ويقال لكل شيء يقل

(١) زيد مناة: ابن تميم بن مر. تبين فعل أمر. وناه بك اضلك .

مؤمناً ﴿ أي ليس لإيمانك حقيقة وإنما أسلمت خوفاً من القتل أو لست بآمن ﴾ ﴿ تبتغون ﴾ أي تطلبون ﴿ عرض الحياة الدنيا ﴾ يعني الغنيمة والمال ومتاع الحياة الدنيا الذي لا بقاء له ﴿ فعند الله مغام كثيرة ﴾ أي في مقدوره فواضل ونعم ورزق إن أطمعتموه فيما أمركم به وقيل معناه ثواب كثير لمن ترك قتل المؤمن ﴿ كذلك كنتم من قبل ﴾ اختلف في معناه فقيل كما كان هذا الذي قتلتموه مستخفياً في قومه بدينه خوفاً على نفسه منهم كنتم أنتم مستخفين بأديانكم من قومكم حذراً على أنفسكم عن سعيد بن جبير وقيل كما كان هذا المقتول كافراً فهداه الله كذلك كنتم كفاراً فهداكم الله عن ابن زيد والجبائي وقيل كذلك كنتم أذلاء وآحاداً إذا سار الرجل منكم وحده خاف أن يختطف عن المغربي ﴿ فمن الله عليكم ﴾ فيه قولان (أحدهما) فمن الله عليكم بإظهار دينه وإعزاز أهله حتى أظهرتم الإسلام بعد ما كنتم تكتمونه من أهل الشرك عن سعيد بن جبير وقيل معناه فتاب الله عليكم ﴿ فتبينوا ﴾ أعاد هذا اللفظ للتأكيد بعدما طال الكلام وقيل الأول معناه تبينوا حاله والثاني معناه تبينوا هذه الفوائد بضمائرهم واعرفوها وابتغوها ﴿ إن الله كان ﴾ أي لم يزل ﴿ بما تعملون ﴾ أي بما تعملونه ﴿ خبيراً ﴾ علماً قبل أن تعملوه .

مرات تحققات كالمؤثر علوم إسلامي

﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ
وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ
الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ
اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾
دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٦﴾

[القراءة] قرأ أهل المدينة والشام والكسائي وخلف غير أولي الضرر بنصب الراء والباقون بالرفع .

[الحجة] فالرفع على أن يجعل غير صفة للقاعدين عند سيويه وكذلك قال في غير المغضوب عليهم أنه صفة للذين أنعمت عليهم ومنه قول لبيد :

وَإِذَا جُوزِيَتْ قَرْضاً فَأَجْرُهُ إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى غَيْرَ الْجَمَلِ^(١)

فغير صفة للفتى فعلى هذا يكون التقدير لا يستوي القاعدون الأصحاء والمجاهدون والنصب على الاستثناء من القاعدين ويستوي فعل يقتضي فاعلين فصاعداً فالتقدير لا يستوي القاعدون إلا أولي الضرر والمجاهدون قال الزجاج ويجوز أن يكون منصوباً على الحال فيكون المعنى لا يستوي القاعدون في حال صحتهم والمجاهدون كما تقول جاءني زيد غير مريض أي صحيحاً ويجوز في غير الجر على أن يكون صفة للمؤمنين في غير القراءة .

[اللغة] الضرر النقصان وهو كلما يضرُّك وينقصك من عمى ومرض وعلة والدرجة المنزلة ودرجته إلى كذا أي رقيته إليه منزلة بعد منزلة وأدرجت الكتاب طويته منزلة بعد منزلة ودرج الرجل مضى لسبيله لأنه صار إلى منزلة الآخرة ومنه فلان أكذب من ذب ودرج أي أكذب الأحياء والأموات .

[الإعراب] درجة منصوب على أنه اسم وضع موضع المصدر أي تفضيلاً بدرجة وكلاً مفعول وَعَدَّ والحسن مفعول ثانٍ ودرجات في موضع نصب بدلاً من قوله ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ وهو مفسر للأجر المعنى قَبِيلَ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ درجات ومغفرة ورحمة ويجوز أن يكون منصوباً على التأكيد لأجراً عظيماً لأن الأجر العظيم هو رفع الدرجات من الله والمغفرة والرحمة كما تقول لك علي ألف درهم عرفاً^(٢) مؤكداً لقولك لك علي ألف درهم لأن قولك لك علي ألف درهم هو إقرار فكأنك قلت أعرفها عرفاً وكأنه قيل غفر الله لهم مغفرة وآجرهم أجراً عظيماً لأن قوله ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ فيه معنى غفر ورحم وفضل .

[النزول] نزلت الآية في كعب بن مالك من بني سلمة ومرارة بن ربيع من بني عمرو بن عوف وهلال بن أمية من بني واقف تخلقوا عن رسول الله يوم تبوك وعذر الله أولي الضرر وهو عبد الله بن أم مكتوم رواه أبو حمزة الثمالي في تفسيره وقال زيد بن ثابت كنت عند النبي حين نزلت عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ولم يذكر أولي الضرر فقال ابن أم مكتوم فكيف وأنا أعمى لا أبصر لتغشى النبي الوحي ثم سري عنه فقال إكتب ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ﴾ فكتبتها .

(١) القرض : ما يعطيه الرجل أو يفعله ليجازى عليه . معناه إذا أسدى إليك معروف فكافى .

(٢) [فقولك عرفاً] .

[المعنى] لَمَا حُتُّ سَبْحَانَهُ عَلَى الْجِهَادِ عَقَبَهُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ وَالثَّوَابِ فَقَالَ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أَي لَا يَعْتَدِلُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَالْمُؤْتَرُونَ الدَّعَةَ وَالرَّفَاهِيَةَ عَلَى مَقَاسَةِ الْحَرْبِ وَالْمَشَقَّةِ بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ ﴿ غَيْرِ أَوْلَى الضَّرَرِ ﴾ أَي إِلَّا أَهْلَ الضَّرَرِ مِنْهُمْ بِذَهَابِ أَبْصَارِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِلَلِ الَّتِي لَا سَبِيلَ لِأَهْلِهَا إِلَى الْجِهَادِ لِلضَّرَرِ الَّذِي بِهِمْ ﴿ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وَمِنْهَا جُودُهُ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَالْمُسْتَفْرَغُونَ جِهْدَهُمْ وَوَسْعَهُمْ فِي قِتَالِ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَإِعْزَازِ دِينِهِ ﴿ بِأَمْوَالِهِمْ ﴾ إِنْفَاقًا لَهَا فِيمَا يُوْهِنُ كَيْدَ الْأَعْدَاءِ ﴿ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ حَمَلًا لَهَا عَلَى الْكِفَاحِ (١) فِي اللَّقَاءِ ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾ مَعْنَاهُ فَضِيلَةٌ وَمَنْزَلَةٌ ﴿ وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى ﴾ مَعْنَاهُ وَكُلًّا الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ وَالْقَاعِدِينَ عَنِ الْجِهَادِ وَعَدَّهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَنْ قِتَادَةٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَفْسِرِينَ وَفِي هَذِهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ فَرَضَ عَلَى الْكِفَايَةِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ فَرَضًا عَلَى الْأَعْيَانِ لَمَا اسْتَحَقَّ الْقَاعِدُونَ بِغَيْرِ عَذْرٍ أَجْرًا وَقِيلَ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْكُلِّ هُنَا الْمُجَاهِدَ وَالْقَاعِدَ مِنْ أَوْلَى الضَّرَرِ الْمَعْدُورِ عَنْ مَقَاتِلِ ﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ ﴾ مِنْ غَيْرِ أَوْلَى الضَّرَرِ ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ ﴾ أَي مَنَازِلَ بَعْضُهَا أَعْلَى مِنْ بَعْضٍ مِنْ مَنَازِلِ الْكِرَامَةِ وَقِيلَ هِيَ دَرَجَاتُ الْأَعْمَالِ كَمَا يُقَالُ الْإِسْلَامُ دَرَجَةٌ وَالْفِقْهُ دَرَجَةٌ وَالْهَجْرَةُ دَرَجَةٌ وَالْجِهَادُ فِي الْهَجْرَةِ دَرَجَةٌ وَالْقِتْلُ فِي الْجِهَادِ دَرَجَةٌ عَنْ قِتَادَةٍ وَقِيلَ مَعْنَى الدَّرَجَاتِ هِيَ الدَّرَجَاتُ التَّسْعُ الَّتِي ذَرَجَهَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ فِي قَوْلِهِ ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيهِمْ ظُلْمًا وَلَا نَصَبًا وَلَا مَخْمَصَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطُؤُونَ مَوْطِنًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ (٢) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ فَهَذِهِ الدَّرَجَاتُ التَّسْعُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﴿ وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ ﴾ هَذَا بَيَانُ خُلُوصِ النِّعَمِ بِأَنَّهُ لَا يَشْوِيهِ غَمٌّ بِمَا كَانَ مِنْهُ مِنَ الذَّنُوبِ بَلْ غَفَرَ لَهُ ذَلِكَ ثُمَّ رَحِمَهُ بِإِعْطَائِهِ النِّعَمَ وَالْكَرَامَاتِ ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ لَمْ يَزَلْ اللَّهُ غَفَارًا لِلذَّنُوبِ صَفُوحًا لِعَبِيدِهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ عَلَيْهَا ﴿ رَحِيمًا ﴾ بِهِمْ مُتَفَضِّلًا عَلَيْهِمْ وَقَدْ يَسْأَلُ فَيُقَالُ كَيْفَ قَالَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهَا ﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ دَرَجَاتٍ وَهَذَا مُتَنَاقِضٌ الظَّاهِرُ وَأَجِيبَ عَنْهُ بِجَوَابَيْنِ (أَحَدُهُمَا) أَنَّ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنْ أَوْلَى الضَّرَرِ ﴾ دَرَجَةً وَفِي آخِرِهَا ﴿ فَضَّلَهُمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ غَيْرِ

(١) الكفاح: المواجهة.

(٢) [به عمل صالح إلى قوله] .

أولي الضرر ﴿ درجات فلا تناقض لأن قوله ﴿ وكلا وعد الله الحسنى ﴾ يدل على أن القاعدين لم يكونوا عاصمين وإن كانوا تاركين للفضل (والثاني) ما قاله أبو علي الجبائي وهو أنه أراد بالدرجة الأولى علو المنزلة وارتفاع القدر على وجه المدح لهم كما يقال فلان أعلى درجة عند الخليفة من فلان يريدون بذلك أنه أعظم منزلة وبالثانية الدرجات في الجنة التي يتفاضل بها المؤمنون بعضهم على بعض على قدر إستحقاقهم وقال المغربي إنما كرر لفظ التفضيل لأن الأول أراد به تفضيلها في الدنيا وأراد بالثاني تفضيلهم في الآخرة وجاء في الحديث « إن الله فضل المجاهدين على القاعدين سبعين درجة » بين كل درجتين مسيرة سبعين خريفاً للفرس الجواد المضمّر .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ

تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ
فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ
مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ
سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوءًا
غَفُورًا ﴿٩٩﴾

[القراءة] روى في الشواذ عن إبراهيم أنه قرأ أن الذين تُوفاهم الملائكة بضم التاء .

[الحجة] قال ابن جنى معنى هذا كقولك إن الذين يُعدُّون على الملائكة يُردون إليهم يُحتسبون عليهم فهو نحو من قولك أن المال الذي تُوفاه أمة الله أي يدفع إليها ويحتسب عليها كان كل ملك جعل إليه قبض نفس بعض الناس ثم تمكن من ذلك وتوفيه .

[اللغة] التوفي القبض وتوفيت الشيء واستوفيته قبضته والوفاة الموت لأن الميت

نقبض روحه والتوفي الإحصاء قال الشاعر :

إِنَّ بَنِي أَدْرَمَ لَيْسُوا مِنْ أَحَدٍ لَيْسُوا إِلَى قَيْسٍ وَلَيْسُوا مِنْ أَسَدٍ^(١)
وَلَا تَوَفَّاهُمْ قُرَيْشٌ فِي الْعَدَدِ

المعنى أحصاهم والماوى المرجع من أوى إلى منزله يَأْوِي أَوْيًّا إذا رجع إلى منزله والاستضعاف وجدان الشيء ضعيفاً كالاستطراف ونحوه .

[الإعراب] توفاهم إن شئت كان لفظه ماضياً فيكون مفتوحاً لأن الماضي مبني على الفتح ويجوز أن يكون مستقبلاً فيكون مرفوعاً على معنى توفاهم حذف التاء الثانية لاجتماع تائين وقد ذكرناه مشروحاً فيما تقدم ، ظالمي أنفسهم نصب على الحال وأصله ظالمين أنفسهم إلا أن النون حذفت إستخفافاً وهي ثابتة في التقدير كما قال سبحانه هديا بالغ الكعبة أي بالغ الكعبة ، فيم حذفت الألف من ما الاستفهام وهو في موضع جر بفي والجار مع لمجرور في موضع نصب لأنه خبر كان ، وخبر إن قوله ﴿ قالوا فيم كنتم ﴾ أي قالوا لهم فحذف لهم لدلالة الكلام عليه ويقال خبر إن قوله ﴿ فأولئك مأواهم جهنم ﴾ ويكون قالوا لهم في موضع نصب بكونه صفة لظالمي أنفسهم لأنه نكرة المستضعفين نصب على الاستثناء من قوله ﴿ مأواهم جهنم إلا المستضعفين ﴾ لا يستطيعون حيلة في موضع نصب على الحال من المستضعفين .

[النزول] قال أبو حمزة الشمالي بلغنا أن المشركين يوم بدر لم يخلفوا إذ خرجوا أحداً إلا صبياً أو شيخاً كبيراً أو مريضاً فخرج معهم ناس ممن تكلم بالإسلام فلما إلتقى المشركون ورسول الله نظر الذين كانوا قد تكلموا بالإسلام إلى قلة المسلمين فارتابوا وأصيبوا فيمن أصيب من المشركين فنزلت فيهم الآية وهو المروي عن ابن عباس والسدي و قتادة وقيل أنهم قيس بن الفاكه بن المغيرة والحارث بن زمعة بن الأسود وقيس بن الوليد بن المغيرة وأبو العاص بن منبه بن الحجاج وعلي بن أمية بن خلف عن عكرمة ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) قال ابن عباس كنت أنا من المستضعفين وكنت غلاماً صغيراً وذكر عنه أيضاً أنه قال كان أبي من المستضعفين من الرجال وأمي كانت من المستضعفات من النساء وكنت أنا من المستضعفين من الولدان .

[المعنى] ثم أخبر تعالى عن حال من قعد عن نصرة النبي (ﷺ) بعد الوفاة فقال

(١) بنو ادريم : قبيلة من قريش .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ ﴾ أي قبض أرواحهم أو تقبض أرواحهم ﴿ الملائكة ﴾ الملائكة ملك الموت أو هو وغيره فإن الملائكة تتوفى وملك الموت يتوفى والله يتوفى وما يفعله ملك الموت أو الملائكة يجوز أن يضاف إلى الله إذ فعلوه بأمره وما تفعله الملائكة جاز أن يضاف إلى ملك الموت إذ فعلوه بأمره ﴿ ظالمي أنفسهم ﴾ أي في حال هم فيها ظالموا أنفسهم إذ بخسوها حقها من الثواب وأدخلوا عليها العقاب بفعل الكفر ﴿ قالوا فيم كتمتم ﴾ أي قالت لهم الملائكة فيم كتمتم أي في أي شيء كتمتم من دينكم على وجه التقرير لهم أو التوبيخ لفعلهم ﴿ قالوا كنا مستضعفين في الأرض ﴾ يستضعفنا أهل الشرك بالله في أرضنا وبلادنا بكثرة عددهم وقوتهم ويمنعوننا من الإيمان بالله وإتباع رسوله على جهة الاعتذار ﴿ قالوا ﴾ أي قالت الملائكة لهم ﴿ ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ أي فتخرجوا من أرضكم ودوركم وتفارقوا من يمنعكم من الإيمان بالله ورسوله إلى أرض يمنعكم أهلها من أهل الشرك فتوحدهم وتعبدوه وتتبعوا رسوله وروى عن سعيد بن جبير أنه قال في معناه إذا عمل بالمعاصي في أرض فاخرج منها ثم قال تعالى ﴿ فأولئك ما أوامهم جهنم ﴾ أي مسكنهم جهنم ﴿ وساءت ﴾ هي أي جهنم ﴿ مصيراً ﴾ لأهلها الذين صاروا إليها ثم استثنى من ذلك فقال ﴿ إلا المستضعفين ﴾ الذين استضعفهم المشركون ﴿ من الرجال والنساء والولدان ﴾ وهم الذين يعجزون عن الهجرة لإعسارهم وقلة حيلتهم وهو قوله ﴿ لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ في الخلاص من مكة وقيل معناه لا يهتدون لسوء معرفتهم بالطريق طريق الخروج منها أي لا يعرفون طريقاً إلى المدينة عن مجاهد وقتادة وجماعة من المفسرين ﴿ فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ﴾ معناه لعل الله أن يعفو عنهم لما هم عليه من الفقر ويتفضل عليهم بالصفح عنهم في تركهم الهجرة من حيث لم يتركوها إختياراً ﴿ وكان الله عفواً ﴾ أي لم يزل الله ذا صفح بفضل من ذنوب عباده بترك عقوبتهم على معاصيهم ﴿ غفوراً ﴾ أي سائراً عليهم ذنوبهم بعفوه لهم عنها قال عكرمة وكان النبي يدعو عقيب صلاة الظهر اللهم خلص الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة وضعة المسلمين من أيدي المشركين .

﴿ * وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْتَعاً كَثِيراً وَسَعَةً
وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ

فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾

[اللغة] المهاجرة المفارقة وأصله من الهجر الذي هو ضد الوصل والمراغم المضطرب في البلاد والمذهب وأصله من الرغام وهو التراب ومعنى راغمت فلاناً هاجرته ولم أبال رغم أنفه أي وإن لصق بالتراب أنفه وأرغم الله أنفه ألصقه بالتراب وقيل أصله الذل والشدة والمراغم المعادي الذي يروم إذلال صاحبه ومنه الحديث إذا صلى أحدكم فليزِم جبينه وأنفه الأرض حتى يخرج منه الرُّغم أي حتى يذل ويخضع لله تعالى وفعلته على رُغمه أي على ذله بما يكره وأرغم الله أنفه أذله والمُراغم الموضع والمصدر من المراغمة قال :

إِلَى بَلَدٍ غَيْرِ دَانِيِ الْمَحَلِّ بَعِيدِ الْمُرَاغِمِ وَالْمُضْطَرَبِ

[النزول] قيل لما نزلت آيات الهجرة سمعها رجل من المسلمين وهو جندع أو جندب بن ضمرة وكان بمكة فقال والله ما أنا مما إستثنى الله إني لأجد قوة وإني لعالم بالطريق وكان مريضاً شديد المرض فقال لبيته والله لا أبيت بمكة حتى أخرج منها فإني أخاف أن أموت فيها فخرجوا يحملونه على سرير حتى إذا بلغ التنعيم مات فنزلت الآية عن أبي حمزة الثمالي وعن قتادة وعن سعيد بن جبيرة وقال عكرمة وخرج جماعة من مكة مهاجرين فلحقهم المشركون وفتنوهم عن دينهم فافتنوا فأنزل الله فيهم ﴿ ومن الناس من يقول آمنا بالله ﴾ ﴿ فإذا أودى في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله ﴾ فكتب بها المسلمون إليهم ثم نزلت فيهم ﴿ ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ .

[المعنى] ثم قال سبحانه ﴿ ومن يهاجر ﴾ يعني يفارق أهل الشرك ويهرب بدينه من وطنه إلى أرض الإسلام ﴿ في سبيل الله ﴾ أي في منهاج دين الله وطريقه الذي شرعه لخلقه ﴿ يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة ﴾ أي متحولاً من الأرض وسعة في الرزق عن ابن عباس والضحاك والربيع وقيل مزحزحاً عما يكره وسعة من الضلالة إلى الهدى عن مجاهد وقتادة وقيل مهاجراً فسيحاً متسعاً مما كان فيه من تضيق المشركين عليه ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ﴾ أخبر سبحانه إن من خرج من بلده مهاجراً من أرض الشرك فأراً بدينه إلى الله ورسوله ﴿ ثم يدركه الموت ﴾ قبل بلوغه دار الهجرة وأرض الإسلام ﴿ فقد وقع أجره على الله ﴾ أي ثواب عمله وجزاء هجرته على الله تعالى ﴿ وكان الله

غفوراً ﴿ أي ساتراً على عباده ذنوبهم بالعرف عنهم ﴾ رحيماً ﴿ بهم رفيقاً ومما جاء في معنى الآية من الحديث ما رواه الحسن عن النبي (ﷺ) أنه قال من فرّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض إستوجب الجنة وكان رفيق إبراهيم ومحمّد عليهما السلام وروى العياشي بإسناده عن محمد بن أبي عمير حدثني محمد بن حليم قال وجّه زرارَةَ بن أعين ابنه عبيداً إلى المدينة ليستخبر له خبر أبي الحسن موسى بن جعفر (ع) وعبد الله فمات قبل أن يرجع إليه عبيد ابنه قال محمد بن أبي عمير حدثني محمد بن حكيم قال ذكرت لأبي الحسن (ع) زرارَةَ وتوجيهه عبيداً ابنه إلى المدينة فقال إني لأرجو أن يكون زرارَةَ ممن قال الله فيهم ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله الآية .

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾

[اللغة] في قصر الصلاة ثلاث لغات قصرت الصلوات أقصرها وهي لغة القرآن وقصرتها تقصيراً وأقصرتها إقصاراً وفتنت الرجل أفتنه فهو مفتون لغة أهل الحجاز وبني تميم وربيعة وأهل نجد كلهم وأسد يقولون أفتنت الرجل فهو فاتن وقد فتن فتونا إذا دخل في الفتنة وإنما قال في الكافرين أنهم عدو لأن لفظة فعول تقع على الواحد والجماعات .

[المعنى] ﴿ وإذا ضربتم في الأرض ﴾ معناه إذا سرتم فيها أي سافرتم ﴿ فليس عليكم جناح ﴾ أي حرج وإثم ﴿ أن تقصروا من الصلاة ﴾ فيه أقوال (أحدها) إن معناه أن تقصروا من عدد الصلاة فتصلوا الرباعيات ركعتين عن مجاهد وجماعة من المفسرين وهو قول أكثر الفقهاء وهو مذهب أهل البيت (ع) وقيل تقصر صلاة الخائف من صلاة المسافر وهما قصران قصر الأمن من أربع إلى ركعتين وقصر الخوف من ركعتين إلى ركعة واحدة عن جابر ومجاهد وقد رواه أيضاً أصحابنا (وثانيها) إن معناه القصر من حدود الصلاة عن ابن عباس وطاوس وهو الذي رواه أصحابنا في صلاة شدة الخوف وإنها تصلى إيماء والسجود أخفض من الركوع فإن لم يقدر على ذلك فالتسبيح المخصوص كافٍ عن كل ركعة (وثالثها) إن المراد بالقصر الجمع بين الصلاتين والصحيح الأول ﴿ إن خفتم أن يفتنكم

الذين كفروا ﴿ يعني خفتم فتنة الذين كفروا في أنفسكم أو دينكم وقيل معناه إن خفتم أن يقتلكم الذين كفروا في الصلاة عن ابن عباس ومثله قوله تعالى ﴿ على خوف من فرعون وملائه أن يفتنهم ﴾ أي يقتلهم وقيل معناه أن يعذبكم الذين كفروا بنوع من أنواع العذاب ﴿ إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً ﴾ أي ظاهري العداوة وفي قراءة أبي بن كعب فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم الذين كفروا من غير أن يقرأ إن خفتم وقيل إن معنى هذه القراءة أن لا يفتنكم أو كراهة أن يفتنكم كما في قوله ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ وظاهر الآية يقتضي أن القصر لا يجوز إلا عند الخوف لكننا قد علمنا جواز القصر عند الأمن ببيان النبي ويحتمل أن يكون ذكر الخوف في الآية قد خرج مخرج الأعم والأغلب عليهم في أسفارهم فإنهم كانوا يخافون الأعداء في عامتها ومثله في القرآن كثير واختلف الفقهاء في قصر الصلاة في السفر فقال الشافعي هي رخصة واختاره الجبائي وقال أبو حنيفة هو عزيمة وفرض وهذا مذهب أهل البيت قال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لأبي جعفر ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي قال إن الله يقول وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة فصار التقصير واجباً في السفر كوجوب التمام في الحضر قالنا قلنا أنه قال لا جناح عليكم أن تقصروا من الصلاة ولم يقل إفعل فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام قال أو ليس قال تعالى في الصفا والمروة ﴿ فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ ألا ترى أن الطواف واجب مفروض لأن الله تعالى ذكرهما في كتابه وصنعهما نبيه وكذا التقصير في السفر شيء صنعه رسول الله وذكره الله في الكتاب قال قلت فمن صلى في السفر أربعاً أعيده أم لا قال إن كان قرئت عليه آية التقصير وفسرت له فصلى أربعاً أعاد وإن لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه والصلاة في السفر كل فريضة ركعتان إلا المغرب فإنها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله في السفر والحضر ثلاث ركعات وفي هذا الخبر دلالة على أن فرض المسافر مخالف لفرض المقيم وقد أجمعت الطائفة على ذلك وعلى أنه ليس بقصر وقد روي عن النبي أنه قال فرض المسافر ركعتان غير قصر وعندهم إن الخوف بإنفراده موجب للقصر وفيه خلاف بين الفقهاء وذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن الله عنى بالقصر في الآية قصر صلاة الخوف من صلاة السفر لا من صلاة الإقامة لأن صلاة السفر عندهم ركعتان تمام غير قصر فمنهم جابر بن عبد الله وحذيفة اليمان وزيد بن ثابت وابن عباس وأبو هريرة وكعب وكان من الصحابة قطعت يده يوم اليمامة وابن عمر وسعيد بن جبير والسدي وأما حدّ السفر الذي يجب عنده القصر فعندنا ثمانية

فراسخ وقيل مسيرة ثلاثة أيام بلياليها وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه وقيل ستة عشر فرسخاً ثمانية وأربعين ميلاً وهو مذهب الشافعي .

[النظم] وجه اتصال الآية بما قبلها انه لما أمر بالجهاد والهجرة بين صلاة السفر والخوف رحمة منه وتخفيفاً لعباده .

﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْبْتَ
لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقِمِ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا
سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا
فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً
وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ
تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا
مُهِينًا ﴿١٢٠﴾

[اللغة] أسلحة جمع سلاح مثل حمار وأحمره والسلاح إسم لجملته ما يدفع به الناس عن أنفسهم في الحروب مما يقاتل به خاصة لا يقال للدواب وما أشبهها سلاح والجنح الاسم من جنحت عن المكان إذا عدلت عنه وأخذت جانباً عن القصد وأذى مقصور يقال أذى فلان يأذى أذىً مثل فزع يفزع فزعا .

[الإعراب] وليأخذوا القراءة على سكون اللام والأصل وليأخذوا بالكسر إلا أن الكسر يستثقل فيحذف إستخفافاً وكذلك فلتقم ولتأت وموضع أن تضعوا نصب أي لا إثم عليكم في أن تضعوا فلما سقطت في عمل ما قبل أن فيها وعلى المذهب الآخر يكون موضعها جرأً بإضمار حرف الجر وإنما قال طائفة أخرى ولم يقل آخرون وقال لم يصلوا

فليصلوا ولم يقل لم تصل فلتصل حملاً للكلام تارة على اللفظ وأخرى على المعنى كما قال وإن طائفتان من المؤمنين إقتلوا ولم يقل إقتلا ومثله كثير .

[المعنى] ثم ابتدا تعالى ببيان صلاة الخوف في جماعة فقال ﴿ فإذا كنت ﴾ يا محمد ﴿ فيهم ﴾ يعني في أصحابك الضاربين في الأرض الخائفين عدوهم أن يغزوهم ﴿ فأقمت لهم الصلاة ﴾ بحدودها وركوعها وسجودها عن الحسن وقيل معناه أقمت لهم الصلاة بأن تؤمهم ﴿ فلتقم طائفة منهم ﴾ أي من أصحابك الذين أنت فيهم ﴿ معك ﴾ في صلاتك وليكن سائرهم في وجه العدو وتقديره ولتقم طائفة منهم تجاه العدو ولم يذكر ما ينبغي أن تفعله الطائفة غير المصلية لدلالة الكلام عليه ﴿ وليأخذوا أسلحتهم ﴾ إختلف في هذا فقيل المأمور بأخذ السلاح الطائفة المصلية مع رسول الله يأخذون من السلاح مثل السيف يتقلدون به والخنجر يشدون إلى دروعهم وكذلك السكين ونحو ذلك وهو الصحيح وقيل هم الطائفة التي بإزاء العدو دون المصلية عن ابن عباس ﴿ فإذا سجدوا ﴾ يعني الطائفة التي تصلي معه وفرغوا من سجودهم ﴿ فليكونوا من وراءكم ﴾ يعني فليصيروا بعد فراغهم من سجودهم مصافين للعدو واختلف في الطائفة الأولى إذا رفعت رؤوسهم من السجود وفرغت من الركعة كيف يصنعون فعندنا أنهم يصلون ركعة أخرى ويتشهدون ويسلمون والإمام قائم في الثانية ثم ينصرفون إلى مواقف أصحابهم ويجيء الآخرون فيستفتحون الصلاة ويصلي بهم الإمام الركعة الثانية حسب وبطيل تشهده حتى يقوموا فيصلوا بقية صلاتهم ثم يسلم بهم الإمام فيكون للطائفة الأولى تكبيرة الافتتاح وللثانية التسليم وهو مذهب الشافعي أيضاً وقيل إن الطائفة الأولى إذا فرغت من ركعة يسلمون ويمضون إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الأخرى ويصلي بهم ركعة وهو مذهب مجاهد وجابر ومن يرى أن صلاة الخوف ركعة واحدة وقيل إن الإمام يصلي بكل طائفة ركعتين فيصلي بهم مرتين بكل طائفة مرة عن الحسن وقيل إنه إذا صلى بالطائفة الأولى ركعة مضوا إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الأخرى فيكبرون ويصلي بهم الركعة الثانية ويسلم الإمام ويعودون إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الأولى فيقضون ركعة بغير قراءة لأنهم لاحقون ويسلمون ويرجعون إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الثانية فيقضون ركعة بغير قراءة لأنهم مسبوقون عن عبد الله بن مسعود وهو مذهب أبي حنيفة ﴿ ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا ﴾ وهم الذين كانوا بإزاء العدو ﴿ فليصلوا معك ﴾ وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ﴿ يعني وليكونوا حذرين من عدوهم متأهبين لقتالهم بأخذ الأسلحة أي آلات

الحرب وهذا يدل على أن الفرقة المأمورة بأخذ السلاح في الأول هم المصلون دون غيرهم ﴿ود الذين كفروا﴾ معناه تمنى الذين كفروا ﴿لو تفضلون﴾ لو تعزلون ﴿عن أسلحتكم﴾ وتشتغلون عن أخذها تاهباً للقتال ﴿وأمتعتكم﴾ أي وعن أمتعتكم التي بها بلاغكم في أسفاركم فتسهون عنها ﴿فيميلون عليكم ميلاً واحدة﴾ أي يحملون عليكم حملة واحدة وأنتم متشاغلون بصلاتكم فيصييون منكم غرةً فيقتلونكم ويستبيحون عسكريكم وما معكم المعنى لا تشاغلوا بأجمعكم بالصلاة عند مواجهة العدو فيتمكن عدوكم من أنفسكم وأسلحتكم ولكن أقيموا على ما أمرتم به ومن عادة العرب أن يقولوا ملنا عليهم بمعنى حملنا قال العباس بن عباد بن نضلة الأنصاري لرسول الله ليلة العقبة الثانية والذي بعثك بالحق إن شئت لنميلن غداً على أهل منى بأسيفنا فقال رسول الله لم تؤمر بذلك يعني في ذلك الوقت ﴿ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر﴾ معناه لا حرج عليكم ولا إثم ولا ضيق إن نالكم أذى من مطر وأنتم مواقف عدوكم ﴿أو كتم مرضى﴾ يعني أعلاء أو جرحى ﴿أن تضعوا أسلحتكم﴾ إذا ضعفتن عن حملها لكن إذا وضعتموها فاحترسوا منهم ﴿وخذوا حذرکم﴾ لئلا يميلوا عليكم وأنتم غافلون ﴿إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً﴾ مذلاً ييقون فيها أبداً وفي الآية دلالة على صدق النبي وصحة نبوته وذلك أنها نزلت والنبي بعسفان والمشركون بضجنان فتوافقوا فصلى النبي وأصحابه صلاة الظهر بتمام الركوع والسجود فهم المشركون بأن يغيروا عليهم فقال بعضهم إن لهم صلاة أخرى أحب إليهم من هذه يعنون صلاة العصر فأنزل الله عليه هذه الآية فصلى بهم العصر صلاة الخوف وكان ذلك سبب إسلام خالد بن الوليد القصة وفيها دلالة أخرى ذكر أبو حمزة في تفسيره إن النبي غزا محارباً وبني أنمار فهزمهم الله وأحرزوا الذراري والمال فنزل رسول الله والمسلمون ولا يرون من العدو واحداً فوضعوا أسلحتهم وخرج رسول الله ليقضي حاجته وقد وضع سلاحه فجعل بينه وبين أصحابه الوادي فإلى أن يفرغ من حاجته وقد درأ الوادي والسماء ترش فحال الوادي بين رسول الله وبين أصحابه وجلس في ظل شجرة فبصر به غورث بن الحارث المحاربي فقال له أصحابه يا غورث هذا محمد قد إنقلع من أصحابه فقال قتلي الله إن لم أقتله وانحدر من الجبل ومعه السيف ولم يشعر به رسول الله إلا وهو قائم على رأسه ومعه السيف قد سله من غمده وقال يا محمد من يعصمك مني الآن فقال الرسول الله فانكبت عدو الله لوجهه فقام رسول الله فأخذ سيفه وقال يا غورث من يمنعك مني الآن قال لا أحد قال أتشهد أن لا إله إلا الله وإني عبد الله ورسوله قال لا ولكني أعهد أن لا أقاتلك أبداً ولا أعين عليك عدواً فأعطاه

رسول الله سيفه فقال له غورث والله لانت خير مني قال (ع) إني أحق بذلك وخرج غورث إلى أصحابه فقالوا يا غورث لقد رأيناك قائماً على رأسه بالسيف فما منعك منه قال الله أهويت له بالسيف لأضربه فما أدري من زلجني^(١) بين كتفي فخررت لوجهي وخر سيفي وسبقني إليه محمد وأخذه ولم يلبث الوادي أن سكن فقطع رسول الله إلى أصحابه فأخبرهم الخبر وقرأ عليهم إن كان بكم أذى من مطر الآية كلها .

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۚ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ١٠٣ ﴾

[اللغة] إطمأن الشيء أي سكن وطمأنه وطمأنه سكته وقد قيل اطمأن بالباء بمعنى

اطمأن .

[المعنى] ﴿ فإذا قضيت الصلاة ﴾ معناه فإذا فرغتم من صلاتكم أيها المؤمنون وأنتم موافقوا عدوكم ﴿ فاذكروا الله قياماً وقعوداً ﴾ أي في حال قيامكم وقعودكم ﴿ وعلى جنوبكم ﴾ أي مضطجعين فقوله ﴿ وعلى جنوبكم ﴾ في موضع نصب عطفاً على ما قبله من الحال أي إدعوا الله في هذه الأحوال لعله ينصركم على عدوكم ويظفركم بهم مثل قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون ﴾ عن ابن عباس وأكثر المفسرين وقيل معناه فإذا أردتم الصلاة فصلوا قياماً إذا كنتم أصحاء وقعوداً إذا كنتم مرضى لا تقدر على القيام وعلى جنوبكم إذا لم تقدر على القعود عن ابن مسعود وروي أنه قال عقيب تفسير الآية لم يعذر الله أحداً في ترك ذكره إلا المغلوب على عقله ﴿ فإذا اطمأنتم فأقيموا الصلاة ﴾ اختلف في تأويله فقيل معناه فإذا استقررت في أوطانكم وأقمتم في أمصاركم فأتوموا الصلاة التي أذن لكم في قصرها عن مجاهد وقتادة وقيل معناه إذا استقررتم بزوال خوفكم فأتوموا حدود الصلاة عن السدي وابن زيد ومجاهد في رواية أخرى ﴿ إن

(١) كذا في النسخ وذكره الجزري في مادة زلج وقال رمى الله فلاناً بالزلجة (مثل القبرة) وهو وجع يأخذ في الظهر لا يتحرك الإنسان من شدته قال الخطابي رواه بعضهم فزلج بين كتفيه يعني بالجيم وهو غلط انتهى .

الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴿ إختلف في تأويله ف قيل معناه إن الصلاة كانت على المؤمنين واجبة مفروضة عن ابن عباس وعطية العوفي والسدي ومجاهد وهو المروي عن الباقر والصادق (ع) وقيل معناه فرضاً موقوتاً أي منجماً تؤدونها في أنجمها عن ابن مسعود وقتادة والقولان متقاربان .

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ۗ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۗ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيمًا ﴿١٠١﴾

[القراءة] روي في الشواذ عن عبد الرحمن الأعرج أن تكونوا تألمون بفتح الالف .

[الحجة] قال ابن جنبي أن محمولة على قوله ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ لِأَنكُمْ تَأْلَمُونَ ﴾ فمن اعتقد نصب أن بعد حذف (١) الحرف عنها فأن هنا منصوبة الموضع وهي على مذهب الخليل مجرورة الموضع باللام المرادة وصارت أن لكونها حرفاً كالعوض في اللفظ من اللام .

[اللغة] الوهن الضعف وهن قلال في الأمر يهن وهناً ووهوناً فهو واهن والألم الوجع والألم جنس من الأعراض يكون من فعل الله ابتداءً وبسبب وقد يكون من فعل العباد بسبب والرجاء قد يستعمل بمعنى الخوف نحو قول الشاعر (٢) :

إِذَا لَسَعْتَهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسَعَهَا وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُوْبٍ عَوَامِلٍ (٣)

قال الفراء نوب ونوب وهي النحل وقال تعالى ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴾ والمعنى لا تخافون الله عظمة وإنما استعمل على معنى الخوف لأن الرجاء أمل وقد يخاف أن لا يتم .

[النزول] قيل نزلت في الذهاب إلى بدر الصغرى لموعد أبي سفيان يوم أحد وقيل نزلت يوم أحد في الذهاب خلف أبي سفيان وعسكره إلى حمراء الأسد عن عكرمة .

(٢) أنشده لامرأة قالت لزوجها .

(١) [حرف] .

(٣) خالفه : ضد وافقه معناه دخل عليها وأخذ غسلها وهي ترعى فكأنه خالف هواها بذلك وفي بعض النسخ : خالفها بالحاء المهملة ومعناه لزمها . وفي بعض النسخ « عواسل » بدل « عوامل » .

[المعنى] عاد الكلام إلى الحث على الجهاد فقال تعالى ﴿ ولا تهنوا ﴾ أي ولا تضعفوا ﴿ في إبتغاء القوم ﴾ أي في طلب القوم الذين هم أعداء الله وأعداء المؤمنين من أهل الشرك ﴿ إن تكونوا ﴾ أيها المؤمنون ﴿ تألمون ﴾ مما ينالكم من الجراح منكم ﴿ فإنهم ﴾ يعني المشركون ﴿ يألمون ﴾ أيضاً مما ينالهم من الجراح والأذى ﴿ كما تألمون ﴾ أي مثل ما تألمون أنتم من جراحهم وأذاهم ﴿ وترجون ﴾ أنتم أيها المؤمنون ﴿ من الله ﴾ الظفر عاجلاً والثواب أجلاً على ما ينالكم منهم ﴿ ما لا يرجون ﴾ هم على ما ينالهم منكم أي وأنتم إن كنتم موقنين من ثواب الله لكم على ما يصيبكم منهم بما هم مكذبون به أولى وأحرى أن تصبروا على حربهم وقتالهم منهم على حربكم وقتالكم عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والسدي ﴿ وكان الله عليماً ﴾ بمصالح خلقه ﴿ حكيماً ﴾ في تدبيره إياهم وتقديره أحوالهم قال ابن عباس وعكرمة .

[القصة] قال ابن عباس وعكرمة لما أصاب المسلمين ما أصابهم يوم أحد وصعد النبي الجبل قال أبو سفيان يا محمد لنا يوم ولكم يوم فقال أجيوبه فقال المسلمون لا سواء^(١) قتلاتنا في الجنة وقتلاككم في النار فقال أبو سفيان لنا عزي ولا عزي لكم فقال النبي قولوا الله مولانا ولا مولى لكم فقال أبو سفيان أغفل جبل فقال النبي قولوا الله أعلى وأجل فقال أبو سفيان موعدنا وموعدكم يوم بدر الصغرى ونام المسلمون وبهم الكلوم^(٢) وفيهم نزلت أن يمسسكم قرح فقد مسّ القوم قرح مثله الآية وفيهم نزلت أن تكونوا تألمون الآية لأن الله أمرهم على ما بهم من الجراح أن يتبعوهم وأراد بذلك إرهاب المشركين وخرجوا إلى حمراء الأسد وبلغ المشركين ذلك فأسرعوا حتى دخلوا مكة .

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ

بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً ﴿١٠٥﴾

وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴿١٠٦﴾

[النزول] نزلت في بني أبيرق وكانوا ثلاثة أخوة بشر وبشير ومبشر وكان بشير يكنى أبا

(٢) الكلوم: الجروح .

(١) [لا سواء] .

طعمة وكان يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله (ﷺ) ثم يقول قاله فلان وكانوا أهل حاجة في الجاهلية والإسلام فنقب أبو طعمة على عليّة رفاعة بن زيد^(١) وأخذ له طعاماً وسيفاً ودرعاً فشكا ذلك إلى ابن أخيه قتادة بن النعمان وكان قتادة بدرياً فتجسسا في الدار وسألا أهل الدار في ذلك فقال بنو أبيرق والله ما صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجل ذو حسب ونسب فأصلت عليهم لبيد بن سهل سيفه وخرج إليهم وقال يا بني أبيرق أترمونني بالسرق وأنتم أولى به مني وأنتم منافقون تهجون رسول الله وتنسبون ذلك إلى قريش لتبينن ذلك أو لأضعن سيفي فيكم فداروه وأتى قتادة رسول الله فقال يا رسول الله إن أهل بيت منا أهل بيت سوء عدواً على عمي فخرقوا عليّة له من ظهرها وأصابوا له طعاماً وسلاحاً فقال رسول الله إنظروا في شأنكم فلما سمع بذلك رجل من بطنهم الذي هم منه يقال له أسير بن عروة جمع رجالاً من أهل الدار ثم إنطلق إلى رسول الله فقال إن قتادة بن النعمان وعمه عمداً إلى أهل بيت منالهم حسب ونسب وصلاح وأبنوهم بالقبيح^(٢) وقالوا لهم ما لا ينبغي وانصرف فلما أتى قتادة رسول الله بعد ذلك ليكلمه جبهه رسول الله جبههاً شديداً^(٣) وقال عمدت إلى أهل بيت حسب ونسب تأتيهم بالقبيح وتقول لهم ما لا ينبغي قال فقام قتادة من عند رسول الله ورجع إلى عمه وقال يا ليتني مت ولم أكن ككلمت رسول الله فقد قال لي ما كرهت فقال عمه رفاعة الله المستعان فنزلت الآيات ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب﴾ إلى قوله ﴿إن الله لا يفر أن يشرك به﴾ فبلغ بشيراً ما نزل فيه من القرآن فهرب إلى مكة وارتد كافراً فنزل على سلافة بنت سعد بن شهيد وكانت امرأة من الأوس من بني عمرو بن عوف نكحت من بني عبد الدار فهجاها حسان فقال :

فَقَدْ أَنْزَلْتَهُ بِنْتُ سَعْدٍ وَأَصْبَحَتْ يُنَازِعُهَا جُلْدُ اسْتِهَا وَتَنَازَعَهُ
ظَنَنْتُمْ بِأَنْ يَخْفَى الَّذِي قَدْ صَنَعْتُمَا وَفِينَا نَبِيٌّ عِنْدَهُ الْوَحْيِ وَأَضَعَهُ

فحملت رحله على رأسها فألقته بالأبطح وقالت ما كنت تأتيني بخير أهديت إلي شعر حسان هذا قول مجاهد وقتادة بن النعمان وعكرمة وابن جريج إلا أن عكرمة قال^(٤) إن بني أبيرق طرجوا ذلك على يهودي يقال له زيد بن السهين فجاء اليهودي إلى رسول الله وجاء بنو أبيرق إليه وكلموه أن يجادل عنهم فهم رسول الله أن يفعل وأن يعاقب اليهودي فنزلت الآية

(٣) جبه الرجل: ضربه على جبهته . رده عن حاجته .

(١) العلية: بيت منفصل عن الأرض بيت ونحوه .

(٤) وفي نسخة مخطوطة «ألا إن قتادة وعكرمة قالا» .

(٢) ابنه بتقديم الموحدة: عابه وعبره .

وبه قال ابن عباس وقال الضحاک نزلت في رجل من الأنصار إستودع درعاً فجحد صاحبها فخونه رجال من أصحاب النبي فغضب له قومه فقالوا يا نبي الله خون صاحبنا وهو مسلم أمين فعذره النبي وكذب عنه وهو يرى أنه بريء مكذوب عليه فأنزل الله فيه الآيات واختار الطبري هذا الوجه قال لأن الخيانة إنما تكون في الوديعة لا في السرقة

[المعنى] ثم خاطب الله نبيه فقال ﴿ إنا أنزلنا إليك ﴾ يا محمد ﴿ الكتاب ﴾ يعني القرآن ﴿ بالحق ﴾ الذي يجب لله على عباده وقيل معناه أنك به أحق ﴿ لتحكم ﴾ يا محمد ﴿ بين الناس بما أريك الله ﴾ أي أعلمك الله في كتابه ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ نهاء أن يكون لمن خان مسلماً أو معاهداً في نفسه أو ماله خصيماً يدافع من طاله عنه بحقه الذي خانته فيه ويخاصم ثم قال ﴿ واستغفر الله ﴾ أمره بأن يستغفر الله في مخاصمته عن الخائن ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ يصفح عن ذنوب عباده المسلمين ويترك موآخذتهم بها والخطاب وإن توجه إلى النبي من حيث خصم عمن رآه على ظاهر الإيمان والعدالة وكان في الباطن بخلافه فالمراد بذلك أمته وإنما ذكر ذلك على وجه التأييد له في أن لا يبادر بالخصام والدفاع عن خصم إلا بعد أن يتبين وجه الحق فيه جلّ نبي الله عن جميع المعاصي والقبائح وقيل أنه لم يخاصم عن الخصم وإنما هم بذلك فعاتبه الله عليه .

[النظم] وجه اتصال الآية بما قبلها أنه لما تقدم ذكر المنافقين والكافرين والأمر بمجانبتهم عقب ذلك بذكر الخائنين والأمر باجتنباب الدفع عنهم وقيل أنه تعالى لما بين الأحكام والشرائع في السورة عقبها بأن جميع ذلك أنزل بالحق .

﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الدِّينِ ﴾

يُحْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾

يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ

يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾

هَاتَمٌ هَتُولَاءٍ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلْ اللَّهَ

من كان خواناً إذا سرق الدرع وأثيماً إذا رمى به اليهودي وقال ابن عباس في معنى الآية لا تجادل عن الذين يظلمون أنفسهم بالخيانة ويرمون بالخيانة غيرهم يريد به سارق الدرع سرق الدرع ورمى بالسرقه اليهودي فصار خائناً بالسرقه أثيماً في رميه غيره بها ﴿ يستخفون من الناس ﴾ أي يكتمون عن الناس ﴿ ولا يستخفون من الله وهو معهم ﴾ يعني الذين مشوا في الدفع عن ابن أبيرق ومعناه يتسترون عن الناس بمعاصيهم في أخذ الأموال لئلا يفتضحوا في الناس ولا يتسترون من الله وهو مطلع عليهم وقيل معناه يستحيون من الناس ولا يستحيون من الله وعليه معهم فيكون معناه يخفون الخيانة عن الناس ويطلبون إخفاءها حياء منهم ولا يتركونها حياء من الله وهو عالم بأفعالهم ﴿ إذ يبيتون ما لا يرضى من القول ﴾ أي يدبرون بالليل قولاً لا يرضاه الله وقيل يغيرون القول من جهته ويكذبون فيه وقيل أنه قول ابن أبيرق في نفسه بالليل أرمى بهذا الدرع في دار اليهودي ثم أحلف أنني بريء منه فيصدقني المسلمون لأنني على دينهم ولا يصدقون اليهودي لأنه ليس على دينهم وقيل أنه رمى بالدرع إلى دار لبيد بن سهل ﴿ وكان الله بما يعملون محيطاً ﴾ قال الحسن حفيظاً لأعمالهم وقال غيره عالماً بأعمالهم لا يخفى عليه شيء منها وفي هذه الآية تقريع بليغ لمن يمنعه حياء الناس وحشمتهم عن ارتكاب القبائح ولا يمنعه خشية الله عن ارتكابها وهو سبحانه أحق أن يراقب وأجدر أن يحذر وفيها أيضاً توبيخ لمن يعمل قبيحاً ثم يقرف غيره به سواء كان ذلك الغير مسلماً أو كافراً ﴿ ها أنتم ﴾ خطاب للذابين عن السارق ﴿ هؤلاء ﴾ يعني الذين جادلتم ﴿ أي خاصمتم ودافعتم ﴾ عنهم ﴿ عن الخائبين ﴾ في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ﴿ إستفهام يراد به النفي لأنه في معنى التقريع والتوبيخ أي لا مجادل عنهم ولا شاهد على براءتهم بين يدي الله يوم القيامة وفي هذه الآية النهي عن الدفع عن الظالم والمجادلة عنه ﴿ أم من يكون عليهم وكيلاً ﴾ أي من يحفظهم ويتولى معونتهم يعني لا يكون يوم القيامة عليهم وكيل يقوم بأمرهم ويخاصم عنهم وأصل الوكيل من جعل إليه القيام بالأمر والله يسمى وكيلاً بمعنى أنه القائم بالأمر ويقال أنه يسمى وكيلاً بمعنى الحافظ ولا يقال أنه وكيل لنا وإنما يقال أنه وكيل علينا .

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ

سَوْءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١﴾

وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا
 حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ
 احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾

[اللغة] السوء القبيح الذي يواجهه به صاحبه من ساءه يسوءه سوءا إذا واجهه بقبيح يكرهه ورجل سوء من شأنه أن يواجه الناس بالمكارة فأما السيئة فهي نقيض الحسنة، ويجد أصله من الوجدان وهو الإدراك يقال وجدت الضالة وجدانا إذا أدركتها بعد ذهابك عنها ووجدت وجوداً علمت والوجود ضد العدم لأنه يظهر بالوجود كظهوره بالإدراك والكسب فعل يجز به نفع أو يدفع به ضرر ولذلك لا يوصف سبحانه به .

[المعنى] ثُمَّ بَيْنَ تَعَالَى طَرِيقَ التَّلَافِي وَالْتَوْبَةِ مِمَّا سَبَقَ مِنْهُمْ مِنَ الْمَعْصِيَةِ فَقَالَ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ أي معصية أو أمراً قبيحاً ﴿أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ﴾ بارتكاب جريمة وقيل يعمل سوءاً بأن يسرق الدرع أو يظلم نفسه بأن يرمي بها بريئاً وقيل المراد بالسوء الشرك وبالظلم ما دون الشرك ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ﴾ أي يتوب إليه ويطلب منه المعفرة ﴿يَجِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ثم بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ جَرِيْمَتَهُمْ وَإِنْ عَظُمَتْ فَإِنَّهَا غَيْرُ مَانِعَةٍ مِنَ الْمَغْفِرَةِ وَقَبُولِ التَّوْبَةِ إِذَا اسْتَغْفَرُوا وَتَابُوا ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ ظاهر المعنى ونظيره لا تكسب كل نفس إلا عليها من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بكسبه ﴿حَكِيمًا﴾ في عقابه وقيل عليماً^(١) في قضائه فيهم وقيل عليماً بالسارق حكيماً في إيجاب القطع عليه ثم بَيْنَ أَنْ مَنْ ارْتَكَبَ إِثْمًا ثُمَّ قَذَفَ بِهِ غَيْرَهُ كَيْفَ يَعْظُمُ عِقَابُهُ فَقَالَ ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾ أي يعمل ذنباً على عمد أو غير عمد ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ أي ذنباً تعمده وقيل الخطيئة الشرك والإثم ما دون الشرك ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ ثم ينسب ذنبه إلى بريء وقيل البريء هو اليهودي الذي طرح عليه الدرع عن الحسن وغيره وقيل هو لبيد بن سهل وقد مضى ذكرهما قبل وقوله ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ اختلف في الضمير الذي هو الهاء في به فقيل يعود إلى الإثم أي بالاثم وقيل إلى واحد منهما وقيل يعني يكسبه ﴿فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا﴾ كذباً عظيماً يتحير من عظمه ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ أي ذنباً ظاهراً بيئناً وفي هذه الآيات دلالة على أنه تعالى لا يجوز أن يخلق

(١) [بأفعال عباده حكيماً] .

أفعال خلقه ثم يعذبهم عليها لأنه إذا كان الخالق لها فهم براء منها فلو قيل أن الكسب مضاف إلى العبد فجوابه أن الكسب لو كان مفهوماً وله معنى لم يخرج العبد بذلك من أن يكون بريئاً لأنه إذا قيل أن الله تعالى أوجد الفعل وأحدثه وأوجد الاختيار في القلب والفعل لا يتجزى فقد انتفى عن العبد من جميع جهاته .

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٢﴾ ﴾
 * لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٣﴾

[القراءة] قرأ فسوف يؤتية بالياء أبو عمرو وحمزة وقتيبة والكسائي وسهل وخلف والباقون بالنون .

[العجبة] من قرأ بالياء فلما تقدمه من قوله ﴿ ولولا فضل الله عليك وأنزل عليك الكتاب ﴾ ومن قرأ بالنون فلأنه أشبه بما بعده من قوله نوله ما تولى ونصله جهنم .

[اللغة] الهم ما هممت به ومنه الهممة والهمام الملك العظيم الهممة قال علي بن عيسى : النجوى هو الإسرار عند أهل اللغة وقال الزجاج : النجوى في الكلام ما ينفرد به الجماعة أو الإثنان سرّاً كان أو ظاهراً ومعنى نجوت الشيء في اللغة خلصته وألقيته يقال نجوت الجلود إذا ألقىته عن البعير أو غيره قال الشاعر (١) :

(١) يخاطب ضيفين طرفاه .

فَقُلْتُ أَنْجُوا مِنْهَا نَجَا الْجِلْدِ إِنَّهُ سِيرَضِيكُمَا مِنْهَا سَنَامٌ وَغَارِبُهُ^(١)
ونجوت فلاناً إذا استنكته قال :

نَجَوْتُ مُجَالِدًا فَشَمَمْتُ مِنْهُ كَرِيحِ الْكَلْبِ مَاتَ حَدِيثَ عَهْدٍ

وأصله من النجوة وهو ما ارتفع من الأرض فالمراد بنجواهم ما يديرونه بينهم من الكلام وفلان نجى فلان أي مناجيه والقوم أنجية .

[الإعراب] ﴿ إِلَّا مَنْ أَمَرَ ﴾ يجوز أن يكون مَنْ في موضع جرٍّ، المعنى إلا في نجوى مَنْ أمر ويجوز أن يكون استثناء ليس من الأول ويكون موضعها نصباً ويكون معناه لكن من أمر بصدقة أو معروف ففي نجواه خير ونصيب ابتغاء مرضاة الله لأنه مفعول له ويجوز أن يكون من أمر مجرور الموضع أيضاً على اتباع لكثير بمعنى لا خير في كثير إلا فيمن أمر بصدقة كما يقال لا خير في القوم إلا نفر منهم ويكون النجوى هنا بمعنى المتناجين نحو قوله ﴿ وَإِذْ هُمْ نَجَوِي ﴾ ويجوز أيضاً أن يكون استثناء حقيقياً على تقدير لا خير في نجوى الناس إلا نجوى من أمر وهذا أولى مما تقدم من الاستثناء المنقطع لأن حمل الكلام على الاتصال أولى إذا لم يخل بالمعنى .

مركز تحقيقات كميونر علوم اسلامی

[النزول] قيل نزلت في بني أبيرق وقد مضت قصتهم عن أبي صالح عن ابن عباس وقيل نزلت في وفد من ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ وقالوا يا محمد جئناك نبايعك على أن لا نكسر أصنامنا بأيدينا وعلى أن نمتع بالعزى سنة فلم يجبههم إلى ذلك وعصمه الله منه عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس .

[المعنى] ثم بين سبحانه لطفه برسوله وفضله عليه إذ صرف كيدهم عنه وعصمه من الميل إليهم فقال ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ﴾ قيل فضل الله النبوة ورحمته نصرته إياه بالوحي وقيل فضله تأييده بالطفاه ورحمته نعمته عن الجبائي وقيل فضله النبوة ورحمته العصمة ﴿ لَهُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ﴾ لقصدت وأضمرت جماعة من هؤلاء الذين تقدم ذكرهم ﴿ إِنْ يَضْلُوكَ ﴾ فيه أقوال (أحدها) أن المعنى بهم الذين شهدوا للخائنين من بني أبيرق

(١) النجا: الجلد قال الفراء: أضاف النجا الى الجلد لأن العرب تضيف الشيء إلى نفسه إذا اختلف اللفظان كقولهم تعالى حق اليقين ولدار الآخرة والغارب ما بين السنام والنعق . بقول اسلخا الناقة فإن سنامها وغاربها يكفيكما .

بالبراءة عن ابن عباس والحسن والجبائي فيكون المعنى هُمت طائفة منهم أن يزيلوك عن الحق بشهادتهم للخائنين حتى أطلعك الله على أسرارهم (وثانيها) أنهم وفد ثقيف الذين التمسوا من رسول الله ما لا يجوز وقد مضى ذكرهم عن ابن عباس أيضاً (وثالثها) أنهم المنافقون الذين هُموا باهلاك النبي والمراد بالاضلال القتل والاهلاك كما في قوله تعالى إذا ضللنا في الأرض فيكون المعنى لولا حفظ الله تعالى لك وحراسته إياك لهُمت طائفة من المنافقين أن يقتلوك ويهلكوك ومثله هُموا بما لم ينالوا عن أبي مسلم ﴿ وما يضلون إلا أنفسهم ﴾ أي وما يزيلون عن الحق إلا أنفسهم وقيل ما يهلكون إلا أنفسهم ومعناه ان وبال ما هُموا به من الاهلاك والإذلال يعود عليهم حتى استحقوا العذاب الدائم ﴿ وما يضرُّونك من شيء ﴾ أي لا يضرُّونك بكيدهم ومكرهم شيئاً فإن الله حافظك وناصرك ومسددك ومؤيدك ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة ﴾ أي القرآن والسنة واتصاله بما قبله أن المعنى كيف يضلُّونك وهو ينزل عليك الكتاب ويوحى إليك بالأحكام ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ﴾ أي ما لم تعلمه من الشرائع وأنباء الرسل الأولين وغير ذلك من العلوم ﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ قيل فضله عليك منذ خلقك إلى أن بعثك عظيم إذا جعلك خاتم النبيين وسيد المرسلين وأعطاك الشفاعة وغيرها ثم قال ﴿ لا خير في كثير من نجواتهم ﴾ أي أسرارهم ومعنى النجوى لا يتم إلا بين اثنين فصاعداً كالدعوى ﴿ إلا من أمر بصدقة ﴾ فإن في نجواه خيراً ﴿ أو معروف ﴾ يعني بالمعروف أبواب البر لا اعتراف العقول بها وقيل لأن أهل الخير يعرفونها ﴿ أو إصلاح بين الناس ﴾ أي تأليف بينهم بالمودة وقال علي بن إبراهيم في تفسيره حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن حماد عن أبي عبد الله قال أن الله فرض التجميل^(١) في القرآن فقال قلت وما التجميل في القرآن جعلت فداك قال أن يكون وجهك أعرض من وجه أخيك فتجميل له وهو قوله ﴿ لا خير في كثير من نجواتهم إلا من أمر بصدقة أو معروف ﴾ الآية قال وحدثني أبي رفعه إلى أمير المؤمنين أنه قال أن الله فرض عليكم زكاة جاهكم كما فرض عليكم زكاة ما ملكت أيديكم ﴿ ومن يفعل ذلك ﴾ يعني ما تقدم ذكره ﴿ ابتغاء مرضات الله ﴾ أي لطلب رضا الله ﴿ فسوف نؤتيه ﴾ أي نعطيه ﴿ أجراً عظيماً ﴾ أي مثوبة عظيمة في الكثرة والمنزلة

(١) كذا في الأصل وفي بعض النسخ « التجميل » بالحاء المهملة وفي المصدر التمحل بتقديم الميم على الحاء وكذا في الصافي . وقال في هامشه : التمحل : الاحتيال والمراد هنا ان تصرف وجهك عن وجه أخيك بما بينك وبينه من الكدرة وضيق خلقك عنه ثم تذكرت امر الله ووصيته فصرفت وجهك اليه ببشر وفرح وبهجة وتحية ابتغاءاً لمرضاته تعالى اهـ .

والصفة أما الكثرة فلأنه دائم وأما المنزلة فلأنه مقارن للتعظيم والاجلال وأما الصفة فلأنه غير مشوب بما ينقصه وفي الآية دلالة على أن فاعل المعصية هو الذي يضر بنفسه لما يعود عليه من وبال فعله وفيها دلالة أيضاً على أن الذي يدعو إلى الضلال هو المضل وعلى أن فاعل الضلال مضل لنفسه وعلى أن الدعاء إلى الضلال يسمى إضلالاً .

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۗ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾

[اللفظة] الشقاق الخلاف مع العداوة وشق العصا أي فارق الجماعة والشق النصف وأصله من الشق وهو القطع طولاً وسميت العداوة مشاقة لأن أحد المتعادين يصير في شق غير شق الآخر من أجل العداوة التي بينهما ومنه الاشتقاق فإنه قطع الفرع عن الأصل نوله من الولي وهو القرب يقال ولي الشيء يليه إذا قرب منه وكل ما يليك أي ما يقاربك والولي المطر الذي يلي الوسمي^(١) .

[النزول] قيل نزلت في شأن ابن أبي أريق سارق الدرع ولما أنزل الله في تفريره وتفرير قومه الآيات كفر وارتد ولحق بالمشركين من أهل مكة ثم نهب حائطاً للسرقة فوقع عليه الحائط فقتله عن الحسن وقيل أنه خرج من مكة نحو الشام فنزل منزلاً وسرق بعض المتاع وهرب فأخذ ورمي بالحجارة حتى قتل عن الكلبي .

[المعنى] لَمَا بَيَّنَّ سبحانه التوبة عقبه بذكر حال الاصرار فقال ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾ أي من يخالف محمداً ويعاده ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾ أي ظهر له الحق والإسلام وقامت له الحجة وصحت الأدلة بثبوت نبوته ورسالته ﴿ وَيَتَّبِعْ ﴾ طريقاً ﴿ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي غير طريقهم الذي هو دينهم ﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ ﴾ أي نكله إلى من انتصر به واتكل عليه من الأوثان وحقيقته نجعله يلي ما اعتمده من دون الله أي يقرب منه وقيل معناه نخلي بينه وبين ما اختاره لنفسه ﴿ وَنُصَلِّهِ ﴾ أي نلزمه دخول ﴿ جَهَنَّمَ ﴾ عقوبة له على ما اختاره من الضلالة بعد الهدى ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ قد مر معناه وقد استدل بهذه الآية على أن إجماع الأمة حجة لأنه توعد على مخالفة سبيل المؤمنين كما توعد على مشاقة الرسول والصحيح أنه لا يدل على ذلك لأن ظاهر الآية يقتضي إيجاب متابعة من هو مؤمن على الحقيقة ظاهراً وباطناً لأن من أظهر الإيمان لا يوصف بأنه مؤمن إلا مجازاً فكيف يحمل ذلك

(١) الوسمي : اول مطر الربيع .

على إيجاب متابعة من أظهر الإيمان وليس كل من أظهر الإيمان مؤمناً ومتى حملوا الآية على بعض الأمة حملها غيرهم على من هو مقطوع على عصمته عنده من المؤمنين وهم الأئمة من آل محمد ﷺ على أن ظاهر الآية يقتضي أن الوعيد إنما يتناول من جمع بين مشاققة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين فمن أين لهم أن من فعل أحدهما يتناوله الوعيد ونحن إنما علمنا يقيناً أن الوعيد إنما يتناول بمشاققة الرسول بانفرادها بدليل غير الآية فيجب أن يسندوا تناول الوعيد باتباع غير سبيل المؤمنين إلى دليل آخر .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ۖ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ۝١١٦﴾

قد مر تفسيره فيما تقدم وقوله ﴿ قد ضلَّ ضلالاً بعيداً ﴾ أي ذهب عن طريق الحق والغرض المطلوب وهو النعيم المقيم في الجنة ذهاباً بعيداً لأن الذهاب عن نعيم الجنة يكون على مراتب أبعد ما الشرك بالله .

﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنشَاءً وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ۝١١٧ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ۝١١٨ وَلَا ضِلَّتْ لَهُمْ وَلَا مِئِينَهُمْ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيُبَيِّتْ كَنْ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۗ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرًا مُبِينًا ۝١١٩ يَعْدُهُمْ وَيَمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ۝١٢٠ أُولَٰئِكَ مَا لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ۝١٢١﴾

[القراءة] القراءة المشهورة إلا إنشأً وروي في الشواذ عن النبي إلا اثنا بالشاء قبل النون وإلا اثنا بالنون قبل الثاء روتها عائشة وروي عن ابن عباس إلا وثنا وإلا أثنا بضميتين والثاء قبل النون وعن عطاء بن أبي رباح إلا أثنا الثاء قبل النون وهي ساكنة .

[الحجة] أما أثن فجمع وثن وأصله وثن قلبت الواو همزة نحو أجوه في وجوه وأعد في وعد فأما أثن بسكون الثاء فهو كأشد بسكون السين وأما أنشا بتقديم النون على الثاء فيمكن أن يكون جمع أنيث كقولهم سيف أنيث الحديد^(١) ويمكن أن يكون جمع إناث .

[اللغاة] المرید والمراد والمتمرد بمعنى وهو العاتي والخارج عن الطاعة والمتملس منها يقال حانظ ممرد أي مملس وشجرة مرداء تناثر ورقها ومنه سمي من لم تنبت له اللحية أمرد أي أملس موضع اللحية ومرد الرجل يمرد مروداً إذا عتا وخرج عن الطاعة وأصل اللعن البعد ومنه قيل للطريد اللعين وأصل الفرض القطع والفرضة الثلثة تكون في النهر والفرض الحز الذي يكون في السواك وغيره يشد فيه الخيط والفرض في القوس الحز الذي يكون فيه الوتر والفريضة ما أمر الله به العباد فجعله حتماً عليهم قاطعاً وأما قول الشاعر :

إِذَا أَكَلْتَ سَمَكاً وَفَرَضاً ذَهَبَتْ طُولاً وَذَهَبَتْ عَرْضاً

فالفرض هنا التمر وإنما سمي التمر فرضاً لأنه يؤخذ في فرائض الصدقة، التبتك التشقيق والتبتك القطع بتكته أبتكته تبتكاً والتبتكة مثل القطعة التبتك القطع قال زهير :

حَتَّى إِذَا مَا هَوَتْ كَفُّ الْغُلَامِ لَمَّ طَارَتْ وَفِي كَفِّهِ مِنْ رِيْشِهَا بَتُّكَ

والمحيص المعدل يقال حصت عنه أحيص حيصاً وحصت أحيض حيصاً بمعنى

قال :

وَلَمْ نَذِرْ إِنْ حِضْنَا عَنِ الْمَوْتِ حِيضَةً كَمِ الْعُمُرِ بَاقٍ وَالْمَدَى مُتَطَاوِلٌ^(٢)

روي باللغتين .

[الإعراب] إن على أربعة أوجه (أحدها) أن إن النافية كما في الآية إن يدعون أي ما يدعون (والثاني) إن المخففة من الثقيلة كما في قوله وإن كانت لكبيرة ويلزمها لام التأكيد (والثالث) إن الجازمة كما في قوله ﴿ وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴾ (والرابع) إن المزيدة نحو ما أن جاءني زيد .

وَمَا إِنْ طَبْنَا جُبْنَ وَلَكِنْ مَنَائِنَا وَدَوْلَةَ آخِرِينَا^(٣)

(١) أي ليس بقاطع . (٢) المدى : الغاية والتمتهى . (٣) الطين بكسر الطاء وتشديد الباء : الشأن والعادة .

نعنه الله جملة في موضع النصب بأنها صفة لقوله ﴿ شيطاناً ﴾ واللام في ﴿ لاتخذن ﴾ وما بعده لام اليمين وإنما يدخل على جواب القسم لأنه المقسم عليه فعلى هذا يكون القسم هنا مضمراً في الجميع .

[المعنى] لما ذكر في الآية المتقدمة أهل الشرك وضلالهم ذكر في هذه الآية حالهم وفعالهم فقال ﴿ ان يدعون ﴾ أي ما يدعون هؤلاء المشركون وما يعبدون ﴿ من دونه ﴾ أي من دون الله ﴿ إلا إناثاً ﴾ فيه أقوال (أحدها) إلا أوثاناً وكانوا يسمون الأوثان باسم الإناث اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى وإساف ونائلة عن أبي مالك والسدي ومجاهد وابن زيد وذكر أبو حمزة الشمالي في تفسيره قال كان في كل واحدة منهن شيطانة أنثى تترأى للسدنة^(١) وتكلمهم وذلك من صنع إبليس وهو الشيطان الذي ذكره الله فقال لعنه الله قالوا واللات كان اسماً لصخرة والعزى كان اسماً لشجرة إلا أنهم نقلوهما إلى الوثن وجعلوهما علماً عليهما وقيل العزى تأنث الأعز واللات تأنث لفظ الله وقال الحسن كان لكل حي من العرب وثن يسمونه باسم العز تأنث الأعز واللات تأنث لفظ الله وقال الحسن كان لكل حي من العرب وثن يسمونه باسم الأثنى (وثانيتها) أي المعنى إلا مواتاً عن ابن عباس والحسن وقتادة فعلى هذا يكون تقديره ما يعبدون من دون الله إلا جماداً ومواتاً لا تعقل ولا تنطق ولا تضر ولا تنفع فدل ذلك على غاية جهلهم وضلالهم وسمائها إناثاً لاعتقاد مشركي العرب الأنوثة في كل ما اتضعت منزلته ولأن الإناث من كل جنس أرذله وقال الزجاج لأن الموات يخبر عنها بلفظ التأنيث تقول الاحجار تعجبني ولا تقول يعجبونني ويجوز أن يكون إناثاً سماها لضعفها وقلة خيرها وعدم نصرها (وثالثها) أن المعنى إلا ملائكة لأنهم كانوا يزعمون أن الملائكة بنات الله وكانوا يعبدون الملائكة عن الضحاك ﴿ وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً ﴾ أي مارداً شديداً في كفره وعصيانه متمادياً في شركه وطغيانه يسأل عن هذا فيقال كيف نفى في أول الكلام عبادتهم لغير الأوثان ثم أثبت في آخره عبادتهم الشيطان فأثبت في الآخر ما نفاه في الأول أجاب الحسن عن هذا فقال أنهم لم يعبدوا إلا الشيطان في الحقيقة لأن الأوثان كانت مواتاً ما دعت أحداً إلى عبادتها بل الداعي إلى عبادتها الشيطان فأضيفت العبادة إلى الشيطان بحكم الدعاء وإلى الأوثان لأجل أنهم كانوا يعبدونها ويدل عليه قوله

(١) جمع سادن: خادم الكعبة .

تعالى ﴿ ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن ﴾ أضافت الملائكة عبادتهم إلى الجن من قبل أن الجن دعتهم إلى عبادة الملائكة وقال ابن عباس كان في كل واحد من أصنامهم التي كانوا يعبدونها شيطان يريد يدعو المشركين إلى عبادتها فلذلك حسن إضافة العبادة إلى الأصنام وإلى الشيطان وقيل ليس في الآية اثبات المنفي بل ما يعبدون إلا الأوثان وإلا الشيطان وهو إبليس ﴿ لعنه الله ﴾ أبعده الله عن الخير بإيجاب الخلود في نار جهنم ﴿ وقال ﴾ يعني الشيطان لما لعنه الله ﴿ لاتخذن من عبادك نصيباً ﴾ أي حظاً ﴿ مفروضاً ﴾ أي معلوماً عن الضحاك وقيل مقدراً محدوداً وأصل الاتخاذ أخذ الشيء على وجه الاختصاص فكل من أطاعه فإنه من نصيبه وحزبه كما قال سبحانه ﴿ كتب عليه أنه من تولاه فإنه يضله ﴾ وروي أن النبي قال في هذه الآية من بني آدم تسعة وتسعون في النار وواحد في الجنة وفي رواية أخرى من كل ألف واحد لله وسائرهم للنار ولابليس أوردهما أبو حمزة الشمالي في تفسيره ويقال كيف علم إبليس أن له أتباعاً يتابعونه والجواب علم ذلك من قوله ﴿ لأملأن جهنم منك وممن تبعك ﴾ وقيل أنه لما نال من آدم ما نال طمع في ولده وإنما قال ذلك ظناً ويؤيده قوله تعالى ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴿ ولأضلنهم ﴾ هذا من مقالة إبليس يعني لأضلنهم عن الحق والصواب واضلاله دعاؤه إلى الضلال وتسبيبه له بحبائله وغروره ووساوسه ﴿ ولأمنينهم ﴾ يعني أمنينهم طول البقاء في الدنيا فيؤثرون بذلك الدنيا ونعيمها على الآخرة وقيل معناه أقول لهم ليس وراءكم بعث ولا نشر ولا جنة ولا نار ولا ثواب ولا عقاب فافعلوا ما شئتم عن الكلبي وقيل معناه أمنينهم بالاهواء الباطلة الداعية إلى المعصية وأزين لهم شهوات الدنيا وزهراتها وأدعو كلاً منهم إلى نوع يميل طبعه إليه فأصدّه بذلك عن الطاعة وألقيه في المعصية ﴿ ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ﴾ تقديره ولأمرنهم بتبتك آذان الأنعام فليبتكن أي ليشققن آذانهم عن الزجاج وقيل ليقطعن الآذان من أصلها وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام وهذا شيء قد كان مشركو العرب يفعلونه يجدهون آذان الأنعام ويقال كانوا يفعلونه بالبحيرة والسائبة وسنذكر ذلك في سورة المائدة إن شاء الله ﴿ ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ أي لأمرنهم بتغيير خلق الله فليغيرنه واختلف في معناه فقيل يريد دين الله وأمره عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد والحسن وقتادة وجماعة وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام ويؤيده قوله سبحانه وتعالى ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ﴾ وأراد بذلك تحريم الحلال وتحليل الحرام وقيل أراد معنى الخصاء عن عكرمة وشهر بن حوشب وأبي

صالح عن ابن عباس وكرهوا الاخصاء في البهائم وقيل أنه الوشم عن ابن مسعود وقيل انه أراد الشمس والقمر والحجارة عدلوا عن الانتفاع بها إلى عبادتها عن الزجاج ﴿ ومن يتخذ الشيطان ولياً ﴾ أي ناصراً وقيل رباً يطيعه ﴿ من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾ أي ظاهراً وأي خسران أعظم من استبدال الجنة بالنار وأي صفقة أخسر من استبدال رضاء الشيطان برضاء الرحمن ﴿ يعدمهم ﴾ الشيطان أن يكون لهم ناصراً ﴿ ويمنيهم ﴾ الأكاذيب والباطيل وقيل معناه يعدمهم الفقر إن أنفقوا مالهم في أبواب البر ويمنيهم طول البقاء في الدنيا ودوام النعيم فيها ليؤثروها على الآخرة ﴿ وما يعدمهم الشيطان إلا غروراً ﴾ أي لا يكون لما يعدمهم ويمنيهم أصل وحقيقة والغرور إيهام النفع فيما فيه ضرر ﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الذين اتخذوا الشيطان ولياً من دون الله فاغترروا بغروره وتابعوه فيما دعاهم إليه ﴿ مأواهم ﴾ مستقرهم جميعاً ﴿ جهنم ولا يجدون عنها محيصاً ﴾ أي مخلصاً ولا مهرباً ولا معدلاً .

﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ

قِيلًا ﴿١٢٢﴾

قد مر تفسير صدر الآية في هذه السورة^(١) وقوله ﴿ ومن أصدق من الله قِيلًا ﴾ ومن أصدق من الله حديثاً ونحوه بإشمام الزاي كوفي غير عاصم ورويس والباقون بالصاد وقد ذكرنا الوجه عند ذكر الصراط في الفاتحة وقوله ﴿ ووعده الله ﴾ نصب على المصدر وتقديره وعد الله ذلك وعداً فهو مصدر دل معنى الكلام الذي تقدم على فعله الناصب له وحققاً أيضاً مصدر مؤكد لما قبله كأنه قال أحقه حقاً وقيلاً منصوب على التمييز كما يقال هو أكرم منك فعلاً ومعناه وعد الله ذلك وعداً حقاً لا خلاف فيه ﴿ ومن أصدق ﴾ استفهام فيه معنى النفي أي لا أحد أصدق من الله قولاً فيما أخبره ووعداً فيما وعده .

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ

(١) أي في صفحة ٩٦ .

سَوْءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يُجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾
 وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ
 يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾

[القراءة] ﴿ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ﴾ بضم الياء هناك وفي مريم وحام مكي بصري وأبو جعفر وأبو بكر والباقون يَدْخُلُونَ بفتح الياء وضم الخاء .

[الحجّة] حجة من قرأ ﴿ يَدْخُلُونَ ﴾ قوله ﴿ ادخلوا الجنة ادخلوها بسلام آمين ﴾ ومن قرأ يَدْخُلُونَ فلأنهم لا يَدْخُلُونَهَا حتى يَدْخُلُوهَا .

[اللفظة] الأمانى جمع أمنية وهي تقدير الأمان في النفس على جهة الاستمتاع به ووزن أمنية أفعولة من المنية وأصله التقدير يقال منى له الماني أي قَدَّرَ له المقَدَّر ومنه سميت المنية وهي فعيلة أي مقدرة والتقدير النكتة في ظهر النواة كان ذلك نقر فيه .

[الإعراب] اسم ليس مضمّر لدلالة الكلام عليه والتقدير ليس الأمر بأمانيتكم أي ليس الثواب بأمانيتكم ، ولا يجد مجزوم عطفاً على الجزاء لا على الشرط وهو قوله ﴿ يجزى ﴾ والوقف عند قوله ﴿ أهل الكتاب ﴾ وقف تام ثم استؤنف الخبر بعدها ﴿ بمن يعمل ﴾ ومن موضعه رفع بالابتداء على ما تقدم ذكر أمثاله ومن في قوله ﴿ من الصالحات ﴾ مزيدة وقيل هو للتبويض لأن العبد لا يطبق جميعها وقيل أنه لتبيين الجنس وقال وهو مؤمن فوحد ثم قال فأولئك يَدْخُلُونَ الجنة فجمع لأن مَنْ اسم مبهم موحد اللفظ مجموع المعنى فيعود الضمير إليه مرة على اللفظ مرة على المعنى .

﴿ النزول] قيل تفاخر المسلمون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابتنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم فقال المسلمون نبينا خاتم النبيين وكتابتنا يقضي على الكتب وديننا الإسلام فنزلت الآية فقال أهل الكتاب نحن وأنتم سواء فأنزل الله الآية التي بعدها ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ففلح المسلمون ﴾ عن قتادة والضحاك وقيل لما قالت اليهود نحن أبناء الله وأحباؤه وقال أهل الكتاب لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى نزلت الآية عن مجاهد .

[المعنى] لما ذكر سبحانه الوعد والوعيد قال عقيب ذلك ﴿ ليس بأمانيكُم ﴾ معناه ليس الثواب والعقاب بأمانيكُم أيها المسلمون عن مسروق والسدي وقيل الخطاب لأهل الشرك من قريش لأنهم قالوا لا نبعث ولا نعذب عن مجاهد وابن زيد ﴿ ولا أمانى أهل الكتاب ﴾ أي ولا بأمانى أهل الكتاب في أنه لا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى وهذا يقوي القول الأخير على أنه لم يجز للمسلمين ذكر في الأمانى وذكر أمانى الكفار قد جرى في قوله ولأمنينهم هذا وقد وعد الله المؤمنين فيما بعد بما هو غاية الأمانى ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ اختلف في تأويله على أقوال (أحدها) أنه يريد بذلك جميع المعاصي صفاتها وكبائرها وإن من ارتكب شيئاً منها فإن الله سبحانه يجازيه عليها إما في الدنيا وإما في الآخرة عن عائشة وقتادة ومجاهد وروى عن أبي هريرة أنه قال لما نزلت هذه الآية بكينا وحزنا وقلنا يا رسول الله ما أبقت هذه الآية من شيء فقال أما والذي نفسي بيده إنها لكما أنزلت ولكن أبشروا وقاربوا وسددوا أنه لا تصيب أحداً منكم مصيبة إلا كفر الله بها خطيئته حتى الشوكة يشاكها أحدكم في قدمه رواه الواحدي في تفسيره مرفوعاً وقال القاضي أبو عاصم القاري العامري في (١) هذا قطع لتوهم من توهم أن المعصية لا تضر مع الإيمان كما أن الطاعة لا تنفع مع الكفر . (وثانيتها) أن المراد به مشركو قريش وأهل الكتاب عن الحسن والضحاك وابن زيد قالوا وهو كقوله وهل نجازي إلا الكفور (وثالثها) أن المراد بالسوء هنا الشرك عن ابن عباس وسعيد بن جبير ﴿ ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ معناه ولا يجد هذا الذي يعمل سوءاً من معاصي الله وخلاف أمره ولياً يلي أمره ينصره ويحامي عنه ويدفع عنه ما ينزل به من عقوبة الله ولا نصيراً أي ناصراً ينصره وينجيه من عذاب الله ومن استدل بهذه الآية على المنع من جواز العفو عن المعاصي فإننا نقول له إن من ذهب إلى أن العموم لا ينفرد في اللغة بصيغة مختصة به لا يسلم أنها تستغرق جميع من فعل السوء بل يجوز أن يكون المراد بها بعضهم على ما ذكره أهل التأويل كابن عباس وغيره على أنهم قد اتفقوا على أن الآية مخصوصة فإن التائب ومن كانت معصيته صغيرة لا يتناوله العموم فإذا جاز لهم أن يخصصوا العموم في الآية بالفريقين جاز لنا أن نخصها بمن يتفضل الله عليه بالعفو وهذا بين والحمد لله وقوله سبحانه ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ وإنما قال وهو مؤمن ليبين أن الطاعة لا تنفع من دون الإيمان ﴿ فأولئك يدخلون

(١) [جميع] .

الجنة ولا يظلمون نقيراً ﴿ وعد الله تعالى بهذه الآية جميع المكلفين من الرجال والنساء إذا عملوا الأعمال الصالحة أي الطاعات الخالصة وهم مؤمنون موحدون مصدقون نبيّه بأن يدخلهم الجنة ويثبتهم فيها ولا يبخلهم شيئاً مما يستحقونه من الثواب وإن كان مقدار نقير في الصغر وقد قابل سبحانه الوعيد العام في الآية التي قبل هذه الآية بالوعد العام في هذه الآية ليقف المؤمن بين الخوف والرجاء .

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾

[اللغة] الخليل مشتق من الخلّة بضم الخاء التي هي المحبة أو من الخلّة بفتح الخاء التي هي الحاجة وإنما استعمل بمعنى الصداقة لأن كل واحد من المتصادقين يسدّ خلل صاحبه وقيل لأن كل واحد منهما يطلع صاحبه على أسراره فكأنه في خلل قلبه وإنما استعمل في الحاجة للاختلال الذي يلحق الفقير فيما يحتاج إليه ومنه قول زهير :

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ يَقُولُ لَا غَائِبُ مُسَالِي وَلَا حَرِيمٌ^(١)

وقال الأزهري الخليل الذي خصّ بالمحبة يقال دعا فلان فخلل أي خصّ .

[الإعراب] ديناً منصوب على التمييز وهو مما انتصب بعد تمام الإسم وقوله وهو محسن جملة في موضع النصب على الحال وكذلك قوله ﴿ وهو مؤمن ﴾ في الآية التي قبل وحنيفاً منصوب على الحال وذو الحال الضمير في أتبع والمضمر هو النبي ﷺ ويجوز أن يكون حنيفاً حالاً من ملة إبراهيم وكان حقه أن يكون فيه الهاء لأن فعلاً إذا كان بمعنى فاعل للمؤنث تثبت فيه الهاء إلا أنه قد جاء مجيء ناقة سديس وريح حريق ويجوز أن يكون حالاً من إبراهيم والحال من المضاف إليه عزيز وقد جاء ذلك في الشعر قال النابغة :

قَالَتْ بَنُو غَامِرٍ خَالُوا بَنِي أَسَدٍ يَا بُؤْسَ لِلْجَهْلِ ضَرَّاراً لِأَقْوَامِ

(١) المسغبة: المجاعة. والحرم ككتف: اليأس والقنوط أي ليس عندي حرمان أو بمعنى محروم وهو عطف على غائب .

أي يا بوس الجهل ضراراً واللام مقمحة لتوكيد الإضافة وخليلاً مفعول ثان لاتخذ .

[المعنى] ثم بيّن سبحانه من يستحق الوعد الذي ذكره قبل فقال ﴿ ومن أحسن ديناً ﴾ وهو في صورة الاستفهام والمراد به التقرير ومعناه من أصوب طريقاً وأهدى سبيلاً أي لا أحد أحسن اعتقاداً ﴿ ممن أسلم وجهه لله ﴾ أي استسلم وجهه والمراد بقوله وجهه هنا ذاته ونفسه كما قال تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ والمعنى انقاد لله سبحانه بالطاعة ولنبيه ﷺ بالتصديق وقيل معنى أسلم وجهه لله فصّده بالعبادة وحده كما أخبر عن إبراهيم (ع) أنه قال وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَخْلَصَ أَعْمَالَهُ لِلَّهِ أَي أَتَى بِهَا مَخْلُصاً لِلَّهِ فِيهَا ﴿ وهو محسن ﴾ أي فاعل للفعل الحسن الذي أمره الله تعالى وقيل معناه وهو محسن في جميع أقواله وأفعاله وقيل أن المحسن هنا الموحّد وروى أن النبي ﷺ سئل عن الإحسان فقال أن تعبد الله تعالى كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ﴿ وأتبع ملة إبراهيم ﴾ أي افتدى بدينه وسيرته وطريقته يعني ما كان عليه إبراهيم وأمر به بنيه من بعده وأوصاهم به من الإقرار بتوحيده وعدله وتنزيهه عما لا يليق به ومن ذلك الصلاة إلى الكعبة والطواف حولها وسائر المناسك ﴿ حنيفاً ﴾ أي مستقيماً على منهاجه وطريقه وقد مر معنى الحنيف في سورة البقرة ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ أي مجبباً لا خلل في مودته لكمال خلته والمراد بخلته لله أنه كان مالياً لأولياء الله ومعادياً لأعداء الله والمراد بخلته الله تعالى له نصرته على من أراد به سوء كما أنقذه من نار نمرود وجعلها عليه برداً وسلاماً وكما فعله بملك مصر حين راوده عن أهله وجعله إماماً للناس وقدوة لهم قال الزجاج جازي أن يكون سمي خليل الله بأنه الذي أحبّه الله بأن اصطفاه محبة تامة كاملة وأحبّ الله هو محبة تامة كاملة وقيل سمي خليلاً لأنه افتقر إلى الله وتوكل عليه وانقطع بحوائجه إليه وهو اختيار الفراء وأبي القاسم البلخي وإنما خصّه الله بهذا الإسم وإن كان الخلق كلهم فقراء إلى رحمته تشريفاً له بالنسبة إليه من حيث أنه فقير إليه لا يرجو لسدّ خلته سواء كما خصّ موسى بأنه كليم الله وعيسى بأنه روح الله ومحمداً بأنه حبيب الله وقيل إنما سمي خليلاً لأنه سبحانه خصّه بما لم يخصّ به غيره من إنزال الوحي عليه وغير ذلك من خصائصه وإنما خصّه من بين سائر الأنبياء بهذا الإسم على المعنيين اللذين ذكرناهما وإن كان كل واحد من الأنبياء خليل الله في زمانه لأنه سبحانه خصّهم بالنبوة وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال قد اتخذ الله صاحبكم خليلاً يعني نفسه وهذا الوجه اختيار أبي علي الجبائي قال وكل ما تعبد الله به إبراهيم فقد تعبد به

نبينا ﷺ وزاده أشياء لم يتعبد بها إبراهيم ﷺ ومما قيل في وجه خلّة إبراهيم ما روي في التفسير أن إبراهيم كان يضيف الضيفان ويطعم المساكين وإن الناس أصابهم جذب فارتحل إبراهيم إلى خليل له بمصر يلتمس منه طعاماً لأهله فلم يصب ذلك عنده فلما قرب من أهله مر بمفازة ذات رمل لينة فملاً غرائره^(١) من ذلك الرمل لثلاً يغمّ أهله برجوعه من غير مبرة^(٢) فحول الله ما في غرائره دقيقاً فلما وصل إلى أهله دخل البيت ونام استحياء منهم ففتحوا الغرائر وعجنوا من الدقيق وخبزوا وقدموا إليه طعاماً طيباً فسألهم من أين خبزوا قالوا من الدقيق الذي جئت به من عند خليلك المصري فقال أما أنه خليلي وليس بمصري فسمّاه الله سبحانه خليلاً رواه علي بن إبراهيم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله (ع) ثم بين سبحانه أنه إنما اتخذ إبراهيم خليلاً لطاعته ومساعدته إلى رضاه لا لحاجة منه سبحانه إلى خلّته فقال ﴿ والله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ ملكاً ومَلَكاً فهو مستغن عن جميع خلقه والخلق محتاجون إليه ﴿ وكان الله بكل شيء محيطاً ﴾ يعني لم يزل سبحانه عالماً بجميع ما يفعله عباده ومعنى المحيط بالشيء أنه العالم به من جميع وجوهه .

﴿ وَسَيَسْأَلُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ

فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ

مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ

اللَّهُ كَانَ بِهِ عَليماً ﴿١٧﴾

[اللغة] الاستفتاء والاستقضاء بمعنى واحد يقال فاتيته وقاضيته قال الشاعر :

تَعَالَوْا نَفَاتِيكُمْ أَغْيَا وَفَقَعَسُ إِلَى الْمَجْدِ أذْنِي أُمِّ عَشِيرَةِ خَاتِمِ^(٣)

(١) الغرائم جمع الغرارة: الجوائق .

(٢) المبرة: الطعام الذي يدخره الانسان .

(٣) اغيا وفقعس ابنا طريف بن عمرو اسمان علمان .

هكذا أنشده الحسن بن علي المغربي^(١) وهو استفعال من الفتيا وهو الفتوى وأفتى في المسألة بين حكمها .

[إعراب] وما يتلى عليكم موضعه رفع بالابتداء تقديره الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب أيضاً يفتيكم فيهن وقال الفراء يجوز أن يكون موضعه جرّاً عطفاً على المضمر المجرور في فيهن وهذا بعيد لأن الظاهر لا يحسن عطفه على الضمير المجرور وقيل يجوز أن يكون عطفاً على النساء في قوله ﴿ويستفتونك في النساء﴾ أي ويستفتونك فيما يتلى عليكم وفي المستضعفين قال الواحدي قوله في يتامى النساء قيل أن تقديره في النساء يتامى فأضيفت الصفة إلى الموصوف نحو قولك كتاب الكامل ومسجد الجامع ويوم الجمعة وهذا قول الكوفيين وعند المحققين لا يجوز إضافة الصفة إلى الموصوف بل النساء هنا أمهات يتامى أضيف إليهن أولادهن وأقول يجوز أيضاً أن يضاف يتامى إلى النساء إذا كن من جملتهن فيكون الإضافة بمعنى من كما يقال نجار النساء وشرار النساء وصغار النساء وهذا أشبه بما ينساق إليه معنى الآية والمستضعفين جرّ عطفاً على يتامى النساء وان تقوموا لليتامى بالقسط في موضع جرّ أيضاً والتقدير وما يتلى عليكم من الآيات في يتامى النساء وفي المستضعفين وفي أن تقوموا لليتامى بالقسط يفتيكم الله فيهن .

[المعنى] ثم عاد كلام الله تعالى إلى ذكر النساء والأيتام وقد جرى ذكرهم في أول السورة فقال ﴿ويستفتونك﴾ أي يسألونك الفتوى وهو تبين المشكل من الأحكام ﴿في النساء﴾ ويستخبرونك يا محمد عن الحكم فيهن وعمّا يجب لهن وعليهن وإنما حذف ذلك لإحاطة العلم بأن السؤال في أمر الدين إنما يقع عما يجوز وعمّا لا يجوز وعمّا يجب وعمّا لا يجب ﴿قل الله يفتيكم فيهن﴾ معناه قل يا محمد الله يبين لكم ما سألتم في شأنهن ﴿وما يتلى عليكم في الكتاب﴾ أي ويفتيكم أيضاً ما يقرأ عليكم في الكتاب أي القرآن وتقديره وكتابه يفتيكم أي يبين لكم الفرائض المذكورة ﴿في يتامى النساء﴾ أي الصغار ﴿اللاتي﴾ لم يبلغن وقوله اللاتي ﴿لا تؤتونهن﴾ أي لا تعطونهن ﴿ما كتب لهن﴾ واختلف في تأويله على أقوال (أولها) أن المعنى وما يتلى عليكم في توريث صغار النساء وهو آيات الفرائض التي في أول السورة وكان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة وكانوا

(١) وفي الصحاح: قال حريث بن عتاب النهاني «تعالوا أفاخركم» أعياها .

يقولون لا نورث إلا من قاتل ودفع عن الحریم فانزل الله آية الموارث في أول السورة وهو معنى قوله ﴿ لا تؤتونهن ما كتب لهن ﴾ أي من الميراث عن ابن عباس وسعيد بن جبیر ومجاهد وهو المروي عن ابي جعفر (ع) (وثانيها) ان المعنى اللاتي لا تؤتونهن ما وجب لهن من الصداق وكانوا لا يؤتون اليتامى اللاتي يكون لهن من الصداق فهى الله عن ذلك بقوله فإن خفتن ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا من غيرهن ما طاب لكم وقوله وما يتلى عليكم هو ما ذكره في أول السورة من قوله وان خفتن ألا تقسطوا الآية عن عائشة وهو اختيار ابي علي الجبائي واختار الطبري القول الأول واعترض على هذا القول بأن قال، ليس الصداق مما كتب الله للنساء إلا بالنكاح فمن لم تنكح فلا صداق لها عند أحد (وثالثها) ان المراد بقوله لا تؤتونهن ما كتب لهن النكاح الذي كتب الله لهن في قوله وانكحوا اليتامى الآية فكان الولي يمنعهن من التزويج عن الحسن وقتادة والسدي وابي مالك وابراهيم قالوا كان الرجل يكون في حجره اليتيمة بهادمامة^(١) ولها مال وكان يرغب عن ان يتزوجها ويحبسها طمع ان تموت فيرثها قال السدي وكان جابر بن عبدالله الانصاري له بنت عم عمياء دميمة وقد ورثت عن أبيها مالاً فكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها مخافة ان يذهب الزوج بما لها فسأل النبي عن ذلك فنزلت الآية وقوله ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ معناه على القول الأول والثالث وترغبون عن ان تنكحوهن أي عن نكاحهن ولا تؤتونهن ما نصيبهن من الميراث فيرغب فيهن غيركم فقد ظلمتموهن من وجهين وفي قول عائشة معناه وترغبون في ان تنكحوهن أي في نكاحهن لجمالهن أو لمالهن ﴿ والمستضعفين من الولدان ﴾ معناه ويفتيكم في المستضعفين من الصبيان الصغار ان تعطوهم حقوقهم وكانوا لا يورثون صغيراً من الغلمان ولا من الجوارى لأن ما يتلى عليكم في باب اليتامى من قوله ﴿ وآتوا اليتامى اموالهم ﴾ يدل على الفتيا في اعطاء حقوق الصغار من الميراث ﴿ وان تقوموا لليتامى بالقسط ﴾ أي ويفتيكم في ان تقوموا لليتامى بالقسط في انفسهم وفي موارثهم واموالهم وتصرفاتهم واعطاء كل ذي حق من حقه صغيراً كان أو كبيراً ذكراً كان أو انثى وفيه إشارة إلى قوله سبحانه ﴿ وان خفتن ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ الآية ﴿ وما تفعلوا من خير ﴾ أي مهياً فعلتم من خير ايها المؤمنون من عدل وبر في امر النساء واليتامى وانتهيتم في ذلك إلى امر الله وطاعته ﴿ فإن الله كان به عليماً ﴾ أي لم يزل به عالماً ولا يزال كذلك يجازيكم به ولا يضيع عنده شيء منه .

(١) الدمامة: الحفارة .

﴿ وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا
 أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ
 خَيْرٌ وَأَحْضَرْتِ الْآنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ
 بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة ان يُصْلِحَا بضم الياء وكسر اللام وسكون الصاد والباقون يَصَالِحَا
 بتشديد الصاد وفتح الياء واللام .

[الحجة] الاعرف في الاستعمال يَصَالِحَا وزعم سيويه أن بعضهم قرأ يُصْلِحَا فَيُصْلِحَا يَفْتَعِلًا
 وافتعل وتفاعل بمعنى ولذلك صحت الواو في اجْتَوَرُوا وَاِعْتَوَرُوا لما كان بمعنى تجاوروا وتعاوروا فهذا
 حجة لمن قرأ ان يَصَالِحَا ومن قرأ يُصْلِحَا فَإِنَّ الاصلاح عند السماع قد استعمل كما في قوله سبحانه
 فاصلح بينهم وقوله صلحاً يكون مفعولاً على قراءة من قرأ يُصْلِحَا كما تقول اصلحت ثوباً ومن قرأ
 يَصَالِحَا فيجوز أن يكون صلحاً مفعولاً أيضاً لان تفاعل قد جاء متعدياً ويجوز أن يكون مصدرأ حذف
 زوائده كما قال (فَإِنْ تَهَلَّكَ فَذَلِكَ كَانَ قَدْرِي) أي تقديري ويجوز أن يكون قد وضع المصدر موضع
 الاسم كما وضع الاسم موضع المصدر في نحو قوله (بَاكَرْتُ خَاجَتَهَا الدُّجَاجَ بِسَحْرَةٍ) (١) وقوله
 (وَيَعْدُ عَطَاءُكَ الْمَائَةَ الرِّثَاغَا) (٢) .

[اللغة] النشوز مر ذكره في هذه السورة والشح إفراط في الحرص على الشيء ويكون
 بالمال وبغيره من الأعراض يقال هو شحيح بمودتك أي حريص على دوامها ولا يقال في
 ذلك بخيل والبخل يكون بالمال خاصة قال الشاعر :

(١) أي يكور الدجاج .

(٢) الرثاغ جمع رثاغ من الرثاغ وهو الأكل والشرب على قدر ما يشاء في سعة وخصب وهو صفة المائة والشاهد
 في العطاء فإنه اسم مصدر وضع موضع المصدر وهو الاعطاء .

لَقَدْ كُنْتُمْ فِي قَوْمٍ عَلَىٰكُمْ أَشْحَابٌ بِفَقْدِكُمْ إِلَّا أَنْ مَنْ طَاحَ طَائِحٌ (١)
يَوَدُّونَ لَوْ خَاطَبُوا عَلَيْكُمْ جُلُودَهُمْ وَمَلَّ يَدْفَعُ الْمَوْتَ النَّفْسُ الشُّخَائِحُ

[الإعراب] وإن امرأة خافت امرأة ارتفعت بفعل مضمر يفسره الفعل الظاهر بعدها وهو إضمار قبل الذكر على شريطة التفسير وتقديره وإن خافت (٢) لو قلت إن امرأة تخف ففرقت بين إن الجزاء والفعل المستقبل فذلك قبيح لأن إن لا يفصل بينها وبين ما تجزم ذلك في الشعر جازي في إن وغيرها قال الشاعر :

فَمَتَىٰ وَاغْلٌ يَنْبُهُمْ يُحَيُّوهُ هُ وَتُعْطَفُ عَلَيْهِ كَأْسُ السَّاقِي (٣)

فأما الماضي فإن غير عاملة في لفظه وإن لم تكن من حروف الجزاء (٤) فجاز أن يفرق بينها وبين الفعل فأما غير إن فالفصل يقبح فيه مع الماضي والمستقبل جميعاً .

[النزول] كانت بنت محمد بن سلمة عند رافع بن خديج وكانت قد دخلت في السن وكانت عنده امرأة شابة سواها فطلقها تطلقها حتى إذا بقي من أجلها يسير قال إن شئت راجعتك وصيرت على الأثرة (٥) وإن شئت تركتك قالت بل راجعني وأصبر على الأثرة فراجعها فذلك الصلح الذي بلغنا إن الله تعالى أنزل فيه هذه الآية عن أبي جعفر وسعيد بن المسيب وقيل خشيت سودة بنت زمعة أن يطلقها رسول الله فقالت لا تطلقني واجلسني مع نسائك ولا تقسم لي واجعل يومي لعائشة فنزلت الآية عن ابن عباس .

[المعنى] لما تقدم حكم نشوز المرأة بين سبحانه تعالى نشوز الرجل فقال ﴿ وإن امرأة خافت ﴾ أي علمت وقيل ظنت ﴿ من بعلمها ﴾ أي من زوجها ﴿ نشوزاً ﴾ أي إستعلاء وارتفاعاً بنفسه عنها إلى غيرها إما لبغضه وإما لكرهته منها شيئاً أما دامتها وأما علو سنها أو غير ذلك ﴿ أو إعراضاً ﴾ يعني إنصرافاً بوجهه أو ببعض منافعه التي كانت لها منه وقيل يعني بإعراضه عنها هجرانه إياها وجفاها وميله إلى غيرها ﴿ فلا جناح عليهما ﴾ أي لا حرج ولا

(١) طاح : هلك .

(٢) [امرأة خافت و] .

(٣) الواغل : الذي يدخل على القوم في طعامهم وشرايبهم من غير أن يدعو إليه أي فمتى ينزلهم واغل يحبوه اهـ .

(٤) وفي نسخة مخطوطة « وإن ام حروف الجزاء » بدل « وإن لم تكن من حروف الجزاء » .

(٥) الأثرة : الاختيار أي الاختياري للمرأة الشابة وتقديمي إياها عليك .

إثم على كل واحد منهما من الزوج والزوجة ﴿ أن يصلحا بينهما صلحاً ﴾ بأن تترك المرأة له يومها أو ترضع عنه بعض ما يجب لها من نفقة أو كسوة أو غير ذلك لتستعطفه بذلك وتستديم المقام في حباله والصلح خير معناه ﴿ والصلح ﴾ بترك بعض الحق ﴿ خير ﴾ من طلب الفرقة بعد الألفة هذا إذا كان بطيية من نفسها فإن لم يكن كذلك فلا يجوز له إلا ما يسوغ في الشرع من القيام بالكسوة والنفقة والقسمة وإلا طلقها وبهذه الجملة قالت الصحابة والتابعون منهم عليّ وابن عباس وعائشة وسعيد بن جبيرة وقتادة ومجاهد وغيرهم ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ اختلف في تأويله فقليل معناه وأحضرت أنفس النساء الشح على إنبصباتهن من أنفس أزواجهن وأموالهن وأيامهن منهم عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة وعطا والسدي وقيل معناه وأحضرت أنفس كل واحد من الرجل والمرأة الشح بحقه قبل صاحبه فشح المرأة يكون بترك حقها من النفقة والكسوة والقسمة وغيرها وشح الرجل بإنفاقه على التي لا يزيد لها وهذا أعم وبه قال ابن وهب وابن زيد ﴿ وأن تحسنوا ﴾ خطاب للرجال أي وإن فعلوا الجميل بالصبر على ما تكرهون من النساء ﴿ وتتقوا ﴾ من الخور عليهن في النفقة والكسوة والعشرة بالمعروف وقيل أن تحسنوا في أقوالكم وأفعالكم وتتقوا معاصي الله ﴿ فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ أي هو سبحانه خير بما يكون منكم في أمر من يحفظه لكم وعليكم حتى يجازيكم بأعمالكم .

﴿ وَلَنْ نَسْتَبِيْعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ
 وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ
 تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٣٩﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ
 اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ وَسِعًا حَكِيمًا ﴿١٤٠﴾

[اللفظة] الإستطاعة والقوة والقدرة نظائر والسعة خلاف الضيق والواسع في صفات القديم اختلف في معناه وقيل أنه واسع العطاء أي المكرمة^(١) وقيل هو واسع الرحمة ويؤيده قوله تعالى ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء ﴾ وقيل أنه واسع المقدور .

(١) وفي المخطوطة « المكث منه » بدل « المكرمة » وهو الظاهر .

[المعنى] لما تقدّم ذكر النشوز والصلح بين الزوجين عَقِبَهُ سبحانه بأنه لا يكلف من ذلك ما لا يستطيع فقال ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾ أي لن تقدروا أن تسوّوا بين النساء في المحبة والمودة بالقلب ولو حرصتم على ذلك كل الحرص فإن ذلك ليس إليكم ولا تملكونه فلا تكلفونه ولا تؤاخذون به عن ابن عباس والحسن وقتادة وقيل معناه لم تقدروا أن تعدلوا بالتسوية بين النساء في كلّ الأمور من جميع الوجوه من النفقة والكسوة والعطية والمسكن والصحة والبرّ والبشر وغير ذلك والمراد به أن ذلك لا يخفف عليكم بل يثقل ويشق لميلكم إلى بعضهن ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ أي فلا تعدلوا بأهوائكم عن مَنْ لم تملكوها محبة منهن كل العدول حتى يحملكم ذلكم على أن تجوروا على صواحبها في ترك أداء الواجب لهن عليكم من حق القسمة والنفقة والكسوة والعشرة بالمعروف ﴿ فتذروها كالمعلقة ﴾ أي تذروا التي لا تميلون إليها كالتي هي لا ذات زوج ولا آيم عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة وغيرهم وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره أنه سأل رجل من الزنادقة أبا جعفر الأحول عن قوله سبحانه ﴿ فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ﴾ ثم قال ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾ وبين القولين فرق قال فلم يكن عندي جواب في ذلك حتى قدمت المدينة فدخلت على أبي عبد الله (ع) فسألت عن ذلك فقال أما قوله ﴿ فإن خفتم ألا تعدلوا ﴾ فإنه عنى في النفقة وأما قوله ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا ﴾ فإنه عنى في المودة فإنه لا يقدر أحد أن يعدل بين امرأتين في المودة قال فرجعت إلى الرجل فأخبرته فقال هذا ما حملته من الحجاز وروى أبو قلابة عن النبي (ﷺ) أنه كان يقسم بين نسائه ويقول اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك قوله ﴿ وأن تصلحوا ﴾ يعني في القسمة بين الأزواج والتسوية بينهن في النفقة وغير ذلك ﴿ وتتقوا ﴾ الله في أمرهن وتركوا الميل الذي نهاكم الله عنه في تفضيل واحدة على الأخرى ﴿ فإن الله كان عفواً رحيماً ﴾ يستر عليكم ما مضى منكم من الحيف في ذلك إذا تبتم ورجعتم إلى الاستقامة والتسوية بينهن ويرحمكم بترك المؤاخذه على ذلك وكذلك كان يفعل فيما مضى مع غيركم وروى عن جعفر الصادق (ع) عن أبيه أن النبي (ﷺ) كان يقسم بين نسائه في مرضه فيطاف به بينهن وروى أن علياً كان له امرأتان فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ في بيت الأخرى وكان معاذ بن جبل له امرأتان ماتتا في الطاعون فأقرع بينهما أيهما تدفن قبل الأخرى وقوله ﴿ وإن يفرقا يغن الله كلا من سعته ﴾ يعني إذا أبى كل واحد من الزوجين مصلحة الآخر بأن تطالب المرأة بنصيبها من القسمة والنفقة

والكسوة وحسن العشرة ويمتنع الرجل من إجابتها إلى ذلك ويتفرقا حينئذ بالطلاق فإنه سبحانه يغني كل واحد منهما من سعته أي من سعة فضله ورزقه ﴿ وكان الله واسعاً حكيماً ﴾ أي لم يزل واسع الفضل على العباد حكيماً فيما يدبرهم به وفي هذه الآية دلالة على أن الأرزاق كلها بيد الله وهو الذي يتولاها بحكمته وإن كان ربما أجراها على يدي من يشاء من بريته .

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾

[المعنى] ثم ذكر سبحانه بعد إخباره بإغناء كل واحد من الزوجين بعد الإفتراق من سعة فضله ما يوجب الرغبة إليه في إبتغاء الخير منه فقال ﴿ والله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ اخباراً عن كمال قدرته وسعة ملكه أي فإن من يملك ما في السماوات وما في الأرض لا يتعذر عليه الإغناء بعد الفرقة والإيناس بعد الوحشة ثم ذكر الوصية بالتقوى فإن بها ينال خير الدنيا والآخرة فقال ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ من اليهود والنصارى وغيرهم ﴿ وإياكم ﴾ أي وأوصيناكم أيها المسلمون في كتابكم ﴿ أن اتقوا الله ﴾ وتقديره بأن اتقوا الله أي اتقوا عقابه بإتقاء معاصيه ولا تخالفوا أمره ونهيه ﴿ وأن تكفروا ﴾ أي تجحدوا وصيته إياكم وتخالفوها ﴿ فإن لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ لا يضره كفرانكم وعصيانكم وهذه إشارة إلى أن أمره جميع الأمم بطاعته ونهيه إياهم عن معصيته ليس استكثاراً بهم عن قلة ولا استنصاراً بهم عن ذلة ولا استغناء بهم عن حاجة فإن له ما في السماوات وما في الأرض ملكاً ومُلكاً وخلقاً لا يلحقه العجز ولا يعتريه الضعف ولا تجوز عليه الحاجة وإنما أمرنا ونهانا نعمة منه علينا ورحمة بنا ﴿ وكان الله غنياً ﴾ أي لم يزل سبحانه غير محتاج إلى خلقه بل الخلائق كلهم محتاجون إليه ﴿ حميداً ﴾ أي مستوجباً

للحمد عليكم بصنائه الحميدة إليكم وآلائه الجميلة لديكم فاستديموا ذلك بإتقاء معاصيه والمصارعة إلى طاعته فيما يأمركم به ثم قال ﴿ والله ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً ﴾ أي حافظاً لجميعه لا يعزب عنه علم شيء منه ولا يؤوده حفظه وتدبيره ولا يحتاج مع سعة ملكه إلى غيره وأما وجه التكرار لقوله ﴿ والله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ في الآيتين ثلاث مرات فقد قيل أنه للتأكيد والتذكير وقيل أنه للإبانة عن علل ثلاث (أحدها) بيان إيجاب طاعته فيما قضى به لأن له ملك السماوات والأرض (والثاني) بيان غناه عن خلقه وحاجتهم إليه واستحقاقه الحمد على النعم لأن له ما في السموات وما في الأرض (والثالث) بيان حفظه إياهم وتدبيره لهم لأن له ملك السماوات والأرض.

﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ

ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ

الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

[المعنى] لما ذكر سبحانه غناه عن الخلق بأن له ملك السماوات والأرض عقب ذلك بذكر كمال قدرته على خلقه وإن له الإهلاك والأنجاء والاستبدال بعد الإفناء فقال ﴿ ان يشأ يذهبكم ﴾ يعني أن يشأ الله يهلككم ﴿ أيها الناس ﴾ ويُفنيكم وقيل فيه محذوف أي أن يشأ أن يذهبكم يذهبكم أيها الناس ﴿ ويأت بآخرين ﴾ أي بقوم آخرين غيركم ينصرون نبيّه ويوازرونه ويروى أنه لما نزلت هذه الآية ضرب النبي يده على ظهر سلمان وقال هم قوم هذا يعني عجم الفرس ﴿ وكان الله على ذلك قديراً ﴾ أي لم يزل سبحانه ولا يزال قادراً على الإبدال والإفناء والإعادة ثم ذكر سبحانه عظم ملكه وقدرته بأن جزاء الدارين عنده فقال ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا ﴾ أي الغنيمة والمنافع الدنيوية أخبر سبحانه عن أظهر الإيمان بمحمد (ص) من أهل النفاق يريد عرض الحياة الدنيا بإظهار ما أظهره من الإيمان بلسانه ﴿ فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ﴾ أي يملك سبحانه الدنيا والآخرة فيطلب المجاهد الثوابين عند الله عند أبي علي الجبائي وقيل أنه وعيد للمنافقين وثوابهم في الدنيا ما يأخذونه من الفياء والغنيمة إذا شهدوا الحرب مع المسلمين وأمنهم على نفوسهم وأموالهم وذرائعهم وثوابهم في الآخرة النار ﴿ وكان الله سمياً بصيراً ﴾ أي لم يزل على صفة يجب لأجلها أن

يسمع المسموعات ويبصر المبصرات عند الوجود وهذه الصفة هي كونه حياً لا آفة به وقيل إنما ذكر هذا ليبين أنه يسمع ما يقول المنافقون إذا خلوا إلى شياطينهم ويعلم ما يسرونه من نفاقهم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ
شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ
غَنِيًّا أَوْ فَاقِرًا فَإِنَّهُ أُولَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا
وَإِن تَلَوْتُمْ أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وحمزة أن تَلَوُوا بضم اللام وواو واحدة ساكنة والباقون تلووا بواوین الأولى مضمومة والثانية ساكنة

[الحجة] من قرأ بواو واحدة فحجته أن يقول أنه من الولاية وولاية الشيء إقبال عليه وخلاف الأعراض عنه فيكون المعنى أن تقبلوا أو تعرضوا فإن الله خبير بأعمالكم يجازي المحسن المقبل بإحسانه والمسيء المعرض بأعراضه وتركه الإقبال على ما يلزمه أن يقبل عليه قال وإذا قرأت تلووا فهي من اللَّيِّ واللِّي مثل الأعراض فيكون كالتكرير ألا ترى أن قوله ﴿ لَوُوا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّون ﴾ معناه الأعراض وترك الإنقياد للحق ومن قرأ تلووا من لوى فحجته أن يقول لا ينكران يتكرر اللفظان بمعنى واحد نحو قوله ﴿ فسجد الملائكة كلهم أجمعون ﴾ وقول الشاعر: (وَهِنْدُ أُنْتِ مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ) وقول آخر: (وَأَلْفِي قَوْلَهَا كَذِبًا وَمِينًا) وقيل أن تلووا يجوز أن يكون تلووا وإن الواو التي هي عين همزت لانضمامها كما همزت في أدورثم طرحت الهمزة وألقيت حركتها على اللام التي هي فاء فصارت تلووا كما تطرح الهمزة في ادؤر وتلقي حركتها على الدال فتصير آدر.

[اللغة] القسط والإقساط العدل يقال أقسط الرجل إقساطاً إذا عدل وأتي بالقسط وقسط الرجل يقسط قسوطاً إذا جار ويقال قسط البعير يقسط قسطاً إذا بيست يده ويد قسطاء أي يابسة فكان معنى أقساط أقام الشيء على حقيقته في التعديل وكان قسط أي جار معناه ييس الشيء وأفسد جهته المستقيمة والقوام فعال من القيام وهو أن يكون عادته القيام واللي

الدفء يقال لويت فلاناً حَقَّهُ إذا دفعته ومطلته ومنه الحديث لِيّ الواجد ظلم أي مظل الغني جور .

[الإعراب] شهداء نصب على الحال من الضمير في قوله ﴿ قَوَّامِينَ ﴾ وهو ضمير الذين آمنوا ويجوز أن يكون خبر كان على أن لها خبرين نحو هذا حلو حامض ويجوز أن يكون صفة لقوامين أن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما لم يقل به لأنه أراد فالله أولى بغناء الغني وفقير الفقير لأن ذلك منه سبحانه وقيل إنما ثني الضمير لأن أوفي هذا الموضع بمعنى الواو وقيل أنه لم يقصد غنياً بعينه ولا فقيراً بعينه فهو مجهول وما ذلك حكمه يجوز أن يعود إليه الضمير بالتوحيد والثنية^(١) وقد ذكر أن في قراءة أبي فالله أولى بهم وقيل إنما قال بهما لأنهما قد ذكرا كما قال وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما وقيل إنما جاز ذلك لأنه أضمر فيه من خاصم على ما تذكره في المعنى مشروحاً وإن تعدلوا يجوز أن يكون في موضع نصب بأنه مفعول له أي هرباً من أن تعدلوا وكراهة أن تعدلوا ويجوز أن يكون في موضع جر على معنى فلا تتبعوا الهوى لتعدلوا .



[المعنى] لما ذكر سبحانه أن عنده ثواب الدنيا والآخرة عقبه بالأمر بالقسط والقيام بالحق وترك الميل والجور فقال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي دائمين على القيام بالعدل ومعناه ولتكن عادتكم القيام بالعدل في القول والفعل ﴿ شهداء لله ﴾ وهو جمع شهيد أمر الله تعالى عباده بالثبات والدوام على قول الحق والشهادة بالصدق تقرباً إليه وطلباً لمرضاته وعن ابن عباس كونوا قوالين بالحق في الشهادة على من كانت ولمن كانت من قريب أو بعيد ﴿ ولو على أنفسكم ﴾ أي ولو كانت شهادتكم على أنفسكم ﴿ أو الوالدين والأقربين ﴾ أي على والديكم وعلى أقرب الناس إليكم فقوموا فيها بالقسط والعدل وأقيموا على الصحة والحق ولا تميلوا فيها لغنى غني أو لفقير فقير فإن الله قد سوى بين الغني والفقير فيما ألزمكم من إقامة الشهادة لكل واحد منهما بالعدل وفي هذا دلالة على جواز شهادة الولد لوالده والوالد لولده وعليه وشهادة كل ذي قرابة لقرابه وعليه وإليه ذهب ابن عباس في قوله أمر الله سبحانه المؤمنين أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبنائهم ولا يحابوا غنياً لغناه ولا مسكيناً لمسكنته وقال ابن شهاب الزهري كان سلف المسلمين على ذلك حتى دخل

(١) [والجمع] .

الناس فيما بعدهم وظهرت منهم أمور حملت الولاية على تهاهم فتركت شهادة من يتهم وأما شهادة الإنسان على نفسه فيكون بالإقرار للخصم بإقراره له شهادة منه على نفسه وشهادته لنفسه لا تقبل ﴿ أن يكن غنياً أو فقيراً ﴾ معناه أن يكن المشهود عليه غنياً أو فقيراً أو المشهود له غنياً أو فقيراً فلا يمنعكم ذلك عن قول الحق والشهادة بالصدق وفائدة ذلك أن الشاهد ربما إمتنع عن إقامة الشهادة للغني على الفقير لاستغناء المشهود له وفقر المشهود عليه فلا يقيم الشهادة شفقة على الفقير وربما إمتنع عن إقامة الشهادة للفقير على الغني تهاوناً للفقير وتوقيراً للغني أو خشية منه أو حشمة له فبين سبحانه بقوله ﴿ فإله أولى بهما ﴾ إنه أولى بالغني والفقير وأنظر لهما من ساير الناس أي فلا تمتنعوا من إقامة الشهادة على الفقير شفقة عليه ونظراً له ولا من إقامة الشهادة للغني لاستغناؤه عن المشهود به فإن الله تعالى أمركم بذلك مع علمه بغناء الغني وفقر الفقير فراعوا أمره فيما أمركم به فإنه أعلم بمصالح العباد منكم ﴿ فلا تتبعوا الهوى ﴾ يعني هوى الأنفس في إقامة الشهادة فتشهدوا على إنسان الاحنة^(١) بينكم وبينه أو وحشة أو عصبية وتمتنعوا الشهادة له لأحد هذه المعاني وتشهدوا للإنسان بغير حق لميلكم إليه بحكم صداقة أو قرابة ﴿ أن تعدلوا ﴾ أي لأن تعدلوا يعني لأجل أن تعدلوا في الشهادة قال الفراء هذا كقولهم لا تتبع هواك لترضي ربك أي كيما ترضي ربك وقيل أنه من العدل الذي هو الميل والجور ومعناه ولا تتبعوا الهوى في أن تعدلوا عن الحق أو لأن تعدلوا عن الحق ﴿ وأن تلووا ﴾ أي تمطلوا في أداء الشهادة أو تعرضوا عن أدائها عن ابن عباس ومجاهد وقيل إن الخطاب للحكام أي وأن تلووا أيها الحكام في الحكم لأحد الخصمين على الآخر أو تعرضوا عن أحدهما إلى الآخر عن ابن عباس والسدي وقيل معناه أن تلووا أي تبدلوا الشهادة أو تعرضوا أي تكتموها عن ابن زيد والضحاك وهو المروي عن أبي جعفر ﴿ فإن الله كان بما تعلمون خبيراً ﴾ معناه أنه كان عالماً بما يكون منكم من إقامة الشهادة أو تحريفها والأعراض عنها وفي هذه الآية دلالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسلوك طريقة العدل في النفس والغير وقد روي عن ابن عباس في معنى قوله ﴿ وأن تلووا أو تعرضوا ﴾ إنهما الرجلان يجلسان بين يدي القاضي فيكون لِي القاضي وأعراضه لأحدهما عن الآخر .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ

(١) الاحنة : الحقد والغضب .

عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ
وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾

[القراءة] قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو^(١) أنزل بالضم وكسر الزاي والباقون نزل
وأنزل بفتحهما .

[الحجة] من قرأ بالضم فحجته قوله سبحانه ﴿ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَيَعْلَمُونَ
أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ ومن قرأ نزل وأنزل فحجته أنا نحن نزلنا الذكر وأنا له لحافظون
وأنزلنا إليك الذكر .

[المعنى] ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ﴾ قيل فيه ثلاثة أقوال (أحدها)
وهو الصحيح المعتمد عليه أن معناه يا أيها الذين آمنوا في الظاهر بالإقرار بالله ورسوله آمنوا
في الباطن ليوافق باطنكم ظاهركم ويكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا يُظهرون خلاف ما
يُطنون ﴿ والكتاب الذي نزل على رسوله ﴾ وهو القرآن ﴿ والكتاب الذي أنزل من قبل ﴾
هو التوراة والإنجيل عن الزجاج وغيره (وثانيها) أن يكون الخطاب للمؤمنين على الحقيقة
ظاهراً وباطناً فيكون معناه أثبتوا على هذا الإيمان في المستقبل وداوموا عليه ولا تنتقلوا عنه
عن الحسن واختاره الجبائي قال لأن الإيمان الذي هو التصديق لا يبقى وإنما يستمر بأن
يجدده الإنسان حالاً بعد حال (وثالثها) إن الخطاب لأهل الكتاب أمروا بأن يؤمنوا بالنبي
والكتاب الذي أنزل عليه كما آمنوا بما معهم من الكتب ويكون قوله ﴿ والكتاب الذي أنزل
من قبل ﴾ إشارة إلى ما معهم من التوراة والإنجيل ويكون وجه أمرهم بالتصديق بهما ولا
كانوا مصدقين بهما أحد أمرين إما أن يكون لان التوراة والإنجيل فيهما صفات نبينا وتصديقه
وتصحيح نبوته فمن لم يصدقه ولم يصدق القرآن لا يكون مصدقاً بهما لأن في تكذيبه تكذيب
التوراة والإنجيل وأما أن يكون الله تعالى أمرهم بالإقرار بمحمد (ﷺ) وبالقرآن وبالكتاب
الذي أنزل من قبله وهو الإنجيل وذلك لا يصح إلا بالإقرار بعيسى أيضاً وهو نبي مرسل
ويعضد هذا الوجه ما روي عن عبد الله بن عباس أنه قال إن الآية نزلت في مؤمني أهل

الكتاب عبد الله بن سلام وأسد وأسيد ابني كعب وثعلبة بن قيس وابن أخت عبد الله بن سلام ويامين بن يامين وهؤلاء من كبار أهل الكتاب قالوا نؤمن بك وبكتابك وبموسى وبالتوراة وعزير ونكفر بما سواه من الكتب وبمن سواهم من الرسل ف قيل لهم بل آمنوا بالله ورسوله الآية ﴿ فَأَمِنُوا كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ ﴾ ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ ﴾ أي يجحده أو يشبهه بخلقه أو يرد أمره ونهيه ﴿ وَمَلَائِكَتِهِ ﴾ أي ينفهم أو ينزلهم منزلة لا يليق بهم كما قالوا أنهم بنات الله ﴿ وَكُتُبِهِ ﴾ فيجحدها ﴿ وَرَسُولِهِ ﴾ فينكرهم ﴿ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ أي يوم القيامة ﴿ فَقَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ أي ذهب عن الحق وَبَعُدَ قَصْدَ السَّبِيلِ ذَاهِبًا بَعِيدًا وَقَالَ الْحَسَنُ الضَّلَالُ البعيد هو ما لا إئتلاف له والمعنى أن من كفر بمحمد وجحد نبوته فكأنه جحد جميع ذلك لأنه لا يصح إيمان أحد من الخلق بشيء مما أمر الله به بالإيمان به وبما أنزل الله عليه وفي هذا تهديد لأهل الكتاب وإعلام لهم إن إقرارهم بالله ووجدانيته وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر لا ينفعهم مع جحدهم نبوة محمد (ﷺ) ويكون وجوده وعدمه سواء .

[النظم] وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أن الله سبحانه لما بين الإسلام عقبه بالدعاء إلى الإيمان وشرائطه وقيل أنها تنصل بقوله ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ والقيام بالقسط هو الإيمان على الوجه المذكور .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ
 أزدادوا كُفْرًا لَبَّ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٢٧﴾
 بَشِيرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٢٨﴾ الَّذِينَ يَخْذُونَ الْكُفْرِينَ
 أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ
 جَمِيعًا ﴿١٢٩﴾

[اللغة] اصل البشارة الخبر السار الذي يظهر به السرور في بشرة الوجه ثم يستعمل في الخبر الذي يغم أيضاً وضع اخبارهم بالعذاب موضع البشارة لهم والعرب تقول تحيثك الضرب وعتابك السيف أي تضع الضرب موضع التحية والسيف موضع العتاب قال الشاعر:

وَحَيْلٍ قَدْ دَلَفْتُ لَهُمْ بِحَيْلٍ تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ^(١)

وأصل العزة الشدة ومنه قيل للأرض الصلبة الشديدة عزاز ومنه قيل عز علي ان يكون كذا اي شد علي وعز الشيء إذا صعّب وجوده واشتد حصوله واعتز فلان بفلان إذا اشتد ظهره به والعزيز القوي المنيع بخلاف الدليل .

[المعنى] ثم قال تعالى ﴿ان الذين آمنوا ثم كفروا﴾ قيل في معناه اقوال (أحدها) أنه عنى به الذين آمنوا بموسى ثم كفروا بعبادة العجل وغير ذلك ﴿ثم آمنوا﴾ يعني النصارى بعميس ﴿ثم كفروا﴾ به ﴿ثم ازدادوا كفراً﴾ بمحمد ﷺ عن قتادة (وثانيها) أنه عنى به الذين آمنوا بموسى ثم كفروا بعد موسى ثم آمنوا بعزير ثم كفروا بعميس ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ عن الزجاج والقراء (وثالثها) أنه عنى به طائفة من اهل الكتاب ارادوا تشكيك نفر من اصحاب رسول الله فكانوا يظهرون الإيمان بحضرتهم ثم يقولون قد عرضت لنا شبهة اخرى فيكفرون ثم ازدادوا كفراً بالثبات عليه إلى الموت عن الحسن وذلك معنى قوله تعالى ﴿وقالت طائفة من اهل الكتاب آمنوا بالذي انزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾ (ورابعها) ان المراد به المنافقون آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا ثم ماتوا على كفرهم عن مجاهد وابن زيد وقال ابن عباس دخل في هذه الآية كل منافق كان في عهد النبي في البحر والبر ﴿لم يكن الله ليغفر لهم﴾ باظهارهم الإيمان فلو كانت بواطنهم كظواهرهم في الإيمان لما كفروا فيما بعد ﴿ولا ليهديهم سبيلاً﴾ معناه ولا يهديهم إلى سبيل الجنة كما قال فيما بعد ولا ليهديهم طريقاً الا طريق جهنم ويجوز أن يكون المعنى أنه يخذلهم ولا يلفظ بهم عقوبة لهم على كفرهم المتقدم ثم قال ﴿بشر المنافقين﴾ أي أخبرهم يا محمد ﴿بان لهم﴾ في الآخرة ﴿عذاباً أليماً﴾ أي وجيماً ان ماتوا على كفرهم ونفاقهم وفي هذه الآية دلالة على ان الآية المتقدمة نزلت في شأن المنافقين وانه الاصح من الاقوال المذكورة ثم وصف هؤلاء المنافقين فقال ﴿الذين يتخذون الكافرين﴾ أي مشركي العرب وقيل اليهود ﴿اولياء﴾ أي ناصرين ومعنيين واخلاء ﴿من دون المؤمنين﴾ أي من غيرهم ﴿ايبتغون عندهم العزة﴾ اي يطلبون عندهم القوة والمنعة باتخاذهم هؤلاء اولياء من دون^(٢) الإيمان بالله تعالى ثم أخبر سبحانه ان العزة والمنعة له فقال ﴿فإن العزة لله جميعاً﴾ يريد سبحانه أنهم لو آمنوا

(١) دلفت الكتبية إلى الكتبية في الحرب: تقدمت . (٢) [أهل] .

مخلصين له وطلبوا الاعتزاز بالله تعالى وبدينه ورسوله والمؤمنين لكان اولى بهم من الاعتزاز بالمشركين فإن العزة جميعاً لله سبحانه ومن عنده يعز من يشاء ويذل من يشاء .

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ۝١١١﴾

[القراءة] قرأ عاصم ويعقوب نُزِّلَ بالفتح والباقون نُزِّلَ بضم النون وكسر الزاي .

[الحجة] والوجه في القراءتين ما ذكرناه قبل .

[الاعراب] إذا قرأت نُزِّلَ بالفتح فإن في موضع نصب لأن تقديره نزل الله ذلك وإذا قرأت نُزِّلَ فإن في موضع الرفع وأن هذه هي المخففة من الثقلية .

[النزول] كان المنافقون يجلسون إلى احبار اليهود فيسخرون من القرآن فنهاهم الله تعالى عن ذلك عن ابن عباس .

[المعنى] لما تقدّم ذكر المنافقين ومولاتهم الكفار عَقِبَ ذلك بالنهي عن مجالستهم ومخالطتهم فقال ﴿وقد نزل عليكم في الكتاب﴾ أي في القرآن ﴿ان إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها﴾ أي يكفر بها المشركون والمنافقون ويستهزئون بها ﴿فلا تقعدوا معهم﴾ أي مع هؤلاء المستهزئين الكافرين ﴿حتى يخوضوا في حديث غيره﴾ أي حتى يأخذوا في حديث غير الاستهزاء بالدين وقيل حتى يرجعوا إلى الإيمان وتركوا الكفر والاستهزاء والمنزل في الكتاب هو قوله سبحانه في سورة الانعام ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾ وفي هذا دلالة على تحريم مخالسة الكفار عند كفرهم بآيات الله واستهزائهم بها وعلى اباحة مجالستهم عند خوضهم في حديث غيره وروي عن الحسن ان اباحة القعود مع الكفار عند خوضهم في حديث آخر غير كفرهم واستهزائهم بالقرآن منسوخ بقوله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع

القوم الظالمين ﴿إنكم إذا مثلهم﴾ يعني أنكم إذا جالستموهم على الخوض في كتاب الله والهزاء به فأنتم مثلهم وإنما حكم بأنهم مثلهم لأنهم لم ينكروا عليهم مع قدرتهم على الإنكار ولم يظهروا الكراهة لذلك ومتى كانوا راضين بالكفر كانوا كفاراً لأن الرضا بالكفر كفر وفي الآية دلالة على وجوب انكار المنكر مع القدرة وزوال العذر وإن من ترك ذلك مع القدرة عليه فهو مخطيء آثم وفيها أيضاً دلالة على تحريم مجالسة الفساق والمبتدعين من أي جنس كانوا وبه قال جماعة من أهل التفسير وذهب إليه عبد الله بن مسعود وإبراهيم وأبو وايل قال إبراهيم ومن ذلك إذا تكلم الرجل في مجلس يكذب فيضحك منه جلساؤه فيسخط الله عليهم وبه قال عمر بن عبد العزيز وروى أنه ضرب رجلاً صائماً كان قاعداً مع قوم يشربون الخمر وروى العياشي بإسناده عن علي بن موسى الرضا (ع) في تفسير هذه الآية قال إذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في أهله فقم من عنده ولا تقاعده وروى عن ابن عباس أنه قال أمر الله تعالى في هذه الآية باتفاق ونهى عن الاختلاف والفرقة والمراء والخصومة وبه قال الطبري والبلخي والجبائي وجماعة من المفسرين وقال الجبائي وأما الكون بالقرب منهم بحيث يسمع صوتهم ولا يقدر على انكارهم فليس بمحظور وإنما المحظور مجالستهم من غير اظهار كراهية لما يسمعه أو يرواه قال وفي الآية دلالة على بطلان قول نفاة الاعراض وقولهم ليس هاهنا شيء غير الاجسام لأنه قال حتى يخوضوا في حديث غيره فثبت غيراً لما كانوا فيه وذلك هو العرض ﴿ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً﴾ أي ان الله يجمع الفريقين من أهل الكفر والنفاق في القيامة في النار والعقوبة فيها كما اتفقوا في الدنيا على عداوة المؤمنين والمظاهرة عليهم.

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُفْرًا فَإِنْ كَانَ

لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ

نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ

يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١١﴾

[اللفظة] التربص الانتظار والاستحواذ الغلبة والاستيلاء يقال حاذ الحمار أنه إذا استولى عليها وجمعها وكذلك حازها قال العجاج يصف ثوراً وكلاباً (يحوذهن وله حوذى)^(١) وروى (يحوزهن وله حوزي) واستحوذ مما خرج عن أصله فمن قال احاذ يُحيد لم يقل الا استحاذ يستحيد ومن قال احوذ كما قيل احوذت واطيبت بمعنى احذت واطيبت فأخرجه على الأصل قال استحوذ والأحوذى الحاذ المنكمش الخفيف في امره .

[المعنى] قد وصف الله سبحانه المنافقين والكافرين فقال ﴿الذين يتربصون بكم﴾ أي ينتظرون لكم أيها المؤمنون لانهم كانوا يقولون سيهلك محمد ﷺ واصحابه فنستريح منهم ويظهر قومنا وديننا ﴿فإن كان لكم فتح من الله﴾ أي فإن اتفق لكم فتح وظفر على الاعداء ﴿قالوا ألم نكن معكم﴾ نجاهد عدوكم ونغزوهم معكم فاعطونا نصيبنا من الغنيمة فقد شهدنا القتال ﴿وإن كان للكافرين نصيب﴾ أي حظ باصابتهم من المؤمنين ﴿قالوا﴾ يعني المنافقين أي قال المنافقون للكافرين ﴿الم نستحوذ عليكم﴾ أي الم نغلب عليكم عن السدي ومعناه ألم نغلبكم على رأيكم بالموالاة لكم ﴿ونمنعكم من﴾ الدخول في جملة ﴿المؤمنين﴾ وقيل معناه ألم نبين لكم اننا على ما انتم عليه اي ألم نضمكم إلى أنفسنا ونظلمكم على اسرار محمد ﷺ واصحابه ونكتب اليكم باخبارهم حتى غلبتم عليهم فاعرفوا لنا هذا الحق عليكم عن الحسن وابن جريج ونمنعكم من المؤمنين أي ندفع عنكم صولة المؤمنين بتحديثنا^(٢) اياهم عنكم وكوننا عيوناً لكم حتى انصرفوا عنكم وغلبتموهم ﴿فأله يحكم بينكم يوم القيامة﴾ هذا اخبار منه سبحانه عن نفسه بانه الذي يحكم بين الخلائق يوم القيامة ويفصل بينهم بالحق ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾ قيل فيه اقوال (أحدها) ان المراد لن يجعل الله لليهود على المؤمنين نصراً ولا ظهوراً عن ابن عباس وقيل لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً بالحجة وان جاز ان يغلبوهم بالقوة لكن المؤمنين منصورون بالدلالة والحجة عن السدي والزجاج والبلخي قال الجبائي ولو حملناه على الغلبة لكان ذلك صحيحاً لان غلبة الكفار للمؤمنين ليس مما فعله الله فإنه لا يفعل القبيح وليس كذلك غلبة المؤمنين للكفار فإنه يجوز ان ينسب إليه سبحانه وقيل لن يجعل لهم في الآخرة عليهم سبيلاً لأنه مذكور عقيب قوله فآله يحكم بينكم يوم القيامة بين الله سبحانه أنه إن ثبت

(١) الحوذى بالضم : الطارد المستحث على السير من الحوذ وهو السير الشديد واما الحوز بالزاي فهو السير برفق .

(٢) وفي المخطوطتين « بتخذي لنا » بدل « بتحديثنا » .

لهم سبيل على المؤمنين في الدنيا بالقتل والقهر والنهب والاسر وغير ذلك من وجوه الغلبة فلن يجعل لهم يوم القيامة سبيلاً بحال .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ
وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ
اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَتُّؤَلَاءَ وَلَا إِلَى
هَتُّؤَلَاءَ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾

[القراءة] في الشواذ قراءة عبدالله بن ابي اسحاق يراؤون مثل يرعون والقراءة المشهورة يراؤون مثل يراعون وقراءة ابن عباس مُذَبِّدِينَ بكسر الدال الثانية .

[الحجة] قال ابن جني يراؤون يفعلون من رأيت ومعناه يبصرون الناس ويحملونهم على ان يروهم يفعلون ما يتعاطون وهو أقوى من يراءون بالمد على يفاعلون لان معناه يتعرضون لان يروهم يراؤون معناه يحملونهم على ان يروهم قال الشاعر :

تَرَى وَتُرَائِي عِنْدَ مَعْقِدِ غَرَزِهَا تَهَاوِيلَ مِنْ أَجْلَادِ هِرْمُؤُمٍ^(١)
وقوله مذبذبين مثل قول الشاعر (مَسِيرَةٌ شَهْرٌ لِلْبُرَيْدِ الْمُذَبِّدِ) أي المهتز القلق الذي لا يثبت في مكان فكذلك هؤلاء .

[اللغة] يقال ذبذبته فتذبذب أي حركته فتحرك فهو كتحرريك شيء معلق قال النابغة .
أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَغْطَاكَ مُورَةً تَرَى كُلُّ مَسَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبِّدُ
[الاعراب] كسالى منصوب على الحال من الواو في قاموا ومذبذبين نصب على الحال من المنافقين .

(١) الفرز: ركاب الرجل من جلد والضمير للناقة . التهاويل الالوان المختلفة من الأحمر والاصفر والاخضر . زينة التصاوير والنقوش والحلى والاجلاد جمع جلد والهر: السنور . الماوم كمعظم : العظيم الخلق والراس . يصف نافقتها وكثرة أوبارها عند معقد الركاب .

[المعنى] ثم بين سبحانه افعالهم القبيحة فقال ﴿ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾ قد ذكرنا معناه في أول البقرة وعلى الجملة خداع المنافقين لله اظهارهم الإيمان الذي حقنوا به دماءهم واموالهم وقيل معناه يخادعون النبي كما قال إنما يبايعون الله فسمى مبايعة النبي مبايعة الله للاختصاص ولأن ذلك بامر من الحسن والزجاج ومعنى خداع الله أيهم ان يجازيهم على خداعهم كما قلناه في قوله الله يستهزئ بهم وقيل هو حكمه بحقن دمايتهم مع علمه بباطنهم وقيل هو أن يعطيهم الله نوراً يوم القيامة يمشون به مع المسلمين ثم يسلبهم ذلك النور ويضرب بينهم بسور عن الحسن والسدي وجماعة من المفسرين ﴿وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى﴾ أي متثاقلين ﴿يراؤون الناس﴾ يعني أنهم لا يعملون شيئاً من أعمال العبادات على وجه القربة إلى الله وإنما يفعلون ذلك ابقاء على أنفسهم وحذراً من القتل وسلب الأموال وإذا رأهم المسلمون صلّوا ليروهم أنهم يدينون بدينهم وان لم يره أحد لم يصلوا وبه قال قتادة وابن زيد وروى العياشي بإسناده عن مسعدة ابن زياد عن أبي عبد الله عن آبائه ان رسول الله سئل فيمّ النجاة غداً قال النجاة ان لا تخادعوا الله فيخدعكم فإنه من يخادع الله يخدعه ونفسه يخدع لو شعر فقبل له فكيف يخادع الله قال يعمل بما أمره الله ثم يريد به غيره فاتقوا الرياء فإنه شرك بالله ان العوائبي يدعى يوم القيامة باربعة اسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر حبط عملك وبطل أجرك ولا خلاق لك اليوم فالتمس اجرك ممن كنت تعمل له ﴿ولا يذكرون الله الا قليلاً﴾ أي ذكراً قليلاً ومعناه لا يذكرون الله عن نية خالصة ولو ذكروه مخلصين لكان كثيراً وإنما وصف بالقلّة لأنه لغير الله عن الحسن وابن عباس وقيل لا يذكرون الا ذكراً يسيراً نحو التكبير والاذكار التي يجهر بها ويتركون التسبيح وما يخافت به من القراءة وغيرها عن ابي علي الجبائي وقيل إنما وصف الذكر بالقلّة لأنه سبحانه لم يقبله وكل ما رده الله فهو قليل ﴿مذبذبين بين ذلك﴾ أي مرددين بين الكفر والإيمان يريد كأنه فعل بهم ذلك وان كان الفعل لهم على الحقيقة وقيل معنى مذبذبين مطرودين من هؤلاء ومن هؤلاء من الذب الذي هو الطرد وصفهم سبحانه بالحيرة في دينهم وانهم لا يرجعون إلى صحة نية لا مع المؤمنين على بصيرة ولا مع الكافرين على جهالة وقال رسول الله ان مثلهم مثل الشاة العابرة (١) بين الغنمين تتحير فتنظر إلى هذه وهذه لا تدري أيهما تتبع ﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾ أي لا مع هؤلاء في الحقيقة ولا مع هؤلاء

(١) أي المترددة .

يُظهرون الإيمان كما يُظهره المؤمنون ويُضمرون الكفر كما يُضمره المشركون فلم يكونوا مع أحد الفريقين في الحقيقة فإن المؤمنين يُضمرون الإيمان كما يُظهرونه والمشركون يُظهرون الكفر كما يُضمرونه ﴿ ومن يضل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾ أي طريقاً ومذهباً وقد مضى ذكر معنى الإضلال مشروحاً في سورة البقرة عند قوله وما يضل به إلا الفاسقين فلا معنى لإعادته .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
 الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ يُجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ١٤٤ ﴾
 الْمُتَنَفِقِينَ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ نَصِيرًا ١٤٥ ﴾
 إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ
 فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ١٤٦ ﴾

[القراءة] قرأ اهل الكوفة الاية بذكر الدرك بسكون الراء والباقون بفتحها .

[الحجة] هما لغتان كالنهر والنهر والشمع والشمع والقص والقصص .

[اللغة] السلطان الحجة قال الزجاج وهو يذكر ويؤنث قالوا قضت عليك السلطان وأمرك به السلطان ولم يأت في القرآن إلا مذكراً وقيل للأمير سلطان ومعناه ذو الحجة واصل الدرك الحبل الذي يوصل به الرشا ويعلق به الدلو ثم لما كان في النار سفال من جهة الصورة والمعنى قيل له دَرَكٌ ودَرَكٌ وجمع الدَرَكِ ادراك ودروك وجمع الدَرَكِ ادْرَك .

[المعنى] ثم نهى سبحانه عن موالة المنافقين فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء ﴾ أي انصاراً ﴿ من دون المؤمنين ﴾ فتكونوا مثلهم ﴿ أتريدون ان تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ﴾ أي حجة ظاهرة وهو استفهام يراد به التقرير وفيه دلالة على ان الله لا يعاقب احداً الا بعد قيام الحجة عليه والاستحقاق وانه لا يعاقب الاطفال بذنوب الآباء وانه كان لا حجة له على الخلق لولا معاصيهم قال الحسن معناه اتريدون ان تجعلوا لله (١) سبيلاً

(١) [عليكم] .

إلى عذابكم بكفركم وتكذيبكم ﴿ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار﴾ أي في الطبقة الاسفل من النار فإن للنار طبقات ودركات كما ان للجنة درجات فيكون المنافق على اسفل طبقة منها لقبح عمله عن ابن كثير وابي عبيدة وجماعة وقيل ان المنافقين في توابع من حديد مغلقة عليهم في النار عن عبد الله بن مسعود وابن عباس وقيل ان الأدراك يجوز ان تكون منازل بعضها اسفل من بعض بالمسافة ويجوز ان يكون ذلك اخباراً عن بلوغ الغاية في العقاب كما يقال ان السلطان بلغ فلاناً الحضيض وبلغ فلاناً العرش يريدون بذلك انحطاط المنزل وعلوها لا المسافة عن أبي القاسم البلخي ﴿ولن تجد لهم نصيراً﴾ ولا تجد يا محمد لهؤلاء المنافقين ناصراً ينصرهم فينقذهم من عذاب الله إذ جعلهم في اسفل طبقة من النار ثم استثنى تعالى فقال ﴿الا الذين تابوا﴾ من نفاقهم ﴿واصلحوا﴾ نياتهم وقيل ثبتوا على التوبة في المستقبل ﴿واعتصموا بالله﴾ اي تمسكوا بكتاب الله وصدقوا رسله وقيل وثقوا بالله ﴿واخلصوا دينهم لله﴾ أي تبرأوا من الآلهة والانداد وقيل طلبوا بإيمانهم رحمة الله ورضاه مخلصين عن الحسن ﴿فأولئك مع المؤمنين﴾ أي فإنهم إذا فعلوا ذلك يكونون في الجنة مع المؤمنين ومحل الكرامة ﴿وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيماً﴾ سوف كلمة ترجئة وعدة واطماع وهي من الله ايجاب لانه اكرم الأكرام ووعد الكريم انجاز ولم يشترط على غير المنافقين في التوبة من الاصلاح والاعتصام ما شرطه عليهم ثم شرط عليهم بعد ذلك الإخلاص لأن النفاق ذنب القلب والاخلاص توبة القلب ثم قال فأولئك مع المؤمنين ولم يقل فأولئك المؤمنون أو من المؤمنين غيظاً عليهم ثم أتى بلفظ سوف في اجر المؤمنين لانضمام المنافقين اليهم هذا إذا عني به جميع المؤمنين من تقدم منه الكفر ومن لم يتقدم ويحتمل ان يكون المراد به زيادة الثواب لمن لم يسبق منه كفر ولا نفاق.

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (١٤٧)

[المعنى] خاطب سبحانه بهذه الآية المنافقين الذين تابوا وآمنوا واصلحوا اعمالهم فقال ﴿ما يفعل الله بعذابكم﴾ أي ما يصنع الله بعذابكم والمعنى لا حاجة لله الى عذابكم وجعلكم في الدرك الاسفل من جهنم لانه لا يجتلب بعذابكم نفعاً ولا يدفع به عن نفسه ضرراً إذ هما يستحيلان عليه ﴿ان شكرتم﴾ أي أدبتم الحق الواجب لله عليكم وشكرتموه على نعمه ﴿وآمنتم﴾ به وبرسوله وقررتم بما جاء به من عنده ﴿وكان الله شاكراً﴾ يعني لم

يزل سبحانه مجازياً لكم على الشكر فسمى الجزاء باسم المجزى عليه ﴿عليماً﴾ بما يستحقونه من الثواب على الطاعات فلا يضيع عنده شيء منها عن فتادة وغيره وقيل معناه انه يشكر القليل من اعمالكم ويعلم من ظهر وما بطن من افعالكم واقوالكم ويجازيكم عليها وقال الحسن معناه انه يشكر خلقه على طاعتهم مع غناه عنهم^(١) فيعلم باعمالهم .

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ وَكَانَ اللَّهُ

سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ لُحْفُوا أَوْ تَعَفُّوا عَنْ سُوءِ

فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾

[القراءة] القراءة على ضمّ الظاء من ظلم وروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك وعطاء بن السائب وغيرهم إلا من ظلم بفتح الظاء واللام .

[الحجة] قال ابن جنى ظلم وظلم جميعاً على الإستثناء المنقطع أي لكن من ظلم فإن الله لا يخفى عليه أمره ودلّ عليه قوله ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ وموضع من نصب في الوجهين جميعاً قال الزجاج فيكون المعنى لكن المظلوم يجهر بظلامته تشكياً ولكن الظالم يجهر بذلك ظلماً قال ويجوز أن يكون موضع من رفعاً على معنى لا يحبّ الله أن يجهر بالسوء من القول إلا من ظلم فيكون من بدلاً من معنى أحد والمعنى لا يحبّ الله أن يجهر أحد بالسوء من القول إلا المظلوم قال وفيها وجه آخر لا أعلم أحداً من النحويين ذكره وهو أن يكون على معنى لكن الظالم أجهروا له بالسوء من القول .

[المعنى] ﴿ لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول ﴾ قيل في معناه أقوال (أحدها) لا يحبّ الله الشتم في الانتصار ﴿ إلا من ظلم ﴾ فلا بأس له أن يتصر ممن ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين عن الحسن والسدي وهو المروي عن أبي جعفر (ع) ونظيره وانتصروا من بعد ما ظلموا قال الحسن ولا يجوز للرجل إذا قيل له يا زاني أن يقابل له بمثل ذلك من أنواع الشتم (وثانيها) إن معناه لا يحبّ الله الجهر بالدعاء على أحد إلا أن يظلم إنسان

(١) [ومعناها] .

فيدعو على من ظلمه فلا يكره ذلك عن ابن عباس وقريب منه قول قتادة ويكره رفع الصوت بما يسوء الغير إلا المظلوم يدعو على من ظلمه (وثالثها) إن المراد لا يحب أن يذم أحداً أحدًا أو يشكوه أو يذكره بالسوء إلا أن يظلم فيجوز له أن يشكو من ظلمه ويُظهر أمره ويذكره بسوء ما قد صنعه ليحذره الناس عن مجاهد وروي عن أبي عبد الله (ع) أنه الضيف ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فلا جناح عليه في أن يذكره بسوء ما فعله ﴿ وكان الله سميعاً ﴾ لما يجهر به من سوء القول ﴿ عليماً ﴾ بصدق الصادق وكذب الكاذب فيجازي كُلاً بعمله وفي هذه الآية دلالة على أن الرجل إذا هتك ستره وأظهر فسقه جاز إظهار ما فيه وقد جاء في الحديث «قولوا في الفاسق ما فيه يعرفه الناس ولا غيبة لفاسق» وفيها ترغيب في مكارم الأخلاق ونهي عن كشف عيوب الخلق وإخبار بتنزيه ذاته تعالى عن إرادة القبائح فإن المحبة إذا تعلقت بالفعل فمعناها الإرادة ثم خاطب سبحانه جميع المكلفين فقال ﴿ أن تبدوا ﴾ أي تظهروا ﴿ خيراً ﴾ أي حسناً جميلاً من القول لمن أحسن إليكم شكراً على إنعامه عليكم ﴿ أو تخفوه ﴾ أي تتركوا إظهاره وقيل معناه أن تفعلوا خيراً أو تعزموا عليه وقيل يريد بالخير المال أي تظهروا صدقة أو تخفوها ﴿ أو تعفوا عن سوء ﴾ معناه أو تصفحوا عمن أساء إليكم مع القدرة على الانتقام منه فلا تجهزوا له بالسوء من القول الذي أذنت لكم في أن تجهروا به ﴿ فإن الله كان عفواً ﴾ أي صفوحاً عن خلقه يصفح لهم عن معاصيهم ﴿ قديراً ﴾ أي قادراً على الانتقام منهم وهذا حث منه سبحانه منه لخلقهم على العفو عن المسيء مع القدرة على الانتقام والمكافأة فإنه تعالى مع كمال قدرته يعفو عنهم ذنباً أكثر من ذنب من يسيء إليهم وقد تضمنت الآية التي قبلها إباحة الانتصاف من الظالم بشرط أن يقف فيه على حد الظلم وموجب الشرع .

[النظم] الوجه في اتصال هذه الآية (١) بما قبلها أنه لما سبق ذكر أهل النفاق وهو الإظهار خلاف الإبطان بين سبحانه أنه ليس كلما يقع في النفس يجوز إظهاره فإنه ربما يكون ظناً فإذا تحقق ذلك جاز إظهاره عن علي بن عيسى .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۖ وَيُرِيدُونَ
أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ۖ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ

(١) أي الأولى .

بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ
 الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ
 آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ
 يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾

[اللغة] قرأ حفص يؤتيهم بالياء والباقون نؤتيهم بالنون .

[الحجة] حجة حفص قوله سوف يؤتي الله المؤمنين وحجة من قرأ نؤتيهم قوله وآتيناه
 أجراً عظيماً أولئك سنؤتيهم أجراً .

[المعنى] لما قدم سبحانه ذكر المنافقين عقبه بذكر أهل الكتاب والمؤمنين فقال ﴿ إن
 الذين يكفرون بالله ورسوله ﴾ من اليهود والنصارى ﴿ ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ﴾
 أي يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم إلى خلقه وأوحى إليهم وذلك معنى إرادتهم التفريق بين
 الله ورسوله ﴿ ويقولون نؤمن ببعض وتكفر ببعض ﴾ أي يقولون نصدق بهذا ونكذب بذلك
 كما فعل اليهود صدقوا بموسى ومن تقدمه من الأنبياء وكذبوا بعيسى ومحمد وكما فعلت
 النصارى صدقوا عيسى ومن تقدمه من الأنبياء وكذبوا بمحمد ﴿ ويريدون أن يتخذوا بين
 ذلك سبيلاً ﴾ أي طريقاً إلى الضلالة التي أحدثوها والبدعة التي ابتدعوها يدعون جهال
 الناس إليه ﴿ أولئك هم الكافرون حقاً ﴾ أي هؤلاء الذين أخبرنا عنهم بأنهم يؤمنون ببعض
 ويكفرون ببعض هم الكافرون حقيقة فاستيقنوا ذلك ولا ترتابوا بدعوتهم أنهم يقرون بما
 زعموا أنهم مقررون به من الكتب والرسول فإنهم لو كانوا صادقين في ذلك لصدقوا جميع رسل
 الله وإنما قال تعالى ﴿ أولئك هم الكافرون ﴾ حقاً على وجه التأكيد لثلاثتهم متوهم أن
 قولهم نؤمن ببعض يخرجهم من جنس الكفار ويلحقهم بالمؤمنين ﴿ واعتدنا ﴾ أي أعدنا
 وهيناً ﴿ للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ يهينهم ويذلهم ﴿ والذين آمنوا بالله ورسوله ﴾ أي صدقوا الله
 ووحدوه وأقروا بنبوة رسوله ﴿ ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴾ بل آمنوا بجمعهم ﴿ أولئك سوف
 نؤتيهم ﴾ (١) أي سنعطوهم أجورهم وسمى الله الثواب أجراً دلالة على أنه مستحق أي

(١) هذا على قراءة الباقيين .

نعطيهم ثوابهم الذي استحقوه على إيمانهم بالله ورسوله ﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ أي لم يزل كان غفوراً لمن هذه صفتهم ما سلف لهم من المعاصي والآثام رحيماً متفضلاً عليهم بأنواع الانعام هادياً لهم إلى دار السلام .

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ

الْكِتَابِ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا لَبَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَلِهِمْ وَقَلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

[القراءة] قرأ أهل المدينة لا تَعْدُوا بتسكين العين وتشديد الدال (١) وروى ورش عن نافع لا تَعْدُوا بفتح العين وتشديد الدال وقرأ الباقر لا تَعْدُوا خفيفة .

[الحجة] من قرأ لا تَعْدُوا فأصله لا تعتدوا فادغم التاء في الدال لتقاربهما ولأن الدال تزيد على التاء في الجهر قال أبو علي وكثير من النحويين ينكرون الجمع بين الساكنين إذا كان الثاني منهما مدغماً ولا يكون الأول حرف مد ولين نحو دابة وأصميم وتمود الثوب ويقولون أن المد يصير عوضاً من الحركة وقد قالوا ثوب بكر وجيب بكر فادغموا المد الذي فيهما أقل من المد الذي يكون فيهما إذا كان حركة ما قبلهما منهما فإذا جاز ذلك مع نقصان المد الذي فيه لم يمتنع أن يجمع بين الساكنين في نحو لا تَعْدُوا ويقوي ذلك جواز نحو أصميم ودؤيبة ومديق ومن قرأ لا تَعْدُوا فإن الأصل فيه لا تعتدوا فسكن التاء ليدغمها في الدال ونقل حركتها إلى العين الساكنة قبلها فصار لا تَعْدُوا ومن قرأ لا تَعْدُوا فهو لا تفعلوا مثل قوله تعالى

(١) وهذه قراءة ضعيفة لأنه جمع بين الساكنين وليس الثاني حرف مد .

﴿ إذ يعدون ﴾ في السبت وحجة الأولين وقوله ﴿ إعتدوا ﴾ منكم في السبت .

[اللفظة] قال أبو زيد يقول عدا عليّ اللص أشدّ العَدُوّ والعَدُوّان والعَدَا والعُدُوّ إذا سرقك وظلمك وعدا الرجل يعدو عُدُوًّا في الحضر ، وقد عَدَت عينه عن ذلك أشدّ العَدُوّ تَعُدُو ، وعدا يعدو إذا جاوز يقال ما عدوت إن زرتك أي ما جاوزت ذلك .

[الإعراب] قوله ﴿ جهرة ﴾ يجوز أن يكون صفة لقولهم أي قالوا جهرة أي مجاهرة أرنا الله ويجوز أن يكون على أرنا الله رؤية ظاهرة .

[النزول] روي أن كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا يا محمد إن كنت نبياً فأتنا بكتاب من السماء جملة أي كما أتى موسى بالتوراة جملة فنزلت الآية عن السدي .

[المعنى] لما أنكر سبحانه على اليهود التفريق بين الرسل في الإيمان عقبه بالإنكار عليهم في طلبهم المحالات مع ظهور الآيات والمعجزات فقال ﴿ يستلك ﴾ يا محمد ﴿ أهل الكتاب ﴾ يعني اليهود ﴿ أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ واختلف في معناه على أقوال (أحدها) أنهم سألوا أن ينزل عليهم كتاباً من السماء مكتوباً كما كانت التوراة مكتوبة من عند الله في الألواح عن محمد بن كعب والسدي (وثانيها) أنهم سألوه أن ينزل على رجال منهم بأعيانهم كتباً يأمرهم الله تعالى فيها بتصديقه وإتباعه عن ابن جريج واختاره الطبري (وثالثها) أنهم سألوا أن ينزل عليهم كتاباً خاصاً لهم عن قتادة وقال الحسن إنما سألوا ذلك للتعنت والتحكم في طلب المعجزات لا لظهور الحق ولو سألوه ذلك استرشاداً لا عناداً لأعطاهم الله ذلك ﴿ فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ﴾ أي لا يعظم عليك يا محمد مسألتهم إياك إنزال الكتب عليهم من السماء فإنهم سألوا موسى يعني اليهود أعظم من ذلك بعدما أتاهم بالآيات الظاهرة والمعجزات القاهرة التي يكفي الواحد منها في معرفة صدقه وصحة نبوته فلم يقنعهم ذلك ﴿ فقالوا أرنا الله جهرة ﴾ أي معاينة ﴿ فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ أنفسهم بهذا القول وقد ذكرنا قصة هؤلاء وتفسير أكثر ما في الآية في سورة البقرة عند قوله ﴿ لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ﴾ الآية قوله ﴿ وإذا أخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور ﴾ الآية ﴿ ثم اتخذوا العجل ﴾ أي عبده واتخذوه إلهاً ﴿ من بعد ما جاءتهم البينات ﴾ أي الحجج الباهرات قد دلّ الله بهذا على جهل القوم وعنادهم ﴿ فعضونا عن ذلك ﴾ مع عظم جريمتهم وخيانتهم وقد أخبر الله بهذا عن سعة رحمته ومغفرته وتمام نعمته

وأنه لا جريمة تضيق عنها رحمته ولا خيانة تقصر عنها مغفرته ﴿ وآتينا موسى ﴿ أي أعطيناه ﴿ سلطاناً مبيناً ﴾ أي حجة ظاهرة تبين عن صدقه وصحة نبوته ﴿ ورفعنا فوقهم الطور ﴿ أي الجبل لما امتنعوا من العمل بما في التوراة وقبول ما جاءهم به موسى ﴿ بميثاقهم ﴾ أي بما أعطوا الله سبحانه من العهد ليعملن بما في التوراة وقيل معناه ورفعنا الجبل فوقهم بنقضهم ميثاقهم الذي أخذ عليهم بأن يعملوا بما في التوراة وإنما نقضوه بعبادة العجل وغيرها عن أبي علي الجبائي وقال أبو مسلم إنما رفع الله الجبل فوقهم إظلالاً لهم من الشمس بميثاقهم أي بعهدهم جزاء لهم على ذلك وهذا القول يخالف أقوال المفسرين ﴿ وقلنا لهم ادخلوا الباب سجداً ﴾ يعني باب حطة وقد مرَّ بيانه هناك ﴿ وقلنا لهم لا تعدوا في السبت ﴾ أي لا تتجاوزوا في يوم السبت ما أبيح لكم إلى ما حرم عليكم عن قتادة قال أمرهم الله أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت وأجاز لهم ما عداه ﴿ وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ﴾ أي عهداً وثيقاً وكيداً بأن يأتروا بأوامره وينتهوا عن مناهيه وزواجره

﴿ فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بِعَايَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾

[اللغة] البهتان الكذب الذي يتحير فيه من شدته وعظمته وقد مرَّ معنى المسيح في سورة آل عمران يقال قتل الشيء خبراً وعلماً أي علمته علماً تاماً وذلك لأن القتل هو

التذليل ويكون كالدرس أنه من التذليل ومنه الرسم الدارس لذته فقولك درست العلم بمعنى ذلته ويقال في المثل قتل أرضاً عالمها وقتلت أرضاً جاهلها قال الأصمعي معناه ضبط الأمر من يعلمه وأقول معناه أن العالم يغلب أهل أرضه والجاهل مغلوب مقهور كما أن الجاهل بالطريق لا يهتدي فيتردد فيه .

[الإعراب] ما في قوله ﴿ فيما نقضهم ﴾ لغو أي فبنقضهم ومعناه التوكيد أي فبنقضهم ميثاقهم حقاً والجالب للباء في فبنقضهم والعامل فيه قيل أنه محذوف أي لعناهم وقيل العامل فيه قوله ﴿ حرمتنا عليهم طيبات أحلت لهم ﴾ وقوله ﴿ فبظلم من الذين ﴾ بدل من قوله ﴿ فبنقضهم ﴾ عن الزجاج وعلى هذا فقوله ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ إلى آخر الآية إعتراض وكذلك قوله ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ﴾ إلى قوله ﴿ شهيداً ﴾ وقوله ﴿ عيسى بن مريم ﴾ عطف بيان ركب مع ابن وجعل كإسم واحد لوقوع ابن بين علمين مع كونه صفة والصفة ربما رُكبت مع الموصوف فجعلوا كإسم واحد نحو لا رجل ظريف في الدار ورسول الله صفة للمسيح أو بدل منه واتباع الظن منصوب على الإستثناء وهو إستثناء منقطع وليس من الأول فالمعنى ما لهم به من علم لكنهم يتبعون الظن .

مركز بحوث كالمبيوتر علوم إسلامي

[المعنى] ثم ذكر سبحانه أفعالهم القبيحة ومجازاته إياهم بها فقال ﴿ فيما نقضهم ﴾ أي فبنقض هؤلاء الذين تقدم ذكرهم ووصفهم ﴿ ميثاقهم ﴾ أي عهودهم التي عاهدوا الله عليها أن يعملوا بها في التوراة ﴿ وكفرهم بآيات الله ﴾ أي جحودهم بإعلام الله وحججه وأدلته التي إحتج بها عليهم في صدق أنبيائه ورسوله ﴿ وقتلهم الأنبياء ﴾ بعد قيام الحجة عليهم بصدقهم ﴿ بغير حق ﴾ أي بغير استحقاق منهم لذلك بكبيرة أتوها أو خطيئة استوجبوا بها القتل وقد قدمنا القول في أمثال هذا وإنه إنما يذكر على سبيل التوكيد فإن قتل الأنبياء لا يمكن إلا أن يكون بغير حق وهو مثل قوله ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به والمعنى أن ذلك لا يكون البتة عليه برهان ﴿ وقولهم قلوبنا غلف ﴾ مضى تفسيره في سورة البقرة ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ قد شرحنا معنى الختم والطبع عند قوله ﴿ ختم الله على قلوبهم ﴾ فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴿ أي لا يصدقون قوله إلا تصديقاً قليلاً وإنما وصفه بالقللة لأنهم لم يصدقوا بجميع ما كان يجب عليهم التصديق به ويجوز أن يكون الاستثناء من الذين نفى عنهم الإيمان فيكون المعنى إلا جمعاً قليلاً فكأنه سبحانه علم أنه يؤمن من جملتهم جماعة قليلة فيما بعد فاستثناهم من جملة من أخبر عنهم أنهم لا يؤمنون وبه قال جماعة من المفسرين

مثل قتادة وغيره وذكر بعضهم أن الباء في قوله ﴿ فبما نقضهم ﴾ يتصل بما قبله والمعنى فأخذتهم الصاعقة بظلمهم وبنقضهم ميثاقهم ويكفرهم وبكذا وبكذا فتبع الكلام بعضه بعضاً وقال الطبري أن معناه منفصل مما قبله يعني فهذه الأشياء لعنأهم وغضبنا عليهم فترك ذكر ذلك لدلالة قوله ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ على معنى ذلك لأن من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه قال وإنما قال ذلك لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الأنبياء والذين رموا مريم بالبهتان العظيم وقالوا قتلنا عيسى كانوا بعد موسى بزمان طويل ومعلوم أن الذين أخذتهم الصاعقة لم يكن ذلك عقوبة على رميهم مريم بالبهتان ولا على قولهم إنا قتلنا المسيح فإن بذلك أن الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة وهذا الكلام إنما يتجه على قول من قال أنه يتصل بما قبله ولا يتجه على قول الزجاج وهذا أقوى لأنه إذا أمكن إجراء الكلام على ظاهره من غير تقدير حذف فالأولى أن يحمل عليه وقوله ﴿ وبكفرهم ﴾ أي بجحود هؤلاء لعيسى ﴿ وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾ أي أعظم كذب وأشنعه وهو رميهم إياها بالفاحشة عن ابن عباس والسدي قال الكلبي مرَّ عيسى برهط فقال بعضهم لبعض قد جاءكم الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة فذفوه بأمه فسمع ذلك عيسى فقال اللهم أنت ربِّي خلقتني ولم آتهم من تلقاء نفسي اللهم العن من سبني وسبَّ والدتي فاستجاب الله دعوته فمسخهم خنازير ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ﴾ يعني قول اليهود أنا قتلنا عيسى بن مريم رسول الله حكاه الله تعالى عنهم أي رسول الله في زعمه وقيل أنه من قول الله سبحانه لا على وجه الحكاية عنهم وتقديره الذي هو رسولي ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ واختلفوا في كيفية التشبيه فروي عن ابن عباس أنه قال لما مسخ الله تعالى الذين سبوا عيسى وأمه بدعائه بلغ ذلك يهوذا وهو رأس اليهود فخاف أن يدعو عليه فجمع اليهود فاتفقوا على قتله فبعث الله تعالى جبرائيل يمنعه منهم ويعينه عليهم وذلك معنى قوله ﴿ وآيدناه بروح القدس ﴾ فاجتمع اليهود حول عيسى فجعلوا يسألونه فيقول لهم يا معشر اليهود إن الله تعالى يبغضكم فساروا إليه ليقتلوه فأدخله جبرائيل في خوخة البيت الداخل لها روزنة في سقفها فرفعه جبرائيل إلى السماء فبعث يهوذا رأس اليهود رجلاً من أصحابه اسمه طيطانوس ليدخل عليه الخوخة فيقتله فدخل فلم يره فأبطأ عليهم فظنوا أنه يقاتله في الخوخة فألقى الله عليه شبه عيسى فلما خرج على أصحابه قتلوه وصلبوه وقيل ألقى عليه شبه وجه عيسى ولم يلق عليه شبه : سده فقال بعض القوم أن الوجه وجه عيسى والجسد جسد طيطانوس وقال بعضهم إن كان هذا

طيطانوس فأين عيسى وإن كان هذا عيسى فأين طيطانوس فاشتبه الأمر عليهم وقال وهب بن منبه أتى عيسى ومعه سبعة من الحواريين في بيت فأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صيرهم الله كلهم على صورة عيسى فقالوا لهم سحرتمونا ليرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعاً فقال عيسى لأصحابه من يشري نفسه منكم اليوم بالجنة فقال رجل منهم أسمه سرجس أنا فخرج إليهم فقال أنا عيسى فأخذوه وقتلوه وصلبوه ورفع الله عيسى من يومه ذلك وبه قال قتادة ومجاهد وابن إسحاق وإن اختلفوا في عدد الحواريين ولم يذكر أحد غير وهب أن شبهه ألقى على جميعهم بل قالوا ألقى شبهه على واحد ورفع عيسى من بينهم قال الطبري وقول وهب أقوى لأنه لو ألقى الشبه على واحد منهم مع قول عيسى أيكم يلقي شبيهي فله الجنة ثم رأوا عيسى رفع من بينهم قال الطبري لما اشتبه عليهم ولما اختلفوا فيه وإن جاز أن يشتهه على أعدائهم من اليهود الذين ما عرفوه لكن ألقى الشبه على جميعهم وكانوا يرون كل واحد منهم بصورة عيسى فلما قتل أحدهم اشتبه الحال عليهم وقال أبو علي الجبائي إن رؤساء اليهود أخذوا إنساناً فقتلوه وصلبوه على موضع عال ولم يمكثوا أحداً من الدنو إليه فتغيّرت حليته وقالوا قد قتلنا عيسى ليؤهموا بذلك على عوامهم لأنهم كانوا أحاطوا بالبيت الذي فيه عيسى فلما دخلوه كان عيسى قد رفع من بينهم فخافوا أن يكون ذلك سبباً لإيمان اليهود به ففعلوا ذلك والذين اختلفوا فيه هم غير الذين صلبوه وإنما باقي اليهود وقيل إن الذي دلّم عليه وقال هذا عيسى أحد الحواريين أخذ على ذلك ثلاثين درهماً وكان منافقاً ثم أنه ندم على ذلك واختنق حتى قتل نفسه وكان اسمه بودس زكريا بوطا وهو ملعون في النصارى وبعض النصارى يقول أن بودس زكريا بوطا هو الذي شبه لهم فصلبوه وهو يقول لست بصاحبكم أنا الذي دللتكم عليه وقيل أنهم حبسوا المسيح مع عشرة من أصحابه في بيت فدخل عليهم رجل من اليهود فألقى الله تعالى عليه شبه عيسى ورفع عيسى فقتلوا الرجل عن السدي ﴿ وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ﴾ قيل يعني بذلك عامتهم لأن علماءهم علموا أنه غير مقتول عن الجبائي وقيل أراد بذلك جماعة اختلفوا فقال بعضهم قتلناه وقال بعضهم لم نقتله ﴿ ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ أي لم يكن لهم بمن قتلوه علم لكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظناً منهم أنه عيسى ولم يكن به وإنما شكوا في ذلك لأنهم عرفوا عدة من في البيت فلما دخلوا عليهم وفقدوا واحداً منهم إلتبس عليهم أمر عيسى وقتلوا من قتلوه على شك منهم في أمر عيسى هذا على قول من قال لم يتفرق أصحابه حتى دخل عليهم اليهود وأما من قال تفرق أصحابه عنه فإنه يقول كان اختلافهم في أن عيسى هل كان فيمن بقي أو كان فيمن

خرج اشتبه الأمر عليهم وقال الحسن معناه فاختلّفوا في عيسى فقالوا مرة هو عبد الله ومرة هو ابن الله ومرة هو الله وقال الزجاج معنى اختلاف النصارى فيه أن منهم من ادعى أنه إله لم يقتل ومنهم من قال قتل ﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ إختلف في الهاء في قتلوه فقيل أنه يعود إلى الظن أي ما قتلوا ظنهم يقيناً كما يقال ما قتله علماً عن ابن عباس وجويبر ومعناه ما قتلوا ظنهم الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهم يحسبونه عيسى يقيناً أنه عيسى ولا أنه غيره لكنهم كانوا منه على شبهة وقيل إن الهاء عائد إلى عيسى يعني ما قتلوه يقيناً أي حقاً فهو من باب تأكيد الخبر عن الحسن أراد أن الله تعالى نفى عن عيسى القتل على وجه التحقيق واليقين ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ يعني بل رفع الله عيسى إليه ولم يصلبوه ولم يقتلوه وقد مر تفسيره في سورة آل عمران عند قوله إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ معناه لم يزل الله سبحانه منتقماً من أعدائه حكيماً في أفعاله وتقديراته فأخذروا أيها السائلون محمداً أن ينزل عليكم كتاباً من السماء حلول عقوبة بكم كما حل بأوائلكم في تكذيبهم رسله عن ابن عباس وما مر في تفسير هذه الآية من أن الله ألقى شبهة عيسى على غيره فإن ذلك من مقدور الله بلا خلاف بين المسلمين فيه ويجوز أن يفعله الله سبحانه على وجه التغليظ للمحنة والتشديد في التكليف وإن كان ذلك خارقاً للعادة فإنه يكون معجزاً للمسيح كما روي أن جبرائيل كان يأتي نبينا في صورة دحية الكلبي ومما يسأل عن هذه الآية أن يقال قد تواترت اليهود والنصارى مع كثرتهم وأجمعت على أن المسيح قد قتل وصلب فكيف يجوز عليهم أن يخبروا عن الشيء بخلاف ما هو به ولو جاز ذلك فكيف يوثق بشيء من الأخبار والجواب أن هؤلاء دخلت عليهم الشبهة كما أخبر الله سبحانه عنهم بذلك فلم يكن اليهود يعرفون عيسى بعينه وإنما أخبروا أنهم قتلوا رجلاً قيل لهم أنه عيسى فهم في خبرهم صادقون وإن لم يكن المقتول عيسى وإنما اشتبه الأمر على النصارى لأن شبهة عيسى ألقى على غيره فأروا من هو على صورته مقتولاً مسلوباً فلم يخبر أحد من الفريقين إلا عمّاً رآه وظن أن الأمر على ما أخبر به فلا يؤدي ذلك إلى بطلان الأخبار بحال .

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ۗ

وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ۝١٥٩﴾

[الإعراب] إن في قوله ﴿وان من أهل الكتاب﴾ نافية وأكثر ما تأتي مع الا وقد تأتي من غير الا نحو قوله ولقد مكناهم فيما ان مكناكم فيه أي في الذي ما مكناكم فيه قال الزجاج المعنى وما منهم أحد الا ليؤمنن به وكذلك قوله وان منكم الا واردها معناه وما منكم أحد الا واردها وكذلك وما منا الا له مقام معلوم أي وما أحد الا له مقام ومثله قول الشاعر:

لَوْ قُلْتَ مَا فِي قَوْمِهَا لَمْ يَتَّشَمِ (١) يَفْضُلُهَا فِي حَسَبٍ وَمِيسَمِ (٢)

أي ما في قومها أحد يفضلها وذهب الكوفيون الى أن المعنى وما من أهل الكتاب إلا من ليؤمنن به وما منكم إلا من هو واردها وما منا إلا من له مقام وأهل البصرة لا يجيزون حذف الموصول وتبقيّة الصلة .

[المعنى] ثم أخبر تعالى أنه لا يبقى أحد منهم إلا ويؤمنن به فقال ﴿وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ اختلف فيه على أقوال (أحدها) أن كلا الضميرين يعودان إلى المسيح أي ليس يبقى أحد من أهل الكتاب من اليهود والنصارى إلا ويؤمنن بالمسيح قبل موت المسيح إذا أنزله الله إلى الأرض وقت خروج المهدي في آخر الزمان لقتل الدجال فتصير الملل كلها ملة واحدة وهي ملة الإسلام الحنيفية دين إبراهيم عن ابن عباس وأبي مالك والحسن وقتادة وابن زيد وذلك حين لا ينفعهم الإيمان واختاره الطبري قال والآية خاصة لمن يكون منهم في ذلك الزمان وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره أن أباه حدثه عن سليمان بن داود المنقري عن أبي حمزة الشمالي عن شهر بن حوشب قال قال الحجاج بن يوسف آية من كتاب الله قد أعيتني قوله ﴿وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ الآية والله إني لأمر باليهودي والنصراني فيضرب عنقه ثم أرمقه بعيني فما أراه يحرك شفتيه حتى يحمل فقلت أصلح الله الأمير ليس على ما أولت قال فكيف هو قلت ان عيسى بن مريم ينزل قبل يوم القيامة إلى الدنيا ولا يبقى أهل ملة يهودي أو نصراني أو غيره إلا وآمن به قبل موت عيسى ويصلي خلف المهدي قال ويحك أنى لك هذا ومن أين جئت به قال قلت حدثني به الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (ع) قال جئت والله بها

(١) تيشم مضارع اثم واما كسر التاء فهي لغة لبعض العرب وذلك انهم يكسرون حرف المضارعة في نحو تعلم وتعلم فلما

كسروا التاء في ثائم انقلبت الهمزة ياءاً .

(٢) الميسم: الحسن والجمال .

من عين صافية فليل لشهر ما أردت بذلك قال أردت أن أغيظه وذكر أبو القاسم البلخي مثل ذلك وضعف الزجاج هذا الوجه قال إن الذين يبقون إلى زمن عيسى من أهل الكتاب قليل والآية تقتضي عموم إيمان أهل الكتاب إلا أن^(١) جميعهم يقولون أن عيسى الذي ينزل في آخر الزمان نحن نؤمن به (وثانيها) أن الضمير في به يعود إلى المسيح والضمير في موته يعود إلى الكتابي ومعناه لا يكون أحد من أهل الكتاب يخرج من دار الدنيا إلا ويؤمن بعيسى قبل موته إذا زال تكليفه وتحقق الموت ولكن لا ينفعه الإيمان حينئذ وإنما ذكر اليهود والنصارى لأن جميعهم مبطلون . اليهود بالكفر به والنصارى بالغلو في أمره وذهب إليه ابن عباس في رواية أخرى ومجاهد والضحاك وابن سيرين وجوير قالوا ولو ضربت رقبتك لم تخرج نفسك حتى يؤمن (وثالثها) أن يكون المعنى ليؤمنن بمحمد ﷺ قبل موت الكتابي عن عكرمة ورواه أيضاً أصحابنا وضعف الطبري هذا الوجه بأن لو كان ذلك صحيحاً لما جاز إجراء أحكام الكفار عليهم إذا ماتوا وهذا لا يصح لأن إيمانهم بمحمد ﷺ إنما يكون في حال زوال التكليف فلا يعتد به وإنما ضعف هذا القول من حيث لم يجر ذكر لنبينا ﷺ ها هنا ولا ضرورة توجب رد الكناية إليه وقد جرى ذكر عيسى فالأولى أن يصرف ذلك إليه ﴿ ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ يعني عيسى يشهد عليهم بأنه قد بلغ رسالات ربه وأقر على نفسه بالعبودية وأنه لم يدعهم إلى أن يتخذوه إلهاً عن قتادة وابن جريج وقيل يشهد عليهم بتصديق من صدقه وتكذيب من كذبه عن أبي علي الجبائي وفي هذه الآية دلالة على أن كل كافر يؤمن عند المعاينة وعلى أن إيمانه ذلك غير مقبول كما لم يقبل إيمان فرعون في حال اليأس عند زوال التكليف ويقرب من هذا ما زواه الإمامية أن المحضرين من جميع الأديان يرون رسول الله وخلفاءه عند الموت ويروون في ذلك عن علي (ع) أنه قال للحارث الهمداني :

يا حارِ هَمْدَانَ مَنْ يَمُتَ يَسْرَنِي مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ مُنَافِقٍ قُبُلَا
يَعْرِفُنِي طَرْفُهُ وَأَعْرِفُهُ بِعَيْنِهِ وَأَسْمِهِ وَمَا فَعَلَا

فإن صحت هذه الرواية فالمراد برؤيتهم في تلك الحال العلم بشرة ولايتهم وعداوتهم على اليقين بعلامات يجدونها من نفوسهم ومشاهدة أحوال يدركونها كما قد روي أن الإنسان إذا عاين الموت أرى في تلك الحالة ما يدل على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار .

(١) [نحمل ان] .

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾
 حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ
 كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ
 بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾

[المعنى] ثم عطف سبحانه على ما تقدم بقوله ﴿ فبظلم من الذين هادوا ﴾ أي من اليهود معناه فيما ظلموا أنفسهم بارتكاب المعاصي التي تقدم ذكرها وقد مضى فيما تقدم عن الزجاج أنه قال فبظلم من الذين هادوا بدل من قوله ﴿ فبنقضهم ميثاقهم ﴾ وما بعده والعامل في الباء قوله ﴿ حرّمنا عليهم طيبات ﴾ ولكنه لما طال الكلام أجمل في قوله فبظلم ما ذكره قبل وأخبر أنه حرّم على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا الله عليه وكفروا بآياته وقتلوا أنبياءه وقالوا على مريم بهتاناً عظيماً وفعلوا ما وصفه الله طيبات من المآكل وغيرها ﴿ أحلت لهم ﴾ أي كانت حلالاً لهم قبل ذلك فلما فعلوا ما فعلوا اقتضت المصلحة تحريم هذه الأشياء عليهم عن مجاهد وأكثر المفسرين وقال أبو علي الجبائي حرّم الله سبحانه هذه الطيبات على الظالمين منهم عقوبة لهم على ظلمهم وهي ما بيّن في قوله تعالى ﴿ وعلى الذين هادوا حرمتا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم ﴾ الآية ﴿ وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ﴾ أي وبمنعهم عباد الله عن دينه وسبيله التي شرعها لعباده صدأً كثيراً وكان صدّهم عن سبيل الله تقولهم على الله الباطل وادعائهم أن ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله وتحريفهم معانيه عن وجوهه وأعظم من ذلك كله جحدهم نبوة محمد ﷺ وتركهم بيان ما علموه من أمره لمن جهله من الناس عن مجاهد وغيره ﴿ وأخذهم الربوا ﴾ أي ما فضل على رؤوس أموالهم بتأخيرهم له عن محله إلى أجل آخر ﴿ وقد نهوا عنه ﴾ أي عن الربا ﴿ وأكلهم أموال الناس بالباطل ﴾ أي بغير استحقاق ولا استيجاب وهو ما كانوا يأخذونه من الرشى في الأحكام كقوله وأكلهم السحت وما كانوا يأخذونه من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم ويقولون هذا من عند الله وما أشبه ذلك من المآكل الخبيثة عاقبهم الله تعالى على جميع ذلك بتحريم ما حرّم عليهم من الطيبات ﴿ واعتدنا للكافرين منهم ﴾ أي هيأنا يوم القيامة لمن جحد الله أو الرسل من هؤلاء اليهود ﴿ عذاباً أليماً ﴾ أي مؤلماً موجعاً واختلف في أن التحريم هل كان

على وجه العقوبة أم لا فقال جماعة من المفسرين أن ذلك كان عقوبة وإذا جاز التحريم ابتداء على جهة المصلحة جاز أيضاً عند ارتكاب المعصية على جهة العقوبة وقال أبو علي كان تحريمه عقوبة فيمن تعاطى ذلك الظلم ومصلحة في غيرهم وقال أبو هاشم إن التحريم لا يكون إلا للمصلحة ولما صار التحريم مصلحة عند اقدامهم على هذا الظلم جاز أن يقال حرم عليهم بظلمهم قال لأن التحريم تكليف يستحق الثواب بفعله ويجب الصبر على أدائه فهو معدود في النعم بخلاف العقوبات .

﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٦﴾

[القراءة] قرأ حمزة وحده سيؤتيهم بالياء والباقون بالنون :

[الحجة] ذكرنا الوجه في ما قيل عند قوله ﴿ أولئك سوف نؤتيهم أجورهم ﴾ .

[الإعراب] اختلف في نصب المقيمين فذهب سيويه والبصريون إلى أنه نصب على المدح على تقدير اعني المقيمين الصلاة قالوا إذا قلت مررت بزید الكريم وأنت تريد أن تعرف زيدا الكريم من زيد غير الكريم فالوجه الجر وإذا أردت المدح والثناء فإن شئت نصبت وقلت مررت بزید الكريم كأنك قلت اذكر الكريم وإن شئت رفعت فقلت الكريم على تقدير هو الكريم وقال الكسائي موضع المقيمين جر وهو معطوف على ما من قوله ﴿ بما أنزل إليك ﴾ أي وبالمقيمين الصلاة وقال قوم أنه معطوف على الهاء والميم من قوله منهم على معنى ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم ﴾ ومن المقيمين الصلاة وقال آخرون أنه معطوف على الكاف من قبلك أي بما أنزل من قبلك ومن قبل المقيمين الصلاة وقيل أنه معطوف على الكاف في إليك أو الكاف في قبلك وهذه الأقوال الأخيرة لا تجوز عند البصريين لأنه لا يعطف بالظاهر على الضمير المجرور من غير إعادة الجار وقد شرحنا هذا في مبتدأ السورة عند قوله ﴿ والأرحام ﴾ وأما ما روي عن عروة عن عائشة قال سألتها عن قوله ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ وعن قوله ﴿ والصابئون ﴾ وعن قوله ﴿ إن هذان ﴾ فقالت يا ابن اختي هذا عمل

الكتاب أخطأوا في الكتاب وما روي عن بعضهم أن في كتاب الله أشياء ستصلحها العرب بألستها قالوا وفي مصحف ابن مسعود والمقيمون الصلاة فمما لا يلتفت إليه لأنه لو كان كذلك لم يكن لتعلمه الصحابة الناس على الغلط وهم القدوة والذين أخذوه عن النبي ﷺ .

[المعنى] ثم ذكر سبحانه مؤمني أهل التوراة فقال ﴿ لكن الراسخون في العلم ﴾ والدين وذلك أن عبد الله بن سلام وأصحابه قالوا للنبي ﷺ إن اليهود لتعلم أن الذي جئت به حق وإنك عندهم مكتوب في التوراة فقالت اليهود ليس كما يقولون أنهم لا يعلمون شيئاً وأنهم يفرّونك ويحدثونك بالباطل فقال الله تعالى ﴿ لكن الراسخون ﴾ الثابتون المبالغون ﴿ في العلم ﴾ المدارسون بالتوراة ﴿ منهم ﴾ أي من اليهود يعني ابن سلام وأصحابه من علماء اليهود ﴿ والمؤمنون ﴾ يعني أصحاب النبي من غير أهل الكتاب ﴿ يؤمنون بما أنزل إليك ﴾ يا محمد من القرآن والشرائع أنه حق ﴿ وما أنزل من قبلك ﴾ من الكتب على الأنبياء والرسل وقيل إنما استثنى الله تعالى من وصفهم ممن هداه الله لدينه ووفقه لرشده من اليهود الذين ذكروهم فيما مضى من قوله ﴿ يسألك أهل الكتاب ﴾ إلى هاهنا فقال لكنهم لا يسألونك ما يسأل هؤلاء الجهال من إنزال الكتاب من السماء لأنهم قد علموا مصداق قولك بما قرأوا في الكتب المنزلة على الأنبياء ووجوب اتباعك عليهم فلا حاجة إلى أن يسألك معجزة أخرى ولا دلالة غير ما علموا من أمرك بالعلم الراسخ في قلوبهم عن فتادة وغيره ﴿ والمقيمون الصلاة ﴾ إذا كان نصباً على الثناء والمدح على تقدير واذكر المقيمون الصلاة وهم المؤتون الزكاة ويكون على هذا عطفاً على قوله ﴿ والراسخون في العلم منهم والمؤمنون ﴾ والمعنى والذين يؤدون الصلاة بشرائطها وإذا كان جراً عطفاً على ما أنزل أي يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمون الصلاة فقليل إن المراد بهم الأنبياء أي يؤمنون بالأنبياء المقيمون للصلاة وقيل المراد بهم الملائكة وإقامتهم للصلاة تسييحهم ربهم واستغفارهم لمن في الأرض أي وبالملائكة واختاره الطبري قال لأنه في قراءة أبي كذلك وكذلك هو في مصحفه وقيل المراد بهم الأئمة المعصومون ﴿ والمؤتون الزكاة ﴾ أي والمعطون زكاة أموالهم ﴿ والمؤمنون بالله ﴾ بأنه واحد لا شريك له ﴿ واليوم الآخر ﴾ وبالبعث الذي فيه جزاء الأعمال ﴿ أولئك ﴾ أي هؤلاء الذين وصفهم الله ﴿ سنؤتيهم ﴾ أي سنعطيهم ﴿ أجراً ﴾ أي ثواباً وجزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره ﴿ عظيماً ﴾ أي جزيلاً وهو الخلود في الجنة .

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا

إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ۗ وَأَوْحَيْنَا

إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى

وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ۗ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١١٣﴾

[القراءة] قرأ حمزة وخلف زبوراً بضم الزاي حيث وقعت والباقون زبوراً بفتحها .

[الحجة] زبوراً يجوز أن يكون جمع زبور بحذف الزيادة ومثله تخوم وتخوم وعذوب وعذوب ولا نظير لهذه الثلاثة ويجوز أن يكون جمع زبر بمعنى المزبور كقولهم ضرب الأمير وفسخ اليمين .

[اللغة] والزبر أحكام العمل في البئر خاصة يقال بئر مزبور أي مطوية بالحجارة ويقال ما لفلان زبر أي عقل وزبرة من الحديد قطعة منه وجمعه زبر وزبرت الكتاب أزره زبراً وزبرته أزره زبراً أي كتبه .

[المعنى] ثم خاطب سبحانه نبيه بقوله ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ يا محمد قدمه في الذكر وإن تأخرت نبوته لتقدمه في الفضل ﴿ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ ﴾ وقدم نوحاً لأنه أبو البشر كما قال وجعلنا ذريته هم الباقيين وقيل لأنه كان أطول الأنبياء عمراً وكانت معجزته في نفسه لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً لم يسقط له سنٌ ولم تنقص قوته ولم يشب شعره وقيل لأنه لم يبلغ أحد منهم في الدعوة مثل ما بالغ فيها ولم يقاس أحد من قومه ما قاساه وهو أول من عذبت أمته بسبب أن ردت دعوته ﴿ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أي وأوحينا إلى النبيين من بعد نوح ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ أعاد ذكر هؤلاء بعد ذكر النبيين تعظيماً لأمرهم وتفخيماً لشأنهم ﴿ وَالْأَسْبَاطِ ﴾ وهم أولاد يعقوب وقيل أن الأسباط في ولد إسحاق كالقبايل في ولد إسماعيل وقد بعث منهم عدة رسل كيوسف وداود وسليمان وموسى وعيسى فيجوز أن يكون أراد بالوحي إليهم الوحي إلى الأنبياء منهم كما تقول أرسلت إلى بني تميم إذا أرسلت إلى وجوههم ولم يصح أن الأسباط الذين هم أخوة يوسف كانوا أنبياء ﴿ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ﴾ وقدم عيسى على أنبياء كانوا قبله لشدة العناية

بأمره لغلو اليهود في الطعن فيه والواو لا يوجب الترتيب ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ أي كتاباً يسمى زبوراً واشتهر به كما اشتهر كتاب موسى بالتوراة وكتاب عيسى بالإنجيل .

[النظم] هذه الآية تتصل بما قبلها من قوله ﴿ يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ وهذا يدل على أنهم قد سألوه ما يدل على نبوته فأخبر سبحانه أنه أرسله كما أرسل من تقدمه من الأنبياء وأظهر على يده المعجزات كما أظهرها على أيديهم وقيل أن اليهود لما تلا النبي عليهم تلك الآيات قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء بعد موسى فكذبهم الله بهذه الآيات إذ أخبر أنه قد أنزل على من بعد موسى من الذين سماهم وممن لم يسمهم عن ابن عباس .

﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ
عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ
وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ
عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾

[الإعراب] ﴿ ورسلًا ﴾ منصوب من وجهين (أحدهما) أن يكون منصوباً بفعل مضمر يفسره الذي ظهر أي وقصصنا رسلاً ﴿ قد قصصناهم عليك ﴾ كما تقول رأيت زيدا وعمراً أكرمته أي وأكرمت عمراً أكرمته ويجوز أن ينصب رسلاً على معنى أوحينا لأن معنى أوحينا إليك أنا أرسلناك موحياً إليك وأرسلنا رسلاً قد قصصناهم عليك هذا قول الزجاج وقال الفراء أنه على تقدير إنا أوحينا إليك وإلى رسل قد قصصناهم عليك ﴿ ورسلًا لم نقصصهم ﴾ فلما حذف إلى نصب الفعل ، ﴿ رسلاً مبشرين ﴾ منصوب على الحال ويجوز أن يكون منصوباً على المدح على تقدير أعني رسلاً مبشرين .

[المعنى] ثم أجمل ذكر الرسل بعد تسمية بعضهم فقال ﴿ ورسلًا ﴾ أي ورسلًا آخرين ﴿ قد قصصناهم عليك ﴾ أي ما حكينا لك أخبارهم وعرفناك شأنهم وأمورهم من قبل قال بعضهم قصصهم عليه بالوحي في غير القرآن ﴿ من قبل ﴾ ثم قصصهم عليه من بعد في القرآن وقال بعضهم قصصهم عليه من قبل هؤلاء بمكة في سورة الأنعام وفي غيرها لأن هذه

السورة مدنية ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ هذا يدل على أن الله سبحانه أرسل رسلاً كثيرة لم يذكرهم في القرآن وإنما قصَّ بعضهم على النبي لفضيلتهم على من لم يقصهم عليه ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ فآثرت أنه سبحانه كلَّم موسى بلا واسطة إبانة له بذلك من ساير الأنبياء لأن جميعهم كلمهم الله سبحانه بواسطة الوحي وقيل إنما قال تكليماً ليعلم أن كلام الله عزَّ ذكره من جنس هذا المعقول الذي يشتق من التكليم بخلاف ما قاله المبطلون وروي أن رسول الله ﷺ لما قرأ الآية التي قبل هذه على الناس قالت اليهود فيما بينهم ذكر محمد ﷺ النبيين ولم يبين لنا أمر موسى فلما نزلت هذه الآية وقرأها عليهم قالوا أن محمداً قد ذكره وفضله بالكلام عليهم ﴿ رسلاً مبشرين ﴾ بالجنة والثواب لمن آمن وأطاع ﴿ ومنذرين ﴾ بالنار والعقاب لمن كفر وعصى ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ فيقولوا لم ترسل إلينا رسولاً ولو أرسلت لآمنا بك كما أخبر سبحانه في آية أخرى بقوله ﴿ لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً ﴾ وفي هذه الآية دلالة على فساد قول من زعم أن عند الله تعالى من اللطف ما لو فعله بالكافر لآمن لأنه لو كان كذلك لكان للكفار الحجة بذلك على الله تعالى قائمة فأما من لم يعلم من حاله أن له في إنفاذ الرسل إليه لطفاً فالحجة قائمة عليه بالعقل وأدلتها الدالة على توجيده وبعده ولو لم يقم الحجة إلا بإنفاذ الرسل لفسد ذلك من وجهين (أحدهما) أن صدق الرسول لا يمكن العلم به إلا بعد تقدم العلم بالتوجيه والعدل فإن كانت الحجة عليه^(١) غير قائمة فلا طريق له إلى معرفة النبي ﷺ وصدقته (والثاني) أنه لو كانت الحجة لا تقوم إلا بالرسول لاحتاج الرسول أيضاً إلى رسول آخر حتى تكون الحجة عليه قائمة والكلام في رسوله كالكلام فيه حتى يتسلسل وذلك فاسد فمن استدل بهذه الآية على أن التكليف لا يصح بحال إلا بعد إنفاذ الرسل فقد أبعد لما قلناه ﴿ وكان الله عزيزاً ﴾ أي مقتدراً على الإنتقام ممن يعصيه ويكفر به ﴿ حكيماً ﴾ فيما أمر به عباده وفي جميع أفعاله .

﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۗ

وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾

(١) [بالعقل] .

[النزول] قيل أن جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقال النبي لهم إني أعلم أنكم تعلمون أنني رسول الله فقالوا لا نعلم ذلك ولا نشهد به فأنزل الله تعالى هذه الآية .

[المعنى] ثم قال سبحانه بعد انكارهم وجحودهم ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك ﴾ معناه إن لم يشهد لك هؤلاء بالنبوة فالله يشهد لك بذلك قال الزجاج والشاهد هو المبين لما يشهد به والله سبحانه يبين ما أنزل على رسوله ﷺ بنصب المعجزات له ويبين صدقه بما يغني عن بيان أهل الكتاب ﴿ أنزله بعلمه ﴾ معناه أنزل القرآن وهو عالم بأنك موضع لإنزاله عليك لقيامك فيه بالحق ودعائك الناس إليه وقيل معناه أنزل القرآن الذي فيه علمه عن الزجاج ﴿ والملائكة يشهدون ﴾ بأنك رسول الله وإن القرآن نزل من عند الله ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ معناه أن شهادة الله تكفي في تثبيت المشهود به ولا يحتاج معها إلى شهادة وفي هذه الآية تسلية النبي على تكذيب من كذبه ولا يصح قول من استدل على أن الله سبحانه عالم بعلم^(١) بما في هذه الآية من قوله ﴿ أنزله بعلمه ﴾ لأنه لو أراد بالعلم ما ذهبوا إليه من كونه ذاتاً سواء لوجب أن يكون آلة له في الإنزال كما يقال كتبت بالقلم وعمل النجار بالقدوم^(٢) ولا خلاف أن العلم ليس بآلة في الإنزال كتحقيقها كالمؤثر علوم رسولي

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا
لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا
وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾

[المعنى] ﴿ إن الذين كفروا ﴾ بأنفسهم ﴿ وصدوا ﴾ غيرهم ﴿ عن سبيل الله ﴾ عن الذين الذي بعثك الله به إلى خلقه ﴿ قد ضلوا ضللاً بعيداً ﴾ يعني جاوزوا عن قصد الطريق جوازاً شديداً وزالوا عن الحجة التي هي دين الله الذي ارتضاه لعباده وبعثك به إلى خلقه

(٢) القدوم: آلة للنحت والنجر .

(١) أي زائداً على الذات .

زوالاً بعيداً عن الرشاد ﴿ إن الذين كفروا ﴾ جحدوا رسالة محمد ﴿ وظلموا ﴾ محمداً بتكذيبهم إياه ومقامهم على الكفر على علم منهم بظلمهم أولياء الله حسداً لهم وبغياً عليهم ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ أي لم يكن الله ليعفو لهم عن ذنوبهم بترك عقابهم عليها ﴿ ولا يهديهم طريقاً ﴾ أي لا يهديهم إلى طريق الجنة لأن الهداية إلى طريق الإيمان قد سبقت وعمّ الله بها جميع المكلفين ﴿ إلا طريق جهنم ﴾ معناه لكن يهديهم طريق جهنم جزاء لهم على ما فعلوه من الكفر والظلم ﴿ خالدين فيها ﴾ أي مقيمين فيها ﴿ أبداً وكان ذلك ﴾ أي تخليد هؤلاء الذين وصفهم في جهنم ﴿ على الله يسيراً ﴾ لأنه إذا أراد ذلك لم يقدر على الامتناع منه أحداً .

[النظم] واتصال هذه الآيات بما قبلها اتصال النقيض^(١) على جهة المقابلة لأن ما قبلها يتضمن الشهادة له بالنبوة تسلية له عما لحقه من تكذيب الكفار وهذه الآيات تتضمن تحيّر الكفار بدهابهم من الرشاد .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَاعْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ ﴾

[الإعراب] الباء في قوله بالحق للتعدية كهمزة أفعل تقول جئت لي عمرو وأجاءني زيد وجاء بي إلى عمرو وقوله خيراً لكم قال الزجاج اختلفوا في نصب خيراً فقال الكسائي انتصب بخروجه عن الكلام كقولهم لتقومن خيراً لك وانه خيراً لك فإذا كان الكلام ناقصاً رفعوا فقالوا ان تته خير لك قال الفراء انتصب هذا وقوله انتهوا خيراً لكم لأنه متصل بالأمر ولم يقل هو ولا الكسائي من أي المنصوبات هو ولا شرحاه وقال الخليل وجميع البصريين ان هذا محمول على معناه لأنك إذا قلت انت خيراً لك فأنت تدفعه عن أمر وتدخله في غيره كأنك قلت انت واث خيراً لك وادخل فيما خير لك وانشد سيويه قول عمر بن أبي ربيعة :

فَوَاعَدْتُهُ سَرَحَتِي مَالِكٍ أَوْ الرَّبِّيَّ بَيْنَهُمَا أَسهَلًا^(٢)

(١) بالنقيض .

(٢) السرح : فناء الدار واحدته سرحة . والربي جمع الربوة : ما ارتفع من الأرض .

كانه قال أتى مكاناً سهلاً .

[المعنى] ثم عاد سبحانه إلى العظة وعمّ الخلق بذلك فقال ﴿يا أيها الناس﴾ خطاب لجميع المكلفين وقيل خطاب للكفار ﴿قد جاءكم الرسول﴾ يعني محمد ﷺ ﴿بالحق﴾ أي بالدين الذي ارتضاه الله لعباده وقيل بولاية من أمر الله تعالى بولايته عن أبي جعفر (ع) ﴿من ربكم﴾ أي من عند ربكم ﴿فآمنوا﴾ أي صدقوه وصدقوا ما جاءكم به من عند ربكم ﴿خيراً لكم﴾ أي أتوا خيراً مما أنتم عليه من الجحود والتكذيب ﴿وان تكفروا﴾ أي تكذبوه فيما جاءكم به من عند الله ﴿فإن لله ما في السماوات والأرض﴾ أي فإن ضرر ذلك يعود عليكم دون الله فإنه يملك ما في السماوات والأرض لا ينقص كفركم فيما كذبتم به نبيه شيئاً من ملكه وسلطانه ﴿وكان الله عليماً﴾ بما أنتم صائرون إليه من طاعته أو معصيته ﴿حكيماً﴾ في أمره ونهيه لإياكم وتدبيره فيكم وفي غيركم .

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾

لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَعَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتُمْ خَيْرُ الْكُفَرِ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾

[اللغة] أصل الغلو مجاوزة الحد يقال غلا في الدين يغلو غلواً أو غلا بالجارية لحمها وعظمها إذا أسرع الشباب وتجاوزت لداتها تغلو غلواً وغلأ قال الحرث بن خالد المخزومي :

خُصْمَانَةٌ قَلِقٌ مَوْشِحُهَا رُوْدُ الشَّبَابِ غَلَابُهَا عَظْمٌ^(١)

(١) خصماناة مؤنث الخميمص : ضامر البطن . قلق : اضطرب فهو قلق . وثوب موشح : منقش . ورؤد الشباب : أي أنها في ريعان الشباب .

وغلّا بسهمه غلواً إذا رمى به أقصى الغاية وتغالى الرجلان تفاعلا من ذلك وأصل المسيح الممسوح سماء الله بذلك لتطهيره إياه من الذنوب والادناس التي تكون في الأدميين وقيل أنه سرياني وأصله مشيحاً فعربت كما عربت أسماء الأنبياء وقيل أنه ليس مثل ذلك فإن إسحاق ويعقوب وإسماعيل وغيرها أسماء لا صفات والمسيح صفة ولا يجوز أن يخاطب الله خلقه في صفة شيء إلا بما يفهم وأما الدجال فإنه سمي المسيح لأنه ممسوح العين اليمنى أو اليسرى وعيسى ممسوح البدن من الادناس والآثام كما روي عن النبي ﷺ .

[الإعراب] ثلاثة خبر مبتدأ محذوف دلّ عليه ظاهر الكلام وتقديره لا تقولوا هم ثلاثة وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لا رافع معه ففيه اضممار اسم رافع لذلك الاسم وإنما جاز ذلك لأن القول حكاية والحكاية تكون لكلام تام انتهوا خيراً لكم قد ذكرنا وجه النصب في خيراً فيما قيل وأن يكون في موضع نصب أي سبحانه من أن يكون فلما حذف حرف الجر وصل إليه الفعل فنصبه وقيل في موضع جر وقد مرّ نظائره .

[المعنى] ثم عاد سبحانه إلى حجاج أهل الكتاب فقال ﴿يا أهل الكتاب﴾ قيل أنه خطاب اليهود والنصارى عن الحسن قال لأن النصارى غلت في المسيح فقالت هو ابن الله وبعضهم قال هو الله وبعضهم قال هو ثالث ثلاثة الأب والابن وروح القدس واليهود غلت فيه حتى قالوا ولد لغير رشدة^(١) فالغلو لازم للفريقين وقيل للنصارى خاصة عن أبي علي وأبي مسلم وجماعة من المفسرين ﴿لا تغلوا في دينكم﴾ أي لا تفرطوا في دينكم ولا تجاوزوا الحق فيه ﴿ولا تقولوا على الله إلا الحق﴾ أي قولوا انه جلّ جلاله واحد لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد ولا تقولوا في عيسى أنه ابن الله أو شبهه فإنه قول بغير الحق ﴿إنما المسيح﴾ وقد ذكرنا معناه وقيل سمي بذلك لأنه كان يمسح الأرض مشياً ﴿عيسى بن مريم﴾ هذا بيان لقوله المسيح يعني أنه ابن مريم لا ابن الله كما يزعمه النصارى ولا ابن أب كما تزعمه اليهود ﴿رسول الله﴾ أرسله الله إلى الخلق لا كما زعم الفرقتان المبطلتان ﴿وكلمته﴾ يعني أنه حصل بكلمته التي هي قوله كُنْ عن الحسن وقتادة وقيل معناه أنه يهتدي به الخلق كما اهتموا بكلام الله ووحيه عن أبي علي الجبائي وقيل معناه بشارة الله التي بشر بها مريم على لسان الملائكة كما قال وإذا قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة وهو المراد بقوله ﴿ألهاها

(١) الرشدة ضد الزنية .

إلى مريم ﴿ كما يقال ألقيت إليك كلمة حسنة أي قلت وقيل معنى ألقاها إلى مريم خلقها في رحمها عن الجبائي ﴿ وروح منه ﴾ فيه أقوال (أحدها) أنه إنما سمّاه روحاً لأنه حدث عن نفخة جبرائيل في درع مريم بأمر الله تعالى وإنما نسبه إليه لأنه كان بأمره وقيل إنما أضافه إلى نفسه تفخيماً لشأنه كما قال الصوم لي وأنا أجزي به وقد يسمى النفخ روحاً واستشهد على ذلك بيت ذي الرمة يصف ناراً .

فَقُلْتُ لَهُ ازْفَعُهَا إِلَيْكَ وَأَحْيِيهَا بِرُوحِكَ وَاقْتِنُهُ لَهَا قَيْتَةً قَدْرًا
وَوَظَاهِرُ لَهَا مِنْ يَابَسِ الشُّخْتِ وَاسْتَعِينُ^(١) عَلَيْهِ الصَّبَا وَاجْعَلْ يَدَيْكَ لَهَا سَتْرًا

ومعنى احيها بروحك أي بنفخك ويقال اقتت النار إذا أطعمتها حطباً (والثاني) ان المراد به يحيي به الناس في دينهم كما يحيون بالأرواح عن الجبائي فيكون المعنى أنه جعله نبياً يقتدى به ويستن بسنته ويهتدي بهداه (والثالث) ان معناه إنسان أحياه الله بتكوينه بلا واسطة من جماع أو نطفة كما جرت العادة بذلك عن أبي عبيدة (والرابع) إن معناه ورحمة منه كما قال في موضع آخر وأيدهم بروح منه أي برحمة منه فجعل الله عيسى رحمة على من آمن به واتبعهُ لأنه هداهم إلى سبيل الرشاد (والخامس) ان معناه روح من الله خلقها فصوّرها ثم أرسلها إلى مريم فدخلت في فيها فصيّرها الله تعالى عيسى عن أبي العالية عن أبي بن كعب (والسادس) إن معنى الروح ها هنا جبرائيل (ع) فيكون عطفاً على ما في ألقاها من ضمير ذكر الله وتقديره ألقاها الله إلى مريم وروح منه أي من الله أي جبرائيل ألقاها أيضاً إليها ﴿ فآمنوا بالله ورسوله ﴾ أمرهم الله بتصديقه والإقرار بوحدانيته وتصديق رسوله فيما جاؤوا به من عنده وفيما أخبروهم به من أن الله سبحانه لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ هذا خطاب للنصارى أي لا تقولوا إلهنا ثلاثة عن الزجاج وقيل هذا لا يصح لأن النصارى لم يقولوا بثلاثة آلهة ولكنهم يقولون إله واحد ثلاثة أقانيم أب وابن وروح القدس ومعناه لا تقولوا الله ثلاثة أب وابن وروح القدس وقد شبهوا قولهم جوهر واحد ثلاثة أقانيم بقولنا سراج واحد ثم تقول ثلاثة أشياء دهن وقطن ونار وشمس واحدة وإنما هي جسم وضوء وشعاع وهذا غلط بعيد لأننا لا نعني بقولنا سراج واحد إنه شيء واحد بل هو أشياء على الحقيقة وكذلك الشمس كما تقول عشرة واحدة وإنسان واحد ودار واحدة وإنما هي أشياء متغايرة فإن قالوا ان الله شيء واحد وإله واحد حقيقة فقولهم ثلاثة متناقضة وان قالوا أنه في

(١) الشخت: الحطب الديق .

الحقيقة أشياء مثل ما ذكرناه في الإنسان والسراج وغيرهما فقد تركوا القول بالتوحيد والتحقوا بالمشبهة وإلا فلا واسطة بين الأمرين ﴿انتهوا﴾ عن هذه المقالة الشنيعة أي امتنعوا عنها ﴿خيراً لكم﴾ أي اتوا بالانتها عن قولكم خيراً لكم مما تقولون ﴿إنما الله إله واحد﴾ أي ليس كما تقولون أنه ثالث ثلاثة لأن من كان له ولد أو صاحبة لا يجوز أن يكون إلهاً معبوداً ولكن الله الذي له الإلهية وتحق له العبادة إله واحد لا ولد له ولا شبه له ولا صاحبة له ولا شريك له ثم نزه سبحانه نفسه عما يقوله المبطلون فقال ﴿سبحانه أن يكون له ولد﴾ ولفظة سبحانه تفيد التنزيه عما لا يليق به أي هو منزّه عن أن يكون له ولد ﴿له ما في السماوات وما في الأرض﴾ ملكاً وملكاً وخلقاً وهو يملكها وله التصرف فيها وفيما بينهما ومن جملة ذلك عيسى وأمه فكيف يكون المملوك والمخلوق ابناً للمالك والخالق ﴿وكفى بالله وكيلاً﴾ أي حسب ما في السماوات وما في الأرض بالله قيماً ومدبراً ورازقاً وقيل معناه وكفى بالله حافظاً لأعمال العباد حتى يجازيهم عليها فهو تسليّة للرسول ووعيد للقائلين فيه سبحانه بما لا يليق به .



﴿لَنْ يَسْتَنكِفَ

الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ

يَسْتَنكِفَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَبَحْنَاهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا

الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ

مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا

أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾

[اللغه] الاستنكاف الأنفة من الشيء وأصله في اللغه من نكفت الدمع إذا نحيت

بإصبعك من خدك قال الشاعر:

فَبَانُوا فَلَوْلَا مَا تَذَكَّرَ مِنْهُمْ مِنْ الْحَلْفِ لَمْ يُنْكَفِ لِعَيْنِكَ مَدْمَعٌ^(١)

(١) وفي بعض النسخ « فبانوا » والمدمع: موضع الدمع ويستعار للدع .

ودرهم منكوف مبهرج رديء لأنه يمتنع من أخذه لرداءته ونكفت من الأمر بكسر الكاف بمعنى استنكفت أيضاً حكاهما أبو عمرو فتأويل لن يستنكف لن ينقبض ولم يمتنع والاستكبار طلب الكبر من غير استحقاق والتكبر قد يكون باستحقاق فلذلك جاز في صفة الله تعالى المتكبر ولا يجوز المستكبر .

[النزول] روي أن وفد نجران قالوا لنبينا يا محمد لم تعيب صاحبنا قال ومن صاحبكم قالوا عيسى (ع) قال وأي شيء أقول فيه قالوا تقول أنه عبد الله ورسوله فنزلت الآية .

[المعنى] لما تقدم ذكر النصارى والحكاية عنهم في أمر المسيح عقبه سبحانه بالرد عليهم فقال ﴿ لن يستنكف ﴾ أي لن يأنف ولم يمتنع ﴿ المسيح ﴾ يعني عيسى (ع) من ﴿ أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون ﴾ أي ولا الملائكة المقربون يأنفون ويستكبرون عن الإقرار بعبوديته والإذعان له بذلك والمقربون الذين قربهم تعالى ورفع منازلهم على غيرهم من خلقه ﴿ ومن يستنكف عن عبادته ﴾ أي من يأنف عن عبادته ﴿ ويستكبر ﴾ أي يتعظم بترك الإذعان لطاعته ﴿ فسبحشركم ﴾ أي فسبيعتهم ﴿ إليه ﴾ يوم القيامة ﴿ جميعاً ﴾ يجمعهم لموعدهم عنده ومعنى قوله إليه أي إلى الموضع الذي لا يملك التصرف فيه سواه كما يقال صار أمر فلان إلى الأمير أي لا يملكه غير الأمير ولا يراد بذلك المكان الذي فيه الأمير واستدل بهذه الآية من قال بأن الملائكة أفضل من الأنبياء قالوا إن تأخير ذكر الملائكة في مثل هذا الخطاب يقتضي تفضيلهم لأن العادة لم تجر بأن يقال لن يستنكف الأمير ان يفعل كذا ولا الحارس بل يقدم الأدون ويؤخر الأعظم فيقال لن يستنكف الوزيران بفعل كذا ولا السلطان وهذا يقتضي فضل الملائكة على الأنبياء وأجاب أصحابنا عن ذلك بأن قالوا إنما أخر ذكر الملائكة عن ذكر المسيح لأن جميع الملائكة أفضل وأكثر ثواباً من المسيح وهذا لا يقتضي أن يكون كل واحد منهم أفضل من المسيح وإنما الخلاف في ذلك وأيضاً فإننا وإن ذهبنا إلى أن الأنبياء أفضل من الملائكة فإننا نقول مع قولنا بالتفاوت أنه لا تفاوت في الفضل بين الأنبياء والملائكة ومع التقارب والتداني يحسن ان يقدم ذكر الأفضل ألا ترى أنه يحسن أن يقال ما يستنكف الأمير فلان من كذا ولا الأمير فلان إذا كانا متساويين في المنزلة أو متقاربين وإنما لا يحسن أن يقال ما يستنكف الأمير فلان من كذا ولا الحارس لأجل التفاوت ﴿ فأما الذين آمنوا و عملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ﴾ ويؤتيهم جزاء أعمالهم وعَد الله

الذين يقرّون بوحدانيته ويعملون بطاعته أنه يوفيههم أجورهم ويؤتيهم جزاء أعمالهم الصالحة وافياً تاماً ﴿ويزيدهم من فضله﴾ أي يزيدهم على ما كان وعدهم به من الجزاء على أعمالهم الحسنة والثواب عليها من الفضل والزيادة ما لم يُعرفهم مبلغه لأنه وعد على الحسنة عشر أمثالها من الثواب إلى سبعين ضعفاً وإلى سبعمائة وإلى الأضعاف الكثيرة والزيادة على المثل تفضل من الله تعالى عليهم ﴿وأما الذين استنكفوا﴾ أي انفوا عن الإقرار بوحدانيته ﴿واستكبروا﴾ أي تعظموا عن الإذعان له بالطاعة والعبودية ﴿فيعذبهم عذاباً أليماً﴾ أي مؤلماً موجعاً ﴿ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً﴾ أي ولا يجد المستنكفون المستكبرون لأنفسهم ولياً ينجيهم من عذابه وناصرأ ينقدهم من عقابه .

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ

نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَءَاعْتَصَمُوا بِهِ ۖ فَسُيِّدْ لَهُمْ

فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

مرکز تحقیقات کمپیوتر علوم اسلامی

[اللغة] البرهان الشاهد بالحق وقيل البرهان البيان يقال برهن قوله أي بينه بحجة والاعتصام الامتناع واعتصم فلان بالله أي امتنع من الشر به والعصمة من الله دفع الشر عن عبده واعتصمت فلاناً هيئت له ما يعتصم به والعصمة من الله تعالى على وجهين (أحدهما) بمعنى الحفظ وهو أن يمنع عبده كيد الكائدين كما قال سبحانه لنبيه ﷺ والله يعصمك من الناس (والآخر) ان يلفظ بعبده بشيء يمتنع عنده من المعاصي .

[الإعراب] صراطاً انتصب على أنه مفعول ثان ليهديهم فهو على معنى يعرفهم صراطاً ويجوز أن يكون حالاً من الهاء في إليه بمعنى ويهديهم إلى الحق صراطاً .

[المعنى] لما فصل الله ذكر الأحكام التي يجب العمل بها ذكر البرهان بعد ذلك ليكون الإنسان على ثقة ويقين فقال ﴿يا أيها الناس﴾ وهو خطاب للمكلفين من ساير الملل الذين قصّ قصصهم في هذه السورة ﴿قد جاءكم برهان من ربكم﴾ أي أناكم حجة من الله يبرهن لكم عن صحة ما أمركم به وهو محمد لما معه من المعجزات القاهرة الشاهدة بصدقه وقيل هو القرآن ﴿وأنزلنا إليكم﴾ معه ﴿نوراً مبيناً﴾ يبين لكم الحجة الواضحة ويهديكم إلى

ما فيه النجاة لكم من عذابه وأليم عقابه وذلك النور هو القرآن عن مجاهد وقتادة والسدي وقيل النور ولاية علي (ع) عن أبي عبد الله (ع) ﴿فأما الذين آمنوا بالله﴾ أي صدقوا بوحدانية الله واعترفوا ببعث محمد ﷺ ﴿واعتصموا به﴾ أي تمسكوا بالنور الذي أنزله على نبيه ﴿فسيدخلهم في رحمة منه﴾ أي نعمة منه هي الجنة عن ابن عباس ﴿وفضل﴾ يعني ما ييسر لهم من الكرامة وتضعيف الحسنات وما يزداد لهم من النعم على ما يستحقونه ﴿ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً﴾ أي يوفقهم لإصابة فضله الذي يتفضل به على أوليائه ويسددهم لسلوك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته واقتضاه آثارهم والاهتداء بهديهم والاستئناس بستمهم واتباع دينهم وهو الصراط المستقيم الذي ارتضاه الله منهجاً لعباده .

﴿يَسْتَفْتُونَكَ

قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ أَهْلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ رَأْسُ أُخْتٍ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَنْثَىٰ فَلِلثُلُثَيْنِ وَمَا تَرَكَ مِنْ بَنِينَ وَمَنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَىٰ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا

وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

[اللغة] قد ذكرنا معنى الكلاله في أول السورة والاستفتاء السؤال عن الحكم وهو استفعال من الفتيا ويقال افتي في المسألة إذا بين حكمها فتوى وفتيا .

[الإعراب] ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ يسأل عن أي الفعلين أعمل في الكلاله والجواب أن العمل الثاني وهو يفتيكم والتقدير يستفتونك في الكلاله قل الله يفتيكم في الكلاله^(١) وأعمال الفعل الثاني هو الأجود وجاء عليه القرآن نحو قوله ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ﴾ فاعمل يستغفر ولو اعمل تعالوا لقال تعالوا يستغفر لكم إلى رسول الله ﷺ ومنه قول ظفيل :

(١) [فحذف الأول لدلالة الثاني عليه ولو اعمل الأول لقال يستفتونك قل الله يفتيكم فيها في الكلاله] .

وَكَمْتًا مُدْمَاءً كَأَنَّ مُتُونَهَا جَرِي فَوْقَهَا وَاسْتَشَعَّرَتْ لَوْنًا مُذْهَبًا^(١)

فاعمل استشعرت ولو اعمل جرى لقال واستشعرت لون مذهب ومثل ذلك قول كثير
قَضَى كُلُّ ذِي دَيْنٍ فَوْقَى غَرِيمَهُ وَعَزَّةٌ مَمْطُولٌ مُعْنَى غَرِيمُهَا^(٢)

فاعمل وفى ولو اعمل قضى لقال قضى كل ذي دين فوفاه غريمه وهو كثير في القرآن
والشعر وقوله ﴿ان امرؤ هلك﴾ ارتفع امرؤ بإضمار فعل يفسره ما بعده وتقديره ان هلك امرؤ هلك
ولا يجوز اظهاره لأن الثاني يعبر عنه وقوله فإن كانتا اثنتين إنما ذكرت اثنتين وان دلت الألف
عليهما لأحد امرين اما أن يكون تأكيداً للضمير كما تقول أنا فعلت انا وأما ان يبين ان
المطلوب في ذلك العدد دون غيره من الصفات من صغر أو كبر أو عقل أو عدمه بل متى
حصل العدد ثبت الميراث وهذا قول أبي علي الفارسي وهو الصحيح وقوله رجالاً ونساء بدل
من قوله اخوة وهو خبر كان وقوله يبين الله لكم أن تضلوا في أن ثلاثة أقوال (أحدها) ان
المعنى أن لا تضلوا اضمر حرف النفي وتلخيصه لثلاث تضلوا عن الكسائي وانشد القطامي :

رَأَيْنَا مَا يَرَى الْبُصْرَاءُ فِيهَا فَالَيْنَا عَلَيْهَا أَنْ تُبَاعَا

يريد أن لا تباع (وثانيها) ما قاله البصريون ان المعنى كراهة أن تضلوا فهو على هذا
في موضع نصب بأنه مفعول له ومثله قول عمرو بن كلثوم فعجلنا القرى أن تشتمونا أي
كراهة ان تشتمونا قالوا ولا يجوز أن يضمم لا لأنه حرف جاء لمعنى فلا يجوز حذفه ولكن
يجوز أن تدخل لا في الكلام مؤكدة وهي لغو كقوله لأن لا يعلم اهل الكتاب ان لا يقدر
والمعنى لأن يعلم وكقول الشاعر :

وَمَا أَلْسُومُ الْبَيْضِ أَنْ لَا تُسَخَّرَا إِذَا رَأَيْنَ الشُّمَطَ الْقَفْنَدْرَا^(٣)

والمعنى أن تسخرا (وثالثاً) ما قاله الأخفش وهو أن مع الفعل بتأويل المصدر وموضع
أن نصب يُبين وتقديره يبين الله لكم الضلال لتجتنبوه .

(١) الكميت من الخيل : ما كان لونه بين الاسود والأحمر وهو تصغير اامت على غير القياس والجمع : كمت. المدمى :
الشديد الحمرة من الخيل وغيرها. المتون جمع متن : الظهر . واستشعرت أي ليست الشعار . ومذهب : المصوب
بالذهب .

(٢) عزة : اسم امرأة . مطة حقه : سوفه بوعد الوفاء مرة بعد الأخرى وعنى تعنية الرجل : آذاه .


(٣) البيض : أريد به النساء البيض الوجوه . الشمط في الرجل : شيب اللحية . القفندر : القسيح المنظر .

[التزول] اختلف في سبب نزول الآية فروي عن جابر بن عبد الله أنه قال اشتكيت وعندني تسع أخوات لي أو سبع فدخل عليّ النبي فنفخ في وجهي فأفقت فقلت يا رسول الله ﷺ إلا أوصي لأخواتي بالثلثين قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركتني ورجع إليّ فقال يا جابر اني لا اراك ميتاً من وجعك هذا وان الله تعالى قد أنزل في الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين قالوا وكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في وعن قتادة قال إن الصحابة كان همهم شأن الكلالة فأنزل الله فيها هذه الآية وقال البراء بن عازب آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك الآية أورده البخاري ومسلم في صحيحيهما وقال جابر نزلت بالمدينة وقال ابن سيرين نزلت في مسير وكان فيه رسول الله ﷺ واصحابه وتسمى هذه الآية آية الصيف وذلك ان الله تعالى انزل في الكلالة آيتين أحدهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة وأخرى في الصيف وهي هذه الآية وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة فقال يكفيك أو يجزيك آية الصيف.

[المعنى] لما بين سبحانه في أول السورة بعض سهام الفرائض ختم السورة ببيان ما بقي من ذلك فقال ﴿يستفتونك﴾ يا محمد أي يطلبون منك الفتيا في ميراث الكلالة ﴿قل الله يفتيكم﴾ أي يبين لكم الحكم ﴿في الكلالة﴾ وهو اسم للأخوة والأخوات عن الحسن وهو المروي عن أئمتنا (ع) وقيل هي ما سوى الوالد والولد عن أبي بكر وجماعة من المفسرين ﴿ان أمرؤ هلك ليس له ولد﴾ قال السدي يعني ليس له ولد ذكر وانثى وهو موافق لمذهب الإمامية فمعناه أن مات رجل ليس له ولد ولا والد وإنما اضمرنا فيه الوالد للاجماع ولأن لفظة الكلالة ينبيء عنه فإن الكلالة أسم للنسب المحيط بالميت دون اللصيق والوالد لصيق الولد كما ان الولد لصيق الوالد والأخوة والأخوات المحيطون بالميت ﴿وله أخت﴾ يعني وللميت أخت لأبيه وأمه أو لأبيه لأن ذكر اولاد الأم قد سبق في أول السورة ﴿فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد﴾ عنى به ان الأخت إذا كانت الميتة ولها أخ من أب وأم أو من أب فالمال كله له بلا خلاف إذا لم يكن هناك ولد ولا والد ﴿فإن كانتا اثنتين﴾ يعني ان كانت الأختان اثنتين ﴿فلهما الثلثان مما ترك﴾ الأخ والأخت من التركة ﴿وان كانوا أخوة رجالاً ونساء﴾ أي أخوة وأخوات مجتمعين لأب وأم أو لأب ﴿فللذكر مثل حظ الأنثيين﴾ وفي قوله سبحانه ﴿ان أمرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد﴾ دلالة على ان الأخ أو الأخت لا يرثان مع البنت لأنه سبحانه شرط في ميراث الأخ والأخت

عدم الولد والولد يقع على الابن والبنت بلا خلاف فيه بين اهل اللغة وما روي من الخبر في ان الأخوات مع البنات عصبة خبر واحد يخالف نص القرآن وإلى هذا الذي ذكرناه ذهب ابن عباس وهو المروي عن سادة أهل البيت (ع) ﴿يبين الله لكم﴾ أمور موارثكم ﴿ان تضلوا﴾ معناه كراهة ان تضلوا او لثلا تضلوا أي لثلا تخطوا في الحكم فيها وقيل معناه يبين الله لكم جميع الأحكام لتهدوا في دينكم عن ابي مسلم ﴿والله بكل شيء عليم﴾ فائدته هنا بيان كونه سبحانه عالماً بجميع ما يحتاج إليه عباده من أمر معاشهم ومعادهم على ما توجه الحكمة وقد تضمنت الآية التي انزلها الله في اول هذه السورة بيان ميراث الولد والوالد والآية التي بعدها بيان ميراث الأزواج والزوجات والأخوة والأخوات من قبل الأم وتضمنت هذه الآية التي ختم بها السورة بيان ميراث الأخوة والأخوات من الأب والأم والأخوة والأخوات من قبل الأب عند عدم الأخوة والأخوات من الأب والأم وتضمن قوله سبحانه ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾ أن تداني القربى سبب في استحقاق الميراث فمن كان أقرب رحماً وادنى قرابة كان أولى بالميراث من الأبعد والخلاف بين الفقهاء في هذه المسائل وفروعها المذكور في كتب الفقه.

مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی



هي مدنية في قول ابن عباس ومجاهد وقال جعفر بن مبشر والشعبي هي مدنية كلها الا قوله اليوم اكملت لكم دينكم فإنه نزل والنبي ﷺ واقف على راحلته في حجة الوداع (عدد آياتها) هي مئة وعشرون آية كوفي ثلاث وعشرون آية بصري واثنان وعشرون في الباقي (اختلافها) ثلث بالعقود ويعفو عن كثير غير الكوفي فإنكم غالبون بصري .

[فضلها] أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال من قرأ سورة المائدة اعطي من الأجر بعدد كل يهودي ونصراني يتنفس في دار الدنيا عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وروى العياشي بإسناده عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي (ع) قال كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً وإنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بأخذه وكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء ولقد نزلت عليه وهو على بغلة شهباء وثقل عليه الوحي حتى وقفت وتدلّى بطنها حتى رأيت سُرَّتَهَا تكاد تمس الأرض واغمي على رسول الله ﷺ حتى وضع يده على رأس^(١) شيبة بن وهب الجمحي ثم رفع ذلك عن رسول الله فقرا علينا سورة المائدة فعمل رسول الله ﷺ وعملنا وبإسناده عن أبي الجارود عن أبي جعفر محمد بن علي (ع) قال من قرأ سورة المائدة في كل يوم خميس لم يلبس إيمانه بظلم ولا يشرك ابداً وبإسناده عن أبي حمزة الثمالي قال سمعت ابا عبد الله الصادق (ع) يقول نزلت المائدة كملا ونزل معها سبعون الف ملك .

[تفسيرها] لما ختم الله سورة النساء بذكر احكام الشريعة افتتح سورة المائدة ايضاً

(١) وفي أكثر النسخ « ذؤابة » مكان « رأس » .

بيان الاحكام واجمل ذلك لقوله أوفوا بالعقود ثم اتبعه بذكر التفصيل فقال :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْمَةٌ الْأَنْعَامِ
إِلَّا مَا يُبْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ
مَا يُرِيدُ ۗ ﴾

[القراءة] المشهور في القراءة حُرْمٌ بضم حُرْمٍ بضميتين وفي الشواذ عن الحسن ويحنى بن وثاب حُرْمٌ ساكنة الراء . .

[الحجة] وهذا كما يقال في رُسُلٍ وَكُتُبٍ رُسُلٍ وَكُتُبٍ قال ابن جنبي في اسكان حُرْمٍ مزية وذلك ان الراء فيه تكرير فكادت الراء الساكنة لما فيها من التكرير تكون في حكم المتحرك كزيادة الصوت بالتكرير نحواً من زيادته بالحركة *بدي*

[اللغه] يقال وفي بعهدده وفاء واوفى ايفاء بمعنى واوفى لغة أهل الحجاز وهي لغة القرآن والعقود جمع عقد بمعنى معقود وهو اوكد العهود والفرق بين العقد والعهد ان العقد فيه معنى الاستيثاق والشد ولا يكون الا بين متعاقدين والعهد قد ينفرد به الواحد فكل عهد عقد ولا يكون كل عقد عهداً^(١) واصله عقد الشيء بغيره وهو وصله به كما يعقد الحبل ويقال اعقدت العسل^(٢) فهو معقد وعقيد قال عنتره .

وَكَأَن رُّبًّا أَوْ كَحَيْلًا مُّعْقَدًا حَشَّ الْوُقُودَ بِهِ جَوَانِبَ قُمُومٍ^(٣)

والبهيمة اسم لكل ذي اربع من دواب البر والبحر وقال الزجاج كل حي لا يميز فهو

(١) في الكلام احتمال التقديم والتأخير ولعل العبارة كانت في الأصل « فكل عقد عهد ولا يكون كل عهد عقداً » .

(٢) اعقد العسل ونحوه : اغلاه حتى غلظ .

(٣) الرب : ما يطبخ من التمر وسواه الكحيل : الذي تظلي به الابل للحرب . حش النار : أوقدها وفي اللسان « حش القيان » وهو جمع القين بمعنى العبد . القمقم : وعاء من نحاس قيل نصف عرق ناقته .

بهيمة وإنما سميت بهيمة لأنها ابهمت عن ابن يميز والحرم جمع حرام يقال رجل حرام وقوم حرم قال الشاعر.

فَقَلْتُ لَهَا فَيْثِي إِلَيْكَ فَاِنِّي حَرَامٌ وَإِنِّي بَعْدَ ذَلِكَ لَبَيْبٌ
أَي مُلَبٌّ .

[الاعراب] موضع ما يتلى عليكم نصب بالاستثناء وغير محلي الصيد اختلف فيه فقيل انه منصوب على الحال مما في قوله أوفوا بالعقود من ضمير الذين آمنوا عن الاخفش، وقيل انه حال من الكاف والميم في قوله احلت لكم بهيمة الانعام عن الكسائي، وقيل انه حال من الكاف والميم في قوله إلا ما يتلى عليكم عن الربيع، وانتم حرم جملة في موضع الحال من محلي الصيد، والصيد مجرور في اللفظ منصوب في المعنى وقال الفراء يجوز ان يكون ما يتلى عليكم في موضع رفع كما يقال جاء اخوتك إلا زيد وقال الزجاج وهذا عند البصريين باطل لأن المعنى على هذا التأويل جاء اخوتك وزيد كأنه يعطف بإلا كما يعطف بلا ويجوز عند البصريين جاء الرجل الأزيد على معنى جاء الرجل غير زيد فيكون إلا زيد صفة للنكرة أو ما قارب النكرة من الاجناس.

[المعنى] خاطب الله سبحانه المؤمنين فقال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وتقديره يا أيها المؤمنون وهو اسم تكريم وتعظيم ﴿ اوفوا بالعقود ﴾ أي بالعهود عن ابن عباس وجماعة من المفسرين ثم اختلف في هذه العهود على اقوال (أحدها) أن المراد بها العهود التي كان اهل الجاهلية عاهد بعضهم بعضاً فيها على النصره والمؤازرة والمظاهرة على من حاول ظلمهم أو بغاهم سوءاً وذلك هو معنى الحلف عن ابن عباس ومجاهد والربيع بن انس والضحاك وقتادة والسدي (وثانيها) أنها العهود التي اخذ الله سبحانه على عباده بالإيمان به وطاعته فيما احل لهم أو حرّم عليهم عن ابن عباس أيضاً وفي رواية أخرى قال هو ما احلّ وحرّم وما فرض وما حدّ في القرآن كلّه أي فلا تتعدوا فيه ولا تنكثوا ويؤيده قوله والذين ينقصون عهد الله من بعد ميثاقه إلى قوله سوء الدار (وثالثها) ان المراد بها العقود التي يتعاقدها الناس بينهم ويعقدها المرء على نفسه كعقد الإيمان وعقد النكاح وعقد العهد وعقد البيع وعقد الحلف عن ابن زيد وزيد بن اسلم (ورابعها) ان ذلك أمر من الله لأهل الكتاب بالوفاء بما اخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والإنجيل في تصديق نبينا وما جاء به من عند الله عن ابن جريج وأبي صالح واقوى هذه الأقوال قول ابن عباس ان المراد بها عقود الله التي أوجبها الله على العباد

في الحلال والحرام والفرائض والحدود ويدخل في ذلك جميع الأقوال الأخر فيجب الوفاء بجميع ذلك إلا ما كان عقداً في المعاونة على أمر قبيح فإن ذلك محظور بلا خلاف ثم ابتداء سبحانه كلاماً آخر فقال ﴿احلت لكم بهيمة الأنعام﴾ واختلف في تأويله على أقوال (أحدها) ان المراد به الأنعام وإنما ذكر البهيمة للتأكيد كما يقال نفس الانسان فمعناه احلت لكم الأنعام الابل والبقر والغنم عن الحسن وقتادة والسدي والربيع والضحاك (وثانيها) أن المراد بذلك اجنة الأنعام التي توجد في بطون امهاتها إذا شعرت وقد ذكيت الامهات وهي ميتة فذكاتها ذكاة امهاتها عن ابن عباس وابن عمر وهو المروي عن أبي جعفر وابي عبد الله (ع) (وثالثها) ان بهيمة الأنعام وحشيتها كالظباء وبقر الوحش وحمير الوحش عن الكلبي والفراء والاولى حمل الآية على الجميع ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾ معناه إلا ما يقرأ عليكم تحريمه في القرآن وهو قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الآية عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسدي ﴿غير محلي الصيد وانتم حرم﴾ من قال أنه حال من اوفوا فمعناه اوفوا بالعقود غير محلي الصيد وانتم محرمون أي في حال الإحرام ومن قال أنه حال من احلت لكم فمعناه ﴿احلت لكم بهيمة الأنعام﴾ أي الوحشية من الظباء والبقر والحمير غير مستحلين اصطياًداها في حال الإحرام ومن قال أنه حال من يتلى عليكم فمعناه احلت لكم بهيمة الأنعام كلها إلا ما يتلى عليكم من الصيد في آخر السورة غير مستحلين اصطياًداها في حال احرامكم ﴿ان الله يحكم ما يريد﴾ معناه ان الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما يريد وتحريم ما يريد تحريمه وإيجاب ما يريد ايجابه وغير ذلك من احكامه وقضاياه فافعلوا ما أمركم به وانتهوا عما نهاكم عنه في قوله ﴿احلت لكم بهيمة الأنعام﴾ دلالة على تحليل اكلها وذبحها والانتفاع بها .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعْبَةَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ
 الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ
 يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا
 وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
 أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِنفَامِ

وَالْعُدُونَ^٤ وَاتَّقُوا اللَّهَ^٣ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وإسماعيل عن نافع شَنَّان بنسكون النون الأولى في موضعين والباقون شَنَّان بفتحها وقرأ ابن كثير وأبو عمرو إن صدوكم بكسر الهمزة والباقون بفتحها.

[الحجة] من قرأ شَنَّان بالفتح فحجته أنه مصدر والمصدر يكثر على فَعْلان نحو الضَّرْبَان والغَلِيَان ومن قرأ شَنَّان فحجته أن المصدر يجيء على فَعْلان أيضاً نحو اللَّيَان كقول الشاعر^(١).

وَمَا الْعَيْشُ إِلَّا مَا تَلَدُّ وَتَشْتَهِي وَإِنْ لَأَمْ فِيهِ ذُو الشَّنَانِ وَقُنْدَا^(٢)

يدل على ان الشَنَّان بالسكون أيضاً فخفف الهمزة والقي حركتها على الساكن قبلها على القياس فيكون المعنى في القراءة تين واحداً وقوله ان صدوكم^(٣) وان كان ماضياً فإن الماضي قد يقع في الجزاء وليس المراد على ان الجزاء يكون بالماضي ولكن المراد ان ما كان مثل هذا الفعل فيكون اللفظ على الماضي والمعنى على مثله كأنه يقول ان وقع مثل هذا الفعل يقع متكم كذا وعلى هذا حمل الخليل وسيبويه قول الفرزدق.

أَتَغْضِبُ أَنْ أَدْنَا قَتَيْبَةَ حُرْتَا جَهَاراً وَلَمْ تَغْضِبْ لِقَتْلِ ابْنِ حَسَازِمٍ^(٤)

وعلى ذلك قول الشاعر:

إِذَا مَا أَنْتَسَبْنَا لَمْ تَلِدْنِي لَثِيمَةً وَلَمْ تَجِدِي مِنْ أَنْ تُقِرِّي بِهِ بُدَاً

فانتفاء الولادة أمر ماض وقد جعله جزاء والجزاء إنما يكون بالمستقبل فيكون المعنى ان تنتسب لا تجدني مولود لثيمة وجواب أن قد اغنى عنه ما تقدم من قوله ولا يجرم منكم ، المعنى ان صدوكم عن المسجد الحرام فلا تكتسبوا عدوانا ومن فتح أن صدوكم فقوله بين لأنه مفعول له والتقدير ولا يجرم منكم شَنَّان قوم لأن صدوكم عن المسجد الحرام ان تعتدوا فإن الثانية في موضع نصب بأنه المفعول الثاني وأن الأولى منصوبة لأنه مفعول له .

(٣) [من كسر ان جعل للجزاء وقوله صدوكم] .

(٤) اذنا: اصله اذنان سقطت نونه بالاضافة، الحز: القطع .

(١) وهو الاحوص .

(٢) فنده: لأمه .

[اللغفة] الشعائر جمع شعيرة وهي اعلام الحج واعماله واشتقاقها من قولهم شعر فلان بهذا الأمر إذا علم به والمشاعر المعالم من ذلك الأشعار الاعلام من جهة الحس وقيل الشعيرة والعلامة والآية واحدة والحلال والحل المباح وهو ما لا مزية لفعله على تركه والحرام والحرم ضده وحريم البئر ما حولها لأنها تحرم على غير حافرها والحُرْمُ الاحرام واحرم الرجل صار محرماً وأحرم دخل في الشهر الحرام ورجل حرمي منسوب إلى الحرم والهذي ما يُهذي إلى الحَرَمِ من النعم وقلائد جمع قلادة وهي ما يقَلدُ به الهدي والتقليد في البُذُن ان يعلق في عنقها شيء ليعلم أنها هذي والقَلدُ السوار لأنها كالقلادة لليد، والأم القصد يقال أُمَّتُ كذا إذا قصدته وَيَمَّتُ بمعناه قال الشاعر:

إِنِّي كَذَاكَ إِذَا مَا سَاءَنِي بَلَدٌ يَمَّتُ صَدْرَ بَعِيرِي غَيْرُهُ بَلَدًا

ومنه الإمام الذي يقتدي به والأمة الدين لأنه يقصدوا الإمة بالكسر النعمة لأنها تقصد ويقال حَلَّتْ من الإحرام تَحَلَّ والرجل حلال وقالوا أحرم الرجل فهو حرام وقيس وتميم يقولون أحل من احرامه فهو مُجَلَّ واحرم فهو محرم والجُرم القطع والكسب ولا يجرمكم أي لا يكسبكم وهو فعل يتعدى إلى مفعولين وقيل معناه لا يحملنكم عن الكسائي قال بعضهم يقال جرمني فلان على أن صنعت كذا أي حملني عليه واستشهدوا بقول الشاعر:

وَلَقَدْ طَعَنْتُ أَبَا عُيَيْنَةَ طَعْنَةً جَرَمْتُ فَرَاةَ بَعْدَهَا أَنْ يَغْضَبُوا

أي حملت وقيل معناه احققت الطعنة لفزارة الغضب وقيل معناه كسبت فزارة الغضب وشنت الرجل أشناه شناً وشناً وشناً وَمَشْتاً أبغضته وذهب سيبويه إلى ان ما كان من المصادر على فعلان بالفتح لم يتعد فعله الا ان يشد شيء نحو شنته شناناً قال سيبويه وقالوا لويته حقه لَيَاناً على فعلان فعلى هذا يجوز أن يكون الشنان مصدراً مثله وقال ابو زيد رجل شنان وامرأة شنانة مصروفان ويقال أيضاً رجل شنان غير منصرف وامرأة شناء فقد جاء الشنان مصدراً ووصفاً وهما جميعاً قليلان.

[النزول] قال ابو جعفر الباقر (ع) نزلت هذه الآية في رجل من بني ربيعة يقال له الحطم وقال السدي اقبل الحطم بن هند البكري حتى أتى النبي ﷺ وحده وخلف خيله خارج المدينة فقال إلى ما تدعو وقد كان النبي ﷺ قال لأصحابه يدخل عليكم اليوم رجل من بني ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما اجابه النبي ﷺ قال انظرنني لعلي أسلم ولي من اشاوره

فخرج من عنده فقال رسول الله ﷺ لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر فمر بسرح (١) من سروح المدينة فساقه وانطلق به وهو يرتجز ويقول .

قَدْ لَفُّهَا اللَّيْلَ بِسِوَاكِ حُطَمٍ لَيْسَ بِرَاعِيِ إِبِلٍ وَلَا غَنَمٍ
وَلَا بِجِزَارٍ عَلَى ظَهْرٍ وَضَمٍ بَاتُوا نِيَاماً وَابْنُ هِنْدٍ لَمْ يَنْمِ (٢)
بَاتَ يُقَاسِمُهَا غُلامٌ كَالزُّلْمِ خَدَلَجُ السَّاقِينِ مُمْسُوحُ الْقَدَمِ (٣)

ثم أقبل من عام قابل حاجاً قد قلَّد هدباً فأراد رسول الله ان يبعث إليه فنزلت هذه الآية ولا أمين البيت الحرام وهو قول عكرمة وابن جريج وقال ابن زيد نزلت يوم الفتح في ناس يأمون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يا رسول الله ان هؤلاء مشركون مثل هؤلاء دعنا نغير عليهم فأنزل الله تعالى الآية .

[المعنى] ثم ابتداء سبحانه بتفصيل الاحكام فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ اي صدقوا الله ورسوله فيما اوجب عليهم ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ اختلف في معنى شعائر الله على اقوال (أحدها) ان معناه لا تحلوا حرمة الله ولا تعدوا حدود الله وحملوا الشعائر على المعالم اي معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه عن عطاء وغيره (وثانيها) ان معناه لا تحلوا حرم الله وحملوا الشعائر على المعالم أي معالم حرم الله من البلاد عن السدي (وثالثها) ان معنى شعائر الله مناسك الحج اي لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها عن ابن جريج وابن عباس (ورابعها) ما روي عن ابن عباس ان المشركين كانوا يحججون البيت ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر وينحرون في حجهم فأراد المسلمون ان يغيروا عليهم فنهاهم الله عن ذلك (وخامسها) ان شعائر الله هي الصفا والمروة والهدي من البدن وغيرها عن مجاهد وقال الفراء كانت عامة العرب لا ترى الصفا والمروة من شعائر الله ولا يطوفون بينهما فنهاهم الله عن ذلك وهو المروي عن أبي جعفر (ع) (وسادسها) ان المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم في احرامكم عن ابن عباس في رواية اخرى (وسابعها) ان الشعائر هي العلاقات المنصوبة للفرق بين الحل والحرم نهاهم الله سبحانه ان يتجاوزوها إلى مكة بغير احرام عن

(١) السرح : الماشية .

(٢) الحطم : الراعي الظلوم للماشية . الوضم : خشبة الجزار التي يقطع عليها اللحم .

(٣) قاسى الألم : كابسه وعالج شدته . الزلم : السهم لا ريش عليه . الخدلج : الممتلي الساقين سمينهما .

أبي علي الجبائي (وثانها) ان المعنى لا تحلوا الهدايا المشفرة أي المعلمة لتهدى إلى بيت الله الحرام عن الزجاج والحسين بن علي المغربي واختاره البلخي واقتوى الأقوال هو القول الأول لأنه يدخل فيه جميع الأقوال من مناسك الحج وغيرها وحمل الآية على ما هو الأعم أولى ﴿ولا الشهر الحرام﴾ معناه ولا تستحلوا الشهر الحرام بأن تقاتلوا فيه اعداءكم من المشركين كما قال تعالى ﴿يسئلونك عن الشهر الحرام﴾ قتال فيه قتل فيه كبير عن ابن عباس وقتادة واختلف في معنى الشهر الحرام هنا فقليل هو رجب وكانت مضر تحرم فيه القتال وقيل هو ذو القعدة عن عكرمة وقيل هي الأشهر الحرم كلها نهاهم الله عن القتال فيها عن الجبائي والبلخي وهذا اليق بالعموم وقيل اراد به النسيء كقوله إنما النسيء زيادة في الكفر عن القتيبي ﴿ولا الهدى﴾ أي ولا تستحلوا الهدى وهو ما يهديه الانسان من بعير أو بقرة أو شاة إلى بيت الله تقرباً إليه وطلباً لثوابه فيكون المعنى ولا تستحلوا ذلك فتغصبوه اهله ولا تحلوا بينهم وبين ان تبلغوه محله من الحرم ولكن حلّوهم حتى يبلغوا به المحل الذي جعله الله له وقوله ﴿ولا القلائد﴾ معناه ولا تحلوا القلائد وفيه اقوال (أحدها) أنه عنى بالقلائد الهدى المقلد وإنما كرر لأنه اراد المنع من حل الهدى الذي لم يقلد والهدى الذي قلّد عن ابن عباس واختاره الجبائي (وثانها) ان المراد بذلك القلائد التي كان المشركون يتقلدونها إذا أرادوا الحج مقبلين إلى مكة من لحاء السمر^(١) فإذا خرجوا منها إلى منازلهم منصرفين منها إلى المشعر عن قتادة قال كان في الجاهلية إذا خرج الرجل من أهله يريد الحج يقلد من السمر فلا يتعرض له أحد وإذا رجع يقلد قلادة شعر فلا يتعرض له أحد وقال عطا أنهم كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم يأمنون به إذا خرجوا من الحرم وقال الفراء أهل الحرم كانوا يتقلدون بلحاء الشجر. وأهل غير الحرم كانوا يتقلدون بالصوف والشعر وغيرهما (وثالثها) أنه عنى به المؤمنين نهاهم ان ينزعوا شيئاً من شجر الحرم يتقلدون به كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم عن عطا في رواية أخرى والربيع بن أنس (ورابعها) ان القلائد ما يقلد به الهدى نهاهم عن حلّها لأنه كان يجب ان يتصدق بها عن أبي علي الجبائي قال هو صوف يفتل ويعلق به على عنق الهدى وقال الحسن هو نعل يقلد بها الإبل والبقرة ويجب التصديق بها ان كانت لها قيمة والأولى ان يكون نهياً عن استحلال القلائد فيدخل الإنسان والبهيمة أو يكون نهياً عن استحلال حرمة المقلد هدياً كان ذلك أو انساناً ﴿ولا أمين البيت﴾ أي ولا

(١) اللحاء: قشر الشجرة. السمر: شجر معروف وأحدثها سمرة.

تحلوا قاصدين البيت ﴿الحرام﴾ أي لا تقاتلوهم لأنه من قاتل في الأشهر الحرم فقد أحل فقال لا تحلوا قتال الأمين البيت الحرم أي القاصدين والبيت الحرم بيت الله بمكة وهو الكعبة سمي حراماً لحرمة وقيل لأنه يحرم فيه ما يحل في غيره واختلف في المعنى بذلك فمنهم من حمه على الكفار واستدل بقوله فيما بعد ولا يجرمنكم شنآن قوم الآية ومنهم من حمه على من أسلم فكانه نهى أن يؤخذ بعد الإسلام بذحل^(١) الجاهلية لأن الإسلام يجب ما قبله ﴿يبتغون﴾ أي يطلبون يعني الذين يأمنون البيت ﴿فضلاً من ربهم ورضواناً﴾ أي أرباحاً في تجارتهم من الله وإن يرضى عنهم بنسكهم على زعمهم فلا يرضى الله عنهم وهم مشركون وقيل يلتمسون رضوان الله عنهم بأن لا يحل بهم ما حل بغيرهم من الأمم من العقوبة في عاجل دنياهم عن قتادة ومجاهد وقيل فضلاً من الله في الآخرة ورضواناً منه فيها وقيل فضلاً في الدنيا ورضواناً في الآخرة وقال ابن عباس إن ذلك في كل من توجه حاجاً وبه قال الضحاك والربيع واختلف في هذا فقيل هو منسوخ بقوله ﴿اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ عن أكثر المفسرين وقيل لم ينسخ في هذه السورة شيء ولا من هذه الآية لأنه لا يجوز أن يبدأ المشركون في الأشهر الحرم بالقتال إلا إذا قاتلوا عن ابن جريج وهو المروي عن أبي جعفر (ع) وروي نحوه عن الحسن وذكر أبو مسلم أن المراد به الكفار الذين كانوا في عهد النبي ﷺ فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر ودخلوا في حكم قوله تعالى ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ وقيل لم ينسخ من المائدة غير هذه الآية ﴿لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾ عن الشعبي ومجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد وقيل إنما نسخ منها قوله ﴿ولا الشهر الحرام﴾ إلى أمين البيت الحرم ذكر ذلك ابن أبي عروبة عن قتادة قال نسخها قوله ﴿اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ وقوله ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله﴾ وقوله ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ في السنة التي نادى فيها علي بالأذان وهو قول ابن عباس وقيل لم ينسخ من هذه الآية إلا القلائد عن ابن أبي نجيج عن مجاهد ﴿وإذا حللتم فاصطادوا﴾ معناه إذا حللتم من أحرامكم فاصطادوا فيها الصيد الذي نهيتهم أن تحلوا فاصطادوه إن شئتم حيث أن السبب المحرم قد زال عند جميع المفسرين ﴿ولا يجرمنكم﴾ أي ولا يحملنكم وقيل لا يكسبنكم ﴿شنآن قوم﴾ أي بغضاء قوم ﴿ان صدوكم﴾ أي لأن صدوكم أي لأجل أنهم صدوكم ﴿عن المسجد

(١) الذحل: الثار. وقيل العداوة والحقد وقيل طلب مكافأة بجناية جنبت عليك.

الحرام﴾ يعني النبي واصحابه لما صدّوهم عام الحديبية ﴿ان تعتدوا﴾ ومعناه لا يكسبنكم بغضكم قوماً الاعتداء عليهم بصدّهم اياكم عن المسجد الحرام قال ابو علي الفارسي معناه لا تكتسبوا لبغض قوم عدوانا ولا تقترفوه هذا فيمن فتح ان ويوقع النهي في اللفظ على الشان والمعني بالنهي المخاطبون كما قالوا لا اريئك ههنا ولا تموتن الا وانتم مسلمون ومن جعل شان صفة فقد اقام الصفة مقام الموصوف ويكون تقديره ولا يحملنكم بغض قوم والمعنى على الاول ومن قرأ ان صدوكم بكسر الألف فقد مر ذكر معناه وان تعتدوا معناه ان تتجاوزوا حكم الله فيهم إلى ما نهاكم عنه نهى الله المسلمين عن الطلب بدخول الجاهلية عن مجاهد وقال هذا غير منسوخ وهو الاولى وقال ابن زيد وهو منسوخ ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ وهو استئناف كلام وليس بعطف على تعتدوا فيكون في موضع نصب أمر الله عباده بأن يعين بعضهم بعضاً على البر والتقوى وهو العمل بما أمرهم الله تعالى به واتقاء ما نهاهم عنه ونهاهم ان يعين بعضهم بعضاً على الإثم وهو ترك ما أمرهم به وارتكاب ما نهاهم عنه من العدوان وهو مجاوزة ما حدّ الله لعباده في دينهم وفرض لهم في انفسهم عن ابن عباس وأبي العالية وغيرهما من المفسرين ﴿واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾ هذا أمر منه تعالى بالتقوى ووعيد وتهديد لمن تعدى حدوده وتجاوز أمره يقول احذروا معصية الله فيما أمركم به ونهاكم عنه فتستوجبوا عقابه وتستحقوا عذابه ثم وصف تعالى عقابه بالشدة لأنه نار لا يطفأ حرّها ولا يخمد جمرها نعوذ بالله منها.

﴿ حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِرِ وَمَا آهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ
وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيغَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ
إِلَّا مَا ذُكِّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ
ذَلِكَ فَسَقَ الْيَوْمَ يَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ
رَآخِشُونَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ

مُتَجَانِفٍ لِأَثَرٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠٠﴾

[القراءة] روي في الشواذ قراءة ابن عباس وأكيل السبع وعن الحسن وما أكل السبع بسكون الباء وقراءة يحيى بن وثاب وإبراهيم غير متجنف لإثم .

[الحجة] قال ابن جني الأكلة اسم للمأكول كالنطيحة والأكيل للجنس والعموم يصلح للمذكر والمؤنث تقول مررت بشاة أكيل أي قد أكلها الأسد ونحوه وتقول وما لنا طعام الا الأكلة أي الشاة أو الجزور المعدة للأكل وان كانت قد أكلت فهي بلاهء فأكيل السبع ما أكل بعضه السبع والسبع تخفيف للسبع قال حسان في عتبة بن أبي لهب .

مَنْ يَرْجِعِ الْغَمَّ إِلَى أَهْلِهِ فَمَا أَكِيلُ السَّبْعِ بِالرَّاجِعِ

وقوله متجانف ومتجنف بمعنى وَتَفَعَّلَ ابلغ من تفاعل فمتجنف بمعنى متميل ومتأود ومتجانف مثل متمائل ومتأود .

[اللغة] اصل الإهلال رفع الصوت بالشيء ومنه استهلال الصبي وهو صياحه إذا سقط من بطن أمه ومنه اهلال المخرم بالحج أو العمرة إذا لبى به قال ابن أحمر .

يُهَلُّ بِالْفَرْقِدِ رُكْبَانِنَا كَمَا يُهَلُّ الرَّكِيبُ الْمُعْتَمِرُ

وسمي الهلال هلالاً لأنه يرفع الصوت عنده ويقال خنقه خنقاً إذا ضغطه ومنه المخنقة للقلادة والوقد شدة الضرب يقال وقذتها اقذها وقذاً وواقذتها إيقاداً إذا اثختها ضرباً قال الفرزدق .

شَفَارَةٌ تَقْدُ الْفَصِيلَ بِرِجْلِهَا فَطَارَةٌ لِقَوَائِمِ الْأُبْكَارِ (١)

الردى الهلاك والتردي التهور والنطيحة المنطوحة نقل عن مفعول إلى فعيل وإنما يثبت فيها الهاء وان كان فعيل بمعنى المفعول لا تثبت فيه الهاء مثل لحية دهين وعين كحيل وكف خضيب لأنها دخلت في حيز الاسماء وقال بعض الكوفيين إنما تحذف الهاء من فعيلة بمعنى مفعولة إذا كانت صفة الاسم قد تقدمها مثل كف خضيب وعين كحيل فأما إذا حذف الكف والعين وما يكون فعيلة نعتاً له واجتزوا بفعيل اثبتوا فيه هاء التانيث ليعلم ثبوتها فيه أنها صفة

(١) شغرت الناقة: رفعت رجلها فضربت الفصيل . فطره: شقه .

لمؤنث فيقال رأينا كحيله وخضيبه والتذكية فري الاوداج والحلقوم لما كانت فيه حياة ولا يكون بحكم الميت واصل الذكاء في اللغة تمام الشيء فمن ذلك الذكاء في السن والفم قال الخليل الذكاء ان يأتي في السن على القروحة وهي في ذات الحافر وهي البزولة في ذات الخف وهي الصلوة في ذات الظلف وذلك تمام استكمال القوة قال زهير .

يُفَضَّلُهُ إِذَا اجْتَهَدَا عَلَيْهِمَا^(١) تَمَامُ السِّنِّ مِنْهُ وَالذُّكَاؤُ

وفي المثل جَرِيُّ الْمُدْكِيَّاتِ غِلَابٌ^(٢) أي جري المسان التي قد أسنت مغالبة يريد ان المسان يحتمل أن تؤخذ بالغلبة لفضل قوتها والصغار لا تحمل على ذلك وتداري ويروى غلاء وهي جميع غلوة أي هي تمتد امتداداً كما تريد وليست كالجذع الذي لا علم له فيخرج في اول شوط اقصى ما عنده من الحضر ثم هو مسبوق ومعنى تمام السن: النهاية في الشباب فإذا نقص عن ذلك أو زاد فلا يقال له الذكاء والذكاء في الفهم ان يكون تاماً سريع القبول وذكيته النار من هذا أي اتممت اشعالها والنُصْبُ النجارة التي كانوا يعبدونها واحدها نصاب وجائزان يكون واحداً وجمعه انصاب والازلأم جمع زلّم وزلّم وهو القِدْح والاستقسام طلب القسمة والقسّم المصدر والقسّم بالكسر النصب والمخمصة شدة ضمور البطن وهو مفعلة مثل المجبنة والمبخلة من خمص البطن وهو طيه واضطماره من الجوع وشدة السغب دون ان يكون مخلوقاً كذلك قال النابغة :

وَالْبَطْنُ ذُو عَكْنٍ خَمِيصٌ لَيْسَ وَالنَّحْرُ تَنْفَجُهُ بِشَدِيٍّ مُقْعَدٍ^(٣)

لم يصفها بالجوع وإنما وصفها بلطافة ظني البطن وأما قول الأعشى .

تَبِيْتُونَ فِي الْمَشْتَى مَلَاءَ بَطُونِكُمْ وَجَارَاتِكُمْ غَرْنَى يَبْتَنَ خَمَائِصًا^(٤)

فمن الاضطمار من الجوع والمتجانف المتمايل للإثم المنحرف إليه من جنف القوم إذا مالوا وكل أعوج فهو أجنف .

[المعنى] ثَمَّ بَيِّنٌ سَبْحَانَهُ مَا اسْتِثْنَاهُ فِي الْآيَةِ الْمَتَقَدِّمَةِ بِقَوْلِهِ إِلَّا مَا يَتَلَى

(١) وفي اللسان « إذا اجتهدوا عليه » .

(٢) يضرب لمن يوصف بالتبريز على اقرانه .

(٣) عكن جمع عكنة: ما انطوى وتثنى من لحم البطن . تنفجه: ترفعه . ثدي مقعد: نايرء على النحر اذا كان ناهداً لم يبتن بعده .

(٤) المشتى: زمان الشتاء او موضع الشتاء او موضع الاقامة في الشتاء . والغرنى جمع الغرثان: الجائع .

عليكم فقال مخاطباً للمكلفين ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ أي حرم عليكم أكل الميتة والانتفاع بها وهو كل ماله نفس سائلة من دواب البر وطيره مما اباح الله أكله اهليهما ووحشيهما فارقه روحه من غير تذكية وقيل الميتة كل ما فارقت الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكية فقد روي عن النبي ﷺ أنه سمي الجراد والسماك ميتاً فقال ميتتان مباحتان الجراد والسماك ﴿والدم﴾ أي وحرم عليكم الدم وكانوا يجعلونه في المباعر^(١) ويشوونه ويأكلونه فأعلم الله سبحانه ان الدم المسفوح أي المصبوب حرام فأما المتلطف باللحم فإنه كاللحم وما كان كاللحم مثل الكبد فهو مباح وأما الطحال فقد رووا الكراهية فيه عن علي (ع) وابن مسعود وأصحابهما واجمعت الإمامية على أنه حرام وذهب سائر الفقهاء إلى أنه مباح ﴿ولحم الخنزير﴾ وإنما ذكر لحم الخنزير لبيان أنه حرام بعينه لا لكونه ميتة حتى أنه لا يحل تناوله وإن حصل فيه ما يكون ذكاة لغيره وفائدة تخصيصه بالتحريم مع مشاركة الكلب اياه في التحريم حالة وجود الحياة وعدمها وكذلك السباع والمسوخ وما لا يحل أكله من الحيوانات ان كثيراً من الكفار اعتادوا أكله وألفوه أكثر مما اعتادوا في غيره ﴿وما أهل لغير الله به﴾ موضع ما رفع وتقديره وحرم عليكم ما أهل لغير الله به وقد ذكرنا معناه في سورة البقرة وفيه دلالة على ان ذبائح من خالف الإسلام لا يجوز أكله لأنهم يذكرون عليه اسم غير الله لأنهم يعنون به من أبد شرع موسى أو اتحد بعيسى أو اتخذه ابناً وذلك غير الله فأما من أظهر الإسلام ودان بالتجسيم والتشبيه والجبر وخالف الحق فعندنا لا يجوز أكل ذبيحته وفيه خلاف بين الفقهاء ﴿والمنخنقة﴾ وهي التي يدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتخنق وتموت عن السدي وقيل هي التي تخنق بحبل الصائند فتموت عن الضحاك وقتادة وقال ابن عباس كان اهل الجاهلية يخنقونها فيأكلونها ﴿والموقوذة﴾ وهي التي تضرب حتى تموت عن ابن عباس وقتادة والسدي ﴿والمتردية﴾ وهي التي تقع من جبل أو مكان عال أو تقع في بئر فتموت عن ابن عباس وقتادة والسدي ومتى وقع في بئر ولا يقدر على تذكيته جازان يطعن ويضرب بالسكين في غير المذبح حتى يبرد ثم يؤكل ﴿والنطيحة﴾ وهي التي ينطحها غيرها فتموت ﴿وما أكل السبع﴾ أي وحرم عليكم ما أكله السبع بمعنى قتله السبع وهي فريسة السبع عن ابن عباس وقتادة والضحاك ﴿الا ما ذكيتم﴾ يعني الا ما ادركتم ذكاته فذكيتموه من هذه الأشياء وموضع ما نصب بالاستثناء وروي عن السيدين الباقر والصادق عليهما السلام ان

(١) المباعر جمع المبعرة: مكان البعر من كل ذي أربع .

ادنى ما يدرك به الذكاة ان تدركه يتحرك اذنه أو ذنبه أو تطرف عينه وبه قال الحسن وقتادة وإبراهيم وطاوس والضحاك وابن زيد واختلف في الاستثناء إلى ماذا يرجع فقيل إلى جميع ما تقدم ذكره من المحرمات سوى ما لا يقبل الذكاة من الخنزير والدم عن علي (ع) وابن عباس وقيل هو استثناء من التحريم لا من المحرمات لأن الميتة لا ذكاة لها ولا الخنزير فمعناه حرمت عليكم سائر ما ذكر الا ما ذكيتم مما أحله الله لكم بالتذكية فإنه حلال لكم عن مالك وجماعة من اهل المدينة واختاره الجبائي ومتى قيل ما وجه التكرار في قوله والمنخنقة والموقوذة إلى آخر ما عدد تحريمه مع أنه افتتح الآية حرمت عليكم الميتة والميتة تعم جميع ذلك وان اختلفت اسباب الموت من خنق أو ترد أو نطح أو اهلل لغير الله به أو أكل سبع فالجواب ان الفائدة في ذلك انهم كانوا لا يعدون الميتة إلا مامات حتف انفه من دون شيء من هذه الأسباب فأعلمهم الله سبحانه ان حكم الجميع واحد وان وجه الاستباحة هو التذكية المشروعة فقط قال السدي ان ناساً من العرب كانوا يأكلون جميع ذلك ولا يعدونه ميتاً إنما يعدون الميت الذي يموت من الوجع ﴿وما ذبح على النصب﴾ يعني الحجارة التي كانوا يعبدونها وهي الأوثان عن مجاهد وقتادة وابن جريج يعني وحرم عليكم ما ذبح على النصب أي على اسم الأوثان وقيل معناه وما ذبح للأوثان تقريباً إليها واللام وعلى متعاقبان الا ترى إلى قوله تعالى فسلام لك من أصحاب اليمين بمعنى عليك وكانوا يقربون ويلطخون أوثانهم بدمائها قال ابن جريج نيسب النصب اصناماً إنما الاصنام ما تصور وتنقش بل كانت احجاراً منصوبة حول الكعبة وكانت ثلاثمائة وستين حجراً وقيل كانت ثلاثمائة منها لخزاعة فكانوا إذا ذبحوا نضحوا الدم على ما اقبل من البيت وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة فقال المسلمون يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق بتعظيمه فأنزل الله سبحانه لن ينال الله لحومها ولادماؤها الآية ﴿وان تستقسموا بالازلام﴾ موضعه رفع اي وحرم عليكم الاستقسام بالازلام ومعناه طلب قسم الارزاق بالقдах التي كانوا يتفاءلون بها في اسفارهم وابتداء أمورهم وهي سهام كانت للجاهلية مكتوب على بعضها امرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي وبعضها غفل لم يكتب عليه شيء فإذا ارادوا سفراً أو أمراً يهتمون به ضربوا على تلك القдах فإن خرج السهم الذي عليه امرني ربي مضى الرجل في حاجته وان خرج الذي عليه نهاني ربي لم يمض وان خرج الذي ليس عليه شيء اعادها فبين الله تعالى ان العمل بذلك حرام عن الحسن وجماعة من المفسرين وروى علي بن إبراهيم في تفسيره عن الصادقين (ع) ان الازلام عشرة سبعة لها انصباء وثلاثة لا انصباء لها فالتى لها انصباء

الغذ والتوأم والمسبل والنافس والحلس والرقيب والمعلى فالغذ له سهم والتوأم سهمان والمسبل له ثلاثة اسهم والنافس له اربعة اسهم والحلس له خمسة اسهم والرقيب له ستة اسهم والمعلى له سبعة اسهم والتي لا انصباء لها السفيح والمنيح والوغد وكانوا يعمدون إلى الجزور فيجزؤونه اجزاء ثم يجتمعون عليه فيخرجون السهام ويدفعونها إلى رجل وثمان الجزور على من تخرج له التي لا انصباء لها وهو القمار فحرمه الله تعالى وقيل هي كعاب فارس والروم التي كانوا يتقامرون بها عن مجاهد وقيل هو الشطرنج عن أبي سفيان بن وكيع ﴿ذلكم فسق﴾ معناه ان جميع ما سبق ذكره فسق اي ذنب عظيم وخروج من طاعة الله إلى معصيته عن ابن عباس وقيل ان ذلكم اشارة إلى الاستقسام بالالزام اي ان ذلك الاستقسام فسق وهو الأظهر ﴿اليوم يشس الذين كفروا من دينكم﴾ ليس يريد يوماً بعينه بل معناه الآن يشس الكافرون من دينكم كما يقول القائل اليوم قد كبرت يريد ان الله تعالى حوّل الخوف الذي كان يلحقهم من الكافرين اليوم اليهم ويشسوا من بطلان الإسلام وجاءكم ما كنتم توعدون به في قوله ﴿ليظهره على الدين كله﴾ والدين اسم لجميع ما تعبد الله به خلقه وأمرهم بالقيام به ومعنى يشسوا انقطع طمعهم من دينكم ان تركوه وترجعوا منه إلى الشرك عن ابن عباس والسدي وعطا وقيل ان العراء باليوم يوم عرفة من حجة الوداع بعد دخول العرب كلها في الإسلام عن مجاهد وابن جريج وابن زيد وكان يوم الجمعة ونظر النبي ﷺ فلم ير الا مسلماً موحداً ولم ير مشركاً ﴿فلا تخشوهم﴾ خطاب للمؤمنين نهاهم الله ان يخشوا ويخافوا من الكفار ان يظهروا على دين الإسلام ويقهروا المسلمين ويردوهم عن دينهم ﴿واخشون﴾ أي ولكن اخشوني أي خافوني أن خالفتم أمري وارتكبتم معصيتي ان احل بكم عقابي عن ابن جريج وغيره ﴿اليوم اكملت لكم دينكم﴾ قيل فيه اقوال (أحدها) ان معناه اكملت لكم فرائضي وحدودي وحلالتي وحرامي بتزيلي ما انزلت وبياني ما بينت لكم فلا زيادة في ذلك ولا نقصان منه بالنسخ بعد هذا اليوم وكان ذلك يوم عرفة عام حجة الوداع عن ابن عباس والسدي واختاره الجبائي والبلخي قالوا ولم ينزل بعد هذا على النبي ﷺ شيء من الفرائض في تحليل ولا تحريم وانه مضى بعد ذلك باحدى وثمانين ليلة فإن اعترض معترض فقال اكان دين الله ناقصاً وقتاً من الاوقات حتى أتمه في ذلك اليوم فجوابه ان دين الله لم يكن الا في كمال كاملاً في كل حال ولكن لما كان معرضاً للنسخ والزيادة فيه ونزول الوحي بتحليل شيء أو تحريمه لم يمتنع ان يوصف بالكمال إذا أمن من جميع ذلك فيه كما توصف العشرة بأنها كاملة ولا يلزم ان يوصف بالنقصان لما كانت المائة اكثر منها واكمل (وثانيها) ان معناه

اليوم أكملت لكم حجكم وافردتكم بالبلد الحرام تحجونه دون المشركين ولا يخالطكم مشرك عن سعيد بن جبير وقتادة واختاره الطبري قال لأن الله سبحانه انزل بعده ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله﴾ قال الفراء وهي آخر آية نزلت وهذا الذي ذكره لو صح لكان لهذا القول ترجيح لكن فيه خلاف (وثالثها) ان معناه اليوم كفيتمكم الأعداء وظهرتكم عليهم كما تقول الآن كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد بان كفيتم ما كنا نخافه عن الزجاج والمروى عن الإمامين أبي جعفر عبد الله (ع) انه إنما نزل بعد ان نصب النبي ﷺ علياً (ع) للأنام يوم غدير خم منصرفه عن حجة الوداع نلاً وهو آخر فريضة انزلها الله تعالى ثم لم ينزل بعدها فريضة وقد حدثنا السيد العالم أبو أحمد مهدي بن نزار الجسيني قال حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني قال اخبرنا أبو عبد الله الشيرازي قال اخبرنا أبو بكر الجرجاني قال حدثنا أبو أحمد البصري قال حدثنا أحمد بن عمار بن خالد قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال حدثنا قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله ﷺ لما نزلت هذه الآية قال الله اكبر على الدين واتمام النعمة ورضا الرب برسالي وولاية علي بن ابي طالب من بعدي وقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من اخذله وقال علي بن ابي ابيم في تفسيره حدثني ابي عن صفوان عن العلاء ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال كان نزولها بكرع الغميم^(١) فأقامها رسول الله ﷺ بالجحفة وقال الربيع بن أنس نزلت في المسير في حجة الوداع ﴿واتممت عليكم نعمتي﴾ خاطب سبحانه المؤمنين بأنه أتم النعمة عليهم باظهارهم على المشركين ونفيهم عن بلادهم عن ابن عباس وقتادة وقيل معناه اتممت عليكم نعمتي بأن اعطيتكم من العلم والحكمة ما لم يعط قبلكم نبي ولا أمة وقيل ان تمام النعمة دخول الجنة ﴿ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ أي رضيت لكم الاسلام لأمرى والانقياد لطاعتي على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه ديناً أي طاعة منكم لي والفائدة في هذا ان الله سبحانه لم يزل يصرف نبيه محمداً واصحابه في درجات الإسلام ومراتبه درجة بعد درجة ومنزلة بعد منزلة حتى اكمل لهم شرائعه وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال رضيت لكم الحال التي أنتم عليها اليوم فالزموها ولا تفارقوها ثم عاد الكلام إلى القضية المتقدمة في التحريم والتحليل وإنما ذكر قوله اليوم ﴿يئس الذين كفروا﴾ إلى قوله ﴿ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ اعتراضاً

(١) كراع الغميم: موضع بناحية الحجاز بين مكة والمدينة .

﴿فمن اضطر في مخمصة﴾ معناه فمن دعت الضرورة في مجاعة حتى لا يمكنه الامتناع من أكله عن ابن عباس وقتادة والسدي ﴿غير متجانف لإثم﴾ أي غير مائل إلى إثم وهو نصب على الحال يعني فمن اضطر إلى أكل الميتة وما عدد الله تحريمه عند المجاعة الشديدة غير متعمد لذلك ولا مختار له ولا مستحل له فإن الله سبحانه اباح تناول ذلك له قدر ما يمسك به رمقه بلا زيادة عليه عن ابن عباس وقتادة ومجاهد وبه قال اهل العراق وقال اهل المدينة يجوز ان يشبع منه عند الضرورة وقيل ان معنى قوله غير متجانف لإثم غير عاص بأن يكون باغياً أو عادياً أو خارجاً في معصية عن قتادة ﴿فإن الله غفور رحيم﴾ في الكلام محذوف دل عليه ما ذكر والمعنى فمن اضطر إلى ما حرمت عليه غير متجانف لإثم فأكله فإن الله غفور لذنوبه ساتراً عليه أكله لا يؤاخذه به وليس يريد انه يغفر له عقاب ذلك الأكل لأنه اباحه له ولا يستحق العقاب على فعل المباح وهو رحيم أي رفيق بعباده ومن رحمته اباح لهم ما حرم عليهم في حال الخوف على النفس .

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ



لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ
تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا
أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٠١﴾

[القراءة] المشهور في القراءة مكليين بالتشديد وروي عن ابن مسعود والحسن مكليين بالتخفيف .

[الحجاة] اكلاب الكلب هو اغراؤه بالصيد وايساده يقال كلب واكلبته كما يقال اسد وأسدته ويحتمل ان يكون من اكلب الرجل إذا كثرت كلابه كما يقال امشى إذا كثرت ماشيته والمكلب بالتشديد صاحب الكلاب يقال رجل مُكَلَّبٌ وكَلَّابٌ إذا كان صاحب صيد بالكلاب وقيل هو الذي يُعَلِّم الكلاب اخذ الصيد .

[اللغة] الطيب هو الحلال وقيل هو المستلذ والجوارح الكواسب من الطير والسباع والواحدة جارحة وسميت جوارح لأنها تكسب اربابها الطعام بصيدها يقال جرح فلان اهله

خير إذا كسبهم خيراً وفلان جارحة أهله أي كاسبهم ولا جارحة لفلانة أي لا كاسبة لها قال
اعشى بني ثعلبة .

ذَاتُ خَدٍّ مُنْصَحٍ مَبْسُمُهَا^(١) تَذَكَّرُ الْجَارِحَ مَا كَانَ اجْتَرَحَ

أي اكتسب .

[الاعراب] ماذا أحلّ لهم يحتمل أن يكون ما وحدها اسماً وخبرها قوله ذا وأحل من
صلة ذا وتقديره أي الذي أحلّ لهم ويحتمل أن تكون ماذا اسماً واحداً مرفوعاً بالابتداء وأحلّ
خبره وتقديره أي شيء أحلّ لهم ومكلمين نصب على الحال أي وما علمتم من الجوارح في
حال مصيركم أصحاب كلاب تعلمونهن في موضع نصب أيضاً بأنه حال من مكلمين وقوله
مما أمسكن عليكم قيل إن من هنا زائدة لأن جميع ما يمسه مباح كقوله ﴿ وينزل من السماء
من جبال فيها من برد ﴾ وتقديره وينزل من السماء جبلاً فيها برد وذكر في هذه الآية غير ذا من
الوجوه سنذكرها إذا انتهينا إلى موضعها من الكتاب إن شاء الله تعالى وقيل إن من للتبعض
لأنه لا يجوز أن يؤكل جميع ما يمسه الكلب فإن في جملة ما هو حرام من الدّم والفرث
والغدد وغير ذلك مما لا يجوز أكله فمعناه فكلوا ما أباح الله لكم أكله مما أمسكن عليكم .

[النزول] عن أبي رافع قال جاء جبرائيل إلى النبي ﷺ يستأذن عليه فأذن له وقال قد
أذن لك يا رسول الله قال أجل ولكننا لا ندخل بيتاً فيه كلب قال أبو رافع فأمرني رسول الله أن
أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبع عليها فتركته رحمة لها
وحثت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فأمرني فرجعت و قتلت الكلب فجاءوا فقالوا يا رسول
الله ﷺ ماذا يحلّ لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتل كلبها فسكت رسول الله فأنزل الآية فأذن
رسول الله في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها ونهى عن امسك ما لا نفع فيها وأمر بقتل العقور
وما يضرب ويؤذي وعن أبي حمزة الثمالي والحكم بن ظهيرة أن زيد الخيل وعدي بن حاتم
الطائيين أتيا رسول الله ﷺ فقالا ان فينا رجلين لهما ستة أكلب تأخذ بقرة الوحش والظباء
فمنها ما يدرك ذكاته ومنها ما يموت وقد حرم الله الميتة فماذا يحلّ لنا من هذا فأنزل الله ﴿ فكلوا
مما أمسكن عليكم ﴾ وسماه رسول الله ﷺ زيد الخير .

[المعنى] لَمَّا قَدَّمْ سَبْحَانَهُ ذَكَرَ الْمَحْرَمَاتِ عَقْبَهُ بِذِكْرِ مَا أُحِلَّ فَقَالَ

(١) وفي بعض النسخ « منفع ميسمها » .

﴿يسئلونك﴾ يا محمد ﴿ماذا أحل لهم﴾ معناه أي شيء أحل لهم أي يستخبرك المؤمنون ما الذي أحل لهم من المطاعم والمآكل وقيل من الصيد والذبائح ﴿قل﴾ يا محمد ﴿أحل لكم الطيبات﴾ منها وهي الحلال الذي أذن لكم ربكم في أكله من المأكولات والذبائح والصيد عن أبي علي الجبائي وأبي مسلم وقيل مما لم يرد بتحريمه كتاب ولا سنة وهذا أولى لما ورد أن الأشياء كلها على الإطلاق والإباحة حتى يرد الشرع بالتحريم وقال البلخي الطيبات ما يستلذ ﴿وما علمتم من الجوارح﴾ أي وأحل لكم أيضاً مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح أي الكواسب من سباع الطير والبهائم فحذف المضاف لدلالة قوله مما أمسكن عليكم عليه ولأنه جواب عن سؤال السائل عن الصيد وقيل الجوارح هي الكلاب فقط عن ابن عمر والضحاك والسدي وهو المروي عن ائمتنا (ع) فإنهم قالوا هي الكلاب المعلّمة خاصة أحله الله إذا أدركه صاحبه وقد قتله لقوله فكلوا مما أمسكن عليكم وروى علي بن ابراهيم في تفسيره بإسناده عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله (ع) قال سألته عن صيد البزاة والصقور والفهود والكلاب فقال لا تأكل إلا ما ذكيت الا الكلاب فقلت فإن قتله قال كل فإن الله يقول وما علمتم من الجوارح مكلّبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ثم قال (ع) كل شيء من السباع تمسك الصيد على نفسها إلا الكلاب المعلّمة فإنها تمسك على صاحبها وقال إذا أرسلت الكلب المعلّم فاذكر اسم الله عليه فهو ذكاته وهو ان تقول بسم الله والله أكبر ويؤيد هذا المذهب ما يأتي بعد من قوله ﴿مكلّبين﴾ أي أصحاب الصيد بالكلاب وقيل أصحاب التعليم للكلاب ﴿تعلمونهن مما علمكم الله﴾ أي لأن تؤدّبونهن حتى يصرن معلّمة مما الهنكم الله بعقولكم حتى ميّزتم بين المعلم وغير المعلم وفي هذا دلالة أيضاً على ان صيد الكلب غير المعلم حرام إذا لم يدرك ذكاته وقيل معناه تعلمونهن كما علمكم الله عن السدي وهذا بعيد لأن من بمعنى الكاف لا يعرف في اللغة ولا تقارب بينهما لأن الكاف للتشبيه ومن للتبعض واختلف في صفة الكلب المعلم فقيل هو ان يستشلى^(١) لطلب الصيد إذا أرسله صاحبه ويمسك عليه إذا أخذه ويستجيب له إذا دعاه ولا يفرّ منه فإذا توالى منه ذلك كان معلماً عن سعد بن أبي وقاص وسلیمان وابن عمر وقيل هو ما ذكرناه كله وان لا يأكل منه عن ابن عباس وعدي بن حاتم وعطا والشعبي وطاووس والسدي فروى عدي بن حاتم عن النبي ﷺ أنه قال إذا أكل

(١) استشلى: نهيج .

الكلب من الصيد فلا تأكل منه وإنما أمسك على نفسه وقيل حدّ التعليم ان يفعل ذلك ثلاث مرات عن أبي يوسف ومحمد وقيل لا حدّ لتعليم الكلاب وإذا فعل ما قلناه فهو معلّم ويدل على ذلك ما رواه اصحابنا أنه إذا اخذ كلب المجوسي فعلمه في الحال فاصطاد به جاز أكل ما يقتله وقد تقدم ان عند أهل البيت لا يحل أكل صيد غير الكلب الا ما ادرك ذكاته ومن اجاز ذلك قال ان تعلم البازي هو ان يرجع إلى صاحبه وتعلم كل جارحة من البهائم والطيور هو ان يشلى على الصيد فيستشلى ويأخذ الصيد ويدعوه صاحبه فيجيب فإذا كان كذلك كان معلماً أكل منه أو لم يأكل روي ذلك عن سلمان وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وقال آخرون ما أكل منه فلا يؤكل رويه عن علي (ع) والشعبي وعكرمة وقوله ﴿ فكلوا مما أمسكن عليكم ﴾ أي مما أمسك الجوارح عليكم وهذا يقوي قول من قال ما أكل منه الكلب لا يجوز أكله لأنه أمسك على نفسه ومن شرط في استباحة ما يقتله الكلب أن يكون صاحبه قد سمي عند إرساله فإذا لم يسم لم يجز له أكله إلا إذا أدرك ذكاته وأدنى ما يدرك به ذكاته أن يجده تتحرك عينه أو أذنه أو ذنبه فتذكيته حينئذ بفري الحلقوم والادواح ﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ أي قبل الإرسال عن ابن عباس والحسن والسدي وقيل معناه اذكروا اسم الله على ذبح ما تذبحونه وهذا صريح في وجوب التسمية والقول الأول أصح ﴿ واتقوا الله ﴾ أي اجتنبوا ما نهاكم الله عنه فلا تقربوه واحذروا معاصيه التي منها أكل صيد الكلب غير المعلم أو ما لم يمسه عليكم أو ما لم يذكر اسم الله عليه من الصيد والذبائح ﴿ إن الله سريع الحساب ﴾ قد مر تفسيره .

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ
وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا
ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مِتْخِذِي
أَحْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ
مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥٥﴾

[المعنى] ثم بين سبحانه في هذه الآية ما يحل من الاطعمة والانكحة اتماماً لما تقدم

فقال ﴿اليوم احل لكم الطيبات﴾ وقد مرّ معناه وهذا يقتضي تحليل كل مستطاب من الأطعمة إلا ما قام الدليل على تحريمه ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾ اختلف في الطعام المذكور في الآية فقليل المراد به ذبائح أهل الكتاب عن أكثر المفسرين وأكثر الفقهاء وبه قال جماعة من اصحابنا ثم اختلفوا فمنهم من قال اراد به ذبائح كل كتابي ممن انزل عليه التوراة والإنجيل ومن دخل في ملتهم ودان بدينهم عن ابن عباس والحسن وعكرمة وسعيد بن المسيب والشعبي وعطاء وقتادة واجازوا ذبائح نصارى بني تغلب ومنهم من قال عنى به من أنزلت التوراة والإنجيل عليهم أو كان من ابنائهم فأما من كان دخيلاً فيهم من سائر الأمم ودان بدينهم فلا تحل ذبائحهم حكى ذلك الربيع عن الشافعي وحرم ذبائح بني تغلب من النصارى ورووا ذلك عن علي (ع) وسعيد بن جبير وقيل المراد بطعام الذين أوتوا الكتاب ذبائحهم وغيرها من الأطعمة عن أبي الذرداء وعن ابن عباس وإبراهيم وقتادة والسدي والضحاك ومجاهد وبه قال الطبري والجبائي والبلخي وغيرهم وقيل أنه مختص بالحبوب وما لا يحتاج فيه إلى التذكية وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) وبه قال جماعة من الزيدية فأما ذبائحهم فلا تحل ﴿وطعامكم حل لهم﴾ معناه وطعامكم يحل لكم ان تطعموهم ﴿والمحصنات من المؤمنات﴾ معناه واحل لكم العقد على المحصنات أي العفايف من المؤمنات عن الحسن والشعبي وإبراهيم وقيل اراد الحرائر عن مجاهد واختاره أبو علي فعلى هذا القول لا تدخل الإماء في الإباحة مع القدرة على طول الحرية ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ وهم اليهود والنصارى واختلف في معناه فقليل من العفايف حرائر كن أو إماء حريبات كن أو ذميات عن مجاهد والحسن والشعبي وغيرهم وقيل من الحرائر ذميات كن أو حريبات ووقال أصحابنا لا يجوز عقد نكاح الدوام على الكتابية لقوله تعالى ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ ولقوله ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾ وأولوا هذه الآية بأن المراد بالمحصنات من الذين أوتوا الكتاب اللاتي اسلمن منهن والمراد بالمحصنات من المؤمنات اللاتي كن في الأصل مؤمنات بأن ولدن على الإسلام وذلك ان قوماً كانوا يتخرجون من العقد على من اسلمت عن كفر فبين سبحانه أنه لا حرج في ذلك فلهذا افردهن بالذكر حكى ذلك أبو القاسم البلخي قالوا ويجوز ان يكون مخصوصاً أيضاً بنكاح المتعة وملك اليمين فإن عندنا يجوز وطؤهن بكلا الوجهين على أنه قد روى أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) أنه منسوخ بقوله ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ وبقوله ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾ وقوله ﴿إذا آتيتوهن اجورهن﴾ أي مهوزهن وهو عوض الاستمتاع بهن عن ابن عباس وغيره ﴿محصنين غير

مسافحين ﴿ يعني اعفاء غير زانين بكل فاجرة وهو منصوب على الحال ﴾ ولا متخذي اخذان ﴿ أي ولا متفردين ببغية واحدة خادنها وخادنته اتخذها لنفسه صديقة يفجر بها وقد مر معنى الإحصان والسفاح والاختدان في سورة النساء ﴿ ومن يكفر بالإيمان ﴾ أي ومن يجحد ما أمر الله بالإقرار به والتصديق له من توحيد الله وعدله ونبوة نبيه ﷺ ﴿ فقد حبط عمله ﴾ الذي عمله واعتقده قربة إلى الله تعالى وإنما تحبط الأعمال بأن لا يستحق عليها ثواب ﴿ وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ أي الهالكين وقيل المعنى بقوله ومن يكفر بالإيمان أهل الكتاب ويكون معناه ومن يمتنع عن الإيمان ولم يؤمن وفي قوله فقد حبط عمله هنا دلالة على ان حيوط الأعمال لا يترتب على ثبوت الثواب فإن الكافر لا يكون له عمل قد ثبت عليه ثواب وإنما يكون له عمل في الظاهر لولا كفره لكان يستحق الثواب عليه فعبّر سبحانه عن هذا العمل بأنه حبط فهو حقيقة معناه .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ
فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ
وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ
مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ
النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ
لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥﴾

[القراءة] قرأ نافع وابن عامر ويعقوب والكسائي وحفص والاعشى عن ابي بكر عن عاصم وارجلكم بالنصب والباقون وارجلكم بالجر وقد ذكرنا اختلافهم في لامستم في سورة النساء وسنذكر ما قيل في ارجلكم على القراءتين في المعنى لأن الكلام فيه يتعلق بما اختلفت فيه الأمة من القول بوجوب غسل الرجلين أو مسحها أو التخيير بين الغسل والمسح أو وجوب الأمرين كليهما على ما سنبيته ان شاء تعالى .

[اللغّة] الجُنُب يقع على الوحدة والجمع والمذكر والمؤنث كما يقال رجل عدل وقوم عدل زور وقوم زور يقال رجل جنب وقوم جنب ورجلان جنب وامرأة جنب وإنما هو على تأويل ذو جنب لأنه مصدر والمصدر يقوم مقام ما أضيف إليه ومن العرب من يشي ويجمع ويجعل المصدر بمنزلة اسم الفاعل وأجنب الرجل وجنب واجتنب وأصل الجنابة البعد قال علقمة :

فَلَا تَحْرِمْنِي نَائِلًا عَنْ جِنَابَةٍ فَإِنِّي أَمْرٌ وَسَطُ الْقُبَابِ غَرِيبٌ

فاطهروا معناه فتطهروا إلا أن التاء أدغم في الطاء فسكن أول الكلمة فزيد فيها ألف الواصل فقبل أظهروا .

[المعنى] لما تقدّم الأمر بالوفاء بالعقود ومن جعلتها إقامة الصلاة ومن شرائطها الطهارة بين سبحانه ذلك بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة ﴾ معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم على غير طهر وحذف الإرادة لأن في الكلام دلالة على ذلك ومثله قوله ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾ والمعنى إذا أردت قراءة القرآن وإذا كنت فيهم فإذا أردت أن تقيم لهم الصلاة وهو قول ابن عباس وأكثر المفسرين وقيل معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة فعليكم الوضوء عن عكرمة وإليه ذهب داود قال وكان علي (ع) يتوضأ لكل صلاة ويقرأ هذه الآية وكان الخلفاء يتوضؤون لكل صلاة والقول الأول هو الصحيح وإليه ذهب الفقهاء كلهم وما روه من تجديد الوضوء فمحمول على الندب والاستحباب وقيل إن الفرض كان في بدء الإسلام التوضؤ عند كل صلاة ثم نسخ بالتخفيف وبه قال ابن عمر قال حدثني أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها أن النبي (ﷺ) أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسواك ورفع عنه الوضوء إلا من حدث فكان عبد الله يرى أن فرضه على ما كان عليه فكان يتوضأ وروى سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله (ﷺ) يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلاة كلها بوضوء واحد فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله صنعت شيئاً ما كنت تصنعه قال أعمداً فعلته يا عمر ؟ وقيل إن هذا إعلام بأن الوضوء لا يجب إلا للصلاة لأنه روي أن النبي (ﷺ) إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى أنه لا يردّ جواب السلام حتى يتطهر للصلاة ثم يجيب حتى نزلت هذه الآية ﴿ فاغسلوا وجوهكم ﴾ هذا أمر منه سبحانه بغسل الوجه والغسل هو إمرار الماء على المحل حتى يسيل والمسح أن

يَبْلُ المحل بالماء من غير أن يسيل واختلف في حدّ الوجه فالمروي عن أئمتنا عليهم السلام أنه من قصاص شعر الرأس إلى محادر شعر الذقن طولاً وما دخل بين الإبهام والوسطى عرضاً وقيل حدّه ما ظهر من بشرة الإنسان من قصاص شعر رأسه منحدرًا إلى منقطع ذقنه طولاً وما بين الأذنين عرضاً دون ما غطاه الشعر من الذقن وغيره أو كان داخل الفم والأنف والعين فإن الوجه عندهم ما ظهر لعين الناظر ويواجهه دون غيره كما قلناه وهو المروي عن ابن عباس وابن عمر والحسن وقتادة والزهري والشعبي وغيرهم وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وقيل الوجه كل ما دون منابت الشعر من الرأس إلى منقطع الذقن طولاً ومن الأذن إلى الأذن عرضاً ما ظهر من ذلك لعين الناظر من منابت شعر اللحية والعارض وما بطن وما كان منه داخل الفم والأنف وما أقبل من الأذنين على الوجه عن أنس بن مالك وأم سلمة وعمار ومجاهد وسعيد بن جبير وجماعة وإليه ذهب الشافعي ﴿ وأيديكم إلى المرافق ﴾ أي واغسلوا ذلك أيضاً والمرافق جمع مرفق وهو المكان الذي يرتفق به أي يتكأ عليه من اليد قال الواحدي كثير من النحويين يجعلون إلى هنا بمعنى مع ويوجبون غسل المرفق وهو مذهب أكثر الفقهاء وقال الزجاج لو كان معناه مع المرافق لم يكن في المرافق فائدة وكانت اليد كلها يجب أن تغسل لكنه لما قيل إلى المرافق إفتطعت في الغسل من حدّ المرفق فالمرافق حد ما ينتهي إليه في الغسل منها والظاهر على ما ذكره لكن الأمة أجمعت على أن من بدأ من المرفقين في غسل اليدين صحّ وضوؤه واختلفوا في صحة وضوء من بدأ من الأصابع إلى المرفق وأجمعت الأمة أيضاً على أن من غسل المرفقين صحّ وضوؤه واختلفوا في من لم يغسلهما هل يصح وضوؤه وقال الشافعي لا أعلم خلافاً في أن المرافق يجب غسلها ومما جاء في القرآن إلى بمعنى مع قوله تعالى من أنصاري إلى الله أي مع الله وقوله ﴿ ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾ أي مع أموالكم ونحوه قول أمرئ القيس :

لَهُ كَفَلٌ كَالدَّعْصِ بَلَلُهُ السُّدَى إِلَى خَارِكٍ مِثْلِ الرُّتَاجِ الْمُضَيَّبِ ^(١)

وفي أمثال ذلك كثرة ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ وهذا أمر بمسح الرأس والمسح أن تمسح شيئاً بيدك كمسح العرق عن جبينك والظاهر لا يوجب التعميم في مسح الرأس لأن من مسح البعض يسمى ماسحاً وإلى هذا ذهب أصحابنا قالوا يجب أن يمسح منه ما يقع عليه

(١) وفي بعض النسخ « لبدته الثرى » الدعص : كثيب الرمل شبه به كفل فرسه والحارك : رأس الكتف . والرُتاج : الباب العظيم . وضيب الباب جعل فيه ضبة ، وهي حديدة أو خشية يضيب بها الباب .

اسم المسح وبه قال ابن عمر وإبراهيم والشعبي وهو مذهب الشافعي وقيل يجب مسح جميع الرأس وهو مذهب مالك وقيل يجب مسح ربع الرأس فإن رسول الله كان يمسح على ناصيته وهي قريب من ربع الرأس عن أبي حنيفة ورويت عنه روايات في ذلك لا تطول بذكرها ﴿ وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ اختلف في ذلك فقال جمهور الفقهاء إن فرضهما الغسل وقالت الإمامية فرضهما المسح دون غيره وبه قال عكرمة وقد روي القول بالمسح عن جماعة من الصحابة والتابعين كابن عباس وأنس وأبي العالية والشعبي وقال الحسن البصري بالتخير بين المسح والغسل وإليه ذهب الطبري والجبائي إلا أنهما قالا يجب مسح جميع القدمين ولا يجوز الاقتصار على مسح ظاهر القدم قال ناصر الحق من جملة أئمة الزيدية يجب الجمع بين المسح والغسل وروي عن ابن عباس أنه وصف وضوء رسول الله (ﷺ) فمسح على رجليه وروي عنه أنه قال إن في كتاب الله المسح ويأبى الناس إلا الغسل وقال الوضوء غسلتان ومسحتان وقال قتادة فرض الله غسلتين ومسحتين وروي ابن علية عن حميد عن موسى بن أنس أنه قال لأنس ونحن عنده إن الحجاج خطبنا بالأهواز فذكر الطهر فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأنه ليس شيء من بني آدم أقرب من خبثه من قدميه فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعواقبيهما فقال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ قال فكان أنس إذا مسح قدميه بلهما وقال الشعبي نزل جبرائيل (ع) بالمسح ثم قال إن في التيمم يمسح ما كان غسلاً ويلقى ما كان مسحاً وقال يونس حدثني من صحب عكرمة إلى واسط قال فما رأيت غسل رجليه إنما كان يمسح عليهما وأما ما روي عن سادة أهل البيت (ع) في ذلك فأكثر من أن يحصى فمن ذلك ما روي الحسين بن سعيد الأهوازي عن فضالة عن حماد بن عثمان عن غالب بن هذيل قال سألت أبا جعفر (ع) عن المسح على الرجلين فقال هو الذي نزل به جبرائيل وعنه عن أحمد بن محمد قال سألت أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) عن المسح على القدمين كيف هو فوضع بكفه على الأصابع ثم مسحهما إلى الكعبين فقلت له لو أن رجلاً قال بإصبعين من أصابعه هكذا إلى الكعبين قال لا إلا بكفه كلها وأما وجه القراءتين في أرجلكم فمن قال بالغسل حمل الجرّ فيه على أنه عطف برؤوسكم وقال المراد بالمسح هو الغسل وروي عن أبي زيد أنه قال المسح خفيف الغسل فقد قالوا تمسحت للصلاة وقوى ذلك بأن التحديد والتوقيت إنما جاء في المغسول ولم يجرى في الممسوح فلما وقع التحديد في المسح علم أنه في حكم الغسل لموافقته الغسل في التحديد وهذا قول أبي علي الفارسي وقال بعضهم

هو خفض على الجوار كما قالوا حُجِرَ ضَبٌّ خَرِبٌ وَخَرِبٌ مِنْ صِفَاتِ الْجُحْرِ لَا الضَّبُّ وَكَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

كَأَنَّ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَبَيْهٍ كَبِيرُ أَنْاسٍ فِي بَجَادٍ مُزْمَلٍ^(١)

وقال الزجاج إذا قرأ بالجر يكون عطفاً على الرؤوس فيقتضي كونه ممسوحاً وذكره عن بعض السلف أنه قال نزل جبرائيل بالمسح والسنة الغسل قال والخفض على الجوار لا يجوز في كتاب الله تعالى ولكن المسح على هذا التحديد في القرآن كالغسل وقال الأخفش هو معطوف على الرؤوس في اللفظ مقطوع عنه في المعنى كقول الشاعر (عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا) المعنى وسقيتها ماء بارداً وأما القراءة بالنصب فقالوا فيه أنه معطوف على أيديكم لانا رأينا فقهاء الأمصار عملوا على الغسل دون المسح ولما روي أن النبي (ﷺ) رأى قوماً توضأوا وأعقابهم تلوح فقال ويل للعراقيب من النار ذكره أبو علي الفارسي وأما من قال بوجود مسح الرجلين حمل الجر والنصب في وأرجلكم على ظاهره من غير تعسف فالجر للعطف على الرؤوس والنصب للعطف على موضع الجار والمجرور وأمثال ذلك في كلام العرب أكثر من أن تحصى قالوا ليس فلان يتائم ولا ذاهباً وأنشد :

مُعَاوِيَ إِنَّا بَشْرٌ فَاسْجِحْ فَلَسْنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ^(٢)

وقال تأبط شراً :

هَلْ أَنْتَ بَاعْتُ دِينَارٍ لِحَاجَتِنَا أَوْ عَبْدَ رَبِّ أَخَا عَوْنِ بْنِ مَخْرَاقٍ

فعطف عبد على موضع دينار فإنه منصوب على المعنى وأبعد من ذلك قول الشاعر :

جَنِينِي بِمِثْلِ بَنِي بَدْرِ لِقَوْمِهِمْ أَوْ مِثْلَ إِخْوَةِ مَنْظُورِ بْنِ سَيَّارِ

فإنه لما كان معنى جئني هات أو احضر لي مثلهم عطف بالنصب على المعنى وأجابوا الأولين عما ذكروه في وجه الجر والنصب بأجوبة نوردها على وجه الإيجاز قالوا ما ذكروه أولاً من أن المراد بالمسح الغسل فباطل من وجوه (أحدها) أن فائدة اللفظين في اللغة والشرع

(١) بشير: أعظم جبال مكة بينها وبين عرفة. الويل: المطر الشديد وعرانيه: أوائله. البجاد كساء مخصص من اكسية العرب. والشاهد في وقوع «مزمل» صفة الكبير لا البجاد.

(٢) قوله معاوي ماد مرخم أي يا معاوية.

مختلفة في المعنى .

وقد فرق الله سبحانه بين الأعضاء المغسولة وبين الأعضاء الممسوحة فكيف يكون معنى المسح والغسل واحداً (وثانيها) أن الأرجل إذا كانت معطوفة على الرأس وكان الفرض في الرأس المسح الذي ليس بغسل بلا خلاف فيجب أن يكون حكم الأرجل كذلك لأن حقيقة العطف تقتضي ذلك (وثالثها) أن المسح لو كان بمعنى الغسل لسقط استدلالهم بما روه عن النبي (ﷺ) أنه توضأ وغسل رجله لأن على هذا لا ينكر أن يكون مسحهما فسموا المسح غسلًا وفي هذا ما فيه فأما استشهاد أبي زيد بقولهم تمسحت للصلاة فالمعنى فيه أنهم لما أرادوا أن يخبروا عن الطهور بلفظ موجز ولم يجز أن يقولوا تغسلت للصلاة لأن ذلك تشبيه بالغسل قالوا بدلاً من ذلك تمسحت لأن المغسول من الأعضاء ممسوح أيضاً فتجاوزوا لذلك تعويلاً على أن المراد مفهوم وهذا لا يقتضي أن يكونوا جعلوا المسح من أسماء الغسل وأما ما قالوه في تحديد طهارة الرجلين فقد ذكر المرتضى (ره) في الجواب عنه أن ذلك لا يدل على الغسل وذلك لأن المسح فعل قد أوجبه الشريعة كالغسل فلا ينكر تحديده كتحديد الغسل ولو صرح سبحانه فقال ﴿ وامسحوا أرجلكم وانتهاوا بالمسح إلى الكعبين ﴾ لم يكن منكراً فإن قالوا إن تحديد اليدين لما اقتضى الغسل فكذلك تحديد الرجلين يقتضي الغسل قلنا أنا لم نوجب الغسل في اليدين للتحديد بل للتصريح بغسلهما وليس كذلك في الرجلين وإن قالوا عطف المحدود على المحدود أولى وأشبه بترتيب الكلام قلنا هذا لا يصح لأن الأيدي محدودة وهي معطوفة على الوجوه التي ليست في الآية محدودة فإذا جاز عطف الأرجل وهي محدودة على الرأس التي ليست محدودة وهذا أشبه مما ذكرتموه لأن الآية تضمنت ذكر عضو مغسول غير محدود وهو الوجه وعطف عضو محدود مغسول عليه ثم استؤنف ذكر عضو ممسوح غير محدود فيجب أن يكون الأرجل ممسوحة وهي محدودة معطوفة على الرأس دون غيره ليتقابل الجملتان في عطف مغسول محدود على مغسول غير محدود وعطف ممسوح محدود على ممسوح غير محدود وأما من قال أنه عطف على الجواز فقد ذكرنا عن الزجاج أنه لم يجوز ذلك في القرآن ومن أجاز ذلك في الكلام فإنما يجوز مع فقد حرف العطف وكل ما استشهد به على الإعراب بالمجاورة فلا حرف فيه حائل بين هذا وذاك وأيضاً فإن المجاورة إنما وردت في كلامهم عند ارتفاع اللبس والأمن من الاشتباه فإن أحداً لا يشتبه عليه أن خرباً لا يكون من صفة الضب ولفظة مزمل لا

يكون من صفة البجاد وليس كذلك الأرجل فإنها تجوز أن تكون ممسوحة كالرؤوس وأيضاً فإن المحققين من النحويين نفوا أن يكون الإعراب بالمجاورة جائزاً في كلام العرب وقالوا في جحر ضب خرب أنهم أرادوا خرب جحره فحذف المضاف الذي هو حجر وأقيم المضاف إليه وهو الضمير المجرور مقامه وإذا ارتفع الضمير استكن في خرب وكذلك القول في كبير أناس في بجاد مزمل فتقديره مزمل كبيره فبطل الإعراب بالمجاورة جملة وهذا واضح لمن تدبره وأما من جعله مثل قوله الشاعر (عَلَّفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا) كأنه قدّر في الآية ﴿واغسلوا أرجلكم﴾ فقوله أبعد من الجميع لأن مثل ذلك لو جاز في كتاب الله تعالى على ضعفه وبعده في سائر الكلام وإنما يجوز إذا استحال حمله على ظاهره وأما إذا كان الكلام مستقيماً ومعناه ظاهراً فكيف يجوز مثل هذا التقدير الشاذ البعيد وأما ما قاله أبو علي في القراءة بالنصب على أنه معطوف على الأيدي فقد أجاب عنه المزمضي (ره) بأن قال جعل التأثير في الكلام للقريب أولى من جعله للبعيد فنصب الأرجل عطفاً على الموضع أولى من عطفها على الأيدي والوجه على أن الجملة الأولى المأمور فيها بالغسل قد نقضت وبطل حكمها باستئناف الجملة الثانية ولا يجوز بعد إنقطاع حكم الجملة الأولى أن تعطف على ما فيها فإن ذلك يجري مجرى قولهم **ضربوا زيداً وعمراً** وأكرمت خالداً وبكرأ فإن رد بكر إلى خالد في الأكرام هو الوجه في الكلام الذي لا يسوغ سواه ولا يجوز رده إلى الضرب الذي قد إنقطع حكمه ولو جاز ذلك أيضاً لترجح ما ذكرناه لتطابق معنى القراءتين ولا يتنافيان فأما ما روي في الحديث أنه (ﷺ) قال ويل للعراقيب من النار وغير ذلك من الأخبار التي رووها عن النبي (ﷺ) أنه توضأ وغسل رجليه فالكلام في ذلك أنه لا يجوز أن يرجع عن ظاهر القرآن المعلوم بظاهر الأخبار الذي لا يوجب علماً وإنما يقتضي الظن على أن هذه الأخبار معارضة بأخبار كثيرة وردت من طرقهم ووجدت في كتبهم ونقلت عن شيوخهم مثل ما روي عن أوس بن أوس^(١) أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى وعن حذيفة قال أتى رسول الله (ﷺ) سباطة^(٢) قوم فبال عليها ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على قدميه وذكره أبو عبيدة في غريب الحديث إلى غير ذلك مما يطول ذكره وقوله ﴿ويل للعراقيب من النار﴾ فقد روي فيه أن قوماً من اجلاف الاعراب كانوا يبولون وهم قيام فيتشرشر البول على أعقابهم وأرجلهم فلا يغسلونها ويدخلون المسجد للصلاة

(١) وفي بعض النسخ أوس بن أبي أوس وكلاهما محتمل . (٢) السباطة: الموضع الذي تطرح فيه الأوساخ .

وكان ذلك سبباً لهذا الوعيد وأما الكعبان فقد اختلف في معناهما فعند الإمامية هما العظمان
 الناتان في ظهر القدم عند معقد الشراك ووافقهم في ذلك محمد بن الحسن صاحب أبي
 حنيفة وإن كان يوجب غسل الرجلين إلى هذا الموضع وقال جمهور المفسرين والفقهاء
 الكعبان هما عظما الساقين قالوا ولو كان كما قاله لقال سبحانه وأرجلكم إلى الكعب
 ولم يقل إلى الكعبين لأن على ذلك القول يكون في كل رجل كعبان ﴿ وإن كنتم جنباً
 فاطهروا ﴾ معناه إن كنتم جنباً عند القيام إلى الصلاة فتطهروا بالاغتسال وهو أن تغسلوا
 جميع البدن والجنابة إنما تكون بإنزال الماء الدافق على كل حال أو بالتقاء الختانين وحده
 غيبوبة الحشفة في الفرج سواء كان معه إنزال أو لم يكن ﴿ وإن كنتم مرضى أو على سفر أو
 جاء أحد منكم من الغائط أو لمستتم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا
 بوجوهكم وأيديكم منه ﴾ قد مر تفسيره في سورة النساء فلا معنى لإعادته ﴿ ما يريد الله
 ليجعل عليكم من حرج ﴾ معناه ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء إذا قمتم إلى
 الصلاة والغسل من الجنابة والتيمم عند عدم الماء أو تعذر استعماله ليلزمكم في دينكم من
 ضيق ولا ليعتكم فيه عن مجاهد وجميع المفسرين ﴿ ولكن يريد ليطهركم ﴾ بما فرض
 عليكم من الوضوء والغسل من الأحداث والجنابة أي ينظف أجسادكم بذلك من الذنوب
 واللام دخلت فيه لتبين الإرادة أي يريد ذلك لتطهيركم كما قال الشاعر :

أريدُ لأنسى ذكْرَها فكأنما تمثّل لي لئلي بكلّ سبيل

ويؤيد ما قلناه ما روي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن النبي (ﷺ)
 قال أن الوضوء يكفر ما قبله ﴿ وليتم نعمته عليكم ﴾ أي ويريد الله تعالى مع تطهيركم من
 ذنوبكم بطاعتكم إياه فيما فرض عليكم من الوضوء والغسل إذا قمتم إلى الصلاة مع وجود
 الماء أو التيمم عند عدمه أن يتم نعمته بإباحته لكم التيمم وتصييره لكم الصعيد الطيب
 طهوراً رخصة لكم منه من سوابغ نعمه التي أنعم بها عليكم ﴿ لعلكم تشكرون ﴾ أي
 لشكروا الله على نعمته بطاعتكم إياه فيما أمركم به ونهاكم عنه وقد تضمنت هذه الآية أحكام
 الوضوء وصفته ، وأحكام الغسل والتيمم ومسائلها المتفرعة منها كثيرة موضعها الكتب
 المؤلفة في الفقه .

﴿ وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ

سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾

[اللغة] إنما قال ذات الصدور على لفظ التأنيث لأن المراد بذلك المعاني التي تحلّ القلوب ولم يقل ذوات لينيء عن التفصيل في كل ذات .

[المعنى] لما قدّم سبحانه ذكر بيان الشرائع عقبه بتذكير نعمه فقال ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم ﴾ ولم يقل نعم الله للأشعار بعظم النعمة لا من جهة التضعيف إذ كل نعمة لله فإنه يستحق عليها أعظم الشكر لكونها أصل النعم إذ هي مثل الخلق والحياة والعقل والحواس والقدرة والآلات وقيل بل لأنه ذهب مذهب الجنس في ذلك وجملة النعم تسمى نعمة كما إن قطاعاً من الأرض تسمى أرضاً ﴿ وميثاقه الذي واثقكم به ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) أن معناه ما أخذ عليهم رسول الله (ﷺ) عند إسلامهم وبيعتهم بأن يطيعوا الله في كل ما يفرضه عليهم مما ساءهم أو سرهم عن ابن عباس والسندي (وثانيها) إن المراد بالميثاق ما بين لهم في حجة الوداع من تحريم المحرمات وكيفية الطهارة وفرض الولاية وغير ذلك عن أبي الجارود عن أبي جعفر (ع) وهذا داخل في القول الأول إذ هو بعض ما فرض الله تعالى (وثالثها) إن المراد به متابعتهم للنبي (ﷺ) يوم بيعة العقبة وبيعة الرضوان عن أبي علي الجبائي (ورابعها) إن معناه ما أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم وأشهدهم على أنفسهم ألسنت بربكم قالوا بلى عن مجاهد وهذا أضعف الأقوال ﴿ إذ قلتم سمعنا وأطعنا ﴾ يعني سمعنا ما تقول وأطعناك فيما سمعنا ﴿ واتقوا الله ﴾ مضى بيانه ﴿ إن الله عليم بذات الصدور ﴾ أي بما تضمرونه في صدوركم من المعاني والمراد بالصدور هاهنا القلوب وإنما جاز ذلك لأن موضع القلب الصدر .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ

أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا

تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ

مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٠١﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ
أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠٢﴾

[اللغة] جرمت وأجرمت بمعنى وقيل معنى لا يجزمتكم لا يدخلنكم في الجرم كما يقال أئتمته أي أدخلته في الإثم وتقول وعدت الرجل تريد الخير وأوعدت الرجل تريد الشر فإذا ذكرت الموعد قلت فيهما جميعاً وعدته وأوعدته فقله سبحانه ﴿ وعد الله الذين آمنوا ﴾ يدل على الخير ثم بين ذلك الخير فقال لهم مغفرة .

[الإعراب] قوامين نصب بأنه خير كان شهداء نصب على الحال وقوله لهم ﴿ مغفرة ﴾ جملة وقعت موقع المفرد كقول الشاعر :

وَجَدْنَا الصَّالِحِينَ لَهُمْ جَزَاءٌ وَجَنَاتٍ وَعَيْنًا سَلْسَبِيلًا

وتكون الجملة التي هي لهم مغفرة في موضع نصب ولذلك عطف في البيت وعينا نصب على الموضع ويحتمل أن يكون موضع لهم مغفرة رفعا ويكون الموعد به محذوفاً .

[المعنى] لما ذكر سبحانه الوفاء بالمهود بين سبحانه أن ما يلزم الوفاء به ما ذكر في الآية فقال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين ﴾ أي قائمين ﴿ لله ﴾ أي ليكن من عادتكم القيام لله بالحق في أنفسكم بالعمل الصالح وفي غيركم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويعني بقوله ﴿ لله ﴾ إفعلوا ذلك ابتغاء مرضاته الله ﴿ شهداء بالقسط ﴾ أي بالعدل وقيل معناه كونوا دعاة لله مبينين عن دين الله بالعدل والحق والحجج لأن الشاهد يبين ما يشهد عليه وقيل معناه كونوا من أهل العدالة الذين حكم الله تعالى بأن مثلهم يكونون شهداء على الناس يوم القيامة ﴿ ولا يجزمتكم شأن قوم ﴾ قد ذكرنا معناه في أول السورة قال الزجاج من حرك النون من شأن أراد بغض قوم ومن سكن أراد بغيض قوم ذهب إلى أن الشنان مصدر والشنان بالسكون صفة ﴿ على ألا تعدلوا ﴾ أي لا يحملنكم بغضهم أي بغضكم إياهم وعلى القول الآخر فتقديره لا يحملنكم بغيض قوم وعدو قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فتجوروا عليهم ﴿ أعدلوا ﴾ أي اعملوا بالعدل أيها المؤمنون في أوليائكم وأعدائكم ﴿ هو أقرب للتقوى ﴾ أي العدل أقرب إلى التقوى ﴿ واتقوا الله ﴾ أي خافوا عقابه بفعل الطاعات واجتناب السيئات ﴿ إن الله خبير ﴾ أي عالم ﴿ بما تعملون ﴾

أي بأعمالكم يجازيكم عليها ﴿ وعد الله الذين آمنوا ﴾ أي صدقوا بوحدانية الله تعالى وأقروا بنبوته محمد (ﷺ) ﴿ وعملوا الصالحات ﴾ أي الحسنات من الواجبات والمندوبات ﴿ لهم مغفرة ﴾ أي مغفرة لذنوبهم وتكفير لسيئاتهم والمراد به التغطية والستر ﴿ وأجر عظيم ﴾ يريد ثواباً عظيماً والفرق بين الثواب والأجر أن الثواب يكون جزاء على الطاعات والأجر قد يكون على سبيل المعاوضة بمعنى الأجرة والوعد هو الخبر الذي يتضمن النفع من المخبر والوعد هو الخبر الذي يتضمن الضرر من المخبر ﴿ والذين كفروا ﴾ أي جحدوا توحيد الله وصفاته وأنكروا نبوة نبيه (ﷺ) ﴿ وكذبوا بآيات الله ﴾ أي بدلأته وبراهينه ﴿ أولئك أصحاب الجحيم ﴾ معناه أنهم يخلدون في النار لأن المصاحبة تقتضي الملازمة .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ
وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾

[اللفظة] الذكر هو حضور المعنى للنفس وقد يستعمل الذكر بمعنى القول لأن من شأنه ان يذكر به المعنى والتذكر طلب المعنى لا طلب القول والهَمُّ بالأمر هو حديث النفس بفعله يقال هَمَّ بالأمر بهم هَمًّا ومنه الهَمُّ وهو الفكر الذي يغمِّم وجمعه هموم وأهمه الأمر إذا عني به فحدث نفسه به والفرق بين الهَمِّ بالشيء والقصد إليه أنه قد يهَمُّ بالشيء قبل أن يريده ويقصده بأن يحدث نفسه به وهو مع ذلك مقبل على فعله .

[المعنى] ثم خاطب الله سبحانه المؤمنين وذكرهم نعمته عليهم بما دفع عنهم كيد الأعداء فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم ﴾ أي قصدوا ﴿ أن يبسطوا إليكم أيديهم ﴾ واختلف فيمن بسط إليهم الأيدي على أقوال (أحدها) أنهم اليهود همُّوا بأن يفتكوا بالنبي (ﷺ) وهم بنو النضير دخل رسول الله (ﷺ) مع جماعة من أصحابه عليهم وكانوا قد عاهدوه على ترك القتال وعلى أن يعينوه في الديات فقال (ﷺ) رجل من أصحابي أصاب رجلين معهما أمان مني فلزمني ديتهما فأريد أن تعينوني فقالوا نعم اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا وهموا بالفتك بهم فأذن الله به رسوله فأطلع النبي (ﷺ) أصحابه

على ذلك وانصرفوا وكان ذلك إحدى معجزاته عن مجاهد وقتادة وأكثر المفسرين (وثانيها) أن قريشاً بعثوا رجلاً ليقتل النبي ﷺ فدخل عليه وفي يده سيف مسلول فقال له أرنيه فأعطاه فلما حصل في يده قال ما الذي يمنعني من قتلك قال الله يمنعك فرمى السيف وأسلم واسم الرجل عمرو بن وهب الجمحي بعثه صفوان بن أمية ليغتاله بعد بدر وكان ذلك سبب إسلام عمرو بن وهب عن الحسن (وثالثها) أن المعني بذلك ما لطف الله للمسلمين من كف أعدائهم عنهم حين هموا باستئصالهم بأشياء شغلهم بها من الأمراض والقحط وموت الأكابر وهلاك المواشي وغير ذلك من الأسباب التي انصرفوا عندها عن قتل المؤمنين عن أبي علي الجبائي (ورابعها) ما قاله الواقدي أن رسول الله ﷺ غزا جمعاً من بني ذبيان ومحارب بذي أمر ففتحصنوا برؤوس الجبال ونزل رسول الله ﷺ بحيث يراهم فذهب لحاجته فأصابه مطر فبل ثوبه فنشره على شجرة واضطجع تحته والاعراب ينظرون إليه فجاء سيدهم دعثور بن الحرث حتى وقف على رأسه بالسيف مشهوراً فقال يا محمد من يمنعك مني اليوم فقال الله ودفع جبرائيل في صدره ووقع السيف من يده وأخذ رسول الله ﷺ وقام على رأسه وقال من يمنعك اليوم مني قال لا أحد وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فنزلت الآية وعلى هذا فيكون تخليص النبي ﷺ مما هموا به نعمة على المؤمنين من حيث أن مقامه بينهم نعمة عليهم فلذلك اعتد به عليهم وقوله ﴿ فكف أيديهم عنكم ﴾ أي منعهم عن الفتك بكم ﴿ واتقوا الله ﴾ ظاهر المعنى ﴿ وعلى الله فليتوكل ﴾ أي فليثق ﴿ المؤمنون ﴾ بنصر الله وليتوكلوا عليه فإن الله تعالى كافيهم وناصرهم .

﴿ * وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ

مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي

مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي

وَعَزَّيْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ

ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾

[اللغة] الميثاق اليمين المؤكدة لأنها يستوثق بها من الأمر وأصل النقيب في اللغة من النقب وهو الثقب الواسع ونقيب القوم كالكفيل والضمين ينقب عن الأسرار ومكنون الإضمار ومنه نقاب المرأة ومنه المناقب الفضائل لأنها تظهر بالتنقيب عليها والنقب الطريق في الجبل ويقال نقب الرجل على القوم ينقب إذا صار نقيباً وصناعته النقابة ولقد نقب وكذلك عرف عليهم إذا صار عريفاً ونكب عليهم ينكب نكابة إذا صار منكباً وهو عون العريف والنقاب الرجل العالم بالأشياء الذكي القلب الكثير البحث عن الأمور والنقبة أول الجرب وجمعها النُقب والنُقب قال (١) :

مُسْتَبَدِّلاً تَبْدُو مَحَاسِنُهُ يَضَعُ الْهِنَاءَ مَوَاضِعَ النُّقْبِ (٢)

وأصل الباب كله معناه التأثير الذي له عمق ودخول فمن ذلك نقبت الحائط أي بلغت في النقب آخره ومن ذلك النقبة في الجرب لأنه داء شديد الدخول والنقبة السراويل التي لا رجلين لها قد بولغ في فتحها وإنما قيل نقيب لأنه يعلم دخيلة أمور القوم ويعرف مناقبهم وهو الطريق إلى معرفة أمورهم قال أبو عبيدة التعزير التوقير وأنشد :

وَكَمْ مِنْ مَاجِدٍ لَهُمْ كَثِيرٌ مِنْ لَيْثٍ يُعَزِّرُ فِي السُّدِيِّ (٣)

أي يعظم والعزير الرد والمنع في قول الفراء تقول عزرت فلانا إذا أدبته وفعلت به ما يردعه عن القبيح ومنه التعزير في النصره والتعظيم لأن ذلك يمنع صاحبه ممن أراد به سوء والضلال الركوب على غير هدى وسواء كل شيء وسطه .

[الإعراب] إنما قال قرضاً ولم يقل إقراضاً لأنه رده إلى قرض قرضاً فإن في أقرضتم معنى القرض وهذا كقوله ﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتاً ﴾ ولم يقل إنباتاً وقال امرؤ القيس (وَرُضْتُ فَذَلَّتْ صَعْبَةً أَيِ إِذْلالٍ (٤)) لأن في رضت معنى أذلت .

[المعنى] لما بين سبحانه خيانة اليهود وهمهم بقتله وأنه دفع عنه شرهم عَقَبَهُ بذكر أحوال اليهود وحيث سرائرهم وقبح عاداتهم في خيانة الرسل تسلياً لئيبه فيما هموا به فقال

(١) والقائل دريد بن الصمة .

(٢) التبذل : ترك التزين والتهيب بالهيئة الحسنة على جهة التواضع والهناء : القطران يداوى به الجرب .

(٣) الندي : النادي بمعنى المجلس .

(٤) وقبله « وصرنا إلى الحسنى ورق كلامنا » وقوله رضت من راض الدابة يرضها روضاً : وطأها وذللها .

﴿ ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل ﴾ أي عهدهم المؤكد باليمين بإخلاص العبادة له والإيمان برسله وما يأتون به من الشرائع ﴿ وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً ﴾ أي أمرنا موسى بأن يبعث من الأسباط الاثني عشر اثني عشر رجلاً كالطلائع يتجسسون ويأتون بني إسرائيل بأخبار أرض الشام وأهلها الجبارين فاختر من كل سبط رجلاً يكون لهم نقيباً أي أميناً كفيلاً فرجعوا يبهون قومهم عن قتالهم لما رأوا من شدة بأسهم وعظم خلقهم إلا رجلين منهم كالب بن يوفنا ويوشع بن نون عن مجاهد والسدي وقيل معناه أخذنا من كل سبط منهم ضمينا بما عقدنا عليهم من الميثاق في أمر دينهم عن الحسن والجبائي وقيل معناه اثني عشر رئيساً وقيل شهيداً على قومه عن قتادة وقال البلخي يجوز أن يكونوا رسلاً ويجوز أن يكونوا قادة وقال أبو مسلم بعثوا أنبياء ليقوموا الدين ويعلموا الاسباط التوراة ويأمرهم بما فرض الله عليهم وأمرهم به ﴿ وقال الله إني معكم ﴾ قيل أنه خطاب للنقباء عن الربيع وقيل خطاب لبني إسرائيل الذين أخذ منهم الميثاق ويجوز أن يدخل فيهم النقباء عن أكثر المفسرين أي قال الله لهم فحذف لدلالة الكلام عليه أي معكم بالنصر والحفظ أنصركم على عدوي وعدوكم الذين أمرتكم بقتلهم أن قاتلتموهم ووفيتهم بعهدي وميثاقي الذي أخذته عليكم ثم ابتداء سبحانه فقال ﴿ لئن أقمتم الصلاة ﴾ يا معشر بني إسرائيل ﴿ وآتيتم الزكاة ﴾ أي أعطيتموها ﴿ وآتتكم برسلي ﴾ أي صدقتكم بما أتاكم به رسلي من شرائع ديني وقيل أنه خطاب للنقباء ﴿ وعزرتموهم ﴾ أي نصرتموهم عن الحسن ومجاهد والزجاج وقيل عظمتموهم ووقرتموهم وأطعتموهم عن ابن زيد وأبي عبيدة ﴿ وأقرضتم الله قرضاً حسناً ﴾ أي أنفقتم في سبيل الله وأعمال البر نفقة حسنة يجازيكم بها فكأنه قرض من هذا الوجه وقيل معنى قوله حسناً عفواً عن طيبة نفس وإن لا يتبعه من ولا أذى وقيل يعني حلالاً ﴿ لا كفرن عنكم سيئاتكم ﴾ أي لا عطين على ما مضى من إجرامكم بعفوي واسقاطي عنكم وبال ذلك ﴿ ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ ظاهر المعنى ﴿ فمن كفر بعد ذلك منكم ﴾ أي بعد بعث النقباء وأخذ الميثاق ﴿ فقد ضل سواء السبيل ﴾ أي أخطأ قصد الطريق الواضح وزال عن منهاج الحق وفي هذا دلالة وإشارة إلى أن الحق بين الغلو والتفريط كما زوي عن أمير المؤمنين (ع) اليمين والشمال مضلة والطريق الوسطى هي الجادة إلى آخر كلامه .

﴿ فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ ﴾

لَعَنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ
وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ۗ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ
إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾

[القراءة] قرأ حمزة والكسائي قَسِيَةً بغير ألف وقرأ الباقر قاسية بالألف .

[الحجة] حجة من قرأ قَسِيَةً أن فعلاً قد يجيء بمعنى فاعل مثل شاهد وشهيد وعالم وعليم وعارف وعريف ومن قرأ قاسية فلأنه الاعرف والأكثر في مجرى العادة .

[اللغة] القسوة خلاف اللين والرقة وأنشد أبو عبيدة (وقد قسوت وقسا لداتي) أي فارقتي لين الشباب ولدوته فالقاسي الشديد الصلابة قال أبو العباس الدرهم إنما يُسَمَّى قَسِيًّا إذا كان فاسداً زائفاً لشدة صوته بالقسو الذي في قول أبو زيد يصف وقع المساحي^(١) في الحجارة :

لَهَا ضَوَاهِلٌ فِي ضَمِّ السَّلَامِ كَمَا صَاحَ الْقَسِيَّاتُ فِي أَيْدِي الصَّيَارِيفِ^(٢)

قال أبو علي أحسب قَسِيًّا في الدراهم مُعْرَبًا وإذا كان مُعْرَبًا لم يكن من القسي العربي في شيء إلا ترى قابوس وإبليس وجالوت وطالوت ونحو ذلك من الأسماء الأعجمية التي من ألفاظها عربي لا يكون مشتقة من باب القبس والإبلاس يدل ذلك على ذلك منعهم الصرف فيها والخائنة الخيانة وفاعلة في أسماء المصادر كثير نحو عافاه الله عافية واهلكوا بالطاغية وليس لوقعها كاذبة ويقال سمعت ثاغية الغنم وراغية الإبل وقد يقال رجل خائنة على المبالغة قال الشاعر :

حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ لِلْعَذْرِ خَائِنَةً مُغِلُّ الإِصْبَعِ^(٣)

قوله مغل الإصبع بدل من خائنة .

(١) جمع المسحاة ويقال لها بالفارسية « بيل »

(٢) الضواهل جمع الضاهلة مصدر على فاعلة بمعنى الصهيل وهو الصوت السلام جمع السلمة : الحجارة . الصم جمع الصماء مؤنث الاصم : الصليب العتین .

(٣) مغل الاصبغ : من يدخل يده في المتاع للخيانة .

[الإعراب] ما في قولهم فيما نقضهم زائدة مؤكدة أي فبنقضهم ميثاقهم ومثله قول الشاعر (لشيء ما يُسود من يسود) يحرفون في موضع نصب على الحال من قوله ﴿ فيما نقضهم ميثاقهم ﴾ أي محرفين الكلم ويجوز أن يكون كلاماً مستأنفاً ويكون التمام عند قوله قاسية وقليلاً منهم نصب على الاستثناء من الهاء والميم في قوله ﴿ على خائنة منهم ﴾ .

[المعنى] ثم عطف سبحانه على ما تقدم فقال ﴿ فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم ﴾ فيه تسلية للنبي ﷺ يقول لا تعجبن يا محمد من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يسطوا أيديهم إليك وإلى أصحابك وينكثوا العهد الذي بينك وبينهم ويغدروا بك فإن ذلك دأبهم وعادة أسلافهم الذين أخذت ميثاقهم على طاعتي في زمن موسى وبعثت منهم اثني عشر نقيباً فنقضوا ميثاقهم وعهدي فلعتهم بنقضهم ذلك العهد والميثاق وفي الكلام محذوف اكتفي بدلالة الظاهر عليه وتقديره فنقضوا ميثاقهم فلعتهم بنقضهم ذلك الميثاق والعهد المؤكد أي طردناهم وأبعدناهم من رحمتنا على وجه العقوبة عن عطاء وجماعة وقيل معناه مسخناهم قرده وخنازير عن الحسن ومقاتل وقيل عذبناهم بالجزية عن ابن عباس وكان نقضهم الميثاق من وجوه فمنها أنهم كذبوا الرسل وقتلوا الأنبياء ونفذوا الكتاب وضيعوا حدوده وفرائضه عن قتادة ومنها أنهم كتموا صفة النبي ﷺ عن ابن عباس ﴿ وجعلنا قلوبهم قاسية ﴾ أي يابسة غليظة تنبو عن قبول الحق ولا تلين عن ابن عباس ومعناه سلبناهم التوفيق والالطف الذي تشرح به صدورهم حتى ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وهذا كما يقول الإنسان لغيره أفسدت سيفك إذا ترك تعاهده حتى صدىء وجعلت أظافيرك سلاحك إذا لم يقصها وقيل معناه بينا عن حال قلوبهم وما هي عليها من القساوة وحكمنا بأنهم لا يؤمنون ولا تنجع فيهم موعظة عن الجبائي وقيل معنى قاسية رديئة فاسدة مثل الدراهم القسية إذا كانت زائفة وهذا راجع إلى معنى اليبس أيضاً لأنها تكون يابسة الصوت لما فيها من الغش والفساد ويقال للرحيم لين القلب ولغير الرحيم يابس القلب ﴿ يحرفون الكلم عن مواضعه ﴾ أي يفسرونه على غير ما أنزل ويغيرون صفة النبي ﷺ فيكون التحريف بأمرين (أحدهما) سوء التأويل (والآخر) التعبير والتبديل كقوله تعالى ﴿ ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ﴾ ﴿ ونسوا حظاً مما ذكروا به ﴾ وتركوا نصيباً مما وعظوا به ومما أمروا به في كتابهم من اتباع النبي فصار كالمنسي عندهم ولو آمنوا به واتبعوه لكان ذلك لهم حظاً وقيل معناه ضيعوا ما ذكرهم الله به في كتابه مما فيه رشدهم وتركوا تلاوته فنسوه على مر الأيام ﴿ ولا تزال تطلع على خائنة

منهم ﴿ يعنى على خيانة أي معصية عن ابن عباس وقيل كذب وزور ونقض عهد ومظاهرة للمشركين على رسول الله ﷺ وغير ذلك مما كان يظهر من اليهود من أنواع الخيانات وقيل أن معناه تطلع على فرقة خائنة أي جماعة خائنة منهم إذا قالوا قولاً خالفوه وإذا عاهدوا عهداً نقضوه ﴿ إلا قليلاً منهم ﴾ لم يخونوا ﴿ فاعف عنهم واصفح ﴾ ما داموا على عهدك ولم يخونوك عنى بهم القليل الذي استثناهم عن أبي مسلم وقيل معناه فاعف عنهم إذا تابوا وبذلوا الجزية عن الحسن وجعفر بن مبشر واختاره الطبري وقيل أنه منسوخ بقوله ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ﴾ الآية عن قتادة وقيل منسوخ بقوله ﴿ وأما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء ﴾ عن الجبائي ﴿ إن الله يحب المحسنين ﴾ ظاهر المعنى .

﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ إِخْذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يَنْبَغُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾

[اللغة] معنى الإغراء تسليط بعضهم على بعض وقيل معناه التحريش وأصله اللصوق ويقال غريت بالرجل غرى إذا لصقت به عن الأصمعي وقال غيره غريت به غراء ممدود وأغريت زيدا بكذا حتى غري به ومنه الغراء الذي تلتصق به الأشياء .

[المعنى] ثم بين سبحانه حال النصارى في نقضهم ميثاق عيسى (ع) كما بين حال اليهود في نقضهم ميثاق موسى (ع) فقال ﴿ ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم ﴾ أي ومن الذين ذكروا أنهم نصارى أخذنا الميثاق بالتوحيد والاقرار بنبوة المسيح وجميع أنبياء الله وأنهم كانوا عبيد الله فنقضوا هذا الميثاق وأعرضوا عنه وهذا إشارة إلى أنهم ابتدعوا النصرانية التي هم عليها اليوم وتسموا بها ولهذا لم يقل من النصارى إلا أنه سبحانه أطلق هذا الاسم في مواضع عليهم لأنه صار سمة لهم وعلامة عن الحسن ﴿ فنسوا حظاً مما ذكروا به ﴾ مر بيانه ﴿ فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء ﴾ اختلف فيه فقيل المراد بين اليهود والنصارى عن الحسن وجماعة من المفسرين وقيل المراد بين أصناف النصارى خاصة من اليعقوبية والملكانية والنسطورية من الخلاف والعداوة عن الربيع واختاره الزجاج والطبري وإنما أغرى بينهم العداوة بالاهواء المختلفة في الدين وذلك أن النسطورية قالت أن عيسى

ابن الله واليعقوبية قالت أن الله هو المسيح ابن مريم والملكانية وهم الروم قالوا أن الله ثالث ثلاثة الله وعيسى ومريم وقيل يأمر بعضهم أن يعادي بعضاً عن الجبائي فكانه يذهب إلى الأمر بمعاداة الكفار وإن هؤلاء يكفر بعضهم بعضاً وقوله ﴿ إلى يوم القيامة ﴾ عنى به أن المعاداة تبقى بينهم إلى يوم القيامة أما بين اليهود والنصارى وأما بين فرق النصارى وقيل الوجه في قوله تعالى ﴿ فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء ﴾ أنه أخبر أنهم اختلفوا فيما بينهم وكلهم على خطأ وضلال وقد جعل الله سبحانه على كل مقالة من مقالاتهم التي اخطأوا فيها دلائل عرف بها بعضهم خطأ بعض فتعادوا على ذلك وتباغضوا ولم تعرف كل فرقة منهم خطأ أنفسهم فلما لم يصل كل منهم إلى المعرفة بخطأ صاحبه إلا من جهة كتاب الله ودلائله والتعادي بينهم كان من أجل ذلك جاز أن يقول فأغرينا بينهم على هذا الوجه عن جعفر بن حرث وقيل الوجه في ذلك أنا أخطرنا على بآل كل منهم ما يوجب الوحشة والنفرة عن صاحبه وما يهيج العصبية والعداوة عقوبة لهم على تركهم الميثاق ﴿ وسوف ينبتهم الله ﴾ عند المحاسبة ﴿ بما كانوا يصنعون ﴾ في الدنيا من نقض الميثاق وبعاقبهم على ذلك بحسب استحقاقهم فكانه لما قال سبحانه ﴿ فاعف عنهم واصفح ﴾ بين بعد ذلك أنه من وراء الانتقام منهم وأنه سيجازيهم على صنيعهم وقبيح فعلهم.

مركز تحقيقات كميونر علوم اسلامی

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ

رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو

عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي

بِهِ اللَّهُ مِنَ اتَّبَعِ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ

إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾

[اللغه] الرضوان والرضا من الله ضد السخط وهو إرادة الثواب بمستحقه وقال قوم هو المدح على الطاعة والثناء وقال علي بن عيسى هو جنس من الفعل يقتضي وقوع الطاعة الخالصة مما يطلها وبضاد الغضب قال لأن الرضا بما مضى يصح وإرادة ما مضى لا يصح إذ قد يصح أن يرضى بما كان ولا يصح أن يريد ما كان وهذا الذي ذكره غير صحيح لأن الرضا عبارة عن إرادة

حدوث الشيء من الغير غير أنها لا تسمى بذلك إلا إذا وقع مرادها ولم يتخللها كراهية فتقف تسميتها بالرضا على وقوع المراد إلا أن بعد وقوع المراد بفعل إرادة يسمى رضاء بما كان فسقط ما قاله .

[المعنى] لَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى نَقَضُوا الْعَهْدَ وَتَرَكُوا مَا أَمَرُوا بِهِ عَقَّبَ ذَلِكَ بِدَعَائِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَذَكَرَهُمْ مَا أَتَاهُمْ بِهِ مِنْ أَسْرَارِ كِتَابِهِمْ حِجَّةً عَلَيْهِمْ فَقَالَ ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ يَخَاطَبُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا ﴾ مُحَمَّدٌ ﴿ يَبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ يَعْنِي مَا بَيْنَهُ ﷺ مِنْ رَجْمِ الزَّانِينَ وَأَشْيَاءَ كَانُوا يَحْرَفُونَهَا مِنْ كِتَابِهِمْ بِسُوءِ التَّأْوِيلِ وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِينَ لِأَنَّ الْكِتَابَ اسْمَ جِنْسٍ وَفِيهِ مَعْنَى الْعَهْدِ فَسَلَّكَ طَرِيقَةَ الْإِيجَازِ فِي اللَّفْظِ مِنْ حَيْثُ كَانُوا كَانَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَاحِدٍ ﴿ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ مَعْنَاهُ يَتْرِكُ كَثِيرًا لَا يَذْكُرُهُ وَلَا يُؤَاخِذُكُمْ بِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِي وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَصْفَحُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْهُمْ بِالتَّوْبَةِ عَنِ الْحَسَنِ وَالْوَجْهَ فِي تَبْيِينِ بَعْضِهِ وَتَرْكِ بَعْضِهِ أَنَّهُ يَبَيِّنُ مَا فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نُبُوتهِ مِنْ صِفَاتِهِ وَنَعْتِهِ وَالبِشَارَةَ بِهِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَى عِلْمِهِ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَّفَقُ لَهُ الْأَسْبَابُ الَّتِي يَحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى اسْتِعْلَامِهِ كَمَا اتَّفَقَ ذَلِكَ فِي الرَّجْمِ وَمَا عَدَا هَؤُلَاءِ مِمَّا لَيْسَ فِي تَفْصِيلِهِ فَائِدَةٌ كَفَى ذَكَرَهُ فِي الْجُمْلَةِ ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ ﴾ يَعْنِي بِالنُّورِ مُحَمَّدٌ ﷺ لِأَنَّهُ يَهْتَدِي بِهِ الْخَلْقُ كَمَا يَهْتَدُونَ بِالنُّورِ عَنْ قِتَادَةِ وَاخْتَارَهُ الزَّجَاجُ وَقِيلَ عَنِ الْقُرْآنِ لِأَنَّهُ يَبَيِّنُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِي وَالْأَوَّلُ أَوْلَى لِقَوْلِهِ ﴿ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾ فَيَكُونُ اخْتِلَافُ اللَّفْظَيْنِ لِاخْتِلَافِ الْمَعْنَيْنِ ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ ﴾ أَي الْكِتَابُ الْمُبِينُ وَهُوَ الْقُرْآنُ وَقِيلَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ﴿ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ ﴾ أَي مَنْ اتَّبَعَ رِضَاءَ اللَّهِ فِي قَبُولِ الْقُرْآنِ وَالْإِيمَانَ وَتَصَدِيقَ النَّبِيِّ ﷺ وَاتِّبَاعَ الشَّرَائِعِ ﴿ سَبِيلَ السَّلَامِ ﴾ قِيلَ السَّلَامُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْحَسَنِ وَالسُّدِّيِّ وَمَعْنَاهُ سَبِيلُ اللَّهِ وَهُوَ شَرَائِعُهُ الَّتِي شَرَعَهَا لِعِبَادِهِ وَهُوَ الْإِسْلَامُ وَقِيلَ أَنَّهُ السَّلَامَةُ مِنْ كُلِّ مَخَافَةٍ وَمُضْرَةٍ إِلَّا مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ لِأَنَّهُ يُؤْوِلُ إِلَى النِّفْعِ فِي الْعَاقِبَةِ عَنِ الزَّجَاجِ أَي يَهْدِي إِلَى طَرِيقِ السَّلَامَةِ مَنْ اتَّبَعَ مَا فِيهِ رِضَاءُ اللَّهِ فَالسَّلَامُ وَالسَّلَامَةُ كَالضَّلَالِ وَالضَّلَالَةُ وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ﴿ يَهْدِي ﴾ أَنَّهُ يَفْعَلُ اللَّطْفَ الْمُؤَدِّيَ إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ ﴿ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ (١) لِأَنَّ الْكُفْرَ يَتَحَيَّرُ فِيهِ صَاحِبُهُ كَمَا يَتَحَيَّرُ فِي الظُّلَامِ وَيَهْتَدِي بِالإِيمَانِ إِلَى النِّجَاةِ كَمَا يَهْتَدِي بِالنُّورِ ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ أَي

(١) [معناه من الكفر إلى الإيمان] .

بلطفه ﴿ ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ أي ويرشدهم إلى طريق الحق وهو دين الإسلام عن الحسن وقيل إلى طريق الجنة عن أبي علي الجبائي .

﴿ لَقَدْ كَفَرَ

الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَفِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

[اللغة] الأحياء جمع الحبيب والمحبة وقد يكون بمعنى الإرادة وقد يكون بمعنى الشهوة وقد يستعمل في كل واحد منها يقال أحب استقامة أمورك وأحب جاريتي .
[الإعراب] اللام في قوله لقد كفر جواب القسم وتقديره أقسم لقد كفر الذين قالوا وإنما قال وما بينهما ولم يقل وما بينهما مع انه ذكر السماوات على الجمع لأنه أراد به النوعين أو الصنفين كما قال الشاعر:

طَرَفًا فَتَلَّكَ هَمَاهِمِي أَقْرِبِيهَا قُلُوصًا لَوَاقِحَ كَالْقَيْسِي وَحُولا^(١)

فقال طرفا ثم قال فتلك هماهمي

(١) طرق القوم: اتاهم ليلاً. والهماهم هنا بمعنى الهموم قرى الضعف: أضافه القلوص جمع القلوص وهي من الأبل الشابة منها؛ اللواقح: الحوامل، والقيسي جمع القوس.

[المعنى] ثم حكى سبحانه عن النصارى ما قالوا في المسيح ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم﴾ كَفَرَهُمُ اللهُ سبحانه بهذا القول لأنهم قالوه على وجه التدين به والاعتقاد لا على وجه (١) الإنكار وإنما كفروا بذلك لوجهين (أحدهما) أنهم كفروا بالنعمة من حيث أضافوها إلى غير الله ممن ادَّعوا إلهيته (والآخر أنهم كفروا بأنهم وصفوا المسيح وهو محدث بصفات الله سبحانه فقالوا هو إله وكل جاهل بالله كافر لأنه لما ضيَّع نعمة الله تعالى كان بمنزلة من أضافها إلى غيره ﴿قل﴾ يا محمد ﴿فمن يملك من الله شيئاً﴾ أي من يقدر أن يدفع من أمر الله شيئاً من قولهم ملكت على فلان أمره إذا اقتدرت عليه حتى لا يمكنه انفاذ شيء من أمره إلا بك وتقديره من يملك من أمر الله شيئاً ﴿إن أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً﴾ عنى بذلك أنه لو كان المسيح إلهاً لقدر على دفع أمر الله تعالى إذا أراد هلاكه واهلاك غيره وليس بقادر عليه لاستحالة القدرة على مغالبة القديم أي فكيف يجوز اعتقاد الربوبية فيه مع أنه مسخر مربوب مقهور وقيل معناه أن من قدر على هذا لم يجز أن يكون معه إله ولا أن يشبهه شيء ﴿والله ملك السموات والأرض وما بينهما﴾ ومن كان بهذه لصفة فلا ثاني له وذلك يدلُّ على أن المسيح ملك له وإذا كان ملكاً له لم يكن إلهاً ولا ابناً له لأن المملوك لا يجوز أن يكون مالكاً فكيف يكون إلهاً وقوله ﴿يخلق ما يشاء﴾ أي يخلق ما يشاء أن يخلقه فإن شاء خلق من ذكر وأنثى وإن شاء خلق من أنثى غير ذكر فدلَّ بها على أنه ليس في كون المسيح من أنثى بغير ذكر دلالة على كونه إلهاً وقوله ﴿والله على كل شيء قدير﴾ أي يقدر على كل شيء يريد أن يخلقه وفي هذه الآية رد على النصارى القائلين بأن الله جل جلاله اتحد بالمسيح فصار الناسوت لاهوتاً يجب أن يعبد ويتخذ إلهاً فاحتج عليهم بأن من جاز عليه الهلاك لا يجوز أن يكون إلهاً وكذلك من كان مولوداً مربوباً لا يكون رباً ثم حكى عن الفريقين من أهل الكتاب فقال ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه﴾ قيل إن اليهود قالوا نحن في القرب من الله بمنزلة الإبن من أبيه والنصارى لما قالوا للمسيح ابن الله جعلوا نفوسهم أبناء الله وأحباؤه لأنهم تأولوا ما في الإنجيل من قول المسيح أذهب إلى أبي وأبيكم عن الحسن وقيل إن جماعة من اليهود منهم كعب بن الأشرف وكعب بن أسيد وزيد بن التابوه وغيرهم قالوا لنبي الله حين حذرهم بنقمة الله وعقوباته لا تخوفنا فإننا أبناء الله وأحباؤه فإن غضب علينا فإنما يغضب كغضب الرجل على ولده يعني أنه يزول عن

(١) [الحكاية] .

قريب عن ابن عباس وقيل انه لما قال قوم ان المسيح ابن الله أجرى ذلك على جميعهم كما تقول العرب هذيل شعراء أي فيهم شعراء، وكما قالوا في رهط مسيلمة قالوا نحن أنبياء أي قال قائلهم وكما قال جرير (نَدَسْنَا أبا مَنْدُوسَةَ الْقَيْنِ بِالْقَنَا)^(١) فقال ندسنا وانما كان النادس رجل من قوم جرير ثم قال تعالى لنبيه محمد ﷺ ﴿ قُلْ ﴾ لهؤلاء المفترين على ربهم ﴿ فلم يعذبكم بذنوبكم ﴾ أي فلاي شيء يعذبكم بذنوبكم ان كان الأمر على ما زعمتم فإن الأب يشفق على ولده والحيب على حبيبه فلا يعذبه وهم يُقرّون بأنهم يعذبون لو لم يقولوا به كذبوا بكتابهم وقد أقرت اليهود بأنهم يعذبون أربعين يوماً عدد الأيام التي عبدوا فيها العجل وقيل ان معناه الماضي وان كان لفظه المستقبل أي فلم عذبكم الله وقد أقرتم بأنه عذبكم عند عبادتكم العجل وعذبكم بأن أجعل منكم القردة والخنازير وخلق بينكم وبين بخت نصر حتى فعل بكم ما فعل والحيب لا يعذب حبيبه فلو كنتم احبائه لما عذبكم ﴿ بل أنتم بشر ممن خلق ﴾ أي ليس الأمر على ما قلتم انكم أبناء الله وأحباؤه بل أنتم خلق من بني آدم ان أحسنتم جوزيتم على احسانكم وان أساءتم جوزيتم على إساءتكم كما يجازي غيركم وليس لكم عند الله إلا ما لغيركم من خلقه ﴿ يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ﴾ وإنما علق العذاب بالمشيئة مع أنه سبحانه لا يشاء العقوبة إلا لمن كان عاصياً لما في ذلك من البلاغة والايجاز برّد الأمور الى العالم الحكيم الذي يجريها على وجه الحكمة ﴿ والله ملك السماوات والأرض ﴾ يملك ذلك وحده لا شريك له يعارضه ﴿ وما بينهما ﴾ أي ما بين الصنفين ودلّ بذلك على أنه لا ولد له لأن الولد يكون من جنس الوالد فلا يكون مملوكاً له ﴿ وإليه المصير ﴾ معناه ويؤول اليه أمر العباد فلا يملك ضرهم ونفعهم غيره لأنه يبطل تملكه لغيره ذلك اليوم كما يقال صار أمرنا الى القاضي وإنما يراد بذلك أنه المتصرف فينا والأمر لنا لا على معنى قرب المكان .

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ
أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾

(١) ويعده وما ردم من جاربية نافع ،، الندس: الطعن، القين العبد. الحداد ويطلق أيضاً على كل صانع .

[اللغة] الفترة فعلة من فتر عن عمله يفتّر فتوراً إذا سكن فيه وفترته عنه والفترة انقطاع ما بين النبيين عند جميع المفسرين والأصل فيها الانقطاع عما كان الأمر عليه من الجدّ في العمل وفتر الماء إذا انقطع عما كان عليه من البرد الى السخونة وامرأة فاترة الطرف أي منقطعة عن حدة النظر .

[الإعراب] موضع ان تقولوا نصب عند البصريين وتقديره كراهة أن تقولوا فحذف المضاف الذي هو مفعول له وأقيم المضاف إليه مقامه وقال الكسائي والفراء تقديره لثلاً تقولوا ومن في قوله من بشير مزيدة وفائدتها نفي الجنس وموضع الجار والمجرور رفع تقديره ما جاءنا بشير ولا نذير .

[المعنى] ثم عاد سبحانه إلى خطاب أهل الكتاب وحجاجهم واستعطافهم والزامهم المحجة برسول الله ﷺ فقال ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا ﴾ يعني محمداً ﷺ ﴿ يبين لكم ﴾ أي يوضح لكم اعلام الدين وفيه دلالة على أنه سبحانه اختصه من العلم بما ليس مع غيره ﴿ هلى فترة من الرسل ﴾ أي على انقطاع من الرسل ودروس من الدين والكتب وفيه دلالة على أن زمان الفترة لم يكن فيه نبي وكان الفترة بين عيسى ومحمد ﷺ وكانت النبوة متصلة قبل ذلك في بني إسرائيل وروي عن ابن عباس أنه لم يكن بينهما إلا أربعة من الرسل واختلفوا في مدة الفترة بينهما ف قيل ستمائة سنة عن الحسن وقتادة وقيل خمسمائة سنة وستون عن قتادة في رواية أخرى وقيل أربعمائة وبضع وستون سنة عن الضحاك وقيل خمسمائة وشيء عن ابن عباس وقيل كان بين ميلاد عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة وتسع وستون سنة وكان بعد عيسى أربعة من الرسل وهو قوله تعالى ﴿ إذا أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما ﴾ فعزونا بثالث ولا أدري من الرابع فكان من تلك المدة مائة وأربع وثلاثون سنة نبوة وسائرها فترة عن الكلبي ﴿ أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير ﴾ معناه قد جاءكم رسولنا كراهة ان تقولوا أو لأن لا تقولوا محتجين يوم القيامة ما جاءنا بشير بالثواب على الطاعة ولا نذير بالعقاب على المعصية ثم بين سبحانه أنه قد قطع عنهم عذرهم وأزاح علتهم بإرسال رسوله فقال ﴿ فقد جاءكم بشير ونذير ﴾ وهو محمد ﷺ يبشّر كل مطيع بالثواب ويخوف كل عاص بالعقاب ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ ظاهر المعنى وفي هذه الآية دلالة على بطلان مذهب المجبرة لأن الحجة بمنع القدرة أوكد من الحجة بمنع اللطف وتكون الحجة في ذلك لمن يعلم الله تعالى ان بعثة الأنبياء مصلحة لهم فإذا لم تبعث تكون لهم الحجة فأما من لا يعلم ذلك منهم

فلا حجة لهم وان تبعث إليهم الرسل .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ۖ يَنْقُومِ آذُكُرُوا
 نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ
 مَا لَمْ يَأْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَنْقُومِ آذُكُرُوا الْأَرْضَ
 الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ
 فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾

[اللغة] أصل التقديس التطهير ومنه قيل للسلطان الذي يتطهر به القدس ومنه تسييح
 الله وتقديسه وهو تنزيهه عما^(١) لا يجوز عليه من الصاحبة والولد وفعل الظلم والكذب .

[الإعراب] أنبياء لا ينصرف معرفة ولا نكرة لعلامة التأنيث ولزومها بخلاف علامة
 التأنيث في جمزة وقائمة فإنها لا تلزم فلذلك انصرف في النكرة وقوله خاسرين منصوب على
 الحال من الواو في فتنقلبوا .

[المعنى] ثم ذكر سبحانه صنع اليهود في المخالفة لنبيهم تسلياً لنبينا ﷺ ومخالفتهم
 إياه فقال ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ۖ أَي واذكر يا محمد إذ قال موسى لهم ﴿ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ
 اللَّهِ عَلَيْكُمْ ۖ وَأَيَادِيهِ لَدَيْكُمْ وَأَلْءَاهُ فِيكُمْ ۖ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ ۖ يَخْبِرُونَكُمْ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ
 وَتَنْصُرُونَ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ وَيُبَيِّنُونَ لَكُمْ الشَّرَائِعَ وَقِيلَ لَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ كَانُوا بَعْدَ مُوسَى
 مُقِيمِينَ فِيهِمْ إِلَى زَمَنِ عِيسَى يَبَيِّنُونَ لَهُمْ أَمْرَ دِينِهِمْ ۖ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا ۖ بِأَنَّ سَخَّرَ لَكُمْ مِنْ
 غَيْرِكُمْ خُدَمَا يَخْدُمُونَكُمْ عَنْ قِتَادَةِ وَقِيلَ إِنَّمَا خَاطَبَهُمْ مُوسَى بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَمْلِكُونَ الدُّورَ
 وَالْخُدَمَ وَلَهُمْ نِسَاءٌ وَأَزْوَاجٌ وَكُلٌّ مِنْ مَلِكٍ ذَلِكَ وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِلَّا بِأَمْرِهِ فَهُوَ مَلِكٌ كَائِنًا مَنْ كَانَ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ الْعَاصِ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَالْحَسَنِ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سَرْبِهِ^(٢) مَعَاْفَى فِي بَدَنِهِ وَعِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا

(٢) أي في نفسه

(١) [لا يلقى و] .

بحدافيرها وقيل المَلِك هو الذي له ما يستغني به عن تكلف الأعمال وتحمل المشاق والتسكع في المعاش عن أبي علي الجبائي وقيل انهم جعلوا ملوكاً باليمن والسلوى والحجر والغمام عن ابن عباس ومجاهد وقيل لا يمتنع أن يكون الله سبحانه جعل لهم الملك والسلطان ووسع عليهم التوسعة التي يكون بها الإنسان ملكاً عن أبي القاسم البلخي ﴿وَأَتَاكُمْ مَا لَمْ يَأْت أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ أي اعطاكم ما لم يؤت أحداً من عالمي زمانهم عن الحسن والبلخي وقيل معناه أعطاكم من اجتماع هذه الأمور وكثرة الأنبياء (ع) والآيات التي جاءتهم وانزال المن والسلوى عليهم عن الزجاج والجبائي واختلفوا في المخاطب بقوله وأتاكم فقيل هم قوم موسى (ع) عن ابن عباس ومجاهد وغيره وهو الأظهر وقيل هم أمة النبي ﷺ عن سعيد بن جبير وأبي مالك ثم كلفهم سبحانه دخول الأرض المقدسة بعد ذكر النعم فقال ﴿يَا قَوْمِ﴾ حكاية عن خطاب موسى (ع) لقومه ﴿ادخلوا الأرض المقدسة﴾ وهي بيت المقدس عن ابن عباس والسدي وابن زيد وقيل هي دمشق وفلسطين وبعض الأردن عن الزجاج والفراء وقيل هي الشام عن قتادة وقيل هي أرض الطور وما حوله عن مجاهد والمقدسة المطهرة طهرت من الشرك وجعلت مكاناً وقراراً للأنبياء والمؤمنين ﴿التي كتب الله لكم﴾ أي كتب في اللوح المحفوظ إنها لكم وقيل معناه وهب الله لكم عن ابن عباس وقيل معناه أمركم الله بدخولها عن قتادة والسدي فإن اعترض معترض فقال كيف كتب الله لهم مع قوله فإنها محرمة عليهم فجوابه أنها كانت هبة من الله لهم ثم حرّمها عليهم عن ابن إسحاق وقيل ان المراد به الخصوص وان كان الكلام على العموم فصار كأنه مكتوب لبعضهم وحرام على البعض والذين كتب الله لهم دخولها هم الذين كانوا مع يوشع بن نون بعد موت موسى (ع) بشهرين ﴿ولا ترتدوا على أديباركم﴾ أي لا ترجعوا عن الأرض التي أمرتم بدخولها عن أكثر المفسرين وقيل لا ترجعوا عن طاعة الله الى معصيته عن الجبائي ﴿فتنقلبوا خاسرين﴾ الثواب في الآخرة وانما قال ذلك لأنهم كانوا أمروا بدخولها كما أمروا بالصلاة وغيرها عن قتادة والسدي وقيل انهم لم يؤمروا بذلك فيكون المراد فتقلبوا خاسرين حظكم في دخولها كما يقال خسر في البيع فلان .

[القصة] قال المفسرون لما عبر موسى وبنو إسرائيل البحر وهلك فرعون أمرهم الله سبحانه بدخول الأرض المقدسة فلما نزلوا على نهر الأردن خافوا من الدخول فبعث موسى من كل سبط رجلاً وهم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله ﴿وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ فعابنوا من عظم شأنهم وقوتهم شيئاً عجيباً فرجعوا إلى بني إسرائيل فأخبروا موسى (ع)

بذلك فأمرهم أن يكتموا ذلك فوفى اثنان منهم يوشع بن نون من سبط بن يامين وقيل أنه كان من سبط يوسف وكالب بن يوفنا من سبط يهوذا وعصى العشرة وأخبروا بذلك وقيل كتم الخمسة منهم وأظهر الباقون وفشا الخبر في الناس فقالوا ان دخلنا عليهم تكون نساؤنا وأهالينا غنيمة لهم وهموا بالانصراف الى مصر وهموا بيوشع وكالب وأرادوا ان يجرموهما بالحجارة فاغتاظ لذلك موسى وقال رب اني لا أملك إلا نفسي وأخي فأوحى الله إليه أنهم يتيهون في الأرض أربعين سنة وإنما يخرج منهم من لم يعص الله في ذلك فبقوا في التيه أربعين سنة في ستة عشر فرسخاً وقيل تسعة فراسخ وقيل ستة وهم ستمائة ألف مقاتل لا تتخرق ثيابهم وتثبت معهم وينزل عليهم المن والسلوى ومات النقباء غير يوشع بن نون وكالب ومات أكثرهم ونشأ ذراريهم فخرجوا إلى حرب اريحا وفتحوها واختلفوا فيمن فتحها فقيل فتحها موسى ويوشع على مقدمته وقيل فتحها يوشع بعد موت موسى (ع) وكان قد توفي موسى وبعثه الله نبياً وروي أنهم كانوا في المحاربة إذ غابت الشمس فدعا يوشع فردّ الله تعالى عليهم الشمس حتى فتحوا اريحا وقيل كانت وفاة موسى وهارون (ع) في التيه وتوفي هارون قبل موسى بسنة وكان عمر موسى (ع) مائة وعشرين سنة في ملك افريدون ومنوجهر وكان عمر يوشع مائة وستة وعشرين سنة وبقي بعد وفاته مُدبِّراً لأمر بني إسرائيل سبعاً وعشرين سنة .

﴿ قَالُوا يَمْوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾
 قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ
 الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ
 مُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَمْوسَىٰ إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا
 فَادْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾

بصري ثلاث عند الباقيين عدّ بصري غالبون وقوله ﴿جبارين﴾ مما يشكل ولا يعدّه

الجميع .

[اللفة] الجبار هو الذي لا ينال بالقهر وأصله في النخل وهو ما فات اليد طولاً والجبار من الناس هو الذي يجبرهم على ما يريد والجبر جبر العظم وهو كالإكراه على الصلاح وقال العجاج :

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ الإِلَهَ فَجَبَرَ وَعَوَّرَ الرَّحْمَنُ مَنْ وُلِيَ العَوَّرَ^(١)

والجبار في صفة الله تعالى صفة تعظيم لأنه يفيد الاقتدار وهو سبحانه لم يزل جباراً بمعنى أن ذاته تدعو العارف بها الى تعظيمها والفرق بين الجبار والقهار ان القهار هو الغالب لمن ناواه أو كان في حكم المناوي بمعصيته اياه ولا يوصف سبحانه فيما لم يزل بأنه قهار والجبار في صفة المخلوقين صفة ذم لأنه يتعظم بما ليس له فإن العظمة لله سبحانه .

[الإعراب] فاذهب أنت وربك إنما أتى بالضمير المرفوع المنفصل تأكيداً للضمير المستكن في اذهب ليصح العطف عليه فإنه يقبح العطف بالإسم الظاهر على الضمير المستكن والمتصل من غير أن يؤكد لأنه يصير كأنه معطوف على الفعل إذا عطف علي ما هو متصل بالفعل غير مفارق له ولا يجوز أن يقال أنه أبرز الضمير فإن الضمير إذا أبرز يصير الفعل خالياً منه وقوله اذهب غير فارغ من الضمير وإنما جئنا العطف على الضمير المتصل في قوله ﴿فأجمعوا أمركم وشركاءكم﴾ لأن ذكر المفعول صار عوضاً من الضمير المنفصل كما كان لا في قوله لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا عوضاً منه .

[المعنى] ثم ذكر جواب القوم فقال سبحانه ﴿قالوا﴾ يعني بني إسرائيل ﴿يا موسى ان فيها﴾ أي في الأرض المقدسة ﴿قوماً﴾ أي جماعة ﴿جبارين﴾ شديدي البطش والبأس والخلق قال ابن عباس بلغ من جبرية هؤلاء القوم انه لما بعث موسى (ع) من قومه اثني عشر نقيباً ليخبروه خبرهم رأهم رجل من الجبارين يقال له عوج فأخذهم في كفه مع فاكهة كان يحملها من بستانه وأتى بهم الملك فنشرهم بين يديه وقال للملك تعجباً منهم هؤلاء يريدون قتالنا فقال الملك ارجعوا إلى صاحبكم فاخبروه خبرنا قال مجاهد وكان فاكهتهم لا يقدر على حمل عنقود منها خمسة رجال بالخشب ويدخل في قشر نصف رمانة خمسة رجال

(١) جبر يستعمل لازماً ومتعدياً وقد جمع بينهما العجاج في هذا الشعر وقوله وعور الرحمن ٢ هـ وقيل معناه أفسد من ولاء وجعله ولياً للمعور وهو قبح الامر وفساده والاعور: الذي قد عور ولم تقض حاجته ولم يصب ما طلب وليس من عور العين .

وان موسى (ع) كان طوله عشرة اذرع وله عصا طولها عشرة اذرع ونزا من الأرض مثل ذلك فبلغ كعب عوج بن عنق فقتله وقيل كان طول سريره ثمانمائة ذراع ﴿وإنا لن ندخلها﴾ يعني لقتالهم ﴿حتى يخرجوا منها فإن يخرجوا﴾ يعني الجبارين ﴿منها فإننا داخلون﴾ قال رجلان ﴿من جملة النقباء الذين بعثهم موسى ليعرف خبر القوم وقيل هما يوشع بن نون وكالب^(١) بن يوفنا عن ابن عباس ومجاهد والسدي وقتادة والربيع وقيل رجلان كانا من مدينة الجبارين وكانا على دين موسى لما بلغهما خبر موسى جاءه فاتبعاه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﴿من الذين يخافون﴾ الله تعالى ﴿أنعم الله عليهما﴾ بالإسلام عن قتادة والحسن وقيل يخافون الجبارين أي لم يمنعهم الخوف من الجبارين أن قالوا الحق أنعم الله عليهما بالتوفيق للطاعة عن الجبائي وكان سعيد بن جبير يقرأ يخافون بضم الياء وروي تأويل ذلك عن ابن عباس أنهما كانا من الجبارين انعم الله عليهما بالإسلام ﴿ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون﴾ أخبر عن الرجلين أنهما قالا ادخلوا يا بني اسرائيل على الجبارين باب مدينتهم وانما علما أنهم يظفرون بهم ويغلبونهم إذا دخلوا باب مدينتهم لما أخبر به موسى (ع) من وعد الله تعالى بالنصرة وقيل لما رآه من إلقاء الله الرعب في قلوب الجبارين فعلموا أنهم ان دخلوا الباب غلبوا ﴿وعلى الله فتوكلوا﴾ في نصرته الله على الجبارين ﴿ان كنتم مؤمنين﴾ بالله وبما آتاكم به رسوله من عنده ثم أخبر عن قوم موسى بأنهم ﴿قالوا يا موسى انا لن ندخلها﴾ أي هذه المدينة ﴿أبدأ ما داموا﴾ أي ما دام الجبارون ﴿فيها﴾ وإنما قالوا ذلك لأنهم جبنوا وخافوا من قتالهم لعظم أجسامهم وشدة بطشهم ولم يثقوا بوعد الله سبحانه بالنصرة لهم عليهم ﴿فاذهب﴾ يا موسى ﴿أنت وربك فقاتلا﴾ الجبارين ﴿إنا هاهنا قاعدون﴾ إلى أن تظفر بهم وترجع الينا فحينئذ ندخل وانما لم ينكر موسى عليهم قولهم اذهب أنت وربك لأمرين (أحدهما) ان الكلام كله يدل على الإنكار عليهم والتعجب من جهلهم في تلقّيهم امر ربهم بالرد له والمخالفة عليه (والآخر) أنهم إنما قالوا ذلك مجازاً بمعنى وربك معين لك على ما قاله أبو القاسم البلخي والأول اليق بجهل اولئك القوم قال الحسن هذا القول منهم يدل على أنهم كانوا مشبهة ولذلك عبدوا العجل ولو عرفوا الله تعالى حق معرفته لما عبدوا العجل وقال الجبائي إن كانوا قالوا ذلك على وجه الذهاب من مكان إلى مكان فإنه كفر وإن قالوا على وجه الخلاف فإنه فسق وأما قوله سبحانه قاتلهم الله انى يؤفكون

(١) : [وقيل كلاب] .

فإنه مجاز والمعنى انه يعاديهم عداوة المقاتل ويحل بهم ما يحله المقاتل المستعلي بالاعتقاد وعظم السلطان بمن يقاتله .

﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢٥) قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾

[اللغة] أصل التيه التحير الذي لا يهتدى لأجله للخروج عن الطريق الى الغرض المقصود يقال تاه تيهاً وتيهوا إذا تحير وتيهته وتوهته والياء أكثر والتهاء من الأرض وهي التي لا يهتدى فيها وأرض تيهاء والأسى الحزن يقال أسى بأسى إذا حزن قال امرؤ القيس

وُقُوفاً بِهَا صَحْبِي عَلَي مَسْطِيبِهِمْ يَفْشَوْنَ لَا تَهْلِكُ أَسَى وَتَجْمَل

[الإعراب] أخي يجوز أن يكون في موضع رفع ويجوز أن يكون في موضع نصب ورفعه من وجهين (أحدهما) أن يكون عطفاً على موضع إني ومثله ان الله بريء من المشركين ورسوله (والآخر) أن يكون معطوفاً على ما في املك أي لا املك أنا وأخي إلا أنفسنا ونصبه أيضاً من وجهين (أحدهما) أن يكون عطفاً على الياء في إني أي إني وأخي لا نملك إلا أنفسنا (والآخر) أن يكون عطفاً على نفسي أي لا املك الا نفسي ولا املك إلا أخي وأربعين نصب على الظرف والعامل فيه قوله ﴿ يتيهون ﴾ وقيل هو منصوب بقوله ﴿ محرمة ﴾ قال الزجاج هذا خطأ لأنه جاء في التفسير أنها محرمة عليهم أبداً .

[المعنى] ثم ذكر سبحانه دعاء موسى على قومه عند مخالفتهم إياه فقال تعالى ﴿ قال ﴾ أي قال موسى (ع) إذ غضب على قومه ﴿ رب إني لا املك إلا نفسي ﴾ أي لا املك إلا تصريف نفسي في طاعتك لأنها التي تجيبني إذا دعوت ﴿ وأخي ﴾ أي وأخي كذلك لا يملك إلا نفسه أو يكون معناه ولا املك أيضاً إلا أخي لأنه يجيبني إذا دعوت ﴿ فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين ﴾ أي فافصل بيننا وبينهم بحكمك وسماهم فساقاً وان كانوا قد كفروا بالرد على نبيهم لخروجهم من الإيمان إلى الكفر والفسق والخروج من الطاعة إلى المعصية والكفر من أعظم المعاصي قال الله تعالى إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه وقيل

في سؤال موسى الفرق بينه وبينهم قولان (أحدهما) أنه سأل تعالى أن يحكم ويقضي بما يدل على بعدهم عن الحق والصواب فيما ارتكبوا من العصيان ولذلك القوا في التيه عن ابن عباس والضحاك (والآخر) أنه سأل أن يفرق بينه وبينهم في الآخرة بأن يكون هؤلاء في النار ويكون هو في الجنة ولو دعا عليهم بالهلاك لأهلكوا عن الجبائي **﴿قال﴾** أي قال الله سبحانه لموسى (ع) **﴿فإنها محرمة عليهم﴾** أي ان الأرض المقدسة حرمت عليهم وفي كيفية التحريم قولان (أحدهما) انه تحريم منع كقول امرئ القيس :

جَالَتْ لِتَصْرَعَنِي فَقُلْتُ لَهَا أَقْصِرِي إِنِّي أَمْرٌ وَصْرَعِي عَلَيْكَ حَرَامٌ

يعني دابته التي هو راكبها ويريد بذلك اني فارس لا تملكين ان تصرعيني وقيل يجوز أن يكون تحريم تعبد عن أبي علي الجبائي والاول أظهر وقال البلخي يجوز أن يكونوا أمروا بأن يطوفوا فيه **﴿أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾** يعني يتحiron في المسافة التي بينهم وبينها لا يهتدون الى الخروج منها وكان مقداره ستة فراسخ عن الربيع كانوا يصبحون حيث امسوا ويمسون حيث أصبحوا عن الحسن ومجاهد وقال أكثر المفسرين إن موسى وهارون كانا معهم في التيه وقيل أيضاً أنهما لم يكونا في التيه لأن التيه عذاب وعذبوا عن كل يوم عبدوا فيه العجل سنة والأنبياء لا يعذبون قال الزجاج ان كانا في التيه فجايز أن يكون الله تعالى سهل عليهما ذلك كما سهل على إبراهيم النار فجعلها عليه برداً وسلاماً وشأنها الاحراق ومات موسى (ع) في التيه وفتح المدينة يوشع وصي موسى بعده وكان يوشع ابن أخت موسى ووصيه والنبي في قومه بعده عن ابن عباس وقيل لم يمت في التيه عن الحسن ومجاهد قالا وفتح المدينة موسى ومتى سئل فقيل كيف يجوز على عقلاء كثيرين أن يسيروا في فراسخ يسيرة فلا يهتدوا للخروج منها فالجواب عنه من وجهين (أحدهما) أن يكون ذلك بأن تحول الأرض التي هم عليها إذا ناموا فيردوا إلى المكان الذي ابتدأوا منه عن أبي علي (والآخر) أن يكون ذلك بالأسباب المانعة من الخروج عنها إما بأن تمحي العلامات التي يستدل بها أو بأن يلقي شبه بعضها على بعض ويكون ذلك معجزاً خارقاً للعادة وقال قتادة لم يدخل بلد الجبارين احد من القوم الا يوشع بن نون وكالب بن يوفنا بعد موت موسى بشهرين وانما دخلها أولادهم معهما **﴿فلا تأس على القوم الفاسقين﴾** خطاب لموسى (ع) امره الله تعالى أن لا يحزن على اهلاكهم لفسقهم وقال الزجاج هو خطاب للنبي ﷺ .

﴿ وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ نَبَأٌ ﴾

أَبْنَىٰ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ
مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾

[اللغة] القربان ما يقصد به القرب من رحمة الله من أعمال البر وهو على وزن فعلان من القرب كالفرقان من الفرق والشكران والكفران من الشكر والكفر وقرابين الملك وجلساؤه لقربهم إليه .

[الإعراب] إِذْ قَرَّبَا متعلق بقوله نبأ والتقدير خبر ابني آدم وما جرى منهما حين قربا قرباناً أي قرب كل واحد منهما قرباناً فجمعهما في الفعل وافرد الاسم لأنه يستدل بفعلهما على أن لكل واحد منهما قرباناً وقيل ان القربان اسم جنس فهو يصلح للواحد والمتعدد على أنه مصدر من قرب الرجل قرباناً .

[المعنى] ﴿ وَاَنْتَ ﴾ أي واقراً ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ يا محمد ﴿ نَبَأٌ ابْنِي آدَمَ ﴾ أي خبرهما ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أي بالصدق وأجمعوا على أنهما كانا ابني آدم لصلبه إلا الحسن فإنه قال كانا رجلين من بني إسرائيل ﴿ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا ﴾ أي فعلاً فعلاً يتقرب به إلى الله تعالى ﴿ فَتُقْبِلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ ﴾ تقبل الطاعة إيجاب الثواب عليها قالوا وكانت علامة القبول في ذلك الزمان ناراً تأتي فتأكل المتقبل ولا تأكل المردود وقيل كانت النار تأكل المردود عن مجاهد والأول أظهر ﴿ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ﴾ في الكلام حذف التقدير قال الذي لم يتقبل منه للذي تُقْبِلُ مِنْهُ لَأَقْتُلَنَّكَ فقال له لم تقتلني ﴿ قَالَ ﴾ أنه تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني قال له وما ذنبني ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ للمعاصي فاطلق للعلم بأن المراد أنها أحق ما يجب أن يخاف منه قال ابن عباس أراد إنما يتقبل الله ممن كان زاكي القلب ورد عليك لأنك لست بزاكي القلب واستدل بهذا على أن طاعة الفاسق غير مقبولة لكنها تسقط عقاب تركها وهذا لا يصح لأن المعنى ان الثواب انما يستحقه من يوقع الطاعة لكونها طاعة فأما إذا فعلها لغير ذلك فلا يستحق عليها ثواباً ولا يمتنع على هذا ان يقع من الفاسق طاعة يوقعها على الوجه الذي يستحق عليه الثواب فيستحقه .

[النظم] ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها إن الله تعالى أراد أن يبين أن حال اليهود في

نقض العهد وارتكاب الفواحش كارتكاب ابن آدم في قتله أخاه وما عاد عليه من الوبال بتعديه فأمر نبيه ﷺ أن يتلو عليهم أخبارهما تسلياً لنبية ﷺ فيما ناله من جهلهم وتكذيبهم وتبكيته لليهود .

[القصة] قالوا ان حواء امرأة آدم كانت تلد في كل بطن غلاماً وجارية فولدت اول بطن قابيل بن آدم وقيل قابيل وتوأمته اقليما بنت آدم والبطن الثاني هابيل وتوأمته لبودا فلما أدركوا جميعاً أمر الله تعالى أن ينكح آدم قابيل أخت هابيل وهابيل أخت قابيل فرضي هابيل وأبي قابيل لأن أخته كانت أحسنهما وقال ما أمر الله سبحانه بهذا ولكن هذا من رأيك فأمرهما آدم أن يقربا قرباناً فرضيا بذلك فغدا هابيل وكان صاحب ماشية فأخذ من خير غنمه زبداً ولبناً وكان قابيل صاحب زرع فأخذ من شرّ زرع ثم صعدا فوضعا القربانين على الجبل فأنت النار فأكلت قربان هابيل وتجنبت قربان قابيل وكان آدم غائباً عنهما بمكة خرج إليها ليزور البيت بأمر ربه فقال قابيل لا عشت يا هابيل في الدنيا وقد تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني وتريد أن تأخذ اختي الحسنة وأخذ أختك القبيحة فقال له هابيل ما حكاه الله تعالى فشذخه بحجر فقتله روي ذلك عن أبي جعفر الباقر (ع) وغيره من المفسرين وكان سب قبول قربان احدهما دون الآخر أن قابيل لم يكن راضي القلب وقرب بشرّ ماله وأخسه وقرب هابيل بخير ماله وأشرفه واضمر الرضا بحكم الله تعالى وقيل إن سبب أكل النار للقربان أنه لم يكن هناك فقير يدفع إليه ما يتقرب به إلى الله تعالى فكانت تنزل نار من السماء فتأكله وعن إسماعيل بن رافع ان قربان هابيل كان يرتع في الجنة حتى فدي به ابن إبراهيم .

﴿ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَىٰ يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ ۗ
إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ
فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ ۗ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾
فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ ۗ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾

[اللغة] البسط المدّ وهو ضد القبض تبوء ترجع يقال باء إذا رجع إلى المباءة وهي المنزل وباؤا بغضب من الله أي رجعوا والبوء الرجوع بالقود وهم في هذا الأمر بواء أي سواء

طَوَّعَتْ فَعَلْتُ مِنَ الطَّوْعِ وَالْعَرَبُ تَقُولُ طَاعَ لِهَذِهِ الظُّبْيَةِ أَصُولُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ وَطَاعَ لِفُلَانٍ كَذَا أَيْ أَنَا طَوْعاً وَلَا يُقَالُ اطَّاعْتَهُ نَفْسَهُ لِأَنَّ اطَّاعَ يَدُلُّ عَلَى قَصْدِ مُوَافَقَةِ مَعْنَى الْأَمْرِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ طَوْعٌ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ انطَاعَ لَهُ أَصُولُ الشَّجَرَةِ وَفِي الْفِعْلِ مَا يَتَعَدَّى إِلَى نَفْسِ الْفَاعِلِ نَحْوَ حَرَكِ نَفْسِهِ وَقَتْلِ نَفْسِهِ وَفِيهِ مَا لَا يَتَعَدَّى إِلَى ذَلِكَ نَحْوَ أَمْرٍ وَنَهْيٍ لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ لَا يَكُونَانِ إِلَّا بِمَنْ هُوَ أَعْلَى إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ .

[الإعراب] لئن بسطت اللام للقسم وجوابه ما أنا بباسط ولا يقع ما جواباً للشرط لأن ما يكون لها صدر الكلام بالقسم لا يخرجها عن ذلك كما جاز أن يكون جواب القسم بأن ولام الابتداء ولم يجز بالفاء لأن المقسم عليه ليس يجب بوجوب القسم وإنما القسم يؤكد وجوب الشرط يجب بوجوب الشرط فإذا اجتمع جواب القسم والجزاء كان جواب القسم أولى من الجزء لأنه لما تقدم القسم وصار الجزء في حشو الكلام غلبه على الجواب فصار له واكتفى به عن جواب الشرط لدلالته عليه .

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن هايل أنه قال لأخيه حين هدده بالقتل لما تقبل قربانه ولم يتقبل قربان أخيه ﴿لئن بسطت إلي يديك﴾ ومعناه لئن مدت إلي يديك ﴿لتقتلني﴾ أي لأن تقتلني ﴿ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك﴾ أي لأن أقتلك قال أهل التفسير أن القتل على سبيل المدافعة لم يكن مباحاً في ذلك الوقت وكان الصبر عليه هو المأمور به ليكون الله تعالى هو المتولي للانتصاف عن الحسن ومجاهد واختاره الجبائي وقيل إن معنى الآية ﴿لئن بسطت إلي يديك﴾ على سبيل الظلم والابتداء لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك على وجه الظلم والابتداء عن ابن عباس وجماعة قالوا إنه قتله غيلة بأن ألقى عليه وهو نائم صخرة شدخه بها قال المرتضى والظاهر بغير الوجهين أشبه لأنه تعالى أخبر عنه أنه وإن بسط إليه أخوه يده ليقته^(١) أي وهو يريد لقتله لأن اللام بمعنى كي وهي منبئة عن الإرادة والغرض ولا شبهة في قبح ذلك لأن المدافع إنما يحسن منه المدافعة للظالم طلباً للتخلص من غير أن يقصد إلى قتله فكأنه قال لئن ظلمتني لم أظلمك ﴿إني أخاف الله رب العالمين﴾^(٢) في مدي إليك يدي لقتلك ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ معناه إني لا أبدوك بالقتل ولأني أريد أن ترجع بإثم قتلي إن قتلتني وإثمك الذي كان منك قبل قتلي عن ابن عباس والحسن وابن مسعود وقيادة

(١) [لا يسط يده ليقته] .

(٢) [معناه إني أخاف الله] .

ومجاهد والضحاك وقال الجبائي والزجاج واثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك وقيل معناه بإثم قتلي واثمك الذي هو قتل جميع الناس حيث سَنَّتْ القتل ومعنى تبوء بإثمي تبوء بعقاب لإثمي لأنه لا يجوز لأحد أن يريد معصية الله من غيره ولكن يجوز أن يريد عقابه المستحق عليه بالمعصية ومتى قُبل كيف يحسن ارداة عقاب لم يقع سببه فإن القتل على هذا لم يكن واقعاً فجوابه ان ذلك بشرط وقوع ما يستحق به العقاب فهابيل لما رأى من أخيه العزم على قتله وغلب على ظنه ذلك جاز أن يريد عقابه بشرط أن يفعل ما عزم عليه ﴿فتكون من أصحاب النار﴾ أي فتصير بذلك من الملازمين النار ﴿وذلك جزاء الظالمين﴾ أي عقاب العاصين ويحتمل أن يكون هذا اخبار عن قول هابيل ويحتمل أن يكون ابتداء حكم من الله تعالى ﴿فطوّعت له نفسه﴾ فيه أقوال (أحدها) ان معناه شجعتة نفسه ﴿على قتل أخيه﴾ أي على أن يقتل أخاه عن مجاهد (وثانيها) ان المراد زينت له نفسه قتل أخيه (وثالثها) ان المراد ساعدته نفسه وطاوعته نفسه على قتله أخاه فلما حذف حرف الجر نصب قتل أخيه ومن قال ان معناه زينت له فيكون قتل أخيه مفعولاً به ﴿فقتله﴾ قال مجاهد لم يدر قابيل كيف يقتله حتى ظهر له ابليس في صورة طير فأخذ طيراً آخر وترك رأسه بين حجرين فشدخه ففعل قابيل مثله وقيل هو أول قتيل كان قتل الناس ﴿فأصبح من الخاسرين﴾ أي صار ممن خسر الدنيا والآخرة وذهب عنه خيرهما واستدل بعضهم بقوله فأصبح على انه قتله ليلاً وهذا ليس بشيء لأن من عادة العرب أن يقولوا أصبح فلان خاسر الصفقة اذا فعل أمراً كانت ثمرته الخسران يعنون حصوله كذلك لا انه تعلق بوقت دون وقت .

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةً
أَخِيهِ قَالَ يَتُوبِلَتِيِ أُعْجِزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ
فَأُورِي سَوْءَةً أَنْحِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾

[اللغة] أصل البحث طلب الشيء في التراب ثم يقال بحثت عن الأمر بحثاً وأصل السؤة التكره يقال ساءه يسوءه سوءاً إذا أتاه بتكرهه قال سيويه الويل كلمة تقال عند الهلكة وعجزت عن الأمر أعجز عجزاً ومعجزة ومعجزة .

[الإعراب] قال الزجاج يا ويلتي الوقف عليها في غير القرآن يا ويلتاه والنداء لغير الأدميين نحو يا حسرتاه ويا ويلتاه إنما وقع في كلام العرب على تنبيه المخاطبين وأن الوقت الذي تدعى له هذه الأشياء هو وقتها فالمعنى يا ويلتي تعالي فإنه من أوانك أي قد لزمي الويل وكذلك يا عجباه المعنى يا أيها العجب هذا وقتك هذا على كلام العرب وقرأ الحسن يا ويلتي مضافاً وذكر الأزهري انهما بمعنى .

[المعنى] ﴿ فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه ﴾ قالوا كان هابيل أول ميت من الناس فلذلك لم يدر قابيل كيف يواريه وكيف يدفنه حتى بعث الله غرابين أحدهما حي والآخر ميت وقيل كانا حيين فقتل أحدهما صاحبه ثم بحث الأرض ودفنه فيها ففعل قابيل به مثل ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وجماعة وفي ذلك دلالة على فساد قول الحسن والجبائي وأبي مسلم ان ابني آدم كانا من بني إسرائيل وقيل معناه بعث الله غراباً يبحث التراب على القتل فلما رأى قابيل ما أكرم الله به هابيل وانه بعث طيراً ليواريه وتقبل قربانه ﴿ قال يا ويلتي ﴾ عن الأصم وقيل كان ملكاً في صورة الغراب وفي هذا دلالة على أن الفعل من الغراب وإن كان المعنى بذلك الطير كان مقصوداً ولذلك أضاف سبحانه بعثه إلى نفسه ولم يقع اتفاقاً كما قاله أبو مسلم ولكنه تعالي الهيمه وقال الجبائي كان ذلك معجزاً مثل حديث الهدهد وحمله الكتاب وردّه الجواب إلى سليمان ويجوز أن يزيد الله في فهم الغراب حتى يعرف هذا القدر كما نأمر صبياننا فيفهمون عناً ﴿ ليريه ﴾ أي ليرى الغراب قابيل ﴿ كيف يواريه ﴾ أي كيف يغطي ويستر ﴿ سوأة أخيه ﴾ أي عورة أخيه وقال الجبائي يريد جيفة أخيه لأنه كان تركه حتى اتن فقيل لجيفته سوأة ﴿ قال يا ويلتي اعجزت ﴾ ههنا حذف فإن التقدير ليريه كيف يواريه سوأة أخيه فواراه فقال القاتل أخاه يا ويلتي اعجزت ﴿ أن أكون ﴾ في هذا العلم ﴿ مثل هذا الغراب فأواري ﴾ أي استر ﴿ سوأة أخي ﴾ والسوأة عبارة عما يكره وعما ينكر ﴿ فأصبح من النادمين ﴾ على قتله ولكن لم يندم على الوجه الذي يكون توبة كمن يندم على الشرب لأنه يصدعه فلذلك لم يقبل ندمه عن الجبائي وقيل من النادمين على حمله لا على قتله من النادمين على موت أخيه لا على ارتكاب الذنب

[القصة] روت العامة عن جعفر الصادق (ع) قال قتل قابيل هابيل وتركه بالعراء لا يدري ما يصنع به فقصده السباع فحمله في جراب على ظهره حتى اروح^(١) وعكفت عليه

(١) أي اتن .

الطير والسباع تنتظر متى يرمي به فتأكله فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل احدهما صاحبه ثم حفر له بمنقاره وبرجله ثم ألقاه في الحفيرة وواراه وقابيل ينظر إليه فدفن أخاه وعن ابن عباس قال لما قتل قابيل هايل اشك الشجر وتغيرت الأطعمة وحمضت الفواكه وأمر الماء واغبرت الأرض فقال آدم قد حدث في الأرض حدث فأتى الهند فإذا قابيل قد قتل هايل فأنشأ يقول :

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا فَوَجَّهَ الْأَرْضَ مُغْبِرٌ قَبِيحٌ
تَسْفِرُ كُلُّ ذِي لَوْنٍ وَطَعْمٍ وَقَلُّ بِشَاشَةِ الْوَجْهِ الصَّبِيحِ

وقال سالم بن أبي الجعد لما قتل هايل مكث آدم سنة حزينا لا يضحك ثم أتى آت فقيل له حيّاك الله وبيّاك اي اضحكك قالوا ولما مضى من عمر آدم مائة وثلاثون سنة وذلك بعد قتل هايل بخمس سنين ولدت له حواء شيئا وتفسيره هبة الله يعني أنه خلف من هايل وكان وصي آدم وولي عهده واما قابيل فقيل له اذهب طريدا شريدا فرعا مذعورا لا يأمن من يراه وذهب الى عدن من اليمن فاتاه إبليس فقال انما أكلت النار قربان هايل لأنه كان يعبدها فانصب انت ايضا نارا تكون لك ولعقبك فيني بيت نار وهو اول من نصب النار وعبدها واتخذ اولاده آلات اللهو من اليراع والبطول والمزامير والعيذان وانهمكوا في اللهو وشرب الخمر وعبادة النار والزنا والفواحش حتى غرقهم الله أيام نوح بالطوفان وبقي نسل شيث .

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ﴾

كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ
فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا
أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا
مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

[القراءة] قرأ أبو جعفر يزيد وحده من أجل ذلك مكسورة النون موصولة والباقون من

أجل مقطوعة الهمزة مفتوحة .

[الحجة] قال ابن جني يقال فعلت ذلك من أجلك ومن أجلك ومن جَلَّك ومن جَلَّكٍ ومن جَلَّكٍ ومن جَرَّك فيجب أن يكون على هذا قراءة أبي جعفر على تخفيف همزة اجل بحذفها والقاء حركتها على نون من كقولك في تخفيف كم إيلك كم بلك .

[اللغاة] الأجل في اللغة الجناية يقال اجل عليهم شراً يأجله اجلاً إذا جنى عليهم جنابة قال خوات بن جبير :

وَأَهْلٍ جَبَاءٍ ضَالِحٍ ذَاتٍ^(١) بَيْنِهِمْ قَدْ اخْتَرَبُوا فِي عَاجِلٍ أَنَا آجِلُهُ

أي أنا جانيه وفي هذا المعنى يقال جر عليهم جريرة ثم يقال فعلت ذلك من جراك ومن أجلك أي من جريرتك كأنه يقول أنت جررتني الى ذلك وأنت جنيت علي هذا ومنه الأجل الوقت لأنه يجزأ اليه العقد الأول وأجل بمعنى نعم لأنه انقياد الى ما جرأ اليه والأجل القطيع من بقر الوحش واحد الأجال لأن بعضها ينجر الى بعض قال عدي بن زيد :

أَجَلٌ أَنْ اللَّهَ قَدْ فَضَّلَكُمْ فَوْقَ مَنْ أَحْكأ صُلْباً بِأَزَارٍ^(٢)

أراد من أجل فحذف الجار فوصل الفعل فنصبه والاسراف الخروج من التقدير والاقتصاد^(٣) هو التعديل بلا اسراف ولا افتتار *مختار من علوم اسلامی*

[الإعراب] اختلف في قوله من أجل ذلك فقيل أنه من صلة النادمين أي من أجل أنه حين قتل أخاه لم يواره ندم وروي عن نافع أنه كان يقف على قوله من أجل ذلك ويجعله من تمام الكلام الأول وعامة المفسرين على أن قوله من أجل ذلك ابتداء كلام وليس بمتصل بما قبله واحتج ابن الأنباري لهذا بأنه رأس آية ورأس الآية فصل قال ولأن من جعله من صلة الندم اسقط العلة للكتابة ومن جعله من صلة الكتابة لا يسقط معنى الندم إذ قد يقدم ما كشف عنه فكان هذا أولى .

[المعنى] ثم بين سبحانه التكليف في باب القتل فقال ﴿من أجل ذلك﴾ قال الزجاج معناه من جنابة ذلك وذلك إشارة إلى قتل أحد ابني آدم أخاه ظلماً

(١) في لسان العرب كنت بينهم .

(٢) احكأ العقدة : شدها وأحكمها . أراد فوق من احكأ ازاراً يصلب معناه فضلكم على من انزر فشد صلبه بازار أي فوق الناس اجمعين لأن الناس كلهم يحكئون ازرهم بأصلاهم .

(٣) [وضده التقدير والاقتصاد] .

﴿ كتبنا على بني إسرائيل ﴾ أي حكمنا عليهم وفرضنا ﴿ أنه من قتل نفساً ﴾ أي من قتل منهم نفساً ظلماً ﴿ بغير نفس ﴾ أي بغير قود عن ابن عباس ﴿ أو فساد في الأرض ﴾ أو من قتل منهم نفساً بغير فساد كان منها في الأرض فاستحقت بذلك قتلها وفسادها في الأرض إنما يكون بالحرب لله ولرسوله وإخافة السبيل على ما ذكره الله في قوله ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾ الآية ﴿ فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً ﴾ قيل في تأويله أقوال (أحدها) إن معناه هو أن الناس كلهم خصماؤه في قتل ذلك الإنسان وقد وترهم وتر من قصد لقتلهم جميعاً فأوصل إليهم من المكرو ما يشبه القتل الذي أوصله إلى المقتول فكأنه قتلهم كلهم ومن استنقذها من غرق أو حرق أو هدم أو ما يميت لا محالة أو استنقذها من ضلال فكأنما أحيا الناس جميعاً أي أجره على الله أجر من أحياهم جميعاً لأنه في أسدائه المعروف إليهم بإحيائه أخاهم المؤمن بمنزلة من أحيا كل واحد منهم عن مجاهد والزجاج واختاره ابن الأنباري وهذا المعنى مروى عن أبي عبد الله (ع) ثم قال وأفضل من ذلك أن يخرجها من ضلال إلى هدى (وثانيها) إن معناه من قتل نبياً أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعاً أي يعذب عليه كما لو قتل الناس كلهم ومن شد على عضد نبي أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس جميعاً في استحقاق الثواب عن ابن عباس (وثالثها) إن معناه من قتل نفساً بغير حق فعليه^(١) ما ثم كل قاتل من الناس لأنه سن القتل وسهله لغيره فكان بمنزلة المشارك فيه ومن زجر عن قتلها بما فيه حياتها على وجه يقتدى به فيه بأن يعظم تحريم قتلها كما حرّمه الله فلم يقدم على قتلها لذلك فقد أحيا الناس بسلامتهم منه فذلك إحياءه إياها عن أبي علي الجبائي وهو إختيار الطبري ويؤيده قوله (ﷺ) من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة (ورابعها) إن المراد فكأنما قتل الناس جميعاً عند المقتول ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً عند المستنقذ عن ابن مسعود وغيره من الصحابة (وخامسها) إن معناه يجب عليه من القصاص بقتلها مثل الذي يجب عليه لو قتل الناس جميعاً ومن عفا عن دمها وقد وجب القود عليها كان كما لو عفا عن الناس جميعاً عن الحسن وابن زيد والله سبحانه هو المحيي للخلق لا يقدر على خلق الحياة غيره وإنما قال أحياها على سبيل المجاز كما حكى عن نمرود أنه قال أنا أحى وأميت فاستبقى واحداً وقتل الآخر

(١) [مثل] .

وقوله ﴿ ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ﴾ معناه ولقد أتت بني إسرائيل الذي ذكرنا قصصهم وأخبارهم رسلنا بالبينات الواضحة والمعجزات الدالة على صدقهم وصحة نبوتهم ﴿ ثم أن كثيراً منهم ﴾ يعني من بني إسرائيل ﴿ بعد ذلك في الأرض لمسرفون ﴾ أي مجاوزون حد الحق بالشرك عن الكلي وبالقتل عن غيره والأولى أن يكون عاماً في كل مجاوز عن حق ويؤيده ما روي عن أبي جعفر (ع) المسرفون هم الذين يستحلون المحارم ويسفكون الدماء

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِّنَ

الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ نَجْزِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا

أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾

[اللغة] أصل النفي الإهلاك بالإعدام ومنه النفاية لردية المتاع ومنه النفي وهو ما

تطير من الماء عن الدلو قال الراجز :

كَأَنَّ مَثْنِيَهُ مِنَ النَّفْيِ مَوَاقِعُ الطَّيْرِ عَلَى الصُّفْيِ (١)

والنفي الطرد قال أوس بن حجر :

يُنْفَوْنَ مِنْ طُرُقِ الْكِرَامِ كَمَا يَنْفِي الْمَطَارِقُ مَا يَلِي الْقَرْدُ (٢)

والخزي الفضيحة يقال خزي يخزي خزياً إذا افتضح وخزي يخزي خزاية فهو خزيان

إذا استحي وخزوته أخزوه إذا سسته ومنه قول لبيد (وَأَخْزَاهَا بِالْبَرِّ لِلَّهِ الْأَجَلُ) (٣) .

(١) الصفي جمع الصفاة: الحجر الصلد الضخم شبه الماء وقد وقع على متن المستقى يذرف الطائر على الصفي .

(٢) المطارق جمع المطرقة: الفضيحة يضرب به النجاد الصوف . القرد محرقة: نفاية الصوف والوبر .

(٣) وقوله: اكذب النفس إذا حدثها * ان صدق النفس يزرى بالأمل * غير ان لا تكذبها في التقى * واخزها الخ .

[الإعراب] فساداً مصدر وضع موضع الحال أي يسعون في الأرض مفسدين وأن يقتلوا في موضع رفع بأنه خير المبتدأ الذي هو جزاء الذين تابوا ويحتمل أن يكون في موضع رفع بالابتداء وخبره فاعلموا أن الله غفور رحيم ويجوز أن يكون في موضع نصب بالاستثناء من قوله ﴿ أن يقتلوا ﴾ إلى ما بعده من الحد .

[النزول] اختلف في سبب نزول الآية ف قيل نزلت في قوم كان بينهم وبين النبي مودة فنقضوا العهد وفسدوا في الأرض عن ابن عباس والضحاك وقيل نزلت في أهل الشرك عن الحسن وعكرمة وقيل نزلت في العرينيين لما نزلوا المدينة^(١) للإسلام واستوخموها^(٢) واصفرت ألوانهم فأمرهم النبي أن يخرجوا إلى إبل الصدقة فيشربوا من لبنائها وأبوالها ففعلوا ذلك فصحوا ثم مالوا إلى الرعاة فقتلوهم واستاقوا الإبل وارتدوا عن الإسلام فأخذهم النبي (ﷺ) وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم^(٣) عن قتادة وسعيد بن جبير والسدي وقيل نزلت في قطاع الطريق عن أكثر المفسرين وعليه جلّ الفقهاء .

[المعنى] لَمَّا قَدَّمَ تَعَالَى ذَكَرَ الْقَتْلَ وَتَحَكَّمَهُ عَقَّبَهُ بِذِكْرِ قِطَاعِ الطَّرِيقِ وَالْحَكْمَ فِيهِمْ فَقَالَ ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ ﴾ أي أولياء الله كقوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي يحاربون رسوله ﴿ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً ﴾ المروي عن أهل البيت (ع) أن المحارب هو كل من شهر السلاح وأخاف الطريق سواء كان في المصر أو خارج المصر فإن اللص المحارب في المصر وخارج المصر سواء وهو مذهب الشافعي والأوزاعي ومالك وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أن المحارب هو قاطع الطريق في غير المصر وهو المروي عن عطا الخراساني والمعنى في قوله إنما جزاؤهم^(٤) إلا هذا عن الزجاج قال لأن القائل إذا قال جزاؤك دينار فجائز أن يكون معه غيره وإذا قال إنما جزاؤك دينار كان المعنى ما جزاؤك إلا دينار ﴿ أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم ﴾ قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام إنما جزاء المحارب على قدر استحقاقه فإن قتل فجزاؤه أن يقتل وإن قتل وأخذ المال فجزاؤه أن يقتل ويصلب وإن أخذ المال ولم يقتل فجزاؤه أن تقطع يده ورجله من خلاف وإن أخاف السبيل فقط فإنما عليه النفي لا غير وبه قال ابن عباس

(٢) استوخم المكان : استقله ولم يوافق هوأه بدنه .

(١) [مظهرين] .

(٤) [ما جزاؤهم] .

(٣) سمل عينه : فقأها .

وسعيد بن جبير وقتادة والسدي والربيع وعلى هذا فإن أو ليست للإباحة هنا وإنما هي مرتبة الحكم باختلاف الجنابة وقال الشافعي إن أخذ المال جهراً كان للإمام صلبه حياً ولم يقتل قال ويحد كل واحد بقدر فعله فمن وجب عليه القتل والصلب قتل قبل صلبه كراهية تعذيبه ويصلب ثلاثاً ثم ينزل قال أبو عبيد سألت محمد بن الحسن عن قوله ﴿أو يصلبوا﴾ فقال هو أن يصلب حياً ثم يطعن بالرماح حتى يقتل وهو رأي أبي حنيفة فقيل له هذا مثله قال المثلة يراد به وقيل معنى أو هاهنا للإباحة والتخيير أي إن شاء الإمام قتل وإن شاء صلب وإن شاء نفى عن الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد وقد روي ذلك عن أبي عبد الله (ع) وقوله ﴿من خلاف﴾ معناه اليد اليمنى والرجل اليسرى ﴿أو ينفوا من الأرض﴾ قيل فيه أقوال والذي يذهب إليه أصحابنا الإمامية أن ينفي من بلد إلى بلد حتى يتوب ويرجع وبه قال ابن عباس والحسن والسدي وسعيد بن جبير وغيرهم وإليه ذهب الشافعي قال أصحابنا ولا يمكن من الدخول إلى بلاد الشرك ويقاتل المشركون على تمكينهم من الدخول إلى بلادهم حتى يتوبوا وقيل هو أن ينفي من بلده إلى بلد غيره عن عمر بن عبد العزيز وعن سعيد بن جبير في رواية أخرى وقال أبو حنيفة وأصحابه أن النفي هو الحبس والسجن واحتجوا بأن المسجون يكون بمنزلة المخرج من الدنيا إذا كان ممنوعاً من التصرف محولاً بينه وبين أهله مع مقاساته الشدائد في الحبس وأنشد قول بعض المسجونين :

خَرَجْنَا مِنَ الدُّنْيَا وَنَحْنُ مِنْ أَهْلِهَا قَلَسْنَا مِنَ الْأَحْيَاءِ فِيهَا وَلَا الْمَوْتَى
إِذَا جَاءَنَا السَّجَانُ يَوْمًا لِحَاجَةٍ عَجِبْنَا وَقُلْنَا جَاءَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا

﴿ذلك﴾ أي فعل ما ذكرناه ﴿لهم خزي﴾ أي فضيحة وهوان ﴿في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ زيادة على ذلك وفي هذا دلالة على بطلان قول من ذهب إلى أن إقامة الحدود تكفير للمعاصي لأنه سبحانه بين أن لهم في الآخرة عذاباً عظيماً مع أنه أقيمت عليهم الحدود والمعنى أنهم يستحقون العذاب العظيم وليس في الآية أنه يفعل ذلك بهم لا محالة لأنه يجوز أن يعفو الله عنهم ويتفضل عليهم بإسقاط ما يستحقونه من العذاب الأكبر ﴿إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم﴾ لَمَا بَيَّنَّ سبحانه حكم المحارب استثنى من جملتهم من يتوب مما ارتكبه قبل أن يؤخذ ويقدر عليه لأن توبته بعد قيام البينة عليه ووقوعه في يد الإمام لا تنفعه بل يجب إقامة الحد عليه ﴿فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾ يقبل توبته ويدخله الجنة وفي هذا الآية حجة على من قال لا تصح التوبة من معصية مع الإقامة على

معصية أخرى يعلم صاحبها أنها معصية لأنه تعالى علّق بالتوبة حكماً لا تخلّ به الإقامة على معصية هي السكر أو غيره .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا

إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾

[اللغة] أصل الإتقاء في اللغة الحجز بين الشيئين يقال إتقى السيف بالترس ويقال اتقوا الغريم بحقه والوسيلة فعيلة من قولهم توسلت إليه أي تقربت قال عترة ابن شداد :

إِنَّ الرَّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ إِنْ يَأْخُذُوكِ تَلْجُجِي وَتَحْصِنِي (١)

ويقال وسل إليه أي تقرب قال بيد (بلى كل ذي رأي إلى الله واسئل) فمعنى الوسيلة الوصلة والقربة .

[المعنى] لما تقدّم ذكر القتل والمحاربين عقب ذلك بالموعظة والأمر بالتقوى فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾ أي اتقوا معاصيه واجتنبوها ﴿ وابتغوا إليه الوسيلة ﴾ أي اطلبوا إليه القربة بالطاعات عن الحسن ومجاهد وعطا والسدي وغيرهم فكانه قال تقربوا إليه بما يرضيه من الطاعات وقيل الوسيلة أفضل درجات الجنة عن عطا أيضاً وروي عن النبي (ﷺ) أنه قال سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا ينالها إلا عبد واحد وأرجو أن أكون أنا هو وروى سعد بن طريف عن الأصبع بن نباتة عن علي (ع) قال في الجنة لؤلؤتان إلى بطنان العرش إحداهما بيضاء والأخرى صفراء في كل واحدة منهما سبعون ألف غرفة أبوابها وأكوابها من عرق واحدة فالبيضاء الوسيلة لمحمد (ﷺ) وأهل بيته والصفراء لإبراهيم وأهل بيته ﴿ وجاهدوا في سبيله ﴾ أي في طريق دينه مع أعدائه ، أمر سبحانه بالجهاد في دين الله لأنه وصلة إلى ثوابه والدليل على الشيء طريق إلى العلم به والتعرض للشيء طريق إلى الوقوع فيه واللطف طريق إلى طاعة الله والجهاد في سبيل الله قد يكون باليد واللسان والقلب وبالسيف والقول والكتاب ﴿ لعلكم تفلحون ﴾ أي لكي تظفروا بنعيم الأبد والمعنى اعملوا على رجاء الفلاح والفوز وقيل لعل وعسى من الله واجب فكانه قال اعملوا لتفلحوا .

(١) لجلج : تردد في الكلام .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَوْ أَنَّهُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٦١﴾
 يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿١٦٢﴾

[الإعراب] خبر إن في لوجوابها وقوله ﴿ ولهم عذاب أليم ﴾ يحتمل أن يكون في موضع الحال وأن يكون عطفاً على خبر إن ولا يجوز أن يكون الخبر يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولو في موضع الحال كما تقول مررت بزيد لوراه عدوه لرحمه لأنه في موضع معتمد الفائدة مع أن الثاني في استئناف آية وإنما أجيب لوبما ولم يجز أن يجاب إن بما لأن ما لها صدر الكلام وجواب لولا يخرجها من هذا المعنى كما لا يخرجها جواب القسم لأنه غير عامل وإن عاملة فلذلك صلح أن يجاب إن بلا ولم يصلح أن يجاب بما تقول أن تأتي لا يلحقك سوء ولا يجوز ما لأن لا تنفي عما بعدها ما وجب لما قبلها في أصل موضوعها كقولك قام زيد لا عمرو وما تنفي عما بعدها ما لم يجب لغيرها فلذلك كان لها صدر الكلام .

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن وعيد الكفار فقال ﴿ إن الذين كفروا لو أن لهم ﴾ أي لكل واحد منهم ﴿ ما في الأرض جميعاً ﴾ من المال والولاية والملك ﴿ ومثله ﴾ أي مثل ذلك ﴿ معه ليفتدوا به ﴾ أي ليجعلوا ذلك فداهم وبدلهم ﴿ من عذاب يوم القيامة ﴾ الذي يستحقونه على كفرهم فافتدوا بذلك ﴿ ما تقبل منهم ﴾ ذلك الفداء ﴿ ولهم عذاب أليم ﴾ أي وجيع ﴿ يريدون أن يخرجوا من النار ﴾ أي يتمنون أن يخرجوا من النار عن أبي علي الجبائي قال لأن الإرادة هنا بمعنى التمني وقيل معناه الإرادة على الحقيقة أي كلما دفعتهم النار بلهبها رجوا أن يخرجوا وهو كقوله ﴿ كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها ﴾ عن الحسن وقيل معناه يكادون يخرجون منها إذا دفعتهم النار بلهبها كما قال سبحانه جداراً يريد أن ينقض فأقامه أي يكاد ويقارب فإن قال قائل كيف يجوز أن يريدوا الخروج من النار مع علمهم بأنهم لا يخرجون منها فالجواب أن العلم بأن الشيء لا يكون لا يصرف عن إرادته كما أن العلم بأنه يكون لا يصرف عن إرادته وإنما الداعي إلى الإرادة حسنها والحاجة إليها

﴿ وما هم بخارجين منها ﴾ يعني جهنم ﴿ ولهم عذاب مقيم ﴾ أي دائم ثابت لا يزول ولا يحول كما قال الشاعر :

فإن لكم بيومِ الشَّعبِ مِنِّي عذاباً دائماً لكم مُقيماً

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا

نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ

وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ

أَنَّ اللَّهَ لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَن

يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

[الإعراب] قال سيويه وكثير من النحويين ارتفع السارق والسارقة على معنى وفيما

فرض عليكم السارق والسارقة أي حكم السارق والسارقة ومثله قوله تعالى ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا ﴾ واللذان يأتيانها منكم فاذوهما قال سيويه والاختيار في هذا النصب في العربية كما تقول زيداً اضربه وأبى العامة القراءة إلا بالرفع يعني بالعامة الجماعة وقراً عيسى بن عمرو السارق والسارقة وكذلك الزانية والزاني وقال أبو العباس المبرد الاختيار فيه الرفع بالابتداء لأن القصد ليس إلى واحد بعينه فليس هو مثل قولك زيداً فاضربه إنما هو كقولك من سرق فاقطع يده ومن زنى فاجلده قال الزجاج وهذا القول هو المختار وإنما دخلت الفاء في الخبر للشرط المنوي وذكر في قراءة ابن مسعود والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمنهم وإنما قال أيديهما ولم يقل أيديهما لأنه أراد يميناً من هذا ويميناً من هذه فجمع إذ ليس في الجسد إلا يمين واحدة قال الفراء وكل شيء موحد من خلق الإنسان إذا ذكر مضافاً إلى اثنين فصاعداً جمع فليل قد هثمت رؤوسهما وملأت ظهورهما وبطنونهما ضرباً ومثله قوله ﴿ أن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾ قال وإنما اختير الجمع على التثنية لأن أكثر ما يكون عليه الجوارح إثنان إثنان في الإنسان كاليدين والرجلين وإثنان من اثنين جمع لذلك يقال قطعت أرجلهما وفقت عيونهما فلما جرى الأكثر على هذا ذهب بالواحد إذا أضيف إلى اثنين مذهب الإثنين قال ويجوز التثنية كقول الهذلي :

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِسَوَافِدٍ كَسَوَافِدِ الْعُبطِ الَّتِي لَا تُرْقَعُ^(١)

لأنه الأصل ويجوز هذا أيضاً فيما ليس من خلق الإنسان كقولك للإثنين خليتما نساء كما وأنت تريد امرأتين قال ويجوز التوحيد أيضاً لو قلت في الكلام السارق والسارقة فاقطعوا يمينيهما جاز لأن المعنى اليمين من كل واحد منهما قال الشاعر (كلوا في بعض بطنكم تعيشوا) ويجوز في الكلام أن تقول أتني برأس شاتين وبرأسي شاة فمن قال برأس شاتين أراد الرأس من كل شاة منهما ومن قال برأسي شاة أزد رأسي هذا الجنس قال الزجاج إنما جمع ما كان في الشيء منه واحد عند الإضافة إلى الإثنين لأن الإضافة تبين أن المراد بذلك الجمع الثنية لا الجمع وذلك أنك إذا قلت أشبعت بطونهما علم أن الإثنين بطنين فقط وأصل الثنية الجمع لأنك إذا ثبت الواحد فقد جمعت واحداً إلى واحد وربما كان لفظ الجمع أخف من لفظ الإثنين فيختار لفظ الجمع ولا يشبه ذلك بالثنية عند الإضافة إلى إثنين لأنك إذا قلت قلوبهما فالثنية فيهما قد أغشك عن ثنية القلب قال وإن ثني ما كان في الشيء منه واحد فذلك جائز عند جميع النحويين وأنشد (ظَهْرَاهُمَا مِثْلُ ظُهُورِ التُّرْسَيْنِ) فجاء باللغتين وهذا كما حكينا عن الفراء في قول الهذلي فتخالسا نفسيهما البيت وقوله ﴿جزاء بما كسبا﴾ قال الزجاج انتصب جزاء بأنه مفعول له وكذلك نكالا من الله وإن شئت كانا منصوبين على المصدر الذي دل عليه فاقطعوا لأن معنى فاقطعوا جازوهم ونكلوا بهم قال الأزهري تقديره لينكل غيره نكالا عن مثل فعله من نكل ينكل إذا جبن .

[المعنى] لما ذكر تعالى الحكم فيمن أخذ المال جهاراً عقبه ببيان الحكم فيمن أخذ المال اسراراً فقال ﴿ والسارق والسارقة ﴾ والألف واللام للجنس فالمعنى كل من سرق رجلاً كان أو امرأة وبدأ بالسارق هنا لأن الغالب وجود السرقة في الرجال وبدأ في آية الزنا بالنساء فقال الزانية والزاني لأن الغالب وجود ذلك في النساء ﴿ فاقطعوا أيديهما ﴾ أي إيمانهما عن ابن عباس والحسن والسدي وعامة التابعين قال أبو علي في تخطي المسلمين إلى قطع الرجل اليسرى بعد قطع اليمنى وتركهم قطع اليد اليسرى دلالة على أن اليد اليسرى لم ترد بقوله ﴿ فاقطعوا أيديهما ﴾ ألا ترى أنها لو أريدت بذلك لم يكونوا ليَدْعُوا نص القرآن إلى غيره وهذا يدل على أن جمع اليد في هذه الآية على حد جمع القلب في قوله ﴿ فقد

(١) تخالسا القران وتخالسا نفسيهما . رام كل واحد منهما اختلاس صاحبه . النوافذ : الجروح النافذة والجيوب . العبط جمع العبط : الشق . شبه سعة الجراحات بجيوب الاقمصة التي لا ترقع .

صفت قلوبكما ﴿ ودلت قراءة عبد الله بن مسعود على أن المراد بالأيدي الإيمان قال العلماء أن هذه الآية مجملة في إيجاب القطع على السارق وبيان ذلك مأخوذ من السنة واختلف في القدر الذي يقطع به يد السارق فقال أصحابنا يقطع في ربع دينار فصاعداً وهو مذهب الشافعي والأوزاعي وأبي ثور ورووا عن عائشة عن النبي أنه قال لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً وذهب أبو حنيفة وأصحابه أنه يقطع في عشرة دراهم فصاعداً واحتجوا بما روي عن عطا عن ابن عباس أن أدنى ما يقطع فيه ثمن المِجَنِّ (١) قال وكان ثمن المِجَنِّ على عهد رسول الله عشرة دراهم وذهب مالك أنه يقطع في ثلاثة دراهم فصاعداً وروي عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله (ﷺ) قطع سارقاً في ثمنه مِجَنِّ ثلاثة دراهم وقال بعضهم لا تقطع الخمس إلا في خمسة دراهم واختاره أبو علي الجبائي وقال لأنه بمنزلة من منع خمسة دراهم من الزكاة في أنه فاسق وقال بعضهم تقطع يد السارق في القليل والكثير وإليه ذهب الخوارج واحتجوا بعموم الآية وبما روي عن النبي أنه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده وهذا الخبر قد طعن أصحاب الحديث في سنده وذكر أيضاً في تأويله أن المراد بالبيضة بيضة الحديد التي تغفر الرأس في الحرب وبالحبل حبل السفينة واختلف أيضاً في كيفية القطع فقال أكثر الفقهاء أنه إنما يقطع من الرسغ وهو المفصل بين الكف والساعد ثم أن عند الشافعي تقطع يده اليمنى في المرة الأولى ورجله اليسرى في المرة الثانية ويده اليسرى في المرة الثالثة ورجله اليمنى في المرة الرابعة ويحبس في المرة الخامسة وعند أبي حنيفة لا تقطع في الثالثة وقال أصحابنا أنه تقطع من أصول الأصابع وتترك له الإبهام والكف وفي المرة الثانية تقطع رجله اليسرى من أصل الساق ويترك عقبه يعتمد عليها في الصلاة فإن سرق بعد ذلك خلد في السجن وهو المشهور عن علي وأجمعت الطائفة عليه وقد استدل على ذلك أيضاً بقوله ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ولا شك في أنهم إنما يكتبونه بالأصابع ﴾ ولا خلاف أن السارق إنما يجب عليه القطع إذا سرق من حرز إلا ما روي عن داود أنه قال يقطع السارق وإن سرق من غير حرز والحرز في كل شيء إنما يعتبر فيه حرز مثله في العادة وحده عندنا كل موضع لم يكن لغير مالكة الدخول إليه والتصرف فيه إلا بإذنه ﴿ جزاء بما كسبوا ﴾ أي افعلوا ذلك بها مجازاة بكسبهما وفعلهما ﴿ نكالاً من الله ﴾ أي عقوبة على ما فعلوا قال زهير :

(١) المِجَنِّ: الترس . .

وَلَوْلَا أَنْ يَنْتَالَ أَيْبَا طَرِيفٍ عَذَابٌ مِنْ خُزَيْمَةَ أَوْ نَكَالٌ

أي عقوبة^(١) ﴿ فمن تاب من بعد ظلمه ﴾ أي أقلع وندم على ما كان منه من فعل الظلم بالسرقة ﴿ وأصلح ﴾ أي وفعل الفعل الصالح الجميل ﴿ فإن الله يتوب عليه ﴾ أي يقبل توبته بإسقاط العقاب بها عن المعصية التي تاب منها ووصف الله بأنه يتوب على التائب فيه فائدة عظيمة وهي أن في ذلك ترغيباً للعاصي في فعل التوبة ولذلك وصف نفسه تعالى بالتوَّاب الرحيم ووصف العبد بأنه تَوَّابٌ ومعناه أُوَّابٌ وهو من صفات المدح ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ فيه دلالة على أن قبول التوبة تفضل من الله ﴿ ألم تعلم ﴾ قيل هو خطاب للنبي والمراد به أمته كقوله ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ وقيل هو خطاب للمكلفين وتقديره ألم تعلم يا إنسان وإنما يتصل هذا الخطاب بما قبله إتصال الحجاج والبيان عن صحة ما تقدم من الوعد والوعيد والأحكام ومعناه ألم تعلم يا إنسان ﴿ إن الله له ملك السماوات والأرض ﴾ أي له التصرف فيهما بلا دافع ولا منازع ﴿ يعذب من يشاء ﴾ إذا كان مستحقاً للعقاب ﴿ ويغفر لمن يشاء ﴾ إذا عصاه ولم يجب لأنه إذا تاب فقد وعده تعالى بأنه لا يؤاخذ به بذلك بعد التوبة وعند أهل الوعيد يقبح منه أن يؤاخذ به بعد التوبة فعلى الوجهين مما لا تعلق لذلك بالمشيئة ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ *مراد به*

﴿ يَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ
الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ
قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ
لَمْ يَأْتُوكَ يَحْرِفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا
فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ فَأَحْذَرُوا وَمَنْ يردِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ
لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْعًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يردِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ
فِي الدُّنْيَا حِزْبٌ وَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾

(١) [(والله عزيز) لا يغلب ولا يفهر عباده (حكيم) يفعل على وجه الحكمة] .

[اللغة] سَمَاعُونَ للكذب أي قابلون له يقال لا تستمع من فلان قوله أي لا تقبل ومنه سمع الله لمن حمدته أي تقبل الله منه حمده وفيه وجه آخر وهو أن معناه أنهم يسمعون منك ليكذبوا عليك والسماع الجاسوس والفتنة الاختبار وأصله التخليص من قولهم فنتت الذهب في النار أي خلصته من الغش .

[الإعراب] ارتفع سماعون لأنه خبر مبتدأ محذوف أي هم سماعون ويجوز أن يرتفع على معنى ومن الذين هادوا سماعون فيكون مبتدأ على قول سيبويه ومعمولاً لمنهم على قول الأخفش تقديره ومنهم فريق سماعون للكذب وقوله ﴿ لم يأتوك ﴾ في موضع جر لأنه صفة لقوم وقوله ﴿ يحرفون الكلم ﴾ صفة لقوله ﴿ سَمَاعُونَ ﴾ فيكون موضعه رفعاً ويجوز أن يكون موضعه نصباً على أنه حال من الضمير في اسم الفاعل أي محرفين الكلم بمعنى مقدرين تحريفه أي يسمعون كلام النبي ﷺ ويقدرُونَ في أنفسهم تحريف ما يسمعون كقولهم معه صقر صائداً به غداً وقوله من بعد مواضعه من باب حذف المضارع والتقدير من بعد وضعه كلامه مواضعه ولو قال في معناه عن مواضعه لجاز لأن معناه متقارب كما يقال أتيتك بعد فراغي من الشغل وعن فراغي منه ولا يجوز أن يقول رميت بعد القوس بدلاً من قولك رميت عن القوس لأن المعنى يختلف وذلك أن عن لِمَا عدا الشيء الذي هو كالسبب له وبعد إنما هو لِمَا تَأخَّرَ عن كون الشيء فما صحَّ فيه معنى السبب ومعنى التأخر جاز فيه الأمر إن وما لم يصحَّ فيه إلا أحد الأمرين لم يجز إلا أحد الحرفين .

[النزول] قال الباقر (ع) وجماعة من المفسرين أن امرأة من خير ذات شرف بينهم زنت مع رجل من أشرافهم وهما محصنان فكرهوا رجمهما فأرسلوا إلى يهود المدينة وكتبوا إليهم أن يسألوا النبي عن ذلك طمعاً في أن يأتي لهم برخصة فانطلق قوم منهم كعب بن الأشرف وكعب بن أسيد وشعبة بن عمرو مالك بن الصيف وكنانة بن أبي الحقيق وغيرهم فقالوا يا محمد أخبرنا عن الزاني والزانية إذا أحصنا ما حدَّهما فقال وهل ترضون بقضائي في ذلك قالوا نعم فنزل جبرائيل بالرجم فأخبرهم بذلك فأبوا أن يأخذوا به فقال جبرائيل اجعل بينك وبينهم ابن سوريا ووصفه له فقال النبي هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أعور يسكن فدكا يقال له ابن سوريا قالوا نعم قال فأني رجل هو فيكم قالوا أعلم يهودي بقي على ظهر الأرض بما أنزل الله على موسى قال فأرسلوا إليه ففعلوا فاتاهم عبد الله بن سوريا فقال له النبي إني أنشدك الله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى وفلق لكم البحر وأنجاكم وأغرق

آل فرعون وظلّل عليكم الغمام وأنزل عليكم المنّ والسلوى هل تجدون في كتابكم الرجم على من أحصن قال ابن صوريا نعم والذي ذكرته به لولا خشية أن يحرقني رب التوراة إن كذبت أو غيرت ما اعترفت لك ولكن أخبرني كيف هي في كتابك يا محمد قال إذا شهد أربعة رهط عدول أنه قد أدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليه الرجم قال ابن صوريا هكذا أنزل الله في التوراة على موسى فقال له النبي فماذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال كنا إذا زنى الشريف تركناه وإذا زنى الضعيف أقمنا عليه الحدّ فكثير الزنا في أشرفنا حتى زنى ابن عم ملك لنا فلم نرجمه ثم زنى رجل آخر فأراد الملك رجمه فقال له قومه لا حتى ترجم فلاناً يعنون ابن عمه فقلنا تعالوا نجتمع فلنضع شيئاً دون الرجم يكون على الشريف والوضيع فوضعنا الجلد والتحميم وهو أن يجلد أربعين جلدة ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين ويجعل وجوههما من قبل دبر الحمار ويطاف بهما فجعلوا هذا مكان الرجم فقالت اليهود لابن صوريا ما أسرع ما أخبرته به وما كنت لما أتينا عليك بأهل ولكنك كنت غائباً فكرهنا أن نغتابك فقال أنه أنشدني بالتوراة ولولا ذلك لما أخبرته به فأمر بهما النبي فرجما عند باب مسجده وقال أنا أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأنزل الله فيه ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كُنتُمْ تَخْفَوْنَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ فقال ابن صوريا فوضع يديه على ركبتي رسول الله ثم قال هذا مقام العائذ بالله وبك أن تذكر لنا الكثير الذي أمرت أن تعفو عنه فأعرض النبي عن ذلك ثم سأله ابن صوريا عن نومه فقال تنام عيناوي ولا ينام قلبي فقال صدقت وأخبرني عن شبه الولد بأبيه ليس فيه من شبه أمه شيء أو بأمه ليس فيه من شبه أبيه شيء فقال أيهما علا وسبق^(١) ماء صاحبه كان الشبه له قال قد صدقت فأخبرني ما للرجل من الولد وما للمرأة منه قال فأغمي على رسول الله طويلاً ثم خلي عنه محمراً وجهه يفيض عرقاً فقال اللحم والدم والظفر والشحم^(٢) للمرأة والعظم والعصب والعروق للرجل قال له صدقت أمرك أمر نبي فأسلم ابن صوريا عند ذلك وقال يا محمد من يأتيك من الملائكة قال جبرائيل قال صفه لي فوصفه النبي ﷺ فقال أشهد أنه في التوراة كما قلت وإنك رسول الله حقاً فلما أسلم ابن صوريا وقعت فيه اليهود وشتموه فلما أرادوا أن ينهضوا تعلقت بنو قريضة ببني النضير فقالوا يا محمد اخواننا بنو النضير أبونا واحد وديننا واحد ونبينا واحد إذا قتلوا منا قتيلاً لم يُقد وأعطونا دينه سبعين وسقاً من تمر وإذا قتلنا منهم

(٢) وفي نسختين مخطوطتين « الشعر » بدل « الشحم » .

(١) [ماؤه] .

قتيلاً قتلوا القاتل وأخذوا منا الضعف مائة وأربعين وسقاً من تمر وإن كان القتل امرأة قتلوا بها الرجل منا وبالرجل منهم رجلين منا وبالعبد الحر منا وجراحاتنا على النصف من جراحاتهم فاقض بيننا وبينهم فأنزل الله في الرجم والقصاص الآيات .

[المعنى] لما تقدم ذكر اليهود والنصارى عقبه سبحانه بتسليية النبي ﷺ وأمانه من كيدهم فقال ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون ﴾ أي لا يغمك وقرىء لا يحزنك ومعناها واحد ﴿ الذين يسارعون ﴾ أي مسارعة الذين يسارعون ﴿ في الكفر ﴾ أي يبادرون فيه بالإصرار عليه والتمسك به ﴿ من ﴾ المنافقين ﴿ الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا ﴾ أي ومن اليهود ﴿ سماعون للكذب ﴾ قيل هو كناية عن اليهود والمنافقين وقيل عن اليهود خاصة والمعنى سماعون قولك ليكذبوا عليك ﴿ سماعون ﴾ كلامك ﴿ لقوم آخرين لم يأتوك ﴾ ليكذبوا عليك إذا رجعوا^(١) أي هم عيون عليك لأنهم كانوا رسل خبير وأهل خبير لم يحضروا عن الحسن والزجاج واختاره أبو علي وقيل معنى سماعون أي قائلون للكذب سماعون لقوم آخرين أرسلوهم في قصة زان محصن فقالوا لهم أن افتاكم محمد بالجلد فخذوه وإن افتاكم بالرجم فلا تقبلوه لأنهم كانوا حرفوا حكم الرجم الذي في التوراة عن ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب والسدي وقيل إنما كان ذلك في قتل منهم قالوا إن افتاكم بالدية فاقبلوه وإن افتاكم بالقتل فاحذروه عن قتادة وقال أبو جعفر كان ذلك في أمر بني النضير وبني قريظة ﴿ يحرفون الكلم ﴾ أي كلام الله ﴿ من بعد مواضعه ﴾ أي من بعد أن وضعه الله مواضعه أي فرض فروضه وأحل حلاله وحرم حرامه يعني بذلك ما غيروه من حكم الله في الزنا ونقلوه من الرجم إلى أربعين جلدة عن جماعة من المفسرين وقيل نقلوا حكم اقتل من القود إلى الدية حتى كثر القتل فيهم عن قتادة وقيل أراد به تحريفهم التوراة بتحليلهم الحرام وتحريمهم الحلال فيها وقيل معناه يحرفون كلام النبي بعد سماعه ويكذبون عليه عن الحسن وأبي علي الجبائي وكانوا يكتبون بذلك إلى خبير وكان أهل خبير حرباً لرسول الله ﷺ وهذه تسليية للنبي ﷺ يقول أن اليهود كيف يؤمنون بك مع أنهم يحرفون كلام الله في التوراة ويحرفون كلامك ﴿ يقولون إن أوتيتهم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا ﴾ أي يقول يهود خبير ليهود المدينة إن أعطيتهم هذا أي أن أمركم محمد بالجلد فاقبلوه وإن لم تعطوه يعني الجلد أي إن افتاكم محمد بالرجم فاحذروه عن الحسن^(٢) معناه أن أوتيتهم الدية فاقبلوه وإن

(٢) [وقيل]

(١) [إليهم] .

أوتيتم القود فلا تقبلوه ﴿ ومن يرد الله فتنته ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) أن الفتنة العذاب أي من يرد الله عذابه كقوله تعالى ﴿ على النار يفتنون ﴾ أي يعذبون وقوله ﴿ ذوقوا فنتنكم ﴾ أي عذابكم عن الحسن وقتادة واختاره الجبائي وأبو مسلم (وثانيها) أن معناه من يرد الله هلاكه عن السدي والضحاك (وثالثها) أن المراد من يرد الله خزيه وفضيحته بإظهار ما ينطوي عليه عن الزجاج (ورابعها) أن المراد من يرد الله اختياره بما يبتليه به من القيام بحدوده فيدع ذلك ويحرفه والأصح الأول ﴿ فلن تملك له من الله شيئاً ﴾ أي فلن تستطيع أن تدفع لأجله من أمر الله الذي هو العذاب أو الفضيحة أو الهلاك شيئاً ﴿ أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم ﴾ معناه أولئك اليهود لم يرد الله أن يطهر من عقوبات الكفر التي هي الختم والطبع والضيق قلوبهم كما طهر قلوب المؤمنين منها بأن كتب في قلوبهم الإيمان وشرح صدورهم للإسلام عن الجبائي والحسن وقيل معناه لم يرد الله أن يطهرها من الكفر بالحكم عليها أنها بريئة منه ممدوحة بالإيمان عن البلخي قال القاضي وهذا لا يدل على أنه سبحانه لم يرد منهم الإيمان لأن ذلك لا يعقل من تطهير القلب إلا على جهة التوسع ولأن قوله لم يرد الله أن يطهر قلوبهم يقتضي نفي كونه مريداً وليس فيه بيان الوجه الذي لم يرد ذلك عليه والمراد بذلك أنه لم يرد تطهير قلوبهم مما يلحقها من الغموم بالدم والاستخفاف والعقاب ولذلك قال عقيه ﴿ لهم في الدنيا خزى ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ ولو كان أراد ما قاله المجبرة لم تجعل ذلك ذمّاً لهم ولا عقبه بالدم ولا جعله في حكم الجزاء على ما لأجله عاقبهم وأراد ذلك منهم والخزى الذي لهم في الدنيا هو ما لحقهم من الذل والصغار والفضيحة بالزام الجزية وإظهار كذبهم في كتمان الرجم وإجلاء بني النضير من ديارهم وخزى المنافقين باطلاع النبي على كفرهم .

﴿ سَمِعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ
أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ
فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ
يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ

ذَلِكَ وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾

[القراءة] السُّحْتُ بضم السين والحاء مكى بصري والكسائي وأبو جعفر وقرأ الباقر السُّحْتُ بإسكان الحاء .

[الحجة] قال أبو علي السُّحْتُ والسُّحْتُ لغتان ويستمر التخفيف والتثقيب في هذا النحو وهما اسم الشيء المسحوت كما أوقع الضرب على المضروب في قولهم هذا الدرهم ضرب الأمير والصيد على المصيد في قوله ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ ﴾ .

[اللغة] أصل السحت الاستئصال يقال سَحَتَهُ وأسحته أي استأصله ومن أَسَحَتْ قول الفرزدق .

وَعَضُ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجْلَفًا^(١)

ويقال للحالق اسحت أي استأصل وفلان مسحوت المعدة إذا كان أكلًا لا يشبع وأسحت ماله أفسده وأذهبه والحكم هو فصل الأمر على وجه الحكمة فيما يفصل به وقد يفصل به لبيان أنه الحق وقد يفصل بالإنصاف والأخذ به كما يفصل الحاكم بين الخصوم بما يقطع الخصومة ويثبت القضية، والتولي الانصراف عن الشيء والتولي عن الحق الترك له وهو خلاف التولي إليه لأنه الإقبال عليه والتولي له هو صرف النصرة والمعونة إليه .

[المعنى] ثم وصفهم تعالى فقال ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ ﴾ قد مر تفسيره أعاد الله تعالى ذمهم على استماع الكذب أو قبوله تأكيداً وتشديداً ومبالغة في الزجر عنه ﴿ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ أي يكثرون الأكل للسحت وهو الحرام وروي عن النبي ﷺ أن السحت هو الرشوة في الحكم وهو المروي عن ابن مسعود والحسن وقيل السحت هو الرشوة في الحكم ومهر البغي وكسب الحجام وعسيب الفحل^(٢) وثمر الكلب وثمر الخمر وثمر الميتة وحُلوان الكاهن^(٣) والاستجعال^(٤) في المعصية عن علي (ع) وروي عن أبي عبد الله (ع) أن السحت أنواع كثيرة فأما الرشى في الحكم فهو الكفر بالله وقيل في اشتقاق السحت أقوال

(١) عضه الزمان : اشتد عليه . المجلف : الذي ذهب ماله . واما رفعه فبإضمار كانه قال او هو مجلف .

(٢) أي اجرة ضرابه .

(٣) هو ما يعطى عند كهاته .

(٤) أي طلب الجمالة .

(أحدها) أن الحرام إنما سمي سحتاً لأنه يعقب عذاب الاستئصال والبوار عن الزجاج
(وثانيها) أنه إنما سمي سحتاً لأنه لا بركة فيه لأهله فيهلك هلاك الاستئصال عن الجبائي
(وثالثها) أنه إنما سمي سحتاً لأنه القبيح الذي فيه العار نحو ثمن الكلب والخمر فعلى هذا
يسحت مروءة الإنسان عن الخليل ﴿ فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ ﴾ أراد به
اليهود الذين تحاكموا إلى النبي في حدّ الزنا عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقيل أراد بني
قريظة وبني النضير لما تحكموا إليه فخيره الله تعالى بين أن يحكم بينهم وبين أن يعرض
عنهم عن ابن عباس في رواية أخرى وقتادة وابن زيد والظاهر في روايات أصحابنا أن هذا
التخيير ثابت في الشرع للأئمة والحكام وهو قول قتادة وعطاء والشعبي وإبراهيم وقيل أنه
منسوخ بقوله وإن أحكم بينهم بما أنزل الله عن الحسن ومجاهد وعكرمة ﴿ وَإِنْ تَعْرَضْ
عَنْهُمْ ﴾ أي عن الحكم بينهم ﴿ فَلَنْ يَضُرَّكَ شَيْئاً ﴾ أي لا يقدر عليك على ضرر في دين
أو دنيا فدع النظر بينهم أن شئت ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ ﴾ أي وإن اخترت أن تحكم^(١) ﴿ فَاحْكُم
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ أي العدل وقيل بما في القرآن وشريعة الإسلام ﴿ إِنْ اللَّهُ يَحِبُّ الْمَقْسُطِينَ ﴾
أي العادلين ﴿ وَكَيْفَ يَحْكُمُونَكَ ﴾ أي كيف يحكمك يا محمد هؤلاء اليهود فيهم فيرضون
بك حكماً ﴿ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ ﴾ التي أنزلناها على موسى وهي التي يُقرّون بها أنها كتابي
الذي أنزلته وأنه حق وإن ما فيه من حكمي يعلمونه ولا يتناكرونه ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ أي
أحكامه التي لم تنسخ عن أبي علي وقيل عني به الحكم بالرجم عن الحسن وقيل معناه فيها
حكم الله بالقود عن قتادة ﴿ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ أي يتركون الحكم به جراً عليّ وفي
هذا تعجيب للنبي وتقرير لليهود الذين نزلت الآية فيهم فكانه قال كيف تُقرّون أيها اليهود
بحكم نبي محمد مع انكاركم نبوته وتكذيبكم إياه وأنتم تتركون حكمي الذي تُقرّون بوجوبه
وتعترفون بأنه جاءكم من عندي وقوله من بعد ذلك إشارة إلى حكم الله في التوراة عن عبد
الله بن كثير وقيل من بعد ذلك أي من بعد تحكيمك أو حكمك بالرجم لأنهم ليسوا منه على
ثقة وإنما طلبوا به الرخصة ﴿ وَمَا أَوْلَتْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي وما هم بمؤمنين بحكمك أنه من
عند الله مع جحدهم نبوتك وقيل أن هذا إخبار من الله سبحانه عن أولئك اليهود أنهم لا
يؤمنون بالنبي ﷺ وبحكمه .

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾

(١) [بينهم] .

يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّنَاءِ وَالْأَحْبَارُ
بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَحْشَوْا
النَّاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَسْتَرُوا بِعَايَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾

[القراءة] قرأ أهل البصرة وأبو جعفر وإسماعيل عن نافع واخشوني بياء في الوصل
ويعقوب يقف بالياء أيضاً والباقون واخشون بغير ياء في الوقف والوصل .

[الحجة] قال أبو علي الإثبات حسن^(١) لأن الفواصل في أنها أواخر الآي مثل
القوافي في أنها أواخر الآيات فمما حذف منه الياء في القوافي قول الأعشى :

فَهَلْ يَمْنَعُنِي ارْتِيَادِي الْبِلَادِ مَنْ حَذَرَ الْمَوْتِ أَنْ يَأْتِيَنُ
وَمِنْ شَانِيءٍ كَسِيفٍ وَجْهُهُ إِذَا مَا انْتَسَبْتُ لَهُ أَنْكَرُنُ^(٢)

[اللغة] الربانيون فسرناه فيما مضى وهم العلماء البصراء بسياسة الأمور وتدبير الناس
والأخبار جمع خبر وهو العالم مشتق من التحجير وهو التحسين فالعالم يُحَسِّنُ الحسن ويُقَبِّحُ
القبیح قال الفراء أكثر ما سمعت فيه جبر بالكسر .

[الإعراب] الباء في قوله بما استحفظوا يتعلق بالأخبار فكأنه قال العلماء بما
استحفظوا وقال الزجاج تقديره يحكمون للتائبين من الكفر بما استحفظوا .

[المعنى] لما بين الله تعالى أن اليهود تولوا عن أحكام التوراة وصف التوراة وما أنزل
فيها فقال ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ﴾ أي بيان للحق ودلالة على الأحكام ﴿ ونور ﴾ أي
ضياء لكل ما تشابه عليهم وجلاء لما أظلم عليهم عن ابن عباس وقيل معناه فيها هدى بيان
للحكم الذي جاؤوا يستفتون فيه النبي ﷺ ونور بيان أن أمر النبي ﷺ حق عن الزجاج
﴿ يحكم بها النبيون الذين أسلموا ﴾ معناه يحكم بالتوراة النبيون الذين اذعنوا بحكم الله
وأقرؤا به ونبينا داخل فيهم عن الحسن وقتادة وعكرمة والسدي والزهري وقال أكثرهم هو

(١) [والوقف حسن] .

(٢) الارتياح : طلب الشيء . والشانئ : المبغض وكسف وجهه : عبس وتغير .

المعني بذلك لما حكم في رجم المحصن وهذا لا يدل على أنه كان متعبداً بشرع موسى لأن الله هو الذي أوجب ذلك بوحي أنزله عليه لا بالرجوع إلى التوراة فصار ذلك شرعاً له وإن وافق ما في التوراة ونبه بذلك اليهود على صحة نبوته من حيث أخبر عما في التوراة من غامض العلم الذي قد التبس على كثير منهم وقد عرفوا جميعاً أنه لم يقرأ كتابهم ولم يرجع في ذلك إلى علمائهم فكان من دلائل صدقه ﷺ وقيل يريد بالنبیین الأنبياء الذين كانوا بعد موسى وذلك أنه كان في بني إسرائيل ألوف من الأنبياء بعثهم الله لإقامة التوراة يحدون حدودها ويحلون حلالها ويحرمون حرامها عن ابن عباس فمعناه يقضي بها النبيون الذين أسلموا من وقت موسى إلى وقت عيسى وصفهم بالإسلام لأن الإسلام دين الله فكل نبي مسلم وليس كل مسلم نبياً وقوله ﴿ للذين هادوا ﴾ أي تابوا عن الكفر عن ابن عباس وقيل لليهود واللام فيه يتعلق بيحكم أي يحكمون بالتوراة لهم وفيما بينهم قال الزجاج وجائز أن يكون المعنى على التقديم والتأخير وتقديره أننا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا ﴿ والربانيون ﴾ الذين علت درجاتهم في العلم وقيل الذين يعملون بما يعملون بما يعلمون ﴿ والأخبار ﴾ العلماء الخيار عن الزجاج ﴿ بما استحفظوا ﴾ به أي بما استودعوا ﴿ من كتاب الله ﴾ عن ابن عباس وقيل بما أمروا بحفظ ذلك والقيام به وترك نضيبه عن الجبائي ﴿ وكانوا عليه شهداء ﴾ أي وكانوا على حكم النبي في الرجم أنه ثابت في التوراة شهداء عن ابن عباس وقيل كانوا شهداء على الكتاب أنه من عند الله وحده لا شريك له عن عطاء ﴿ فلا تخشوا الناس واخشون ﴾ أي لا تخشوا يا علماء اليهود الناس في إظهار صفة النبي محمد ﷺ وأمر الرجم واخشوني في كتمان ذلك عن السدي والكلبي وقيل الخطاب للنبي وأمه أي لا تخشوهم في إقامة الحدود وامضائها على أهلها كائناً من كان واخشوني في ترك أمري فإن النفع والضرب بيدي عن الحسن ﴿ ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ﴾ أي لا تأخذوا بترك الحكم الذي أنزلته على موسى أيها الأخبار عوضاً خسيساً وهو الثمن القليل نهاهم الله تعالى بهذا عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾ معناه من كتم حكم الله الذي أنزل في كتابه وأخفاه وحكم بغيره من رجم المحصن والقود ﴿ فأولئك هم الكافرون ﴾ اختلف في ذلك فمنهم من أجرى ظاهره على العموم عن ابن مسعود والحسن وإبراهيم ومنهم من خصه بالجاحد لحكم الله عن ابن عباس ومنهم من قال هم اليهود خاصة عن الجبائي فإنه قال لا حجة للخوارج فيها من حيث هي خاصة في اليهود واختار علي بن عيسى القول الأول ولذلك

يقول من حكم بغير ما أنزل الله مستحلاً لذلك فهو كافر وروى البراء بن عازب عن النبي ﷺ أن قوله ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ وبعده ﴿ فأولئك هم الظالمون ﴾ وبعده ﴿ فأولئك هم الفاسقون ﴾ كل ذلك في الكفار خاصة أورده مسلم في الصحيح وبه قال ابن مسعود وأبو صالح والضحاك وعكرمة وقتادة .

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا

أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ
وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ ۖ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ

وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٥﴾

[القراءة] قرأ الكسائي العين وما بعده كله بالرفع وقرأ أبو جعفر وابن كثير وابن عامر وأبو عمر كلها بالنصب إلا قوله والجروح قصاص فإنهم قرأوا بالرفع والباقون ينصبون جميع ذلك وكلهم ثقل الأذن إلا نافعاً فإنه تحمقها في كل القرآن.

[الحجة] قال أبو علي حجة من نصب العين وما بعده أنه عطف ذلك كله على أن يجعل الواو للاشتراك في نصب أن ولم يقطع الكلام عما قبله كما فعل ذلك من رفع وأما من رفع بعد النصب فقال أن النفس بالنفس والعين بالعين فإنه يحتمل ثلاثة أوجه (أحدها) أن تكون الواو عاطفة جملة على جملة كما يعطف المفرد على المفرد (والثاني) أنه حمل الكلام على المعنى لأنه إذا قال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس فمعناه قلنا لهم النفس بالنفس فحمل العين بالعين على هذا كما أنه لما كان المعنى في قوله ﴿ يطاف عليهم بكأس من معين ﴾ يمنحون كأساً من معين حمل حوراً عيناً على ذلك كأنه يمنحون كأساً ويمنحون حوراً عيناً ومن ذلك قوله :

بَادَتْ وَغَيْرَ آيَهُنَّ مَعَ الْبَلَى إِلا زَوَاكِدَ جَمْرُهُنَّ هَبَاءَ
وَمُشَجِّجُ أَمَا مَوَاءُ قَذَالِهِ فَبَذَا وَغَيْبِ سَارَةِ الْمَعْرَاءِ^(١)

(١) مضى البيت ومعناه في الجزء الثاني .

لما كان المعنى في (بادت وغيّر آيهنّ إلا رواكد) بها رواكد حمل مشججاً عليه فكأنه قال هناك رواكد ومشجج ومثل هذا في الحمل على المعنى كثير وأقول ان من هذا القبيل بيت الفرزدق الذي آخره الا مُسْحَتاً أو مجلف^(١) وقد ذكرناه قبل لأنه لما كان المعنى لم يبق من المال الا مسحت حمل مجلفاً عليه والوجه الثالث أن يكون عطف قوله والعين بالعين على الذكر المعروف في النظرف الذي هو الخبر وإن لم يؤكد المعطوف عليه بالضمير المنفصل كما أكد في نحو قوله أنه يراكم هو وقبيلُهُ ألا ترى أنه قد جاء ولو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا فلم يؤكد بالمنفصل كما أكد في الآية الأخرى قال فإن قلت فإن لا في قوله ولا آباؤنا عوض من التأكيد لأن الكلام قد طال كما في حضر القاضي اليوم امرأة قيل هذا إنما يستقيم أن يكون عوضاً إذا وقع قبل حرف العطف فأما إذا وقع بعد حرف العطف فإنه لم يسد ذلك المسدّ وأما قوله والجروح قصاص فمن رفعه فإنه يحتمل هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرناها ويجوز أن يستأنف الجروح قصاص استئناف ايجاب وابتداء شريعة لا على أنه مكتوب عليهم في التوراة ويقوى أنه من المكتوب عليهم في التوراة نصب من نصب فقال والجروح قصاص وأما التخفيف في الأذن فلعله مثل السُحْتِ والسُحْتِ وقد تقدم القول في ذلك .

مركز تحقيقات كميونر علوم اسلامي

[المعنى] ثم بيّن سبحانه حكم التوراة في القصاص فقال ﴿وكتبنا﴾ أي فرضنا ﴿عليهم﴾ أي على اليهود الذين تقدم ذكرهم ﴿فيها﴾ أي في التوراة ﴿إن النفس بالنفس﴾ معناه إذا قتلت نفس نفساً أخرى عمداً فإنه يستحق عليه القود إذا كان القاتل عاقلاً مميزاً وكان المقتول مكافئاً للقاتل أما بأن يكونا مسلمين حرّين أو كافرين أو مملوكين فأما إذا كان القاتل حرّاً مسلماً والمقتول كافراً أو مملوكاً ففي وجوب القصاص هناك خلاف بين الفقهاء وعندنا لا يجب القصاص وبه قال الشافعي وقال الضحاك لم يجعل في التوراة دية في نفس ولا جرح إنما كان العفو أو القصاص ﴿والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسنّ بالسنّ﴾ قال العلماء كل شخصين جرى القصاص بينهما في النفس جرى القصاص بينهما في العين والأنف والأذن والسنّ وجميع الأطراف إذا تماثلا في السلامة من الشلل وإذا امتنع القصاص في النفس امتنع أيضاً في الأطراف ﴿والجروح قصاص﴾ هذا عام في كلّ ما يمكن أن يقتص فيه مثل الشفتين والذكر والأنثيين واليدين والرجلين وغيرهما ويقتص الجراحات بمثلها

(١) مضى في صفحة ٣٠٣ . من هذا الجزء .

الموضحة بالموضحة والهاشمة بالهاشمة والمنقلة بالمنقلة^(١) إلا المأمومة والجائفة فإنه لا قصاص فيهما وهي التي تبلغ أم الرأس والتي تبلغ الجوف في البدن لأن في القصاص فيهما تغيير بالنفس وأما ما لا يمكن القصاص فيه من رضة لحم أو فكة عظم أو جراحة يخاف منها التلف ففيه أروش مقدرة والقصاص هنا مصدر يراد به المفعول أي والجروح متقاصاة بعضها ببعض وأحكام الجراحات وتفصيل الأروش في الجنايات كثيرة وفروعها جمّة موضعها كتب الفقه ﴿فمن تصدق به﴾ أي بالقصاص الذي وجب له تصدق به على صاحبه بالعمو وأسقطه عنه ﴿فهو﴾ أي التصدق ﴿كفارة له﴾ أي للمتصدق الذي هو المجروح أو ولي الدم هذا قول أكثر المفسرين وقيل إن معناه فمن عفا فهو مغفرة له عند الله وثواب عظيم عن ابن عمر وابن عباس في رواية عطاء والحسن والشعبي وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) قال يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما عفا من جراح أو غيره وروى عبادة بن الصامت أن النبي قال من تصدق من جسده بشيء كفر الله عنه بقدره من ذنوبه وقيل إن الضمير في له يعود إلى المتصدق عليه أي كفارة للمتصدق عليه لأنه يقوم مقام أخذ الحق منه عن ابن عباس في رواية سعيد بن جبير ومجاهد وإبراهيم وزيد بن أسلم وعلى هذا فإن الجاني إذا عفا عنه المجني عليه كان العفو كفارة لذنوب الجاني لا يؤخذ به في الآخرة والقول الأول أظهر لأن العائد فيه يرجع إلى مذكور وهو من وفي القول الثاني يعود إلى مدلول عليه وهو المتصدق عليه يدل عليه قوله فمن تصدق به ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ قيل هم اليهود الذين لم يحكموا بما أنزل الله وقيل هو عام في كل من حكم بخلاف ما أنزل الله فيكون ظالماً لنفسه بارتكاب المعصية الموجبة للعقاب وهذا الوجه يوجب أن يكون ما تقدم ذكره من الأحكام يجب العمل به في شريعتنا وإن كان مكتوباً في التوراة

﴿ وَقَفَيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
التَّورَةِ ۗ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
مِنَ التَّورَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤١﴾ وَلِيَحْكُرَ أَهْلُ

(١) الموضحة وتسمى الواضحة من الشجاج التي بلغت العظم فأوضحت عنه والهاشمة التي هشمته فتشعب وانتشر وتباين فراشه وهي قبوره التي تكون على العظم دون اللحم والمنقلة بتشديد القاف وكسرها التي تنقل العظم أي تكسره .

الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمْ الْمَفْسِقُونَ ﴿٤٧﴾

[القراءة] قرأ حمزة وحده وليحكم بكسر اللام ونصب الميم والباقون وليحكم بالجزم وسكون اللام على الأمر .

[الحجة] حجة حمزة أنه جعل اللام متعلقاً بقوله وآتيناه الانجيل فإن معناه وأنزلنا عليه الإنجيل فصار بمنزلة أنزلنا عليك الكتاب ليحكم وحجة من قرأ بالجزم أنه بمنزلة قوله وان أحكم بينهم بما أنزل الله فكما أمر النبي ﷺ بذلك فكذلك امروا به بالإنجيل .

[اللغة] القفو اتباع الأثر يقال قفاه يقفوه والتقفية الاتباع يقال قفيته بكذا أي اتبعته وإنما سميت قافية الشعر قافية لأنها تتبع الوزن والآثار جمع الأثر وهو العلم الذي يظهر للحس وآثار القوم ما أبقوا من أعمالهم والمآثرة المكزمة التي يآثرها الخلف عن السلف لأنها علم يظهر فضله للنفس والآثار الكريم على القوم لأنهم يؤثرونه بالبرّ ومنه الايثار للاختيار فإنه اظهار فضل احد العاملين على الآخر وقد مر تفسير الانجيل في أول آل عمران والوعظ والموعظة هي الزجر عما يكرهه الله إلى ما يحبه والتنبيه عليه .

[الإعراب] قوله بعيسى بن مريم مصداقاً نصب مصداقاً على الحال وهدي رفع بالابتداء وفيه خبره قدّم عليه ونور عطف على هدى ومصداقاً لما بين يديه من التوراة نصب على الحال وليس بتكرير لأن الأول حال لعيسى وبيان أنه يدعو إلى التصديق بالتوراة والثاني حال من الانجيل وبيان أن فيه ذكر التصديق بالتوراة وهما مختلفان وهو عطف على موضع قوله فيه هدى لأنه نصب على الحال وتقديره آتيناه الانجيل مستقراً فيه هدى ونور مصداقاً وهدي في موضع نصب بالعطف على مصداقاً وموعظة عطف على هدى والتقدير وهادياً وواعظاً .

[المعنى] لَمَّا قَدَّمَ تَعَالَى ذَكَرَ الْيَهُودَ أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ النَّصَارَى فَقَالَ ﴿وَقَفِينَا عَلَى آثَارِهِمْ﴾ أَي وَأَتْبَعْنَا عَلَى آثَارِهِمُ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا عَنْ أَكْثَرِ الْمَفْسِرِينَ وَاخْتَارَهُ عَلِيٌّ بِنَ عَيْسَى وَابْلُخِي وَقِيلَ مَعْنَاهُ عَلَى آثَارِ الَّذِينَ فَرضْنَا عَلَيْهِمُ الْحُكْمَ الَّذِي مَضَى ذَكَرَهُ عَنِ الْجَبَائِثِ وَالْأُولَى أَجُودَ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَأَوْضَحَ فِي الْمَعْنَى ﴿بِعَيْسَى بِنِ مَرْيَمَ﴾ أَي بَعَثْنَا رَسُولًا مِنْ بَعْدِهِمْ

﴿مصدقاً لما بين يديه﴾ أي لما مضى ﴿من التوراة﴾ التي أنزلت على موسى صدق بها وآمن بها وانما قال لما مضى قبله لما بين يديه لأنه اذا كان يأتي بعده خلفه فالذي مضى قبله يكون قدامه وبين يديه ﴿وآتيناه﴾ أي وأعطينا عيسى الكتاب المسمى الإنجيل والمعنى وأنزلنا عليه ﴿الإنجيل فيه﴾ يعني في الإنجيل ﴿هدى﴾ أي بيان وحجة ودلائل له على الأحكام ﴿ونور﴾ سماء نوراً لأنه يهتدي به كما يهتدي بالنور ﴿ومصدقاً لما بين يديه من التوراة﴾ يعني الإنجيل يصدق بالتوراة لأن فيه ان التوراة حق وقيل معناه أنه تضمن وجوب العمل بالتوراة وانه لم تنسخ وقيل معناه أنه أتى على النحو الذي وصف في التوراة ﴿وهدى﴾ أي ودلالة وارشاداً ومعناه وهادياً وارشاداً ﴿وموعظة﴾ أي واعظاً ﴿للمتقين﴾ يزجرهم عن المعاصي ويدعوهم إلى الطاعة وانما خص المتقين بالذكر لأنهم اختصوا بالانتفاع به وإلا فإنه هدى لجميع الخلق ﴿وليحكم أهل الإنجيل﴾ هذا أمر لهم وقيل في معناه قولان (أحدهما) أن تقديره وقلنا ليحكم أهل الإنجيل فيكون على حكاية ما فرض عليهم وحذف القول لدلالة ما قبله عليه من قوله وقفينا كما قال تعالى ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب﴾ سلام عليكم أي يقولون سلام عليكم (والثاني) أنه تعالى استأنف أمر أهل الإنجيل على غير الحكاية لأن احكامه كانت حيثذ موافقة لأحكام القرآن لم تنسخ بعد عن أبي علي الجبائي والقول الأول اقوى وهو اختيار علي بن عيسى ﴿بما أنزل الله فيه﴾ أي في الإنجيل ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ قيل ان مَنْ هاهنا بمعنى الذي وهو خير عن قوم معروفين وهم اليهود الذين تقدم ذكرهم عن الجبائي وقيل ان مَنْ للجزء اي مَنْ لم يحكم من المكلفين بما أنزل الله فهو فاسق لأن هذا الاطلاق يدل على أن المراد مَنْ ذهب الى أن الحكمة في خلاف ما أمر الله به فلهذا قال فيما قبل ﴿فأولئك هم الكافرون﴾ فيكون معنى الفاسقين الخارجين عن الدين وجعلوا الكفر والظلم والفسق صفة لموصوف واحد وقيل أن الأول في الجاحد والثاني والثالث في المقر التارك .

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ۗ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ

﴿ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَاءِ آتِنَا^٤ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾

[اللغة] أصل مهيمن مؤيمن فقلبت الهمزة هاء كما قيل في أرقت الماء هرقت وقد صرف فقليل هيمن الرجل إذا ارتقب وحفظ وشهد يُهيمن هيمنة فهو مهيمن وعلى هذا فيكون وزنه مفعيل مثل مسيطر ومبيطر وقال الأزهري كان في الأصل أيمن يؤيمن كما أن الأصل في يُفعل يؤفعل فعلى هذا يكون على وزن مؤفعل فقلبت الهمزة هاء وروى في الشواذ مُهيمننا بفتح الميم عن مجاهد، والشريعة والشريعة واحدة وهي الطريقة الظاهرة والشريعة هي الطريقة التي توصل منه إلى الماء الذي فيه الحياة فقليل الشريعة في الدين للطريق الذي توصل منه إلى الحياة في النعيم وهي الأمور التي يعبد الله بها من جهة السمع قال الشاعر :

أَتَسُونَنِي يَوْمَ الشَّرِيعَةِ وَالْقَنَا بِصِقِّينِ مِنْ لَبَاتِكُمْ تَتَكْسَرُ^(١)

يريد شريعة الفرات والأصل فيه الظهور ويقال اشراعت القنا إذا أظهرت وشرعت في الأمر شروعاً إذا دخلت فيه دخولاً ظاهراً والناس فيه شرع أي متساوون والمنهاج الطريق المسنم يقال طريق نهج ومنهج أي بين قال الراجز :

مَنْ يَكُ ذَا شَكِّ فَهَذَا فَالْجُ مَاءِ رَوَاءِ وَطَرِيقُ نَهْجٍ^(٢)

وقال المبرد الشريعة ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستقيم قال وهذه الألفاظ إذا تكررت فلزيادة فائدة فيه ومنه قول الحطيثة « وَهِنْدُ أُنَى مِنْ دُونِهَا النَّايُ وَالْبُعْدُ » وقال والنأي لما قلَّ بُعْدُهُ وقد جاء بمعنى واحد قال عنتره :

حُيَيْتَ مِنْ طَلَلٍ تَقَادَمَ عَهْدُهُ أَقْوَى وَأَقْفَرَ بَعْدَ أُمِّ الْهَيْثِمِ^(٣)

وأقوى وأقفر بمعنى يقال نهجت لك الطريق وأنهجت فهو منهوج ونهج الطريق وأنهج

(١) القنا جمع القناة: الرمح. اللبات جمع اللبة: وسط الصدر والمنخر.

(٢) الفلج: النهر الصغير. ماء رواء أي عذب.

(٣) الطلل: الموضع المرتفع. تقادم بمعنى قدم ضد حدث. أقوى المكان: خلا من الأهل وكذا أقفر.

إذا وضع والاستباق يكون بين اثنين فصاعداً يجتهد كل منهم ان يستبق غيره قال تعالى واستبقا الباب يعني يوسف وصاحبه تبادرا الى الباب .

[الإعراب] مصدقاً حال من الكتاب ومهيماً كذلك وقيل أنه حال من الكاف الذي هو خطاب للنبي ﷺ والأول أقوى لأجل حرف العطف، لأنه قال وأنزلنا اليك الكتاب مصدقاً ومهيماً ولا يجوز أن يعطف حال على حال لغير الأول لا تقول ضربت هنداً زيداً قاعداً وقائمة ولو قلت قائمة بغير واو لجاز ويجوز أن يكون عطفاً على مصدقاً ويكون مصدقاً حالاً للنبي والأول أظهر .

[المعنى] لما بينَ تعالى نبوة موسى وعيسى عقب ذلك بيان نبوة محمد ﷺ احتجاجاً على اليهود والنصارى بأن طريقته كطريقتهم في الوحي والمعجز فقال ﴿ وأنزلنا إليك ﴾ يا محمد ﴿ الكتاب ﴾ يعني القرآن ﴿ بالحق ﴾ أي بالعدل ﴿ مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ﴾ يعني التوراة والإنجيل وما فيهما من توحيد الله وعدله والدلالة على نبوته والحكم بالرجم والقود على ما تقدم ذكره وقيل المراد بالكتاب الكتب المنزلة على الأنبياء ومعنى الكتاب المكتوب كقولهم هذه الدراهم ضرب الأمير أي مضروبه عن أبي مسلم ﴿ ومهيماً عليه ﴾ معناه وأميناً عليه شاهداً بأنه الحق عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد وقيل مؤتمناً عن سعيد بن جبير وأبي عبيدة وابن جريج وهو قريب من الأول قال ابن جريج أمانة القرآن أن ما أخبر به الكتب ان كان موافقاً للقرآن يجب التصديق به والا فلا وقيل معناه وحافظاً ورقياً عليه عن الحسن وأبي عبيدة قالوا وفيه دلالة على أن ما حكى الله انه كتبه عليهم في التوراة يلزمنا العمل به لأنه جعل القرآن مصدقاً لذلك وشاهداً به ﴿ فاحكم بينهم بما أنزل الله ﴾ يعني بين اليهود بالقرآن في الرجم على الزائنين عن ابن عباس قال إذا ترفع أهل الكتاب إلى الحكام يجب ان يحكموا بينهم بحكم القرآن وشريعة الإسلام لأنه أمر من الله بالحكم بينهم والأمر يقتضي الإيجاب وبه قال الحسن ومسروق وقال الجبائي وهذا ناسخ للتخيير في الحكم بين أهل الكتاب أو الاعراض عنهم والترك ﴿ ولا تتبع أهواءهم ﴾ يريد فيما حرفوا وبدلوا من امر الرجم عن ابن عباس ﴿ عما جاءك من الحق ﴾ ويجوز أن يكون عن من صلة معنى لا تتبع أهواءهم لأن معناه لا تزغ فكأنه قال لا تزغ عما جاءك باتباع أهوائهم ومتى قيل كيف يجوز أن يتبع النبي أهواءهم مع كونه معصوماً فالجواب ان النبي يجوز أن يُردَّ عما يعلم أنه لا يفعله ويجوز أن يكون الخطاب له والمراد جميع الحكام ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة

ومنهاجاً ﴿ الخطاب للأمم الثلاث أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد ولا يعني به قوم كل نبي إلا ترى أن ذكر هؤلاء قد تقدم في قوله ﴿ إنا أنزلنا التوراة ﴾ الآية ثم قال وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم قال ﴿ أنزلنا إليك الكتاب ﴾ ثم قال لكل جعلنا منكم شرعة فغلب المخاطب على الغائب شرعة أي شرعة فالتوراة شرعة وللإنجيل شرعة وللقرآن شرعة عن قتادة وجماعة من المفسرين وفي هذا دلالة على جواز النسخ على أن نبينا كان متعبداً بشرعته فقط وكذلك أمته وقيل الخطاب لأمة نبينا ﷺ عن مجاهد والأول أقوى لأنه سبحانه بين أن لكل نبي شرعة ومنهاجاً أي سبيلاً واضحاً غير شرعة صاحبه وطريقته ويقوي ذلك قوله ﴿ ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ﴾ ومعناه ولو شاء الله لجمعكم على ملة واحدة في دعوة جميع الأنبياء لا تبدل شرعة منها ولا تنسخ عن ابن عباس وقيل أراد به مشيئة القدرة أي لو شاء الله لجمعكم على الحق كما قال ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها عن الحسن وقاتدة ﴿ ولكن ليلوكم ﴾ أي ولكن جعلكم على شرائع مختلفة ليمتحنكم ﴿ فيما آتاكم ﴾ أي فيما فرضه عليكم وشرعه لكم وقيل فيما اعطاكم من السنن والكتاب وقال الحسين بن علي المغربي المعنى لو شاء الله لم يبعث اليكم نبياً فتكونون متعبدين بما في العقل وتكونون أمة واحدة ولكن ليختبركم فيما كلفكم من العبادات وهو عالم بما يؤول اليه أمركم ﴿ فاستبقوا الخيرات ﴾ أي بادروا فوات الحظ بالتقدم في الخير وقيل معناه بادروا الفوت بالموت أو العجز وبادروا إلى ما أمرتكم به فإني لا أمركم إلا بالصلاح عن الجبائي وقيل معناه سابقوا الأمم الماضية إلى الطاعات والأعمال الصالحة عن الكلبي وفي هذا دلالة على وجوب المبادرة إلى أفعال الخيرات ويكون محمولاً على الواجبات ومن قال ان الأمر على الندب حمله على جميع الطاعات ﴿ إلى الله مرجعكم ﴾ أي مصيركم ﴿ جميعاً فينبئكم ﴾ فيخبركم ﴿ بما كنتم فيه تختلفون ﴾ من أمر دينكم ثم يجازيكم على حسب استحقاقكم .

﴿ وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا

أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ

مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ

بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾ الْحُكْمُ

الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ^ع وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٥﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وحده مبتغون بالتاء والباقون بالياء وروي في الشواذ قراءة يحيى بن يعمر وإبراهيم النخعي أفحكُم الجاهلية يبغون برفع الميم وقراءة الأعمش أفحكُم الجاهلية بفتح الحاء والكاف والميم .

[الحجة] من قرأ يبغون بالياء فلأن ما قبله غيبة وإن كثيراً من الناس لفاسقون ومن قرأ بالتاء فعلى تقدير قل لهم يا محمد أفحكُم الجاهلية تبغون ومن قرأ أفحكُم الجاهلية فعلى نحو ما جاء في الشعر:

قَدْ أَضْبَحْتُ أُمَّ الْخِيَارِ تَدْعِي عَلِيَّ ذَنْباً كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعِ

أي لم أصنعه فيكون التقدير أفحكُم الجاهلية يبغونه فحذف العائد من الخبر كما يحذف من الصفة والحال في قولهم الناس رجالان رجل أكرمت ورجل أهنت أي أكرمته وأهنته ومررت بهند يضرب زيد أي يضربها زيد وقوله أفحكُم الجاهلية فيكون بمعنى الشيع أي فحكَم الجاهلية يبغون وجاز أن يقع المضاف جنساً كما جاء عنهم من قولهم منعت العراق قفيزها ودرهمها ثم يرجع المعنى إلى قوله أفحكُم الجاهلية لأنه ليس المراد هنا نفس الحكم فهو إذا على حذف المضاف والمراد أفحكُم حكَم الجاهلية يبغون .

[الإعراب] موضع ان احكم نصب بالعطف على الكتاب والتقدير أنزلنا اليك الكتاب وان أحكم^(١) بينهم بما أنزل الله ووصلت ان بالأمر وان كان لا يجوز صلة الذي بالأمر لأن الذي اسم ناقص تجري صلته في البيان عنه مجرى الصفة في بيان النكرة ولذلك لا بد لها من عائد يعود إليها كما ان الصفة لا بد لها من عائد يعود منها إلى الموصوف وليس كذلك ان لأنها حرف وهي مع ما بعدها بمنزلة شيء واحد فلما كان في فعل الأمر معنى المصدر جاز وصل الحرف به على معنى مصدره وحكم نصب لأنه مفعول يبغون وحكماً نصب على التمييز .

[المعنى] ﴿وان أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾ إنما كرر سبحانه الأمر بالحكم بينهم لأمرين (أحدهما) أنهما حكمان أمر بهما جميعاً لأنهم احتكموا إليه في

(١) [ويجوز أن يكون موضعه رفعاً وتقديره ومن الواجب ان أحكم] .

الزمن المحصين ثم احتكموا اليه في قتل كان بينهم عن الجبائي وجماعة من المفسرين وهو المروي عن أبي جعفر (ع) (والثاني) ان الأمر الأول مطلق والثاني يدل على أنه منزل واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليه قيل فيه قولان: (أحدهما) ان معناه احذرهم ان يضلوك عن ذلك الى ما يهوون من الأحكام بأن يطمعوك منهم في الاجابة الى الإسلام عن ابن عباس (والثاني) إن معناه احذرهم ان يضلوك بالكذب على التوراة لأنه ليس كذلك الحكم فيها فإني قد بينت لك حكمها عن ابن زيد وفي هذه الآية دلالة على وجوب مجانية اهل البدع والضلال وذوي الاهواء وترك مخالطتهم ﴿فإن تولوا﴾ أي فإن عرضوا عن حكمك بما أنزل الله ﴿فاعلم إنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم﴾ قيل في معناه أقوال (أحدها) ان معناه فاعلم يا محمد إنما يريد الله ان يعاقبهم ببعض اجرامهم، ذكر البعض والمراد به الكل كما يذكر العموم ويراد به الخصوص عن الجبائي، (والثاني) انه ذكر البعض تغليظاً للعقاب والمراد أنه يكفي ان يؤاخذوا ببعض ذنوبهم في إهلاكهم والتدمير عليهم (والثالث) أنه أراد تعجيل بعض العقاب بما كان من التمرد في الاجرام لأن عذاب الدنيا يختص ببعض الذنوب دون بعض وعذاب الآخرة يعم وقيل المراد بذلك اجلاء بني النضير لأن علماءهم لما كفروا وكتنموا الحق عوقبوا بالجللاء ^{عن الحسين وقيل المراد} بنو قريظة لما نقضوا العهد يوم الاحزاب عوقبوا بالقتل ﴿وان كثيراً من الناس لفاسقون﴾ هذا تسلية للنبي ﷺ عن امتناع القوم من الإقرار بنبوته والإسراع إلى إجابته بأن أهل الإيمان قليل وأهل الفسق كثير فلا ينبغي أن يعظم عليك ذلك ثم أنكر عليهم فعلهم فقال ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ والمراد به اليهود عن مجاهد واختاره الجبائي قال لأنهم كانوا إذا وجب الحكم على ضعفائهم الزمهم إياه وإذا وجب على اقويائهم واشرافهم لم يؤاخذوهم به فقيل لهم أفحكم الجاهلية أي عبدة الأوثان تطلبون وأنتم أهل الكتاب وقيل المراد به كل من طلب غير حكم الله فإنه يخرج منه الى حكم الجاهلية وكفى بذلك^(١) أن يحكم بما يوجهه الجهل دون ما يوجهه العلم ﴿ومن أحسن من الله حكماً﴾ أي لا أحد حكمه احسن من حكم الله ﴿لقوم يوقنون﴾ أي عند قوم أقيمت اللام مقام عنه عن الجبائي وهذا جائز اذا تقاربت المعاني وارتفع اللبس فإذا قيل الحكم لهم فلأنهم يستحسنونه وإذا قيل عندهم فلان عندهم العلم بصحته .

(١) [خزياً] .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ
 أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
 الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ
 فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ
 أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾
 وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ
 إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأُصْبِحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٣﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وابن كثير ونافع يقول بلا واو والباقون بالواو وكلهم قرأ بضم اللام

مركز حقائق كالمبيوتر علوم إسلامي

الا أبا عمرو فإنه فتحها .

[الحجة] من حذف الواو من قوله ويقول الذين آمنوا فلأن في الجملة المعطوفة ذكراً من المعطوف عليها وذلك إن من وَصَفَ بقوله ﴿ يسارعون ﴾ إلى قوله ﴿ نادمين ﴾ هم الذين قال فيهم ﴿ الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد إيمانهم انهم لمعكم ﴾ فلما صار في كل واحدة من الجملتين ذكر من الأخرى حسن عطفها بالواو وبغير الواو كما أن قوله ﴿ سيقولون ﴾ ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم لما كان في كل واحدة من الجملتين ذكر مما تقدم اكتفى بذلك عن الواو لأنهما بالذكر وملازمة بعضهما ببعض قد ترتبط إحداهما بالأخرى كما ترتبط بحرف العطف ويدلُّك على حسن دخول الواو قوله تعالى ﴿ وثامنهم كلبهم ﴾ فحذف الواو من ويقول كحذفها في هذه الآية وإلحاقها كإلحاقها فيها والوجه في قراءة أبي عمرو ويقول بالنصب أن يحمله على أن تكون أن يأتي بدلاً من اسم الله كما كان أن أذكره بدلاً من الهاء في إنسانيه من قوله ﴿ وما إنسانيه إلا الشيطان أن أذكره ﴾ ثم يكون ويقول منصوباً عطفاً على ذلك فكأنه قال عسى أن يأتي الله بالفتح ويقول ﴿ الذين آمنوا ﴾ ومن رفع فحجته أن يعطف جملة على جملة لا مفرداً على مفرد .

[اللغة] الإتحاذ هو الاعتماد على الشيء لإعداده لأمره وهو افتعال من الأخذ وأصله اتخاذا فأبدلت الهمزة تاء وأدغمتها في التاء التي بعدها ومثله الاتعاد من الوعد والأخذ يكون على وجوه تقول أخذ الكتاب إذا تناوله وأخذ القربان إذا تقبله وأخذه الله من مأمته إذا أهلكه وأصله جواز الشيء من جهة إلى جهة من الجهات والأولياء جمع ولي وهو النصير لأنه يلي بالنصر صاحبه والدائرة ههنا الدولة التي تتحول إلى من كانت له عمن في يده قال حميد الأرقط :

كُنْتُ حَسِبْتُ الْخَنْدَقَ الْمَحْفُورَا يَرُدُّ عَنْكَ الْقَدَرَ الْمَقْدُورَا
وَدَائِرَاتِ الدَّهْرِ أَنْ تَدُورَا

يعني دول الدهر الدائرة من قوم إلى قوم وعسى موضوعة للشك وهي من الله تعالى تفيد الوجوب لأن الكريم إذا أطمع في خير يفعله فهو بمنزلة الوعد به في تعلق النفس به ورجائها له ولذلك حق لا يضيع ومنزلة لا تخيب والفتح القضا والفصل ويقال للحاكم الفتح لأنه يفتح الحكم ويفصل به الأمر .

[النزول] اختلف في سبب نزوله وإن كان حكمه عاماً لجميع المؤمنين فقال عطية بن سعد العوفي والزهري لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من اليهود آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن ضيف أغركم أن أصبتم رهطاً من قريش لا علم لهم بالقتال أما لو أمرنا^(١) العزيمة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم يدان بقتالنا فجاء عبادة بن الصامت الخزرجي إلى رسول الله (ﷺ) فقال يا رسول الله إن لي أولياء من اليهود كثيراً عددهم قوية أنفسهم شديدة شوكتهم وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم ولا مولى لي إلا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي لكني لا أبرأ من ولاية اليهود لأنني أخاف الدوائر ولا بد لي منهم فقال رسول الله (ﷺ) يا أبا الحباب ما نفست به من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه قال إذا أقبل وانزل الله الآية وقال السدي لما كانت وقعة أحد اشتدت على طائفة من الناس فقال رجل من المسلمين أنا ألحق بفلان اليهودي وأخذ منه أماناً وقال آخر أنا ألحق بفلان النصراني ببعض أرض الشام فأخذ منه أماناً فنزلت الآية وقال عكرمة نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر حين قال لبني قريظة إذا رضوا بحكم سعد أنه الذبيح .

(١) لعله تصحيف « امرتنا » .

[المعنى] لَمَا تَقْدَم ذكر اليهود والنصارى أمر سبحانه عقيب ذلك بقطع موالاتهم والتبرء منهم فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾ أي لا تعتمدوا على الاستنصار بهم متوددين إليهم وخصّ اليهود والنصارى بالذكر لأن سائر الكفار بمنزلتها في وجوب معاداتهم ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾ ابتداء كلام أخبر سبحانه أن بعض الكفار ولي بعض في العون والنصرة ويدهم واحدة على المسلمين وفي هذه دلالة على أن الكفر كله كالملة الواحدة في أحكام الموارث لعموم قوله ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾ وقال الصادق لا تتوارث أهل ملتين ونحن نرثهم ولا يورثوننا ﴿ ومن يتولهم منكم ﴾ أي من استنصر بهم واتخذهم أنصاراً ﴿ فإنه منهم ﴾ أي هو كافر مثلهم عن ابن عباس والمعنى أنه محكوم له حكمهم في وجوب لعنه والبراءة منه وأنه من أهل النار ﴿ إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ إلى طريق الجنة لكفرهم واستحقاقهم العذاب الدائم بل يضلهم عنها إلى طريق النار عن أبي علي الجبائي وقيل معناه لا يحكم لهم يحكم المؤمنين في المدح والثناء والنصرة على الأعداء ﴿ فترى ﴾ يا محمد ﴿ الذين في قلوبهم مرض ﴾ أي شك ونفاق يعني عبد الله بن أبي عن ابن عباس ﴿ يسارعون فيهم ﴾ أي في موالات اليهود ومناصحتهم وقيل في معاونتهم على المسلمين وقيل موالات اليهود ونصارى نجران لأنهم كانوا يميرونهم^(١) عن الكلبي ﴿ يقولون ﴾ أي قائلين وهو في موضع الحال ﴿ نخشى أن تصيبنا دائرة ﴾ أي دولة تدور لأعداء المسلمين على المسلمين فنحتاج إلى نصرتهم عن مجاهد والسدي وقيادة وقيل معناه نخشى أن يدور الدهر علينا بمكروه يعنون الجذب فلا يميروننا عن الكلبي ﴿ فسعى الله أن يأتي بالفتح ﴾ يعني فتح مكة عن السدي وقيل بفتح بلاد المشركين عن الجبائي وقيل المراد بالقضاء الفصل عن قيادة ويجمع هذه الأقوال قول ابن عباس يريد بفتح الله تعالى لمحمد (ﷺ) على جميع خلقه ﴿ أو أمر من عنده ﴾ فيه أعزاز للمؤمنين وإذلال للمشركين وظهور الإسلام عن السدي وقيل هو إظهار نفاق المنافقين مع الأمر بقتالهم عن الحسن والزجاج وقيل هو أمر دون الفتح الأعظم أو موت هذا المنافق عن الجبائي وقيل هو القتل وسبي الدراري لبني قريظة والإجلاء لبني النضير عن مقاتل وهذا معنى قول ابن عباس أو أمر من عنده يريد فيه هلاكهم وهو يحتمل هلاك اليهود وهلاك المنافقين ﴿ فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ﴾ أي فيصبح أهل النفاق على ما كان منهم من نفاقهم وولايتهم لليهود

(١) الميرة: جلب الطعام .

ودسّ الأخبار إليهم نادمين^(١) عن ابن عباس وقتادة والمعنى إذا فتح الله على المؤمنين ندم المنافقون والكفار على تفويتهم أنفسهم ذلك وكذلك إذا ماتوا وتحققوا دخول النار ندموا على ما فعلوه في الدنيا من الكفر والنفاق ﴿ ويقول الذين آمنوا ﴾ أي صدقوا الله ورسوله ظاهراً وباطناً تعجباً من نفاق المنافقين واجترائهم على الله بالإيمان الكاذبة ﴿ أهؤلاء الذين أقسموا بالله ﴾ يعني المنافقين حلفوا بالله ﴿ جهد أيمانهم ﴾ انتصب جهد لأنه مصدر أي جهدوا جهد أيمانهم قال عطا أي حلفوا بأغلظ الإيمان وأوكدها^(٢) أنهم مؤمنون ومعكم في معاونتكم على أعدائكم ونصرتكم يريد أنهم حلفوا أنهم لأمثالكم في الإيمان ﴿ حبطت أعمالهم ﴾ أي ضاعت أعمالهم التي عملوها لأنهم أوقعوها على خلاف الوجه المأمور به وبطل ما أظهره من الإيمان لأنه لم يوافق باطنهم ظاهرهم فلم يستحقوا به الثواب ﴿ فأصبحوا ﴾ أي صاروا ﴿ خاسرين ﴾ أي خسروا الدنيا والآخرة أما الدنيا فليسوا من الأنصار وأما الآخرة فقرنهم الله مع الكفار عن ابن عباس وقيل مغبونين بأنفسهم ومنازلهم في الجنة إذا صاروا إلى النار وورثها المؤمنون عن الكلبي .



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَرِيَّتِهِمْ عَنْ دِينِهِ ۚ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ۖ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۚ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾

[القراءة] قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر يرتدد بدالين والباقون بدال واحدة مشددة .

[الحجة] حجة من أدغم أنه لما أسكن الحرف الأول ليدغمه في الثاني وكان الثاني ساكناً حرك المدغم فيه لالتقاء الساكنين وهذه لغة بني تميم وحجة من أظهر أن الحرف المدغم لا يكون إلا ساكناً والمدغم إذا كان ساكناً والمدغم فيه كذلك التقى ساكنان والالتقاء الساكنين في هذا النحو ليس من كلامهم فأظهر الحرف الأول وحركه وأسكن الثاني من

(٢) [وانهم لمعكم] أي [.

(١) [على ما فعلوا] .

المثلين وهذه لغة أهل الحجاز .

[اللغة] الذل بكسر الذال ضد الصعوبة وبضمها ضد العز يقال ذلول بين الذل من قوم أذلة وذليل بين الذل من قوم أذلاء والأول من اللين والإنقياد والثاني من الهوان والاستخفاف والعزة الشدة يقال عززت فلاناً على أمره أي غلبته عليه والعزاز الأرض الصلبة وعزّ يعزّ الشيء إذا لم يقدر عليه وأصل الباب الامتناع .

[المعنى] لما بين تعالى حال المنافقين وأنهم يتربصون الدوائر بالمؤمنين وعلم أن قوماً منهم يرتدون بعد وفاته أعلم أن ذلك كائن وإنهم لا ينالون أمانهم والله ينصر دينه بقوم لهم صفات مخصوصة تميزوا بها من بين العالمين فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه ﴾ أي من يرجع منكم أي من جعلتكم إلى الكفر بعد إظهار الإيمان فلن يضر دين الله شيئاً فإن الله لا يخلي دينه من أنصار يحمونه ﴿ فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ﴾ أي يحبهم الله ويحبون الله ﴿ أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ﴾ أي رحماء على المؤمنين غلاظ شداد على الكافرين وهو من الذل الذي هو اللين لا من الذل الذي هو الهوان قال ابن عباس تراهم للمؤمنين كالوليد لوالده وكالعبد لسيدته وهم في الغلظة على الكافرين كالسبع على فريسته ﴿ يجاهدون في سبيل الله ﴾ بالقتال لإعلاء كلمة الله وإعزاز دينه ﴿ ولا يخافون لومة لائم ﴾ فيما يأتون من الجهاد والطاعات واختلف فيمن وصف بهذه الأوصاف منهم فقيل هم أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة عن الحسن وقتادة والضحاك وقيل هم الأنصار عن السدي وقيل هم أهل اليمن عن مجاهد قال قال رسول الله أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوباً وأرق أفئدة الإيمان يماني والحكمة يمانية وقال عياض بن غنم الأشعري لما نزلت هذه الآية أوما رسول الله إلى أبي موسى الأشعري فقال هم قوم هذا وقيل أنهم الفرس وروي أن النبي (ﷺ) سئل عن هذه الآية فضرب بيده على عاتق سلمان فقال هذا وذووه ثم قال لو كان الدين معلقاً بالشرية لتناوله رجال من أبناء فارس وقيل هم أمير المؤمنين علي (ع) وأصحابه حين قاتل من قاتله من الناكثين والقاسطين والمارقين وروي ذلك عن عمار وحذيفة وابن عباس وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (ع) ويؤيد هذا القول أن النبي وصفه بهذه الصفات المذكورة في الآية فقال فيه وقد ندبه لفتح خيبر بعد أن رد عنها حامل الراية إليه مرة بعد أخرى وهو يُجَبِّن الناس ويُجَبِّنونه لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كراً غير فرار لا يرجع حتى يفتح الله على يده ثم أعطاه إياه فأما الوصف باللين

على أهل الإيمان والشدة على الكفار والجهاد في سبيل الله مع أنه لا يخاف فيه لومة لائم فمما لا يمكن أحداً دفع عليّ عن استحقاق ذلك لما ظهر من شدته على أهل الشرك والكفر ونكايته فيهم ومقاماته المشهورة في تشييد الملة ونصرة الدين والرافة بالمؤمنين ويؤيد ذلك أيضاً إنذار رسول الله (ﷺ) قريشاً بقتال عليّ لهم من بعده حيث جاء سهيل بن عمرو في جماعة منهم فقالوا له يا محمد إن أرقاءنا^(١) لحقوا بك فأرددهم علينا فقال رسول الله لتتهين يا معاشر قريش أو ليعثن الله عليكم رجلاً يضربكم على تأويل القرآن كما ضربتكم على تنزيله فقال له بعض أصحابه من هو يا رسول الله أبو بكر قال لا^(٢) ولكنه خاصف النعل في الحجرة وكان عليّ يخصف نعل رسول الله (ﷺ) وروي عن عليّ أنه قال يوم البصرة والله ما قوتل أهل هذه الآية حتى اليوم وتلا هذه الآية وروى أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره بالإسناد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله قال يرد عليّ قوم من أصحابي يوم القيامة فيجلون عن الحوض^(٣) فأقول يا رب أصحابي أصحابي فيقال أنك لا علم لك بما أحدثوا من بعدك أنهم ارتدوا على أديبارهم الفهقري وقيل أن الآية عامة في كل من استجمع هذه الخصال إلى يوم القيامة وذكر عليّ بن إبراهيم بن هاشم أنها نزلت في مهدي الأمة وأصحابه وأولها خطاب لمن ظلم آل محمد وقتلهم وغضبهم حقهم ويمكن أن ينصر هذا القول بأن قوله تعالى ﴿ فسوف يأتي الله بقوم ﴾ يوجب أن يكون ذلك القوم غير موجودين في وقت نزول الخطاب فهو يتناول من يكون بعدهم بهذه الصفة إلى قيام الساعة ﴿ ذلك فضل الله ﴾ أي محبتهم لله ولين جانبهم للمؤمنين وشدتهم على الكافرين بفضل من الله وتوفيق ولطف منه ومنة من جهته ﴿ يؤتية من يشاء ﴾ أن يعطيه من يعلم أنه محل له ﴿ والله واسع ﴾ أي جواد لا يخاف نفاذ ما عنده ﴿ عليهم ﴾ بموضع جوده وعطائه فلا يبذله إلا لمن تقتضي الحكمة إعطائه وقيل معناه واسع الرحمة عليهم بمن يكون من أهلها .

﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ

الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾

(٣) أي ينفون ويطرودون عنه .

(٢) [قال فسر قال لا] .

(١) جمع رقيق .

[اللغّة] الولي هو الذي يلي النصرة والمعونة والولي هو الذي يلي تدبير الأمر يقال فلان ولي المرأة إذا كان يملك تدبير نكاحها وولي الدم من كان إليه المطالبة بالقود والسلطان ولي أمر الرعية ويقال لمن يرشّحه لخلافته عليهم بعده ولي عهد المسلمين قال الكميت يمدح علياً :

وَنِعْمَ وَلِيُّ الْأَمْرِ بَعْدَ وَلِيِّهِ وَمُتَّجِعُ الْفِتْوَى وَنِعْمَ الْمُؤَدَّبُ^(١)

ويروي الفتوى وإنما أراد ولي الأمر والقائم بتدبيره قال المبرد في كتاب العبارة عن صفات الله أصل الولي الذي هو أولى أي أحق ومثله المولى والركوع هو التواطؤ المخصوص قال الخليل كل شيء ينكب لوجهه فتمس ركبتة الأرض أو لا يمس بعد أن يطأطأ رأسه فهو راعع وأنشد ليبيد :

أَخْبِرْ أَخْبَارَ الْقُرُونِ الَّتِي مَضَتْ أَدْبُ كَأَنِّي كُلَّمَا قُمْتُ زَاكِعُ

وقال ابن دريد الراكع الذي يكبو على وجهه ومه الركوع في الصلاة قال الشاعر :

وَأَقْلَبْتُ حَاجِبُ فَوْقَ الْعَوَالِي عَلَى شَقَا تَرَكَعُ فِي الظَّرَابِ^(٢)

وقد يوصف الخاضع بأنه راعع على سبيل التشبيه والمجاز لما يستعمله من التظامن والتواطؤ وعلى ذلك قول الشاعر :

لَا تُهَيِّنَ الْفَقِيرَ عَظْمُكَ أَنْ تَرَكَعَ يَوْماً وَالذُّهْرَ قَدْ رَفَعَهُ

والحزب الطائفة والجماعة وأصله من قولهم حزبه الأمر يحزبه إذا نابته وكل قوم تشابهت قلوبهم وأعمالهم فهم أحزاب وتحزب القوم إذا اجتمعوا وحمار حزابية مجتمع الخلق غليظ .

[الإعراب] لفظة إنما مخصصة لما أثبت بعده نافية لما لم يثبت يقول القائل لغيره إنما لك عندي درهم فيكون مثل أن يقول أنه ليس لك عندي إلا درهم وقالوا إنما السخا حاتم يريدون نفي السخا عن غيره والتقدير إنما السخاء سخاء حاتم فحذف المضاف والمفهوم من قول القائل إنما أكلت رغيفاً وإنما لقيت اليوم زيداً نفي أكل أكثر من رغيف

(١) المنتجع: المعرض بقصده الناس .

(٢) الشقاء مؤنث الأشق: الفرس الطويل. الظراب: جمع الظرب الراية الصغيرة وهي التل .

ونفي لقاء غير زيد وقال الأعشى :

وَلَسْتُ بِأَلْكَثَرِ مِنْهُمْ حِصَىٰ وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَائِرِ

أراد نفي العزة عن من ليس بكائر وقوله ﴿ وهم راكمون ﴾ جملة في موضع النصب على الحال من يؤتون أي يؤتون الزكاة راكمين كما يقال الجواد من يجود بماله وهو ضاحك وموضع مَنْ رفع بالابتداء وفي يتولّ ضمير يعود إلى مَنْ وهو مجزوم بالشرط وموضع الفاء مع ما بعده جزم لما في ذلك من معنى الجزاء لأن تقديره فهو غالب وفي مَنْ معنى إن فلهذا جزم الفعل المضارع ومعنى هذا الحرف الذي في من مع الشرط والجزاء في موضع رفع بكونه خبر المبتدأ .

[النزول] حدثنا السيد أبو الحمد مهدي بن نزار الحسيني القابني قال حدثنا الحاكم أبو القاسم الحسكاني (ره) قال حدثني أبو الحسن محمد بن القاسم الفقيه الصيدلاني قال أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الشعرائي قال حدثنا أبو علي أحمد بن علي بن رزين البياشاني قال حدثني المظفر بن الحسين الأنصاري قال حدثنا السدي بن علي الوراق قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني عن قيس بن الربيع عن الأعمش عن عباية بن ربعي قال بينا عبد الله بن عباس جالس على شفير زمزم يقول قال رسول الله (ﷺ) إذ أقبل رجل متعمم بعمامة فجعل ابن عباس لا يقول قال رسول الله إلا قال الرجل قال رسول الله فقال ابن عباس سألتك بالله من أنت فكشف العمامة عن وجهه وقال يا أيها الناس من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أعرفه بنفسي أنا جندب بن جنادة البديري أبو ذر الغفاري سمعت رسول الله (ﷺ) بهاتين وإلا فصمتا ورأيت بهاتين وإلا فعميتا يقول عليّ قائد البررة وقائل الكفرة منصور من نصره مخذول من خذله أما أني صليت مع رسول الله (ﷺ) يوماً من الأيام صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد شيئاً فرفع السائل يده إلى السماء وقال اللهم أشهد أني سألت في مسجد رسول الله فلم يعطني أحد شيئاً وكان عليّ راکعاً فأومأ بخنصره اليمنى إليه وكان يتختم فيها فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره وذلك بعين رسول الله (ﷺ) فلما فرغ النبي (ﷺ) من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال اللهم إن أخي موسى سألك فقال رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدد به أزري وأشركه في أمري فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً ﴿ سنشدّ عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطاناً فلا يصلون إليكما ﴾ اللهم وأنا

محمد نبيك و صفيك اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً أشدد به ظهري قال أبو ذر فوالله ما استتم رسول الله الكلمة حتى نزل عليه جبرائيل من عند الله فقال يا محمد اقرأ قال وما اقرأ قال اقرأ ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ﴾ الآية وروى هذا الخبر أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره بهذا الإسناد بعينه وروى أبو بكر الرازي في كتاب أحكام القرآن على ما حكاه المغربي عنه والرماني والطبري أنها نزلت في علي حين تصدق بخاتمه وهو راعك وهو قول مجاهد والسدي والمروزي عن أبي جعفر (ع) وأبي عبد الله (ع) وجميع علماء أهل البيت وقال الكلبي نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه لما أسلموا فقطعت اليهود موالاتهم فنزلت الآية وفي رواية عطا قال عبد الله بن سلام ينا رسول الله أنا رأيت علياً تصدق بخاتمه وهو راعك فنحن نتولاه وقد رواه لنا السيد أبو الحمد عن أبي القاسم الحسكاني بالإسناد المتصل المرفوع إلى أبي صالح عن ابن عباس قال أقبل عبد الله بن سلام ومعه نفر من قومه ممن قد آمنوا بالنبى (ﷺ) فقالوا يا رسول الله إن منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدث دون هذا المجلس وإن قومنا لما رأونا آمنا بالله ورسوله وصدقناه رفضونا وآلوا على نفوسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا فشق ذلك علينا فقال لهم النبى (ﷺ) ﴿ إنما وليكم الله ورسوله الآية ﴾ ثم أن النبي خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع فبصر بسائل فقال النبي هل أعطاك أحد شيئاً فقال نعم خاتم من فضة فقال النبي (ﷺ) من أعطاك قال ذلك القائم وأومى بيده إلى علي فقال النبي (ﷺ) على أي حال أعطاك قال أعطاني وهو راعك فكبر النبي ثم قرأ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون فأنشأ حسان بن ثابت يقول في ذلك :

أَبَا حَسَنٍ تَقْدِيكَ نَفْسِي وَمُهْجَتِي	وَكُلُّ بَطْنِي فِي الْهُدَى وَمُسَارِعِ
أَيْذَهَبُ مَذْحِيكَ الْمُحَبَّرُ ضَائِعاً	وَمَا الْمَدْحُ فِي جَنْبِ الْإِلَهِ بِضَائِعِ
فَأَنْتَ الَّذِي أُعْطِيتَ إِذْ كُنْتَ رَاكِعاً	زَكَاةً فَذَتَكَ النَّفْسُ يَا خَيْرَ رَاكِعِ
فَأَنْزَلَ فِيكَ اللَّهُ خَيْرَ وِلَايَةٍ	وَبَيَّتَهَا مَثْنَى (١) كِتَابِ الشَّرَائِعِ

وفي حديث إبراهيم بن الحكم بن ظهير أن عبد الله بن سلام أتى رسول الله مع رهط من قومه يشكون إلى رسول الله ما لقوا من قومهم فيبناهم يشكون إذ نزلت هذه الآية وأذن

(١) وفي المخطوطتين « ثنى » .

بلال فخرج رسول الله (ﷺ) إلى المسجد وإذا مسكين يسأل فقال (ع) ماذا أعطيت قال خاتم من فضة قال مَنْ أعطاكه قال ذلك القائم فإذا هو عليّ قال عليّ أي حال أعطاكه قال أعطاني وهو راع فكبر رسول الله وقال ومن يتول الله ورسوله الآية .

[المعنى] ثم بين تعالى من له الولاية على الخلق والقيام بأمرهم ونجب طاعته عليهم فقال ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ أي الذي يتولى مصالحكم ويتحقق تدبيركم هو الله تعالى ورسوله يفعل به بأمر الله ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ثم وصف الذين آمنوا فقال ﴿ الَّذِينَ يقيمون الصلاة ﴾ بشرائطها ﴿ وَيؤتون ﴾ أي ويعطون ﴿ الزكاة وهم راعون ﴾ أي في حال الركوع وهذه الآية من أوضح الدلائل على صحة إمامة عليّ بعد النبي بلا فصل والوجه فيه أنه إذا ثبت أن لفظة وليكم تفيد من هو أولى بتدبير أموركم ويجب طاعته عليكم وثبت أن المراد بالذين آمنوا عليّ ثبت النص عليه بالإمامة ووضع والذي يدل على الأول هو الرجوع إلى اللغة فمن تأملها علم أن القوم نصوا على ذلك وقد ذكرنا قول أهل اللغة فيه قبل فلا وجه لإعادته ثم الذي يدل على أنها في الآية تفيد ذلك دون غيره أن لفظة إنما على ما تقدم ذكره تقتضي التخصيص ونفي الحكم عن عدا المذكور كما يقولون إنما الفصاحة للجاهلية يعنون نفي الفصاحة عن غيرهم وإذا تقرر هذا لم يجز حمل لفظة الولي على الموالاتة في الدين والمحبة لأنه لا تخصيص في هذا المعنى لمؤمن دون مؤمن آخر والمؤمنون كلهم مشتركون في هذا المعنى كما قال سبحانه ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ وإذا لم يجز حمله على ذلك لم يبق إلا الوجه الآخر وهو التحقق بالأمور وما يقتضي فرض الطاعة على الجمهور لأنه لا محتمل للفظه إلا الوجهان فإذا بطل أحدهما ثبت الآخر والذي يدل على أن المعنى بالذين آمنوا هو عليّ الرواية الواردة من طريق العامة والخاصة بنزول الآية فيه لَمَّا تصدق بخاتمته في حال الركوع وقد تقدم ذكرها وأيضاً فإن كل من قال أن المراد بلفظة ولي ما يرجع إلى فرض الطاعة والإمامة ذهب إلى أنه هو المقصود بالآية والمتفرد بمعناها ولا أحد من الأمة يذهب إلى أن هذه اللفظة تقتضي ما ذكرناه ويذهب إلى أن المعنى بها سواه وليس لأحد أن يقول أن لفظ الذين آمنوا لفظ جمع فلا يجوز أن يتوجه إليه على الانفراد وذلك أن أهل اللغة قد يعبرون بلفظ الجمع عن الواحد على سبيل التفضيم والتعظيم وذلك أشهر في كلامهم من أن يحتاج إلى الاستدلال عليه وليس لهم أن يقولوا أن المراد بقوله وهم راعون أن هذه شيمتهم وعادتهم ولا يكون حالاً لإيتاء الزكاة وذلك لأن قوله

﴿ يقيمون الصلاة ﴾ قد دخل فيه الركوع فلو لم يحمل قوله ﴿ وهم راكعون ﴾ على أنه حال من يؤتون الزكاة وحملناه على من صفتهم الركوع كان ذلك كالتكرار غير المفيد والتأويل المفيد أولى من البعيد الذي لا يفيد ووجه آخر في الدلالة على أن الولاية في الآية مختصة أنه سبحانه قال ﴿ إنما وليكم الله ﴾ فخاطب جميع المؤمنين ودخل في الخطاب النبي ﷺ وغيره ثم قال ورسوله فأخرج النبي ﷺ من جملتهم لكونهم مضافين إلى ولايته ثم قال ﴿ والذين آمنوا ﴾ فوجب أن يكون الذي خوطب بالآية غير الذي جعلت له الولاية وإلا أدى إلى أن يكون المضاف هو المضاف إليه بعينه وإلى أن يكون كل واحد من المؤمنين ولي نفسه وذلك محال واستيفاء الكلام في هذا الباب يطول به الكتاب فمن أراد فليطلبه من مظانه قال الواحدي واستدل أهل العلم بهذه الآية على أن العمل القليل لا يقطع الصلاة وإن دفع الزكاة إلى السائل في الصلاة جائز مع نية الزكاة ﴿ ومن يتول الله ﴾ بالقيام بطاعته ﴿ ورسوله ﴾ باتباع أمره ﴿ والذين آمنوا ﴾ بالموالاة والنصرة ﴿ فإن حزب الله ﴾ أي جند الله عن الحسن وقيل أنصار الله ﴿ هم الغالبون ﴾ الظاهرون على أعدائهم الظافرون بهم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ
هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾

[القراءة] قرأ أهل البصرة والكسائي والكفَّار بالجر وقرأ الباقون بالنصب .

[الحجة] حجة من قرأ بالجر أنه حمل الكلام على أقرب العاملين وهو عامل الجر وحجة من نصب أنه عطف على العامل الناصب فكأنه قال لا تتخذوا الكفار أولياء قال الزجاج يجوز في هزوا أربعة أوجه^(١) إن شئت قلت هزوا بضم الزاي وتحقيق الهمزة وهو الأصل والأجود وإن شئت قلت هزوا وأبدلت من الهمزة واوا لانضمام ما قبلها وإن شئت قلت هزوا بإسكان الزاي وتحقيق الهمزة فهذه الأوجه الثلاثة جيدة يقرأ بهن وفيها وجه آخر لا يجوز القراءة به وهو أن يقول هزاً مثل هدى وذلك أنه يجوز إذا أردت تخفيف همزة هزاً أن تطرح

(١) مضى الكلام فيه في الجزء الأول .

حركتها إلى الزاي كما تقول رأيت خبأ تريد خبَاء .

[اللغة] الهزؤ السخرية وهو إظهار ما يليه تعجباً مما يجري قال الله تعالى ﴿ ولقد استهزىء برسئ من قبلك ﴾ وقال الشاعر :

أَلَا هَزَّيْتُ وَأَعَجَبْتُهَا الْمَشِيبُ فَلَا تُكْرُ لَدَيْكَ وَلَا عَجِيبُ

يقال هزا به هُزاً وَهَزَواً واستهزأ واللعب الأخذ على غير طريق الحق ومثله العبث وأصله من لعب الصبي يقال لعب يلعب إذا سال لعبه لأنه يخرج إلى غير جهته فلذلك اللاعب يمر إلى غير جهة الصواب .

[النزول] قيل كان رفاعه بن زيد بن الثابت وسويد بن الحرث قد أظهر الإسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهما فنزلت الآية عن ابن عباس .

[المعنى] ثم أكد سبحانه النهي عن موالاة الكفار فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً ﴾ أي اظهروا الإيمان باللسان واستبطنوا الكفر فذلك معنى تلاعبهم بالدين ﴿ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ يعني اليهود والنصارى ﴿ والكفار ﴾ بالجر أي ومن الكفار ﴿ أولياء ﴾ بطانة وأخلاء فيكون الهزء من الكتابي ومن المشرك والمنافق ويدل على استهزاء المشركين قوله سبحانه ﴿ إنا كفيناك المستهزين الذين يجعلون مع الله إلهاً آخر ﴾ ويدل على استهزاء المنافقين قوله ﴿ وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزؤون ﴾ وكل من ذكرنا من المشركين والمنافقين ومن لم يسلم من اليهود والنصارى يقع عليه اسم كافر يدل على ذلك قوله ﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب ﴾ والمشركين منفكين فإذا وقع على المستهزين اسم كافر حسن أن يكون قوله ﴿ والكفار ﴾ تبيناً للإسم الموصول وهو الذي اتخذوا دينكم هزواً ولعباً كما كان قوله ﴿ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ تبيناً له ولو قال من الكفار فبين به لعمم الجميع ولكن الكفار كان إطلاقه على المشركين أغلب وأهل الكتاب على من إذا عاهد دخل في ذمة المسلمين وقبلت منه الجزية وأقر على دينه أغلب فلذلك فصل بينهما وأما القراءة بالنصب فمعناه لا تتخذوا المستهزين من أهل الكتاب ولا تتخذوا الكفار أولياء ﴿ واتقوا الله ﴾ في موالاتهم بعد النهي عنها ﴿ إن كتتم مؤمنين ﴾ بوعدته ووعيده أي ليس من صفات المؤمنين موالاة من يطعن في الدين فمن كان مؤمناً غضب لإيمانه على من طعن فيه وكافأه بما يستحقه من

المقت والعداوة .

﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (٥٨)

[اللفظة] النداء الدعاء بمد الصوت على طريقة يا فلان وأصله ندى الصوت وهو بعد مذهبه وصحة جريمه (١) ومنه قوله أناديك ولا أناجيك أي أعالئك النداء ولا أسر لك النجوى قال أبو ذهيل :

وَأَبْرَزْتُهَا مِنْ بَطْنِ مَكَّةَ بَعْدَمَا أَصَاتَ الْمُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَأَعْتَمَا

وأصل الباب الندو وهو الاجتماع يقال ندا القوم يندون ندوا أي اجتمعوا في النادي ومنه دار الندوة وندى الماء لأنه يجتمع قليلاً قليلاً وندى الصوت منه لأنه عن جرم الندى .

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن صفة الكفار الذين نهى الله المؤمنين عن موالاتهم فقال ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ ﴾ أيها المؤمنون ﴿ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ أي دعوتهم إليها ﴿ اتَّخَذُوهَا ﴾ أي اتخذوا الصلاة ﴿ هُزُوءًا وَلَعِبًا ﴾ وقيل في معناه قولان (أحدهما) أنهم كانوا إذا أذن المؤذن للصلاة تضحكوا فيما بينهم وتغلمزوا على طريق السخف والمجون (٢) تجهيلاً لأهلها وتنفيراً للناس عنها وعن الداعي إليها (والآخر) أنهم كانوا يرون المنادي إليها بمنزلة اللاعب الهازيء يفعلها جهلاً منهم بمنزلتها ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ وقيل فيه قولان (أحدهما) أنهم لا يعقلون ما لهم في إجابتهم لو أجابوا إليها من الثواب وما عليهم في استهزائهم بها من العقاب (والثاني) أنهم بمنزلة من لا عقل له يمنعه من القبائح ويردعه عن الفواحش قال السدي كان رجل من النصارى بالمدينة فسمع المؤذن ينادي أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله فقال حرق الكاذب فدخلت خادمة له ليلة بنار وهو نائم وأهله فسقطت بشرارة فاحترق هو وأهله واحترق البيت .

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (٥٩)

(٢) السخف: قلة العقل، المجون: الصلابة والغلظة .

(١) الجرم: جهازة الصوت .

[اللغة] يقال نَقِمَ الأمرُ يَنْقِمُ نَقْمًا وَنَقِمَ يَنْقِمُ إِذَا أَنْكَرَهُ وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الرِّقِيَّاتِ :

مَا نَقَمُوا مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ إِلَّا أَنَّهُمْ يَحْلِمُونَ إِنْ غَضِبُوا
وسمي العقاب نقمة لأنه يجب على ما ينكر من الفعل .

[الإعراب] قوله إن أكثركم لفاسقون في موضع نصب وكذلك قوله ﴿ إن آمنة بالله ﴾
والتقدير هل تنقمون منا إلا إيماننا وفسقكم .

[النزول] قيل أن نفرأ من اليهود أتوا رسول الله ﷺ فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال أو من بالله^(١) وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلى قوله ﴿ ونحن له مسلمون ﴾ فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا والله ما نعلم أهل دين قط أخطأ في الدين والأخرة منكم ولا ديناً شراً من دينكم فأنزل الله الآية وما بعدها

[المعنى] ثم أمر الله سبحانه رسوله بحجاجهم فقال ﴿ قل ﴾ يا محمد ﴿ يا أهل الكتاب هل تنقمون منا ﴾ أي هل تنكرون منا وقيل هل تسخطون منا وقيل هل تكرهون منا والمعاني متقاربة ﴿ إلا أن آمنة بالله ﴾ فوجدناه ووصفناه بما يليق به من الصفات العلى ونزهناه عما لا يجوز عليه في ذاته وصفاته ﴿ وما أنزل إلينا ﴾ من القرآن ﴿ وما أنزل من قبل ﴾ على الأنبياء ﴿ وإن أكثركم فاسقون ﴾ قال الزجاج معناه هل تكرهون إلا إيماننا وفسقكم أي إنما كرهتم إيماننا وأنتم تعلمون أنا على الحق لأنكم فسقتم بأن أقمتم على دينكم لمحبتكم الرئاسة وكسبكم بها الأموال وهذا معنى قول الحسن لفسقكم نقمتم علينا قال بعض أهل التحقيق فعلى هذا يجب أن يكون موضع إن في قوله ﴿ وإن أكثركم فاسقون ﴾ نصباً بإضمار اللام على تأويل ولأن أكثركم فاسقون وقيل لما ذكر تعالى ما نقمه اليهود عليهم من الإيمان بجميع الرسل وليس هو مما ينقم ذكر في مقابله فسقهم وهو مما ينقم ومثل هذا يحسن في الأزواج يقول القائل هل تنقم مني إلا أنني عفيف وأنت فاجر وإلا أنني غني وأنت فقير فيحسن ذلك لإتمام المعنى بالمقابلة ومعنى فاسقون خارجون عن أمر الله طلباً للرئاسة وحسداً على منزلة النبوة والمراد بالأكثر من لم يؤمن منهم لأن قليلاً من أهل الكتاب آمن وقيل في قوله ﴿ وإن أكثركم فاسقون ﴾ قول آخر ذكره أبو علي الجرجاني

(١) [وما أنزل إلينا] .

صاحب النظم قال يجعله منظوماً بقوله ﴿ آمنا بالله ﴾ على تأويل آمنا بالله وبأن أكثركم فاسقون فيكون موضع إن جرّ بالباء وهذا وجه حسن .

﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٥٦﴾

[القراءة] قرأ حمزة وحده وعُبد الطاغوت بضم الباء وجرّ التاء والباقون وعُبد الطاغوت بفتح الباء ونصب التاء وروى في الشواذ قراءة الحسن وابن هرمز مَثُوبَةٌ ساكنة التاء مفتوحة الواو وكذلك في سورة البقرة لَمَثُوبَةٌ وقرأ ابن عباس وابن مسعود وإبراهيم النخعي والأعمش وأبان بن تغلب وعُبد الطاغوت بضم العين والباء وفتح الدال وخفض الطاغوت وقرأ أبي بن كعب عَبَدُوا الطاغوت ورواية عكرمة عن ابن عباس وعُبد الطاغوت بتشديد الباء وفتح الدال وقراءة أبي واقد وعُبد الطاغوت وقراءة أبي جعفر الرؤاسي النحوي وعُبد الطاغوت كقولك ضَرَبَ زيدٌ لم يسم فاعله وقراءة عون العجلي وابن بريدة وعابد الطاغوت ورواية علقمة عن ابن مسعود وعُبد الطاغوت على وزن صرد فهذه عشر قراءات اثنتان منها في السبعة .

[الحجة] قال أبو علي حجة حمزة في قراءة وعُبد الطاغوت أن يحمله على ما عمل فيه جعل كأنه وجعل منهم عُبد الطاغوت ومعنى جعل خلق كقوله ﴿ وجعل الظلمات والنور وجعل منها زوجها ﴾ وليس عُبد لفظ جمع لأنه ليس من أبنية الجموع شيء على هذا البناء ولكنه واحد يراد به الكثرة ألا ترى أن في الأسماء المفردة المضافة إلى المعارف ما لفظه لفظ الإفراد ومعناه الجمع كما في قوله ﴿ وان تعدّوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ ولأن بنا فعل يراد به المبالغة والكثرة نحو يُقْظ ونُدَس فكان تقديره أنه قد ذهب في عباد الطاغوت كل مذهب وتكرر ذلك منه وأما من فتح فقال وعُبد الطاغوت فإنه عطفه على بناء الماضي الذي في الصلة وهو قوله لعنه الله وأفرد الضمير في عبد وإن كان المعنى فيه الكثرة لأن الكلام محمول على لفظه دون معناه وفاعله ضمير من كما أن فاعل الأمثلة المعطوفة عليه ضمير من فأفرد لحمل ذلك جميعاً على اللفظ ولو حمل الكل على المعنى أو البعض على اللفظ

والبعض على المعنى لكان مستقيماً وأما الوجه في مَثُوبَةٍ فإنه قد خرج على الأصل شاذاً قال أبو الفتح ومثله ما يحكى عنهم الفكاكة مَقُودَةٌ إلى الأذى وقياسهما مثابة ومقادة ومثله مَزِيدٌ وقياسه مَزَادٌ إلا أن مزيداً علم والأعلام قد يحتمل فيها ما يكره من الأجناس نحو مَحَبِّبٍ ومكوزة ومريم ومدین ورجاء بن حيوة ومَثُوبَةٌ مَفْعَلَةٌ ونظيرها المَبْطُخَةُ والمَشْرُوقَةُ^(١) وأصل مَثُوبَةٌ مَثُوبَةٌ فنقلت الضمة من الواو إلى التاء ومثلها مَعُونَةٌ وقيل هي مَفْعُولَةٌ مثل مقولة ومضوفة على معنى المصدر قال الشاعر :

وَكُنْتُ إِذَا جَارِي دَعَا لِمَضُوفَةٍ أَشْبَرُ حَتَّى يَنْصِفَ السَّاقِ مِثْرَ بَرِي

قال وأما قوله عَبْدُ الطَّاغُوتِ فهو جمع عبد وأنشد :

إِنْسَبِ الْعَبْدَ إِلَى آبَائِهِ أَسْوَدُ الْجِلْدِ وَمِنْ قَوْمِ عَبْدٍ

هكذا قال أبو الحسن وقال أحمد بن يحيى ^{عُبد} جمع عابد كبازل وبزل وشارف وشرف وكذلك ^{عُبد} جمع عابد ومثله عباد وعُباد ويجوز أن يكون عباد جمع عبد وأما عَبْدُ الطَّاغُوتِ وَعَبَدُوا الطَّاغُوتِ فظاهر وأما عابد الطَّاغُوتِ فهو واحد في معنى جماعة وكذلك وَعُبد الطَّاغُوتِ لأنه كحطم ولُبد كما أن عَبْدٌ كخذر وفطن ووظف وعجز .

[الإعراب] مَثُوبَةٌ نصب على التمييز كذلك هو خير ثواباً ، موضع من يحتمل ثلاثة أوجه من الإعراب (أحدها) الجرّ على البدل والتقرير هل أنبئكم بمن نعه الله والثاني الرفع على خبر المبتدأ المحذوف أي هم مَنْ لعنه الله والثالث النصب على البدل من موضع الجار والمجرور والتقدير أنبئكم أي هل أخبركم على مَنْ لعنه الله مكاناً على التمييز .

[المعنى] ثم أمر سبحانه نبيه ﷺ أن يخاطبهم فقال ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد لهؤلاء المستهزئين من الكفار واليهود ﴿ هل أنبئكم ﴾ أي هل أخبركم ﴿ بشر من ذلك مَثُوبَةٌ عند الله ﴾ أي بشرٍ مما نعتتم من إيماننا ثواباً أي جزاء المعنى إن كان ذلك عندكم شراً فأننا أخبركم بشرٍ منه عاقبة عند الله وقيل معناه هل أخبركم بشرٍ من الذين طعتتم عليهم من المسلمين وإنما قال بشرٍ من ذلك وإن لم يكن في المؤمنين شرٌّ على الانصاف في المخاطبة والمظاهرة في الحجاج كقوله وإنا وإياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ﴿ من لعنه الله ﴾

(١) المبطخة: منبت البطيخ. المشرقة: موضع القعود في الشمس بالشتاء.

أي أبعده من رحمته ﴿ وغضب عليه ﴾ بفسقه وكفره وغضبه عليه أراد به العقوبة والاستخفاف به وقيل غضبه أن ضرب عليهم الذلة والمسكنة والجزية أينما كانوا من الأرض ﴿ وجعل منهم القردة والخنازير ﴾ أي مسخهم قردة وخنازير قال المفسرون يعني بالقردة أصحاب السبت وبالخنازير كفار مائدة عيسى وروى الوالبي عن ابن عباس أن الممسوخين من أصحاب السبت لأن شبانهم مسخوا قردة وشيوخهم مسخوا خنازير ﴿ وعبد الطاغوت ﴾ قال الزجاج هو نسق على لعنه الله^(١) ومن عبد الطاغوت وقال الفراء تأويله وجعل منهم القردة ومن عبد الطاغوت فعلى هذا يكون الموصول محذوفاً وذلك لا يجوز عند البصريين فالصحيح الأول والطاغوت هنا الشيطان عن ابن عباس والحسن لأنهم أطاعوه طاعة المعبود وقيل هو العجل الذي عبده اليهود عن الجبائي لأن الكلام كله في صفتهم ولا تعلق في هذه الآية للمجبرة لأن أكثر ما تضمنته الأخبار بأنه خلق من يعبد الطاغوت على قراءة حمزة أو غيره ممن قرأ عبادة أو عبادة أو عبداً وغير ذلك ولا شبهة في أنه تعالى خلق الكافر وأنه لا خالق للكافر سواه غير أن ذلك لا يوجب أن يكون خلق كفره وجعله كافراً وليس لهم أن يقولوا أنا نستفيد من قوله ﴿ وجعل منهم من عبد الطاغوت ﴾ أو عبد الطاغوت أنه خلق ما به كان عبداً كما نستفيد من قوله ﴿ وجعل منهم القردة والخنازير ﴾ أنه جعل ما به كانوا كذلك وذلك أنا إنما استفدنا ما ذكره لأن الدليل قد دل على أن ما به يكون القرود قرداً والخنازير خنازيراً لا يكون إلا من فعل الله وليس كذلك ما به يكون الكافر كافراً فإنه قد دل الدليل على أنه يتعالى عن فعله وخلق فافترق الأمران ﴿ أولئك شر مكانا ﴾ أي هؤلاء الذين وصفهم الله بأنه لعنهم وغضب عليهم وأنهم عبدوا الطاغوت شر مكانا لأن مكانهم سقر ولا شر في مكان المؤمنين ومثله أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وقيل معناه أنهم شر مكانا في عاجل الدنيا وأجل الآخرة ممن نقمتم من المؤمنين أما في الدنيا فبالقتل والسبي وضرب الذلة والمسكنة عليهم وإلزام الجزية وأما في الآخرة فبعذاب الأبد ﴿ وأضل عن سواء السبيل ﴾ أي أجوز عن الطريق المستقيم وأبعد من النجاة قال المفسرون فلما نزلت هذه الآية عبر المسلمون أهل الكتاب وقالوا يا إخوان القردة والخنازير فنكسوا رؤوسهم وافتضحوا.

﴿ وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ

وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ^ج وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿١٦﴾ وَتَرَى

(١) [والتقدير من لعنه الله] .

كثيراً منهم يسرعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت^١
 لبئس ما كانوا يعملون ﴿١٢﴾ لولا ينههم الربانيون والأحبار عن
 قولهم الإثم وأكلهم السحت^٢ لبئس ما كانوا يصنعون ﴿١٣﴾

[اللغة] الفرق بين الإثم والعدوان أن الإثم الجرم كائناً ما كان والعدوان الظلم وقد مرّ
 معنى السحت قبل والصنع والعمل واحد وقيل الفرق بينهما أن الصنع مضمّن بالجودة من
 قولهم ثوب صنيع وفلان صنيعه فلان إذا استخلصه على غيره وصنع الله لفلان أي أحسن إليه
 وكل ذلك كالفعل الجيد .

[الإعراب] قد تدخل في الكلام على وجهين إذا كانت مع الماضي قريبة من الحال وإذا
 كانت مع المستقبل دلت على التقليل وموضع البناء من قوله وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به
 نصب على الحال لأن المعنى دخلوا كافرين وخرجوا كافرين لأنه لا يريد أنهم دخلوا يحملون شيئاً
 وهو كقولك خرج زيد بشيابه أي وثيابه عليه يريد خرج لابساً ثيابه ومثله قول الشاعر .

وَمُسْتَنَّةٌ كَأَسِنَّانِ الْخُرُوفِ ^١ قَدْ قَطَعَ الْحَبْلَ بِالسَّرْوِدِ^(١)

أي وفيه المرود يعني وهذه صفته والفرق بين قولك متى جاؤكم وإذا جاءوكم أن متى
 يتضمن معنى ان الجزاء ويعمل فيه جاؤكم ولا يجوز ان يعمل في إذا لأن إذا مضاف إلى ما
 بعده والمضاف إليه لا يعمل في المضاف لأنه من تمامه لبئس اللام فيه لام القسم ولا يجوز
 ان يكون لام الابتداء لأنها لا تدخل على الفعل الا في باب إن خاصة لأنها اخرت إلى الخبر
 لثلاثي يجتمع حرفان متفقان في المعنى وقوله لبئس ما كانوا يعملون بدل على ان المدح والذم
 يكونان بالأفعال لأنه بمنزلة لبئس العمل عملهم وما يحتمل أمرين (أحدهما) ان تكون كافة
 كما تكون في إنما زيد متطلق وليتما عمرو قائم فلا يكون لها على هذا موضع^(٢) (الثاني) ان
 يكون نكرة موصوفة كأنه قيل لبئس شيئاً كانوا يعملون ولولا ههنا بمعنى هلاً قال علي بن

(١) ومستنة يعني طعنة فاردتها باستان . والاسنتان والسن : الم على وجهه . الخروف : ولد الفرس اذا بلغ سنة أشهر أو
 سبعة . المرود : حديدة توتد في الأرض يشد فيها حبل الدابة . يريد ان دمها مر على وجهه كما يمضي الخروف
 يقول : يش العواد من صلاح هذه الطعنة .

(٢) [من الاعراب] .

عيسى وأصلها التقرير لوجوب الشيء عن الأول فنقلت إلى التحضيض على فعل الثاني من أجل الأول وإن لم يذكر لا ولا بدّ معها من لا لأنه دخلها معنى لم لا تفعل ومتى قيل كيف تدخل لولا على الماضي وهي للتحضيض وفي التحضيض معنى الأمر قيل لأنها تدخل للتحضيض والتوبيخ فإذا كانت مع الماضي فهو توبيخ كقوله تعالى لولا جاؤا عليه بأربعة شهداء .

[المعنى] ثم أخبر الله تعالى عن هؤلاء المنافقين بقوله ﴿ وَإِذَا جَاؤُكُمْ ﴾ أيها المؤمنون ﴿ قَالُوا آمَنَّا ﴾ أي صدّقنا ﴿ وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ﴾ قيل فيه قولان (أحدهما) أنهم دخلوا به على النبي ﷺ وخرجوا به من عنده أي دخلوا وخرجوا كافرين والكفر معهم في كلتا حالتهم عن الحسن وقتادة (والثاني) أن معناه وقد دخلوا به في أحوالهم وخرجوا به إلى أحوال آخر كقولك هو يتقلب في الكفر ويتصرف فيه وقوله وهم قد خرجوا به أكد الكلام بالضمير تعييناً أيهم بالكفر وتمييزاً لهم من غيرهم بهذه الصفة ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴾ معناه بما كانوا يكتُمون من نفاقهم إذا أظهروا بالستهم ما أضمروا خلافة في قلوبهم ثم بين الله سبحانه أنهم يضجون إلى نفاقهم خصالاً آخر ذميمة فقال (وترى) يا محمد ﴿ كَثِيرًا مِنْهُمْ ﴾ قيل المراد بالكثير رؤسائهم وعلمائهم ﴿ يَسَارِعُونَ ﴾ يبادرون ﴿ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ قيل الإثم الكفر عن السدي والعدوان مجاوزة حدود الله وتعديها وقيل الإثم كل معصية وهو الأولى والعدوان الظلم أي يسارعون في ظلم الناس وفي الجرم الذي يعود عليهم بالوبال والخسران ﴿ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتِ ﴾ أي الرشوة في الحكم عن الحسن وسماها سحتاً لأنه يؤدي إلى الاستئصال ويقال لأنها تذهب بالبركة من المال قال أهل المعاني أكثر ما تستعمل المسارعة في الخير كقوله تعالى يسارعون^(١) وفائدة لفظة المسارعة وإن كان لفظ العجلة أدل على الذم أنهم يعملونه كأنهم محققون فيه ولذلك قال ابن عباس في تفسيره وإنهم يجترؤون على الخطأ ﴿ لِبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أي لبئس العمل عملهم ﴿ لَوْلَا يَنْهَاهُمْ ﴾ أي هلاينهاهم والكناية في هم تعود إلى الكثير ﴿ الرِّبَانِيُّونَ ﴾ أي العلماء بالدين الذين من قبل الرب على وجه تغير الإسم كما قالوا روحاني بالنسبة إلى الروح وبحراني بالنسبة إلى البحر وقال الحسن الربانيون علماء أهل الإنجيل ﴿ وَالْأَحْبَارُ ﴾ علماء أهل التوراة وقال غيره كلهم من اليهود لأنه يتصل بذكرهم ﴿ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمِ ﴾ أي عن تحريفهم الكتاب وقيل عن كل ما

(١) [في الحيرات] .

قالوه بخلاف الحق ﴿وأكلهم السحت﴾ أي الحرام والرشوة ﴿لبس ما كانوا يصنعون﴾ أي لبس الصنع صنعهم حيث اجتمعوا على معصية الله وانذر سبحانه علماءهم بترك التكبر عليهم فيما ضيعوا منزلتهم فذم هؤلاء بمثل اللفظة التي ذم بها أولئك وفي هذه الآية دلالة على ان تارك النهي عن المنكر بمنزلة مرتكبة وفيه وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلِعِنَّا بِمَا قَالُوا بِالْبَلَاءِ
مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي
الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾

[اللغه] اليد تذكر في اللغه على خمسة أوجه الجارحة والنعمة والقوة والملك وتحقيق إضافة الفعل فالنعمة في قولهم لفلان عندي يد اشكرها أي نعمة قال عدي بن زيد .

وَلَنْ أذكر النُّعْمَانَ إِلَّا بِضَالِحٍ فَإِنَّ لَهُ عِنْدِي يَدِيًا وَأَنْعُمًا

جمع يدأ على يدي كالكلب والعبيد وحسن التكرار لاختلاف اللفظين واليد للقوة في نحو قوله تعالى أولي الأيدي والابصار أي ذوي القوى والعقول وأنشد الأصمعي للغنوي .

فَاعْتَمَدَ لِمَا تَعَلَّقَ فَمَسَّكَ بِالْيَدِي لَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْأُمُورِ يَدَانِ

يريد ليس لك به قوة وعلى هذا ما ذكره سيويه من قولهم لا يدين بها لك ومعنى هذه التثنية المبالغة في نفي الاقتدار والقوة على الشيء واليد بمعنى الملك في نحو قوله الذي بيده عقدة النكاح أي يملك ذلك وهذه الضيعة في يد فلان أي في ملكه واليد بمعنى التولي للشيء وإنسافة الفعل في نحو قوله تعالى لما خلقت بيدي أي لما توليت خلقه تخصيصاً لأدم وتشريفاً له بهذا وان كان جميع المخلوقات هو خلقها لا غير وتقول يدي لك رهن بالوفاء

إذا ضمنت له شيئاً وكان معناه اجتهادي وطاقتي وتستعمل أيضاً حيث تراد النصره وذلك مثل ما جاء في الحديث وهم يد على من سواهم أي نصرتهم واحده وكلمتهم مجتمعة على من تشق عصاهم قال أحمد بن يحيى بن تغلب اليد الجماعة ومنه الحديث وهم يد على من سواهم وقد يستعار اليد للشيء الذي لا يد له تشبيهاً بمن له اليد قال ابن الأعرابي يد الدهر الدهر كله يقال لا آتية يد الدهر ويد المُسند^(١) قال ذو الرمة .

أَلَا طَرَقَتْ مَيِّ هَيُومًا بِذِكْرِهَا وَيَأْذِي الثَّرِيًّا جُنْحَ فِي الْمَغَارِبِ^(٢)

وأصل هذه الاستعارة لثعلبة بن صُغَيْرٍ في قوله (أَلَقَتْ ذُكَاةً يَمِينَهَا فِي كَافِرٍ)^(٣) فجعل للشمس يداً في المغرب لما أراد أن يصفها بالغروب ثم لليد في قوله .

حَتَّى إِذَا أَلَقَتْ يَدَا فِي كَافِرٍ وَأَجْنُ عَوْرَاتِ الثُّغُورِ ظَلَامُهَا^(٤)

وقد يستعار اليد في مواضع كثيرة بطول ذكرها ولما كان الجواد ينفق باليد والبخيل يمسك باليد عن الإنفاق أضافوا الجود والبخل إلى اليد فقالوا للجواد اليد وبسط البيان فياض الكف وللبخيل كز الأصابع مقبوض الكف جعل الأنامل في اشباه لهذا كثيرة معروفة في اشعارهم وانكر الزجاج على من ذهب إلى أن معنى اليد في الآية النعمة بأن قال ان هذا ينقضه قوله بل يدها مبسوطتان فيكون المعنى بل نعمته مبسوطتان ونعم الله اكثر من ان تحصى قال أبو علي الفارسي قوله نعمته مبسوطتان لا يدل على تقليل النعمة وعلى ان نعمته نعمتان ثنتان ولكنه يدل على الكثرة والمبالغة فقد جاء الثنية ويراد به الكثرة والمبالغة وتعداد الشيء لا المعنى الذي يشفع الواحد المفرد الا ترى إلى قولهم ليك إنما هو اقامة على طاعتك بعد اقامة وكذلك سعديك إنما هو مساعدة بعد مساعدة وليس المراد بذلك طاعتين اثنتين ولا مساعدتين فكذلك المعنى في الآية ان نعمه متظاهرة متتابعة فهذا وجه وان شئت حملت المثني على أنه تشية جنس لا تشية واحد مفرد ويكون أحد جنسي النعمة نعمة الدنيا والأخر نعمة الآخرة أو نعمة الدين فلا يكون الثنية على هذا مراداً بها اثنتين وقد جاء تشية اسم

(١) المسند: الدهر.

(٢) مي: اسم امرأة. الهيوم: المتحير وجنح اليه: مال. اراد قرب الثريا من المغرب لاقولها فجعل لها ايدياً جناحاً نحوها .

(٣) ذكاة: اسم علم للشمس .

(٤) مضى البيت بمعناه .

الجنس في كلامهم مجيئاً واسعاً قال الفرزدق .

وَكُلُّ رَفِيقِي كُلِّ رَحْلٍ وَإِنْ هُمَا تَغَاطَى الْقَنَا قَوْمًا هُمَا أَخَوَانِ^(١)

فتأويل الرفيقين في البيت العموم والإشاعة الا ترى انه لا يجوز ان يكون رفيقان اثنان لكل رحل وبعده فإذا كانوا قد استجازوا تثنية الجمع الذي بُني للكثرة كقوله .

لَأُضَبِّحَ الْقَوْمَ أُوبَادًا وَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَ التَّفَرُّقِ فِي الْهَيْجَا جِمَالَيْنِ^(٢)

وقبله :

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُؤُ عِقَالَيْنِ^(٣)

وقول ابي النجم (بين رماحي نهشل وعقيل) ونحو ما حكاه سيبويه من قولهم لقاحان سوداوان فإن تُجَوِّزُ تثنية اسم الجنس اجدر لأنه على لفظ الواحد فالتثنية فيه احسن إذ هو اشبه بالفاظ الافراد .

[الإعراب] قال أبو علي اعلم ان يداً كلمة نادرة ووزنها فَعْلٌ يَدْلُكُ على ذلك قولهم ايدٍ وجمعهم له على افْعَلْ كَأَكْلُبٍ وَأَنْتُسِنٌ يَدْلُكُ على أنه فَعْلٌ كما دلَّ آباءٌ وآخاءٌ على أن وزن أبٍ وأخٍ فَعْلٌ واللام منه الياء وهو من باب سلس وقلق لا يعلم لذلك في الكلام نظير والذي يَدْلُكُ على ذلك يديت إليه يداً ولا يعلم في الواو مثله الا ترى أنه لم يجيء مثل دعوت وقد جاء في الأسماء ذلك وهو قولهم واو واما قولهم ذهبوا ايادي سباً إذا ارادوا الافتراق وقول ذي الرمة :

فَيَا لِكَ مِنْ دَارٍ تَحْمَلُ أَهْلَهَا أَيَادِي سَبَا بَعْدِي وَطَالَ احْتِيَالُهَا

وهو في موضع حال لأنه كقولك ذهبوا متفرقين وإذا كان كذلك لا يصلح اضافتها لأن سباً معرفة فيكون المضاف إليه معرفة فإذا كان معرفة وجب ان لا يكون حالاً قال والوجه فيها

(١) الشعر في جامع الشواهد .

(٢) الأوباد جمع الويد : سوء الحال من كثرة العيال وقلة المال وقوله أوباد على حذف المضاف أي ذوي اوباد . وقوله جمالين يريد قطيعين من الجمال وأراد جمالاً هينها وجمالاً هينها وذلك ان اصحاب الابل يعزلون الاناث عن الذكور .

(٣) سعى سعاية : مشى لأخذ الصدقة . والعقال هينها صدقة عام واحد . السبد : القليل من الشعر يقال ماله سبد ولا ليد أي لا شعر ولا صوف يقال لمن لا شيء له .

عندي ان لا يقدّر فيها الاضافة ولكن يجعل الاسمان بمنزلة اسم واحد كحضر موت فيمن لم يضيف وكان القياس ان يتحرك اللام من أيادي بالفتح في موضع النصب الا انهم أسكنوه ولم يحركوه وشبهوه بالحالتين الأخيرتين وهذا الضرب قد اطرده فيه الإسكان فقالوا معدي كرب وقالوا وبإيدي بدأ فاسكنوا جميع ذلك .

[المعنى] ثم اخبر الله تعالى بعظيم فريتهم فقال ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾ أي مقبوضة عن العطاء ممسكة عن الرزق فنسبوه إلى البخل عن ابن عباس وقتادة وعكرمة والضحاك قالوا ان الله كان قد بسط على اليهود حتى كانوا من اكثر الناس مالا واخصبهم ناحية فلما عصوا الله في محمد ﷺ وكذبوه كَفَّ اللهُ عَنْهُمْ ما بسط عليهم من السعة فقال عند ذلك فنحاص بن عاذورا يد الله مغلولة ولم يقل إلى عنقه قال أهل المعاني إنما قال فنحاص ولم ينه الأخرى ورضوا بقوله فأشركهم الله في ذلك وقيل معناه يد الله مكفوفة عن عذابنا فليس يعذبنا الا بما يُبَرِّه به قسمه قدر ما عبد أبائنا العجل عن الحسن وقيل أنه استفهام وتقديره أيد الله مغلولة عنا حيث قُتِرَ المعيشة علينا^(١) وقال ابو القاسم البلخي يجوز ان يكون اليهود قالوا قولاً واعتقدوا مذهباً يؤدي معناه إلى أن الله يبخل في حال ويجود في حالة أخرى فحكى عنهم ذلك على وجه التعجب منهم والشكيب لهم ويجوز ان يكونوا قالوا ذلك على وجه الهزؤ من حيث لم يوسع على النبي وعلى أصحابه وليس ينبغي ان يتعجب من قوم يقولون لموسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ويتخذون العجل إلهاً ان يقولوا ان الله يبخل تارة ويجود أخرى وقال الحسين بن علي المغربي حدثني بعض اليهود بمصر أن طائفة منهم قالت ذلك ﴿غلت أيديهم﴾ قيل فيه اقوال (أحدها) أنه على سبيل الإخبار أي غلت أيديهم في جهنم عن الحسن واختاره الجبائي ومعناه شدت إلى اعناقهم وتأويله انهم جوزوا على هذا القول بهذا الجزاء فعلى هذا يكون في الكلام ضمير الفاء أو الواو وتقديره فغلت أيديهم أو وغلت لأن كلامهم قد تم واستؤنف بعده كلام آخر ومن عاداتهم أنهم يحذفون فيما يجري هذا المجرى ومن ذلك قوله وإذ قال موسى لقومه يا قوم ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة قالوا اتخذنا هزواً والمراد فقالوا لأن كلام موسى قد تم (وثانيها) ان يكون القول خرج مخرج الدعاء كما يقال قاتله الله عن ابي مسلم وعلى هذا فيكون معناه تعليمنا وتوفيقنا على الدعاء عليهم كما علمنا الاستثناء في غير هذا الموضع بقوله لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله

(١) التفسير: التضييق في النفقة .

آمنين (وثالثها) ان معناه جُعِلُوا بُخْلَاءً والزموا البخل فهم ابخل قوم فلا يُلْفَى يهودي ابداً غير لثيم بخيل عن الزجاج ﴿ولعنوا بما قالوا﴾ أي ابعدوا عن رحمة الله وثوابه بسبب هذه المقالة وقيل عذبوا في الدنيا بالعزبة وفي الآخرة بالنار عن الحسن ثم ردَّ الله عليهم بصد مقالتهم فقال ﴿بل يدها مبسوطتان﴾ أي ليس الأمر على ما وصفوه بل هو جواد فليس لذكر اليد هنا معنى غير افادة معنى الجود وإنما قال يدها على التثنية مبالغة في معنى الجود والإنعام لأن ذلك ابلغ فيه من ان يقول بل يده مبسوطة ويمكن ان يكون المراد باليد النعمة ويكون الوجه في تسمية النعمة أنه اراد نعم الدنيا ونعم الآخرة لأن الكل وان كانت نعم الله فمن حيث اختص كل منهما بصفة تخالف صفة الآخر كأنهما جنسان ويمكن ان يكون تسمية النعمة أنه اريد بهما النعم الظاهرة والباطنة كما قال تعالى واسيع عليكم نعمه ظاهرة وباطنة وقيل ان المراد باليدين القوة والقدرة عن الحسن ومعناه قوته بالثواب والعقاب مبسوطتان بخلاف قول اليهود ان يده مقبوضة عن عذابنا ﴿ينفق كيف يشاء﴾ معناه يعطي كيف يشاء من يشاء من عباده ويمنع من يشاء من عباده لأنه متفضل بذلك فيفعل على حسب المصلحة ﴿وليزيدن كثيراً منهم ما انزل اليك من ربك طغياناً وكفراً﴾ أي سيزدادون عند انزال القرآن اليك طغياناً وكفراً ويريد بالكثير منهم المقيمين على الكفر وإنما ازدادوا كفراً لأنه كلما انزل الله حكماً وأخبرهم النبي ﷺ به جحدوه وازدادوا بذلك طغياناً وهو التمادي والمجاوزة عن الحد وكفراً انضم إلى كفرهم وهذا كما يقول القائل وعظمتك فكانت موعظتي وبالا عليك وما زادتك إلا شراً على معنى انك ازددت عندها شراً وذلك مشهور في الاستعمال ﴿والقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ أي بين اليهود والنصارى عن الحسن ومجاهد وقيل يريد به اليهود خاصة وقد مر تفسيره ففي أول السورة عند قوله فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ﴿كلما اوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله﴾ أي لحرب محمد عن الحسن ومجاهد وفي هذا دلالة ومعجزة لأن الله أخبره فوافق خبره المخبر فقد كانت اليهود اشد أهل الحجاز بأساً وأمنعهم داراً حتى ان قريشاً كانت تعتصد بهم والأوس والخزرج تستبق إلى مخالفتهم وتتكثرون بنصرتهم فأباد الله خضراءهم واستأصل شأفتهم^(١) واجتث أصلهم فأجلى النبي بني النضير وبني قينقاع وقتل بني قريظة وشرد أهل خيبر وغلب على فدك ودان له أهل وادي القرى فمحا الله تعالى آثارهم صاغرين وقال قتادة معناه ان الله اذلهم ذلاً لا يعزّون بعده أبداً وإنما يطفىء نار حربهم

(١) شأفة الرجل . أهله وماله .

بلطفه وبما يطلع نبيه عليه من اسرارهم وبما يمنُّ به عليه من التأييد والنصر ﴿ ويسعون في الأرض فساداً ﴾ بمعصية الله وتكذيب رسله ومخالفة أمره ونهيه واجتهادهم في محو ذكر النبي ﷺ من كتبهم ﴿ والله لا يحب المفسدين ﴾ العاملين بالفساد والمعاصي في ارضه .

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ

الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ

جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ

إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكُلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ

مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءٌ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾

[اللغة] أصل التكفير التغطية ومنه تكفر في السلاح والاقتصاد الاستواء في العمل الذي يودي إلى الغرض واشتقاقه من القصد لأن القاصد إلى ما يعرف مكانه فهو يمر على الاستقامة إليه خلاف الطالب المتحير في طلبه .

[الاعراب] ساء ما يعملون يحتمل ان يكون ما مع ما بعدها بمنزلة المصدر ويحتمل ان يكون بمعنى الذي وما بعدها صلة لها والعائد محذوف .

[المعنى] ﴿ ولو ان اهل الكتاب ﴾ يعني اليهود والنصارى ﴿ آمنوا ﴾ بمحمد ﷺ ﴿ واتقوا ﴾ الكفر والفواحش ﴿ لكفرنا عنهم سيئاتهم ﴾ أي سترناها عليهم وغفرناها لهم ﴿ ولأدخلناهم جنات النعيم ﴾ ظاهر المعنى ﴿ ولو انهم أقاموا التوراة والإنجيل ﴾ أي عملوا بما فيهما على ما فيهما دون ان يُحرفوا شيئاً منهما أو يغيروا أو يبدلوا كما كانوا يفعلونه ويحتمل ان يكون معناه عملوا بما فيهما بأن أقاموهما نصب اعينهم لئلا يزلوا في شيء من حدودهما ﴿ وما أنزل اليهم من ربهم ﴾ يريد به القرآن عن ابن عباس واختاره الجبائي وقيل المراد به كلما دلَّ الله عليه من أمور الدين ﴿ لأكلوا من فوقهم ﴾ بإرسال السماء عليهم مدراراً ﴿ ومن تحت ارجلهم ﴾ بإعطاء الأرض خيرها وبركتها عن ابن عباس وقتادة ومجاهد وقيل المراد لأكلوا ثمار النخيل والأشجار من فوقهم والزرع من تحت ارجلهم والمعنى لتركوا في

ديارهم ولم يُجلوا عن بلادهم ولم يقتلوا فكانوا يتمتعون بأموالهم وزروعهم وثمارهم وما رزقهم الله من النعم وإنما خصَّ سبحانه الأكل لأن ذلك معظم الانتفاع وفي هذا تأسيف لليهود على ما فاتهم واعتداد بسعة ما كانوا فيه من نعم الله عليهم وهو جواب تبخيلهم إياه في قولهم يد الله مغلولة وقيل إن المعنى في قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم التوسعة كما يقال فلان في الخير من قرنه إلى قدمه أي يأتيه الخبر من كل جهة يلتمسه منها ونظير هذه الآية قوله ﴿وان لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقاً ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ جعل الله تعالى التقوى من اسباب التوسعة في الرزق ﴿منهم أمة مقتصد﴾ أي من هؤلاء قوم معتدلون في العمل من غير غلو ولا تقصير قال أبو علي الجبائي وهم الذين أسلموا منهم وتابَعوا النبي ﷺ وبه قال مجاهد والسدي وابن زيد وهو المروي في تفسير أهل البيت (ع) وقيل يريد به النجاشي وأصحابه وقيل أنهم قوم لم يناصبوا النبي مناصبة هؤلاء حكاه الزجاج ويحتمل أن يكون أراد به من يقرّ منهم بأن المسيح عبد الله ولا يدعي فيه الإلهية ﴿وكثير منهم ساء ما يعملون﴾ قبح عملهم أي أكثر هؤلاء اليهود والنصارى يعملون الأعمال السيئة وهم الذين يقيمون على الكفر والجحود بالنبي ﷺ.

مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ
بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ
وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٧﴾

[القراءة] قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر عن عاصم رسالاته على الجمع والباقون رسالته

على التوحيد.

[الحجة] قال أبو علي حجة من جمع أن الرسل يرسلون بضروب من الرسائل كالتوحيد والشرائع فلما اختلفت الرسائل حسن أن تجمع كما حسن أن تجمع أسماء الاجناس إذا اختلفت الا ترى أنك تقول رأيت تموراً كثيرة نظرت في علوم كثيرة فتجمع هذه الاسماء إذا اردت ضروبها كما تجمع غيرها من الاسماء وحجة من افرد هذه الاسماء أنها تدل على الكثرة وان لم تجمع كما تدل الألفاظ المصوغة للجمع فمما يدل على ذلك قوله لا تدعوا اليوم ثبوراً واحداً وادعوا ثبوراً كثيراً فوقع الإسم الشائع على الجميع كما يقع على

الواحد فكذلك الرسالة .

[الاعراب] أُرْسِلَ فعل يتعدى إلى مفعولين ويتعدى إلى الثاني منهما بالجار كقوله أنا أرسلنا نوحاً إلى قومه وأرسلناه إلى مائة الف ويجوز الاقتصار على أحدهما دون الآخر كقوله ثم أرسلنا رسلاً تترى وأنا أرسلناك شاهداً وقال فأرسل إلى هارون فعدي إلى الثاني والأول مقدر في المعنى وقال .

فَأَرْسَلَهَا الْعِيرَاكَ وَلَمْ يَذُدْهَا وَلَمْ يُشْفِقْ عَلَى نَعْصِ الدُّخَالِ (١)

المعنى خلى بين هذه الإبل وبين شربها ولم يمنعها من ذلك وانشد أبو زيد :

لَعَمْرِي لَقَدْ جَاءَتْ رِسَالَةٌ مَالِكِ إِلَى جَسَدِ بَيْنِ الْعَوَائِدِ مُخْتَبِلٌ (٢)

والرسالة هنا بمعنى الإرسال والمصدر في تقدير الإضافة إلى الفاعل والمفعول الأول في التقدير محذوف كما كان في قوله فأرسل إلى هارون محذوفاً والتقدير رسالة المالك زيدا إلى جسد والجار والمجرور في موضع نصب بكونه مفعولاً ثانياً والمعنى إلى ذي جسد لأن الرسالة لم تأت الجسد دون سائر المرسل إليه وهذا مثل قوله (وبعد عطائك المائة الرتاعا) في وضعه العطاء موضع الإعطاء والرسول يكون بمعنى الرسالة وتكون بمعنى المرسل فأما كونه بمعنى الرسالة فكقول الشاعر :

لَقَدْ كَذِبَ الْوَأَشُونَ مَا بُحْتُ عَنْهُمْ بِسِرٍّ وَلَا أُرْسَلْتُهُمْ بِرَسُولٍ (٣)

أي برسالة وكونه بمعنى المرسل قوله وما محمد إلا رسول ومثله في إنه فعول بمعنى مفعول قوله :

وَمَا زِلْتُ خَيْرًا مِنْكَ مُدْعَضٌ كَارِهًا يَلْحَيْيَكَ غَادِيَّ الطَّرِيقِ رَكُوبٌ (٤)

يريد انه طريق ركوب مسلوك والعصمة المنع من عصام القرية وهو وكاؤها الذي تشد

(١) الشعر في جامع الشواهد .

(٢) المختبل : الذي اختبل عقله أي جن .

(٣) الواشي : النمام . باح اليه بالسوء : اظهره .

(٤) عضه : امسكه باسنانه ويقال ايضاً عض به وعض عليه اللحم عظم الحنك الذي عليه الاسنان . منبت اللحية وهما

لحيان . العادي : الشبيء القديم . ما بقى من آثار الامم القديمة نسبة الى قبيلة عاد البائدة .

به من سير أو خيط قال الشاعر:

وَقُلْتُ عَلَيْكُمْ مَالِكاً إِنْ مَالِكاً سَيَعِصُمُكُمْ إِنْ كَانَ فِي النَّاسِ غَاصِبٌ

اي سيمنعكم واعتصم فلان بفلان اي امتنع به .

[المعنى] ثم أمر سبحانه نبيه بالتبليغ ووعد العصمة والنصرة فقال ﴿يا أيها الرسول﴾ وهذا نداء تشریف وتعظيم ﴿بلغ﴾ أي اوصل إليهم ﴿ما﴾ أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴿أكثر المفسرون فيه الأقاويل ف قيل ان الله تعالى بعث النبي ﷺ برسالة ضاق بها ذرعاً وكان يهاب قريشاً فأزال الله بهذه الآية تلك الهيبة عن الحسن وقيل يريد به ازالة التوهم من ان النبي ﷺ كتم شيئاً من الوحي للتقية عن عائشة وقيل غير ذلك وروى العياشي في تفسيره بإسناده عن ابن عمير عن ابن اذينة عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قالاً أمر الله محمداً ﷺ ان ينصب علياً (ع) للناس فيخبرهم بولايته فتخوف رسول الله ﷺ ان يقولوا جابي ابن عمه وان يطعنوا في ذلك عليه فأوحى الله إليه هذه الآية فقام بولايته يوم غدير خم وهذا الخبر بعينه قد حدثناه السيد أبو الحمد عن الحاكم أبي القاسم الحسكاني بإسناده عن ابن أبي عمير في كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفصيل والتأويل وفيه أيضاً بالإسناد المرفوع إلى حيان بن علي الغنوي عن أبي صالح عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في علي (ع) فأخذ رسول الله ﷺ بيده (ع) فقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وقد أورد هذا الخبر بعينه أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي في تفسيره بإسناده مرفوعاً إلى ابن عباس قال نزلت هذه الآية في علي (ع) أمر النبي ﷺ أن يبلغ فيه فأخذ رسول الله ﷺ بيد علي (ع) فقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وقد اشتهرت الروايات عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ان الله أوحى إلى نبيه ﷺ أن يستخلف علياً (ع) فكان يخاف ان يشق ذلك على جماعة من أصحابه فأنزل الله تعالى هذه الآية تشجيعاً له على القيام بما أمره الله بأدائه والمعنى ان تركت تبليغ ما أنزل إليك وكتمته كنت كأنك لم تبلغ شيئاً من رسالات ربك في استحقاق العقوبة وقال ابن عباس معناه ان كتمت آية مما أنزل إليك فما بلغت رسالته أي لم تكن ممثلاً بجميع الأمر ﴿والله يعصمك من الناس﴾ أي يمنعك من أن ينالوك بسوء ﴿ان الله لا يهدي القوم الكافرين﴾ قيل فيه قولان (أحدهما) ان معنى الهداية هنا أنه

سبحانه لا يهديهم بالمعونة والتوفيق والالطاف إلى الكفر بل إنما يهديهم إلى الإيمان لأن من هداه إلى غرضه فقد اعانه على بلوغه عن علي بن عيسى قال ولا يجوز ان يكون المراد لا يهديهم إلى الإيمان لأنه تعالى هداهم إلى الإيمان بأن دلهم عليه ورغبهم فيه وحذّهم من خلافه (والآخر) ان المراد لا يهديهم إلى الجنة والثواب عن الجبائي وفي هذه الآية دلالة على صدق النبي ﷺ وصحة نبوته من وجهين (أحدهما) أنه وقع مخبره على ما اخبر به فيه وفي نظائره فدل ذلك على أنه من عند عالم الغيوب والسرائر (والثاني) أنه لا يقدم على الاخبار بذلك الا وهو يأمن ان يكون مخبره على ما اخبر به لأنه لا داعي له إلى ذلك إلا الصدق وروي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما نزلت هذه الآية قال الحراس من اصحابه كانوا يحرسونه منهم سعد وحذيفة ألحقوا بملاحقكم فإن الله تعالى عصمني من الناس.

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِن رَّبِّكُمْ وَلِيُزِيدَنَّا كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ
مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾

[النزول] قال ابن عباس جاء جماعة من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا له ألسنت تقر بأن التوراة من عند الله قال بلى قالوا فإننا نؤمن بها ولا نؤمن بما عداها فنزلت الآية .

[المعنى] ثم أمر سبحانه النبي ﷺ ان يخاطب اليهود فقال ﴿ قل ﴾ يا محمد ﴿ يا أهل الكتاب لستم على شيء ﴾ من الدين الصحيح ﴿ حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل اليكم من ربكم ﴾ أي حتى تُقرّوا بالتوراة والإنجيل والقرآن المنزل إلى جميع الخلق وقيل معناه حتى تقيموا التوراة والإنجيل بالتصديق بما فيهما من البشارة بالنبي محمد ﷺ والعمل بما يوجب ذلك فيهما وقيل معناه الأمر بإقامة التوراة والإنجيل وما فيهما وإنما كان ذلك قبل النسخ لهما عن الجبائي ﴿ وليزيدننا كثيراً منهم ما أنزل اليك من ربك طغياناً وكفراً ﴾ مرّ تفسيره قبل ﴿ فلا تأس على القوم الكافرين ﴾ أي لا تحزن عليهم وهذه تسلية للنبي ﷺ أي فلا تحزن فإن تكذيب الانبياء عاداتهم ودأبهم وقيل معناه لا تحزن على ذلك الكفر وتجاوز

الحد في الظلم منهم فإن ضرر ذلك عائد عليهم وقيل معناه لا تحزن على هلاكهم وعذابهم فذلك جزاؤهم بفعالهم .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَن ءَامَنَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾

[الاعراب] اختلف في وجه ارتفاع قوله الصابغون فقال الكسائي هو نسق على ما في هادوا قال الزجاج وهذا خطأ من جهتين (أحدهما) ان الصابي على هذا القول يشارك اليهودي في اليهودية وليس كذلك فإن الصابي غير اليهودي فإن جعل هادوا بمعنى تابوا من قوله أنا هُدا إلىك لا من اليهودية ويكون المعنى تابوا هم والصابغون فالتفسير جاء بغير ذلك لأن معنى الذين آمنوا في هذه الآية إنما هو الإيمان بأفواههم ثم ذكر اليهود والنصارى فقال من آمن منهم بالله فله كذا فجعلهم يهوداً ونصارى فلو كانوا مؤمنين لم يحتج إلى ان يقال من آمن منهم فلهم أجرهم وهذا قول الفراء والزجاج في الإنكار عليه والجهة الأخرى أن العطف على الضمير المرفوع من غير توكيد قبيح وإنما يأتي في ضرورة الشعر كما قال عمر بن أبي ربيعة .

قُلْتُ إِذْ أَقْبَلْتُ وَزُهْرٌ تَهَادَى كِنَعَاجِ الْمَلَا تَعَسْفَنَ رَمْلًا (١)

وقال الفراء أنه عطف على ما لم يتبين فيه الاعراب مع ضعف إن قال وهذا يجوز في مثل الذين والمضمر نحو اني وزيد قائمان ولا يجوز إن زيدا وعمرو قائمان قال الزجاج وهذا غلط لأن إن تعمل النصب والرفع وليس في العربية ناصب ليس معه مرفوع لأن كل منصوب مشبه بالمفعول والمفعول لا يكون بغير فاعل وكيف يكون نصب ان ضعيفاً وهو يتخطى الظروف فت نصب ما بعدها نحو إن فيها قوماً جبارين ونصب إن من اقوى المنصوبات وقال سيبويه والخليل وجميع البصريين ان قوله والصابغون محمول على التأخير ومرفوع بالابتداء

(١) زهر: جمع زهراء وأراد بها المرأة المشرقة الوجه. تهادي أصله تهادي فحذف إحدى التائين أي تمايل ونبختر النعاج جمع نعجة والمراد بها هنا الظبية أو بقرة الوحش. الملا: المكان الخالي الواسع. تعسفن: سرق سيراً شديداً. الرمل: الهرولة في المشي .

والمعنى ان الذين آمنوا والذين هادوا من آمن منهم بالله إلى آخره والصابئون والنصارى كذلك أيضاً أي من آمن منهم بالله واليوم الآخر فلا خوف عليهم وانشدوا قول بشر بن حازم .

وَالْأَفَاعِلُ مَا عَلِمُوا إِنَّا وَانْتُمْ بُغَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقِ

والمعنى فاعلموا انا بغاة ما بقينا في شقاق وانتم أيضاً كذلك وقول ضابئ

البرجمي^(١) .

فَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقِيَارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ^(٢)

أي فإني بها غريب وقيار كذلك وزعم سيويه ان قوماً من العرب يغلطون فيقولون أنهم

اجهعون ذاهبون وانك وزيد قائمان فجعل سيويه هذا غلطاً وجعله كقول الشاعر :

بَذَا لِي إِنِّي لَسْتُ مُدْرِكُ مَا مَضَى وَلَا سَابِقُ شَيْئاً إِذَا كَانَ جَائِئاً^(٣)

[المعنى] قد مضى تفسير هذه الآية مشروحاً في سورة البقرة وقد ذكرنا هنا ان

المعنى بالذين آمنوا في قول الزجاج هم المنافقون ثم ذكر بعد من آمن بالقلب وقيل ان من

آمن محمول على اليهود والنصارى أي من آمن منهم والذين آمنوا في الابتداء محمول على

ظاهرة من حقيقة الإيمان وقيل ان من آمن يرجع إلى الجميع ويكون معناه من يستديم الإيمان

ويستمر عليه .

﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا

كَلَّمَآ جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا

يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ

عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾

(١) قاله حين حبسه عثمان بن عفان لجريم اقترفه .

(٢) قيار كشداد: اسم غلام الشاعر أو فرسه على اختلاف فيه

(٣) الشاهد في جره سابق، عطفاً على مدرك مع كونه منصوباً بنوهم جره بالباء لكثرة دخوله على خبر ليس .

[القراءة] قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي أن لا تكون بالرفع والباقون بالنصب ولم يختلفوا في رفع فتنه .

[الحجة] من قرأ ألا تكون فتنه بالرفع جعل ان مخففة من الثقيلة واضمر الهاء وجعل حسبوا بمعنى العلم وعلى هذا الوجه ثبت النون في الخط واما النصب فعلى أنه جعل ان الناصبة للفعل ولم يجعل حسبوا بمعنى العلم وعلى هذا الوجه تسقط النون من الخط .

[اللغة] الهوى هو لطف محل الشيء من النفس مع الميل إليه بما لا ينبغي فلذلك غلب على الهوى صفة الذم ويقال هوى يهوى هَوًى وهوى يهوي هَوًياً إذا انحط من الهوى^(١) وأهوى بيده إذا انحط بها ليأخذ شيئاً وماوية جهنم لأنها يهوي فيها وهم يتهاونون في المهوأة^(٢) إذا سقط بعضهم على بعض والفرق بين الهوى والشهوة ان الشهوة تتعلق بالمدركات فيشتهي الانسان الطعام ولا يهوى الطعام والحسبان هو قوة أحد النقيضين في النفس على الآخر وأصله الحساب فالنقيض القوي يحتسب به دون الآخر أي هو مما يحتسب ولا يطرح ومنه الحساب لأنه مما يحتسب ولا يطرح لأجل الشرف ومنه قولهم حسبك أي يكفيك لأنه بحساب الكفاية ومنه اجتناب الأجر لأنه فيما يحتسب ولا يلغى والفتنة ههنا العقوبة وأصله الاختبار ومنه افتن فلان فلان بقلانه إذا هويها لأنه ظهر ما يطوي من خبره بها وفتنت الذهب بالنار إذا خلصته ليظهر خبره في نفسه متميزاً من شائب غيره .

[الاعراب] اللام في لقد لام القسم ونصب فريقاً في الموضوعين بأنه مفعول به قال أبو علي الفارسي الأفعال على ثلاثة اضرب فعل يدل على ثبات الشيء واستقراره وذلك نحو العلم واليقين والتبيين وفعل يدل على خلاف الاستقرار والثبات وفعل يجذب مرة إلى هذا القبيل ومرة إلى هذا القبيل فما كان معناه العلم وقع بعده ان الثقيلة ولم يقع بعده الخفيفة الناصبة للفعل وذلك ان الثقيلة معناها ثبات الشيء واستقراره والعلم بأنه كذلك أيضاً وقع عليه واستعمل معه كان وفاقه وأن الناصبة للفعل لا تقع على ما كان ثابتاً مستقراً فمن استعمال الثقيلة بعد العلم قوله ويعلمون إن الله هو الحق المبين أو لم يعلم بأن الله يرى لأن الباء زائدة وأما ما كان معناه ما لم يثبت ولم يستقر فنحو اطعم وأخاف وارجو وأخشى ونحو ذلك ويستعمل بعده الخفيفة الناصبة للفعل قال تعالى والذي اطعم أن يغفر لي خطيئتي وتخافون

(٢) المهوأة: الجور .

(١) والظاهر « الهوى » .

أَنْ يَنْخَطِفَكُمْ النَّاسَ فَخَشِينَا أَنْ يَرَهَقَهُمَا وَأَمَّا مَا يَجْذِبُ مَرَّةً إِلَى هَذَا الْبَابِ وَمَرَّةً إِلَى هَذَا الْبَابِ فَنَحْوُ حَسِبْتَ وَظَنَنْتَ وَزَعَمْتَ وَهَذَا النَّحْوُ يَجْعَلُ مَرَّةً بِمَنْزِلَةِ أَرْجُو وَاطْمَعُ مِنْ حَيْثُ كَانَ أَمْرًا غَيْرَ مُسْتَقَرٍّ وَمَرَّةً يَجْعَلُ بِمَنْزِلَةِ الْعِلْمِ مِنْ حَيْثُ يَسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَهُ وَمِنْ حَيْثُ كَانَ خِلَافَهُ وَالشَّيْءُ قَدْ يَجْرِي مَجْرَى الْخِلَافِ نَحْوَ عَطْشَانَ وَرِيَّانَ فَأَمَّا اسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهُ اسْتِعْمَالُ الْعِلْمِ فَهُوَ أَنَّهُمْ قَدْ أَجَابُوهُ بِجَوَابِ الْقَسْمِ حَكِي سَيُوبِهِ ظَنَنْتَ لِتَسْبِقُنِي وَظَنُوا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ كَمَا قَالُوا وَلَقَدْ عَلِمْتَ لَتَأْتِيَنَّ مَنِيَّتِي وَلَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكُلُّهُمْ قَرَأَ فِتْنَةً بِالرَّفْعِ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا كَانَ بِمَنْزِلَةِ وَقَعَ وَلَوْ نَصَبَ فَقِيلَ أَنْ لَا تَكُونَ فِتْنَةً عَلَيَّ إِنْ لَا يَكُونُ قَوْلُهُ فِتْنَةً لَكَانَ جَائِزًا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَإِنَّمَا رَفَعَ لِاتِّبَاعِ الْأَثَرِ وَإِنَّمَا حَسَنَ وَقُوعَ إِنْ الْخَفِيفَةُ مِنَ الشَّدِيدَةِ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَفَعَ وَإِنْ كَانَ بَعْدَهُ فَعَلٌ لِدُخُولِ لَا وَلِكُونِهَا عَوْضًا عَنْ حَذْفِ الضَّمِيرِ مَعَهُ وَإِيلَاثِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَلِيهِ وَلَوْ قُلْتَ عَلِمْتَ أَنْ تَقُولَ لَمْ يَحْسَنَ حَتَّى تَأْتِيَ بِمَا يَكُونُ عَوْضًا نَحْوَ قَدْ وَلَا وَالسَّيْنِ وَسَوْفَ كَمَا فِي قَوْلِهِ عِلْمٌ إِنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى فَإِنْ قُلْتَ قَدْ جَاءَ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى فَلَمْ يَدْخُلْ بَيْنَ إِنْ وَلَيْسَ شَيْءٌ فَإِنَّمَا جَاءَ هَذَا لِأَنَّ لَيْسَ لَيْسَ بِفَعْلٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَأَمَّا قَوْلُهُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فَيَرْتَفِعُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ (أَحَدُهَا) أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْوَاوِ فِي عَمُوا وَصَمُوا (وَالثَّانِي) أَنْ يَكُونَ خَبْرَ مَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ كَأَنَّهُ قَالَ ذُو الْعَمِيِّ وَالصَّمُّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ (وَالثَّلَاثُ) أَنْ يَكُونَ عَلَى لُغَةِ أَكْلُونِي الْبِرَاعِيثَ وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ .

يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ النَّخِيلِ أَهْلِي فَكُلُّهُمْ يَغْدِلُ

وقال الفرزدق :

أَلْقَيْتَا عَيْنَاكَ عِنْدَ الْقَفَا أَوْلَى فَأَوْلَى لَكَ ذَا وَاقِيَةَ

وقال الهذلي :

وَلَكِنْ دِيَانِي أَبُوهُ وَأُمُّهُ بِحُورَانَ يَعْصُرْنَ السَّلِيْطَ أَقَارِبُهُ^(١)

[المعنى] ثم أقسم سبحانه بأنه أخذ عليهم الميثاق فقال ﴿لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل﴾ يريد الإيمان المؤكدة التي أخذها أنبياءهم عليهم في الإيمان بمحمد والإقرار به وقيل أخذ ميثاقهم على الإخلاص في التوحيد والعمل بما أمر به والانتفاء عما نهى عنه والتصديق برسله والبشارة بمحمد ﷺ ووجه الاحتجاج عليهم بذلك وإن كان أخذ الميثاق

(١) الدباف قرية بالشام وقيل بالجزيرة أهلها نبط الشام حوران اسم موضع . والسليط : الزيت .

على آباؤهم أنهم عرفوا ذلك في كتبهم وأقرأوا بصحته فالحجة لازمة لهم وعتب المخالفة يلحقهم كما يلحق آباءهم ﴿وارسلنا إليهم رسلاً كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم﴾ أي مما لا تهوى أنفسهم أي بما لا يوافق مرادهم ﴿فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون﴾ أي كذبوا طائفة وقتلوا طائفة فإن قيل لم عطف المستقبل على الماضي فجوابه ليدل على ان ذلك من شأنهم ففيه معنى كذبوا وقتلوا ويكذبون ويقتلون مع ان قوله يقتلون فاصلة يجب أن يكون موافقاً لرؤوس الآي ويمكن أن يقال التقدير فيه فريقاً كذبوا لم يقتلوه وفريقاً كذبوا يقتلون فيكون يقتلون صفة للفريق ولم يكن فيه عطف المستقبل على الماضي وعلى الجواب الأول لم يكن كذبوا ويقتلون صفة للفريق لأن التقدير كذبوا فريقاً ويقتلون فريقاً وقد ذكرنا تفسير الفريقين في سورة البقرة عند قوله ففريقاً كذبتهم وفريقاً تقتلون ﴿وحسبوا﴾ أي وظنوا ﴿الآ﴾ تكون فتنة ﴿أي عقوبة على قتلهم وتكذيبهم يريد وظنوا ان الله لا يعذبهم عن عطاء عن ابن عباس وقيل حسب القوم أن لا يكون بلية عن قتادة والحسن والسدي وقيل فتنة أي شدة وقحط عن مقاتل والكل متقارب وقيل وحسبوا فعلهم غير فاتن لهم وذلك انهم كانوا يقولون نحن ابناء الله وأحباؤه عن الزجاج وقيل معناه وقدروا ان لا تقع بهم فتنة في الإصرار على الكفر وظنوا ان ذلك لا يكون موبقاً لهم عن ابن الأنباري ﴿فعموا وصبوا﴾^(١) على التشبيه بالأعمى والأصم لأنه لا يهتدي إلى طريق الرشد في الدين لإعراضه عن النظر كما لا يهتدي هذا إلى طريق الرشد في الدنيا لأجل عماه وصبمه ﴿ثم تاب الله عليهم﴾ يريد ان فريقاً منهم تابوا فتاب الله عليهم ﴿ثم عموا وصبوا﴾ أي عادوا إلى ما كانوا عليه يريد فلما انقضت تلك القرون ونشأت قرون أخر تخلقوا بأخلاق آباؤهم فعموا عن الحق وصبوا عن استماعه وقيل معناه لما تابوا دفع الله عنهم البلاء ثم صار ﴿كثير منهم﴾ كما كانوا وقيل أراد بكثير منهم من كان في عصر نبينا ﷺ ﴿والله بصير بما يعملون﴾ أي عليم بأعمالهم وهذا كالوعيد لهم .

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ

الْمَسِيحُ يَبْنِيْ اِسْرَائِيْلَ اَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّيْ وَرَبَّكُمْ اِنَّهُ مَن يُشْرِكْ

بِاللّٰهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِيْنَ مِن

(١) [عن الحق]

أَنْصَارٍ ﴿٧٦﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمِمَّنْ إِلَهُ
 إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
 مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ
 غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٨﴾

[اللغة] الشرك أصله الاجتماع في الملك فإذا كان الملك بين نفسين فهما شريكان وكذلك كل شيء بين نفسين ولا يلزم على ذلك ما يضاف إلى كل واحد منهما منفرداً كالعبد يكون ملكاً لله وهو ملك للإنسان لأنه لو بطل ملك الإنسان لكان ملكاً لله كما كان لم يزد في ملكه شيء لم يكن والمس ههنا معناه ما يكون معه إحساس وهو حلوله فيه لأن العذاب لا يمس الحيوان إلا أحس به وقد يكون المس بمعنى اللمس .

[الاعراب] قال الفراء ثالث ثلاثة لا يكون إلا مضافاً ولا يجوز التنوين في ثالث فينصب ثلاثة وكذلك قوله ثاني اثنين إذ هما في الغار لا يكون إلا مضافاً لأن المعنى مذهب اسم كأنك قلت واحد من اثنين وواحد من ثلاثة ولو قلت أنت ثالث اثنين جاز الإضافة وجاز التنوين ونصب الاثنين وكذلك رابع ثلاثة لأنه فعل واقع وزاد الزجاج لهذا بياناً فقال لا يجوز في ثلاثة إلا الخفض لأن المعنى احد ثلاثة فإن قلت ثالث اثنين أو رابع ثلاثة جاز الخفض والنصب أما النصب فعلى قولك كان القوم ثلاثة فربعتهم وأنا رابعهم عدداً ومن خفض فعلى حذف التنوين كما قال عز وجل هدياً بالغ الكعبة وتقديره بالغاً للكعبة وقوله وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسَّنَّ فيه دلالة على اعتماد القسم في مثل قوله ولئن جئتهم بأية ليقولن على الفعل الثاني دون الأول ألا ترى أنه لو كان اعتماد القسم على الأول لما حذف اللام من قوله وإن لم ينتهوا كما لم يحذف اللام الثانية في موضع ومثله في الشعر قول عارق الطائي .

فَأَقْسَمْتُ لَا أُحْتَلُّ إِلَّا بِصَهْوَةٍ حَرَامٍ عَلَيَّ رَمْلُهُ وَشَقَائِقُهُ
 فَإِنْ لَمْ تُغَيِّرْ بَعْضَ مَا قَدْ صَنَعْتُمْ لِأُنْتَجِحِينَ لِلْعَظْمِ ذُو أَنَا غَارِقُهُ (١)

(١) احتل بالمكان: نزل. صهوة كل شيء: اعلاه. انتحى له: اعتمد عليه ومال اليه. قوله ذو أنا غارقه اي نذري انا آكل ما عليه من اللحم .

فإن قيل لم لا يجوز ان يكون اعتماد القسم على اللام الأولى إلا انها حذفت كما حذفت من قوله قد افلح من زكاها فجوابه ان ذلك لا يجوز لأن اللام إنما حذفت من قد افلح لطول الكلام لما اعترض بين القسم والمقسم عليه ولم يطل في هذا الموضع فيستجاز حذفها وإنما هذه اللام بمنزلة أن في قولك والله ان لو فعلت لفعلت تثبتها تارة وتحذفها أخرى والقسم لا يعتمد على هذه اللام كما لا يعتمد على أن هذه أنشد سيبويه .

فَأَقْسِمُ أَنْ لَوْ^(١) اتَّقَيْنَا وَأَنْتُمْ لَكَانَ لَكُمْ يَوْمَ مِنَ الشَّرِّ مُظْلِمٌ
فالذي اعتمد عليه اقسام قوله لكان دون أن ألا ترى انك تقول اقسمت لو جئت لجئت فتحذف ان كما تحذف هذه اللام فهذه اللام من الزيادات التي إذا ادخلت أكدت وإذا سقطت لم يخل سقوطها بالكلام إلا ان زيادتها في القسم دون غيره كما أن إن تزايد في قولهم ما ان في النفي دون غيره وعلى هذا فيكون المعقود بالقسم في قولك لئن آتيتني لأكرمتك إنما هو لاكرمتك ولكن الشرط يكون كالاستثناء من هذه الجملة المعقودة بالقسم كأنك أردت أن تقسم على البتات ان تكرمه ثم بدا لك إذا أردت ذلك ثم علقك اكرامك إياه بإتيانه فصار التقدير والله لاكرمتك إن آتيتني أي إن آتيتني لاكرمتك فاستغنيت عن ذكر الجزاء لتقدير تقديم ما يدل عليه فقولك لان آتيتني متصل بما يدل عليه لا كرمتك من الجزاء هذا الاتصال وهذه الجملة قد لخصتها من كلام الشيخ أبي علي .

[المعنى] ثم عاد تعالى إلى ذكر النصارى فقال ﴿لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم﴾ وهذا مذهب اليعقوبية منهم لأنهم قالوا ان الله اتحد بالمسيح اتحد الذات فصارا شيئاً واحداً وصار الناسوت لاهوتاً وذلك قوهم انه الإله ﴿وقال المسيح يا بني إسرائيل أعبدوا الله ربي وربكم﴾ أي خالقي وخالقكم ومالككم ومالككم وإني وإياكم عبده ﴿أنه من يشرك بالله﴾ أي بأن يزعم أن غيره يستحق العبادة مع ما ثبت أنه لا يقدر أحد على فعل ما يستحق به العبادة سوى الله تعالى ﴿فقد حرم الله عليه الجنة﴾ والتحريم هاهنا تحريم منع لا تحريم عبادة ومعناه فإن الله يمنعه الجنة ﴿ومأواه﴾ أي مصيره ﴿النار﴾ وهذا كله أخبار من المسيح لقومه ﴿وما للظالمين من أنصار﴾ معناه لا ناصر لهم يخلصهم مما هم فيه من أنواع العذاب ثم أقسم تعالى قسماً آخر فقال ﴿لقد كفر الذين قالوا

(١) بتشديد الواو للضرورة .

إن الله ثالث ثلاثة ﴿ والقائلون بهذه المقالة جمهور النصارى من الملكانية واليعقوبية والنسطورية لأنهم يقولون ثلاثة أقاليم جوهر واحد آب وابن وروح القدس إله واحد ولا يقولون ثلاثة آلهة ويمنعون من هذه العبارة وإن كان يلزمهم أن يقولوا ثلاثة آلهة فصح أن يحكى عنهم بالعبارة اللازمة وإنما قلنا أنه يلزمهم ذلك لأنهم يقولون الإبن إله والاب إله وروح القدس إله والابن ليس هو الأب ﴿ وما من إله إلا إله واحد ﴾ أي ليس إله إلا إلهاً واحداً وإنما دخلت من للتوكيد ﴿ وإن لم يتهوا عما يقولون ﴾ أي وإن لم يرجعوا ويتوبوا عما يقولون من القول بالتثليث أقسم ﴿ ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴾ وإنما خص سبحانه^(١) الذين يستمرون على كفرهم لأنه علم أن بعضهم يؤمن عن أبي علي الجبائي والزجاج وقيل أنه عم بقوله ﴿ الذين كفروا ﴾ الفريقين الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم والذين قالوا إن الله هو ثالث ثلاثة والضمير عائد إلى أهل الكتاب وليس في هذا دلالة على أن في أفعال الجوارح ما هو كفر لأنه إنما يتضمن أن من قال أنه ثالث ثلاثة فهو كافر ولا خلاف في ذلك فإن من قال إن الكفر هو الجحود بالقلب قال إن في أفعال الجوارح ما يدل على الكفر الذي هو الجحود مثل هذه المقالة ومثل السجود للصنم وغير ذلك فلا دلالة في الآية على ما قالوه ﴿ أفلا يتوبون إلى الله ﴾ قال الفراء هذا أمر في لفظ الاستفهام وقد يرد الأمر بلفظ الاستفهام كقوله ﴿ فهل أنتم متتهون ﴾ وإنما دخلت إلى لأن معنى التوبة الرجوع إلى طاعة الله لأن التائب بمنزلة من ذهب عنها ثم عاد إليها ﴿ ويستغفرونه ﴾ الفرق بين التوبة والاستغفار إن الاستغفار طلب المغفرة بالدعاء والتوبة أو غيرها من الطاعة ، والتوبة الندم على المعصية مع العزم على أن لا يعود إلى مثلها في القبح والاستغفار مع الإصرار على القبح لا يصح ﴿ والله غفور رحيم ﴾ يغفر الذنوب ويسترها رحمة منه لعباده وفي هذه الآية تحريض على التوبة وحث على الاستغفار .

﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ
 قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظِرْ كَيْفَ نَبِيْنُ
 لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنِّي يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ

دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾
 قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا
 أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ

السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾

﴿٧٦﴾ [اللغة] الصديقة المبالغة في الصدق والصدق فعيل من ابنية المبالغة كما يقال رجل سيكيت أي مبالغ في السكوت يقال أفكه يافكه أفكا إذا صرفه والأفك الكذب لأنه صرف عن الحق وكل مصروف عن شيء مأفوك عنه قال ابن السكيت :

إِنْ تَكُ عَنْ أَحْسَنِ الْمُرُوءَةِ مَأْفُوكًا فَبِي آخِرِينَ قَدْ أَفُكُوا^(١)

وقد أفكت الأرض إذا صرف عنها المطر وأرض مأفوكة لم يصبها مطر والمؤتفكات المتقلبات من الرياح لأنها صرفت عن وجهها والملك القدرة على تصريف ما للقادر عليه أن يصرفه فملك الضرر والنفع أحص من القدرة عليهما لأن القادر قد يقدر من ذلك على ما له أن يفعل وقد يقدر منه على ما ليس له أن يفعله والنفع هو فعل اللذة والسرور أو ما أدى إليهما أو إلى أحدهما مثل الملاذ التي تحصل في الحيوان والصلة بالمال والوعد باللذة فإن جميع ذلك نفع لأنه يؤدي إلى اللذة ، والضرر هو فعل الألم والغم أو ما يؤدي إليهما أو إلى واحد منهما كالآلام التي توجد في الحيوان وكالغذف والسب لأن جميع ذلك يؤدي إلى الألم ، والأهواء أجمع هوى النفس مقصور لأنه مثل فَعَلَ وفُعِلَ جمعه أفعال .

[الإعراب] إنتصاب غير الحق على وجهين (أحدهما) أن يكون على الحال من دينكم فكأنه قال لا تغلوا في دينكم مخالفين للحق (والثاني) أن يكون منصوباً على الاستثناء بمعنى لا تغلوا في دينكم إلا الحق فيكون الحق مستثنى من النهي عن الغلوفيه بأن يجوز الغلوفيهما هو حق على معنى إتباعه .

[المعنى] لَمَّا قَدَّمْ سَبْحَانَهُ ذَكَرَ مَقَالَاتِ النَّصَارِيِّ عَقَّبَهُ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمُ وَالْحِجَاجِ لَهُمْ فَقَالَ

(١) يقول ان لم توفق للاحسان فانت في قوم قد صرفوا من ذلك أيضاً .

﴿ ما المسيح بن مريم إلا رسول ﴾ أي ليس هو بآله ﴿ قد خلت من قبله الرسل ﴾ أي كما أن الرسل الذين مضوا قبله ليسوا بآلهة وأن أتوا بالمعجزات الباهرات فكذلك المسيح فمن ادعى له الإلهية فهو كمن ادعى لهم الإلهية لتساويهم في المنزلة ﴿ وأمه صديقة ﴾ لأنها تصدق بآيات ربها ومنزلة ولدها وتصدقه فيما أخبرها به بدلالة قوله ﴿ وصدقت بكلمات ربها ﴾ عن الحسن والجبائي وقيل سميت صديقة لكثرة صدقها وعظم منزلتها فيما تصدق به من أمرها ﴿ كانا يأكلان الطعام ﴾ قيل فيه قولان (أحدهما) أنه احتجاج على النصارى بأن من ولده النساء ويأكل الطعام لا يكون إلهاً للعباد لأن سبيله سبيلهم في الحاجة إلى الصانع المدبر والمعنى أنهما كانا يعيشان بالغذاء كما يعيش سائر الخلق فكيف يكون إلهاً من لا يقيمه إلا أكل الطعام وهذا معنى قول ابن عباس (والثاني) إن ذلك كناية عن قضاء الحاجة لأن من أكل الطعام لا بد له من الحدث فلما ذكر الأكل صار كأنه أخبر عن عاقبته ﴿ أنظر كيف نبين لهم الآيات ﴾ أمر سبحانه النبي (ﷺ) وأمنه بأن يفكروا فيما بين تعالى من الآيات أي الدلالات على بطلان ما اعتقدوه من ربوبية المسيح ثم أمر بأن ينظر ﴿ ثم أنظر أنى يؤفكون ﴾ أي كيف يصرفون عن الحق الذي يؤدي إليه تدبر الآيات فالنظر الأول إنما هو إلى فعله تعالى الجميل في نصب الآيات وإزاحة العلال والنظر الثاني إلى أفعالهم القبيحة وتركهم التدبر للآيات ثم زاد تعالى في الاحتجاج عليهم فقال ﴿ قل ﴾ يا محمد ﴿ أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرراً ولا نفعاً ﴾ أي أتوجهون عبادتكم إلى من لا يقدر لكم على النفع والضرر لأن القادر عليهما هو الله أو من يُمكنه الله تعالى من ذلك والمستحق للعبادة إنما هو القادر على أصول النعم والتنع والضرر والخلق والاحياء والرزق ولا يقدر على ذلك غير الله فلا يستحق العبادة سواه ﴿ والله هو السميع ﴾ لأقوالكم ﴿ العليم ﴾ بضمائرهم وفي هذا تحذير من الجزاء واستدعاء إلى التوبة ثم دعاهم إلى ترك الغلو فقال ﴿ قل ﴾ يا محمد للنصارى فإنهم المخاطبون هنا وقال قوم أنه خطاب لليهود والنصارى لأن اليهود غلوا أيضاً في تكذيب عيسى ومحمد ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ﴾ أي لا تتجاوزوا الحد الذي حدّه الله لكم إلى الازدياد وضده التقصير وهو الخروج عن الحد إلى النقصان والزيادة في الحد والنقصان عنه كلاهما فساد ودين الله الذي أمر به هو بين الغلو والتقصير وهو الاقتصار ﴿ غير الحق ﴾ أي مجاوزين الحق إلى الغلو وإلى التقصير فيفوتكم الحق ومن قال إن الخطاب لليهود والنصارى فغلوا نصارى في عيسى إدعاؤهم له الإلهية وغلوا اليهود فيه تكذيبهم له ونسبتهم إياه إلى أنه لغير رُشدة ﴿ ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل ﴾ قال

ابن عباس كل هوى ضلالة يعني بالقوم الذين ضلوا من قبل رؤساء الضلالة من فريقي اليهود والنصارى والآية خطاب للذين كانوا في عصر النبي (ﷺ) نُهوا أن يتبعوا أسلافهم فيما ابتدعوه بأهوائهم وأن يقلدوهم فيما هوروا والأهواء ههنا المذاهب التي تدعو إليها الشهوة دون الحجة لأن الإنسان قد يستقل النظر لما فيه من المشقة ويميل طبعه إلى بعض المذاهب فيعتقده وهو ضلال فيهلك به والاتباع هو سلوك الثاني طريقة الأول على وجه الاقتداء به وقد يتبع الثاني الأول في الحق وقد يتبعه في الباطل وإنما يعلم أحدهما بدليل ﴿ وأضلوا كثيراً ﴾ يعني به هؤلاء الذين ضلوا عن الحق أضلوا كثيراً من الخلق أيضاً ونسب الإضلال إليهم من حيث كان بدعائهم وأغوائهم ﴿ وضلوا عن سواء السبيل ﴾ قيل في معناه قولان (أحدهما) أنهم ضلوا بإضلالهم غيرهم عن الزجاج (والثاني) أنهم ضلوا من قبل بكفرهم بعيسى وأضلوا غيرهم من بعد بكفرهم بمحمد (ﷺ) فلذلك كُرِّرَ ومعنى سواء السبيل مستقيم الطريق وقيل له سواء لاستمراره على استواء وقيل لأنه يستقيم بصاحبه إلى الجنة والخلود في النعيم .



﴿ لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ
 دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾
 كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾
 تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ
 أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمُ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾

[اللغة] للتناهي هاهنا معنيان (أحدهما) أنه تفاعل من النهي أي كانوا لا ينهى بعضهم بعضاً (والثاني) أنه بمعنى الانتهاء يقال انتهى عن الأمر وتناهى عنه إذا كف عنه .

[الإعراب] لبس ما يجوز أن يكون ما ههنا كافة لبس كما تكف في إنما ولكنما وبعدهما وربما واللام فيه للقسمة ويجوز أن يكون إسماً نكرة فكأنه قال بشس شيئاً فعلوه كما تقول بش رجلاً كان عندك ومحل أن سخط الله عليهم رفع كرفع زيد في قولك بش رجلاً

زيد فيكون مبتدأ وبش وما عملت فيه خبره أو يكون خبر مبتدأ محذوف كأنه لما قال بش رجلاً قيل من هو فقال زيد أي هو زيد ويجوز أن يكون محله نصباً على تأويل بش الشيء ذلك لأن سخط الله عليهم .

[المعنى] ثم أخبر تعالى عما جرى على إسلافهم فقال ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ﴾ قيل في معناه أقوال (أحدها) أن معناه لعنوا على لسان داود فصاروا قردة وعلى لسان عيسى فصاروا خنازير وإنما خصَّ عيسى وداود لأنهما أنبأ الأنبياء المبعوثين من بعد موسى ولما ذكر داود أغني عن ذكر سليمان لأن قولهما واحد عن الحسن ومجاهد وقتادة وقال أبو جعفر الباقر (ع) أما داود فإنه لعن أهل ايلة لما اعتدوا في سبتهم وكان اعتداؤهم في زمانه فقال اللهم ألبسهم اللعنة مثل الرداء ومثل المنطقة على الحقوين^(١) فمسخهم الله قردة فأما عيسى (ع) فإنه لعن الذين أنزلت عليهم المائدة ثم كفروا بعد ذلك (وثانيها) ما قاله ابن عباس أنه يريد في الزبور وفي الإنجيل ومعنى هذا إن الله تعالى لعن في الزبور من يكفر من بني إسرائيل وفي الإنجيل كذلك فلذلك قيل على لسان داود وعيسى (وثالثها) أن يكون عيسى وداود علماً أن محمداً نبي مبعوث ولعنا من يكفر به عن الزجاج والأول أصح والمراد أن الله ألبسهم من المغفرة مع الإقامة على الكفر لدعاء الأنبياء عليهم بالعقوبة ودعوتهم مستجابة وإنما ذكر اللعن على لسانهما إزالة للإبهام بأن لهم منزلة بولادة الأنبياء تنجيهم من العقوبة ﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى اللعن المتقدم ذكره ﴿ بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ أي بمعصيتهم واعتدائهم ثم بين تعالى حالهم فقال ﴿ كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ﴾ أي لم يكن ينهى بعضهم بعضاً ولا يتتهون أي لا يكفون عما نهوا عنه قال ابن عباس كان بنو إسرائيل ثلاث فرق فرقة اعتدوا في السبت وفرقة نهوهم ولكن لم يدعوا مجالستهم ولا مؤاكلتهم وفرقة لما رأوهم يعتدون ارتحلوا عنهم وبقيت الفرقتان المعتدية والناهية المخالطة فلعنوا جميعاً ولذلك قال رسول الله (ﷺ) لتأمرن بالمعروف ولتنهين عن المنكر ولتأخذن على يد السفية ولتأطرنه على الحق أطراً^(٢) أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم وإنما سمي القبيح منكراً لأنه ينكره العقل من حيث أن العقل يقبل الحسن ويعترف به ولا يأباه وينكر القبيح ويأباه وما ينكره العقل فهو الباطل وما يقر به فهو الحق وقيل إن المراد بالمنكر هنا صيدهم السمك يوم السبت وقيل هو أخذهم

(١) المنطقة: ما يشد به الوسط. الحقو: معقد الأزار. (٢) أطره: عطفه وثناه.

الرشى في الأحكام وقيل أكلهم الربا وأثمان الشحوم ثم أقسم سبحانه فقال ﴿ لبس ما كانوا يفعلون ﴾ أي بلس شيئاً فعلهم ﴿ ترى كثيراً منهم ﴾ أي من اليهود ﴿ يتولون الذين كفروا ﴾ يريد كفار مكة عنى بذلك كعب بن الأشرف وأصحابه حين إستجاشوا المشركين على رسول الله وذكرنا ذلك عند قوله ويقول الذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً وقال أبو جعفر الباقر (ح) يتولون الملوك الجبارين ويزينون لهم أهواءهم ليصيبوا من دنياهم وفي هذا توبيخ لأولئك القوم وتنبية على سوء فعالهم وخبث عقائدهم ﴿ لبس ما قدمت لهم أنفسهم ﴾ أي بس ما قدموا من العمل لمعادهم في الآخرة ﴿ إن سخط الله عليهم ﴾ أي سخط الله عليهم ﴿ وفي العذاب هم خالدون ﴾ وذهب ابن عباس ومجاهد والحسن إلى أن هذه الآية في المنافقين من اليهود والكناية في قوله منهم عائلة إليهم ويؤكد ما بعد هذه الآية .

﴿ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ

وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾

[المعنى] ﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله ﴾ أي لو كانوا يصدقون الله ﴿ والنبى ﴾ محمد (ﷺ) ﴿ وما أنزل إليه ﴾ من القرآن ويعتقدون ذلك على الحقيقة كما يظهرونه ﴿ ما اتخذوهم ﴾ يعنى الكافرين ﴿ أولياء ﴾ عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقيل المراد بالنبى موسى وبما أنزل إليه التوراة فيكون المراد بهم اليهود الذين جاهروا بالعداوة لرسول الله والتولي للمشركين ويكون معنى الموالة التناصر والمعاونة على محاربة النبى (ﷺ) ومعاداته ويجوز أن يكون يريد الموالة على الحقيقة ﴿ ولكن كثيراً منهم فاسقون ﴾ وصفهم بالفسق وإن كان الكفر أبلغ في باب الذم لأمرين (أحدهما) أنهم خارجون عن أمر الله وهذا المعنى لا يظهر بأن يصفهم بالكفر (والآخر) أن الفاسق في كفره هو المتمرد فيه والكلام يدل على أنهم فاسقون في كفرهم أي خارجون إلى التمرد فيه .

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً

لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ۗ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ

ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ ذَٰلِكَ ۖ بَانَ مِنْهُمْ قِيسِيْنَ وَرُهَبَانَا وَأَنَّهُمْ

لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ
تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا
مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ
وَنَطْمَعُ أَنْ يَدْخُلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾

[اللغة] قال الزجاج القسيس والقس من رؤساء النصارى فأما القس في اللغة فهو
النميمة ونشر الحديث يقال قس فلان الحديث قساً قال الفراء ويجمع القسيس قساوسة
جمعوه على مهالبة فكانت قسايسة فكسرت السينان فأبدلوا إحداهن واواً والقسوسة مصدر
القس والقسيس وقد تكلمت العرب بهما وأنشد المازني :

لَوْ عَرَضْتُ لِأَيْبُلِي قَسٍ أَشَعَتْ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسٌ

حِينَ إِلَيْهَا كَخَيْبِ الطَّسِ (١)

مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي

وقال أمية :

لَوْ كَانَ مُنْقَلَبٌ كَانَتْ قَسَاوِسَةً يُحْيِيهِمُ اللَّهُ فِي أَيْدِيهِمُ الزُّبُرُ

والرهبان جمع راهب مثل راكب وركبان وفارس وفرسان والرهبانية مصدره والترهب
التعبد في صومعة وأصله من الرهبة المخافة وقال جرير :

رُهْبَانٌ مَدِينٌ لَوْ رَأَوْكَ تَنْزَلُوا وَالْعَصْمُ مِنْ شَعْبِ الْجِبَالِ الْفَائِدِ (٢)

وقال بعضهم الرهبان يكون واحداً وجمعاً فمن جعله واحداً جعله بناء على فعلان
وأنشد :

لَوْ غَايَنْتَ رُهْبَانَ دَيْرٍ فِي الْقَلَلِ لِأَنحَدَرَ الرُّهْبَانُ يَمْشِي وَنَزَلَ

(١) الأيبلي : الراهب . والاشعث : المغبر المتلبد . واندس : اندفن . الطس : العثت .

(٢) العصم جمع الأعصم : الظبي إذا كان في ذراعيه أو في أحدهما بياض وسائر أسود أو أحمر . وشعفة كل شيء :

اعلاه والقادر : الحجر المشرف من القلل .

وفيض العين من الدمع امتلاؤها منه كفيض النهر من الماء وفيض الأناة وهو سيلانه من شدة امتلائه وفاض صدر فلان بسره وأفاض القوم من عرفات إلى منى إذا دفعوا وأفاضوا في الحديث إذا تدافعوا فيه والدمع الماء الجاري من العين ويشبه به الصافي فيقال كأنه دمعة والمدامع مجاري الدمع وشجة دامعة تسيل دماً والطمع تهلق النفس بما يقوى أن يكون من معنى المحبوب ونظيره الأمل والرجاء والطمع أن يكون معه الخوف أن لا يكون والصالح هو الذي يعمل الصلاح في نفسه فإن كان عمله في غيره فهو مصلح فلذلك يوصف الله تعالى بأنه مصلح ولم يوصف بأنه صالح .

[الإعراب] اللام في لتجدن لام القسم والنون دخلت ليفصل بين الحال والاستقبال هذا مذهب الخليل وسيبويه وعداوة منصوب على التمييز ويقولون ربنا في موضع نصب على الحال وتقديره قائلين ربنا ولا نؤمن في موضع نصب على الحال تقديره أي شيء لنا تاركين الإيمان أي في حال تركنا الإيمان ومن الحق معنى من تبيين الإضافة التي تقوم مقام الصفة كأنه قيل والجائي لنا الذي هو الحق وقيل أنها للتبعض لأنهم آمنوا بالذي جاءهم على التفصيل .

مرکز تحقیقات کامیوتر علوم اسلامی

[النزول والقصة] نزلت في النجاشي وأصحابه قال المفسرون إتمرت قريش أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم فوثبت كل قبيلة على من فيها من المسلمين يؤذونهم ويعذبونهم فافتتن من افتتن وعصم الله منهم من شاء ومنع الله رسوله بعمة أبي طالب فلما رأى رسول الله ما بأصحابه ولم يقدر على منعهم ولم يؤمر بعد بالجهاد أمرهم بالخروج إلى أرض الحبشة وقال إن بها ملكاً صالحاً لا يظلم ولا يُظلم عنده أحد فاخرجوا إليه حتى يجعل الله عز وجل للمسلمين فرجاً وأراد به النجاشي واسمه أصحمة وهو بالحبشية عطية وإنما النجاشي إسم الملك كقولهم تبع وكسرى وقصر فخرج إليها سرّاً أحد عشر رجلاً وأربع نسوة وهم عثمان بن عفان وامراته رقية بنت رسول الله والزيير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن عوف وأبو حذيفة بن عتبة وامراته سهلة بنت سهيل بن عمرو ومصعب بن عمير وأبو سلمة بن عبد الأسد وامراته أم سلمة بنت أبي أمية وعثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وامراته لیلی بنت أبي خيثمة وحاطب بن عمرو وسهل بن البيضاء فخرجوا إلى البحر وأخذوا سفينة إلى أرض الحبشة بنصف دينار وذلك في رجب في السنة الخامسة من مبعث رسول الله وهذه هي الهجرة الأولى ثم خرج جعفر بن أبي طالب وتتابع المسلمون إليها وكان

جميع من هاجر إلى الحبشة من المسلمين إثنين وثمانين رجلاً سوى النساء والصبيان فلما علمت قريش بذلك وجَّهوا عمرو بن العاص وصاحبه عمارة بن الوليد بالهدايا إلى النجاشي وإلى بطارفته ليرتوهم إليهم وكان عمارة بن الوليد شاباً حسن الوجه وأخرج عمرو بن العاص أهله معه فلما ركبوا السفينة شربوا الخمر فقال عمارة لعمرو بن العاص قل لأهلك تقبلني فأبى فلما انتشى عمرو^(١) دفعه عمارة في الماء ونسب عمرو^(٢) في صدر السفينة وأخرج من الماء وألقى الله بينهما العداوة في مسيرهما قبل أن يقدموا إلى النجاشي ثم وردا على النجاشي فقال عمرو بن العاص أيها الملك إن قوماً خالفونا في ديننا وسبوا آلهتنا وصاروا إليك فردهم إلينا فبعث النجاشي إلى جعفر فجاءه فقال يا أيها الملك سلهم أنحن عبيد لهم فقال لا بل أحرار قال فسلهم ألهم علينا ديون يطالبوننا بها قال لا مالنا عليكم ديون قال فلکم في أعناقنا دماء تطالبوننا بها قال عمرو لا قال فما تريدون ممّا آذيتمونا فخرجنا من دياركم ثم قال أيها الملك بعث الله فينا نبياً أمرنا بخلع الأنداد وترك الاستقسام بالأزلام وأمرنا بالصلاة والزكاة والعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ونهانا عن الفحشاء والمنكر والبغي فقال النجاشي بعث الله عيسى ثم قال النجاشي لجعفر هل تحفظ مما أنزل الله على نبيك شيئاً قال نعم فقرأ سورة مريم فلما بلغ قوله وهزّي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً قال هذا والله هو الحق فقال عمرو أنه مخالف لنا فردّه إلينا فرفع النجاشي يده وضرب بها وجه عمرو وقال اسكت والله لئن ذكرته بعدُ بسوء لأفعلن بك وقال أرجعوا إلى هذا هديته وقال لجعفر وأصحابه أمكثوا فإنكم سيوم والسيوم الأمنون وأمر لهم بما يصلحهم من الرزق فانصرف عمرو وأقام المسلمون هناك بخير دار وأحسن جوار إلى أن هاجر رسول الله وعلا أمره وهادن قريشاً وفتح خيبر فوافى جعفر إلى رسول الله بجميع من كانوا معه فقال رسول الله لا أدري أنا بفتح خيبر أسراً أم بقدم جعفر ووافى جعفر وأصحابه رسول الله في سبعين رجلاً منهم إثنان وستون من الحبشة وثمانية من أهل الشام فيهم بحيراء الراهب فقرأ عليهم رسول الله (ﷺ) سورة يس إلى آخرها فبكوا حين سمعوا القرآن وآمنوا وقالوا ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى فأنزل الله فيهم هذه الآيات وقال مقاتل والكلبي كانوا أربعين رجلاً إثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية من أهل الشام وقال عطا كانوا ثمانين رجلاً أربعون من أهل نجران من بني الحرث بن كعب وإثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية روميون من أهل الشام .

(١) انتشى : سكر .

(٢) نسب الشيء في الشيء : علق .

[المعنى] ثم ذكر تعالى معاداة اليهود للمسلمين فقال ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ﴾ وصف اليهود والمشركين بأنهم أشد الناس عداوة للمؤمنين لأن اليهود ظاهروا المشركين على المؤمنين مع أن المؤمنين يؤمنون بنبوة موسى والتوراة التي أتى بها فكان ينبغي أن يكونوا إلى من وافقهم في الإيمان بنبيهم وكتابهم أقرب وإنما فعلوا ذلك حسداً للنبي (ﷺ) ﴿ ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا أنا نصارى ﴾ يعني الذين قدمنا ذكرهم من النجاشي ملك الحبشة وأصحابه عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطا والسدي والذين جاؤوا مع جعفر مسلمين عن مجاهد ﴿ ذلك بأن منهم ﴾ أي من النصارى ﴿ قسيسين ﴾ أي عباداً عن ابن زيد وقيل علماء عن قطرب وقيل إن النصارى ضيقت الإنجيل وأدخلوا فيه ما ليس فيه وبقي من علمائهم واحد على الحق والاستقامة فهو قسيساً فمن كان على هداه ودينه فهو قسيس ﴿ ورهباناً ﴾ أي أصحاب الصوامع ﴿ وأنهم لا يستكبرون ﴾ معناه أن هؤلاء النصارى الذين آمنوا لا يستكبرون عن إتباع الحق والإنقياد له كما استكبر اليهود وعباد الأوثان وأنفوا عن قبول الحق أخبر الله تعالى في هذه الآية عن عداوة مجاوري النبي (ﷺ) من اليهود ومودة النجاشي وأصحابه الذين أسلموا معه من الحبشة لأن الهجرة كانت إلى المدينة وبها اليهود وإلى الحبشة وبها النجاشي وأصحابه ثم وصفهم فقال ﴿ وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ﴾ من القرآن ﴿ ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق ﴾ أي لمعرفتهم بأن المتلو عليهم كلام الله وأنه حق ﴿ يقولون ربنا آما ﴾ أي صدقنا بأنه كلامك أنزلته على نبيك ﴿ فاكتبنا ﴾ أي فاجعلنا بمنزلة من قد كتب ودون وقيل فاكتبنا في أم الكتاب وهو اللوح المحفوظ ﴿ مع الشاهدين ﴾ أي مع محمد وأمه الذين يشهدون بالحق عن ابن عباس وقيل مع الذين يشهدون بالإيمان عن الحسن وقيل مع الذين يشهدون بتصديق نبيك وكتابك عن الجبائي ﴿ وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ﴾ معناه لأي عذر لا نؤمن بالله وهذا جواب لمن قال لهم من قومهم تعنيفاً لهم لم آمنتم عن الزجاج وقيل أنهم قدروا في أنفسهم كأن سائلاً سألهم عنه فأجابوا بذلك والحق هو القرآن والإسلام ووصفه بالمجيب مجازاً كما يقال نزل وإنما نزل به الملك فكذلك جاء به الملك وقيل إن جاء بمعنى حدث نحو قوله جاءت سكرة الموت بالحق ﴿ ونطمع ﴾ أي نرجو ونأمل ﴿ أن يدخلنا ربنا ﴾ يعني في الجنة لإيماننا بالحق فحذف لدلالة الكلام عليه ﴿ مع القوم الصالحين ﴾ المؤمنين من أمة محمد .

﴿ فَأْتَبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾ ﴾

[اللغة] أتابهم أي جازاهم وأصل الثواب الرجوع والإحسان إيصال النفع الحسن إلى الغير وضده الإساءة وهو إيصال الضرر القبيح إليه وليس كل من كان من جهته إحسان فهو محسن مطلقاً فالمحسن فاعل الإحسان بشرط أن يكون خالياً من وجود القبح والجحيم النار الشديدة الإيقاد وهو هنا اسم من أسماء جهنم وجحيم فلان النار إذا شدد إيقادها ويقال لعين الأسد جحمة لشدة إيقادها قال « والحرب لا يبقى لجاحمها التخيل والمراح » .

[المعنى] ﴿ فَأْتَبَهُمُ ﴾ أي جازاهم ﴿ اللَّهُ بِمَا قَالُوا ﴾ أي بالتوحيد عن الكلبي وعلى هذا فإنما علّق الثواب بمجرد القول لأنه قد سبق من وصفهم ما يدل على اخلاصهم فيما قالوه وهو المعرفة في قوله مما عرفوا من الحق والبقاء المؤذن بحقيقة الاخلاص واستكانة القلب ومعرفته والقول إذا اقترن به المعرفة والاخلاص فهو الإيمان الحقيقي الموعود عليه الثواب وقيل ان المراد بما قالوا ما سألوا يعني قوله فاكتبنا مع الشاهدين ونطمع أن يدخلنا الآية عن عطاء عن ابن عباس وعلى هذا فيكون القول معناه المسألة للجنة ﴿ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ مرّ تفسيره ﴿ وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ أي المؤمنين عن الكلبي والموحدين عن ابن عباس ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ لما ذكر سبحانه الوعد لمؤمنيهم ذكر الوعيد لمن كفر منهم وكذب وأطلق اللفظ به ليكون لهم ولمن جرى مجراهم في الكفر وإنما شرط في الوعيد على الكفر التكذيب بالآيات وإن كان كل منهما يستحق به العقاب لأن صفة الكفار من أهل الكتاب انهم يكذبون بالآيات فلم يصحّ ههنا أو كذبوا لأنهم جمعوا الأمرين وليس من شرط المكذب أن يكون عالماً بأن ما كذب به صحيح بل إذا اعتقد ان الخبر كذب سُمي مكذباً وإن لم يعلم أنه كذب وإنما يستحق به الذم لأنه جعل له طريق إلى أن يعلم صحة ما كذب به .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ

مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾
 وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ
 مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

[النزول والقصة] قال المفسرون جلس رسول الله يوماً فذكر الناس ووصف القيامة فرّق الناس وبكوا واجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون الجمحي وهم علي وأبو بكر وعبد الله بن مسعود وأبو ذر الغفاري وسالم مولى أبي حذيفة وعبد الله بن عمر والمقداد بن الأسود الكندي وسلمان الفارسي ومعدل بن مقرن واتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا الودك ولا يقربوا النساء والطيب ويلبسوا المسوح ويرفضوا الدنيا ويسبحوا في الأرض وهم بعضهم أن يحبّ مذاكيره فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأتى دار عثمان فلم يصادقه فقال لامرأته أم حكيم بنت أبي أمية واسمها حولاء وكانت عطارة أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ وكرهت أن تبدي علي زوجها فقالت يا رسول الله ان كان أخبرك عثمان فقد صدّقتك فانصرف رسول الله ﷺ فلما دخل عثمان أخبرته بذلك فأتى رسول الله ﷺ هو وأصحابه فقال لهم رسول الله ﷺ ألم أنبئكم أنكم اتفقتم على كذا وكذا قالوا بلى يا رسول الله ﷺ وما أردنا إلا الخير فقال رسول الله ﷺ أني لم أؤمر بذلك ثم قال ان لأنفسكم عليكم حقاً فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فإني أقوم وأناام وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدمس وأتي النساء ومن رغب عن ستي فليس مني ثم جمع الناس وخطبهم وقال ما بال أقوام حرّموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا أما إني لست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهباناً فإنه ليس في ديني ترك اللحم ولا النساء ولا اتخاذ الصوامع وان سياحة امتي الصوم ورهبانيتهم الجهاد اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وحجّوا واعتمرّوا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد شدّدوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الديارات والصوامع فأنزل الله الآية وروي عن أبي عبد الله (ع) أنه قال نزلت في علي وبلال وعثمان ابن مظعون فأما علي (ع) فإنه حلف أن لا ينام بالليل أبداً إلا ما شاء الله وأما بلال فإنه حلف أن لا يفطر بالنهار أبداً وأما عثمان بن مظعون فإنه حلف أن لا ينكح أبداً .

[المعنى] لما تقدم ذكر الرهبان وكانوا قد حرّموا على أنفسهم الطيبات نهى الله

المؤمنين عن ذلك فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ أي يا أيها المؤمنون ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ وهو يحتمل وجوهاً منها أن يريد لا تعتقدوا تحريمها ومنها أن يريد لا تظهروا تحريمها ومنها أن يريد لا تحرموها على غيركم بالفتوى والحكم ومنها أن يريد لا تجروها مجرى المحرمات في شدة الاجتناب ومنها أن يريد لا تلتزموا تحريمها بنذر أو يمين فوجب حمل الآية على جميع هذه الوجوه والطيبات اللذيذات التي تشتهيها النفوس وتميل إليها القلوب وقد يقال الطيب بمعنى الحلال كما يقال يطيب له كذا أي يحل له ولا يليق ذلك بهذا الموضع ﴿ولا تعتدوا﴾ أي لا تعدوا حدود الله وأحكامه وقيل معناه لا تجبوا أنفسكم فسمي الخصاص اعتداءً عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والأول أعم فائدة ﴿إن الله لا يحب المعتدين﴾ معناه يبغضهم ويريد الانتقام منهم ﴿وكلوا مما رزقكم الله﴾ لفظه أمر والمراد به الإباحة ﴿حلالاً طيباً﴾ أي مباحاً لذيذاً ويسأل هنا فيقال إذا كان الرزق كله حلالاً فلم قيد ههنا فقال حلالاً والجواب انه إنما ذكر حلالاً على وجه التأكيد كما قال وكلم الله موسى تكليماً وقد أطلق الله تعالى في موضع آخر على وجه المدح وهو قوله ومما رزقناهم ينفقون وقال ابن عباس يريد من طيبات الرزق اللحم وغيره ﴿واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون﴾ هذا استدعاء إلى التقوى بالطف الوجوه وتقديره أيها المؤمنون بالله لا تصيغوا إيمانكم بالتقصير في التقوى فيكون عليكم الحسرة العظمى واتقوا في تحريم ما أحل الله لكم وفي جميع معاصيه من يؤمنون وهو الله تعالى وفي هاتين الآيتين دلالة على كراهة التخلي والتفرد والتوحش والخروج عما عليه الجمهور في الفاعل وطلب الولد وعمارة الأرض وقد روي أن النبي ﷺ كان يأكل الدجاج والفالودج وكان يعجبه الحلواء الحلال وقال ان المؤمن حلو يحب الحلوة وقال ان في بطن المؤمن زاوية لا يملؤها الا الحلواء وروي ان الحسن كان يأكل الفالودج فدخل عليه فرقد السبخي فقال يا فرقد ما تقول في هذا فقال فرقد لا آكله ولا أحب أكله فأقبل الحسن على غيره كالمتعجب وقال لعاب النحل بلباب البر مع سمن البقر هل يعيه مسلم .

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ

بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرْتُهُمْ وَإِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ

مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّرَٰهُ بِإِيمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ
كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وحده عاقدتم برواية ابن ذكوان وقرأ أهل الكوفة غير حفص عاقدتم بالتخفيف والباقون بالتشديد وروي ان قراءة جعفر بن محمد (ع) تطعمون أهاليكم .

[الحجة] قال أبو علي من قرأ عاقدتم مشددة القاف احتمل أمرين (أحدهما) أن يكون لتكثير الفعل (والآخر) أن لا يراد به التكثير كما ان ضاعف لا يراد به فعل الاثنين ومن قرأ عاقدتم خفيفة جاز أن يراد به الكثير من الفعل والقليل إلا أن فعلً يختص بالكثير كما ان الركبة يختص الحال التي يكون عليها الركوب ومن قرأ عاقدتم احتمل أمرين (أحدهما) أن يكون يراد به عاقدتم كما أن عافاه الله وعاقبت اللص وطارقت النعل بمنزلة فعلت فيكون على هذا قراءته كقراءة من خفف ويحتمل أن يراد بعاقدتم فاعلت الذي يقتضي فاعلين فصاعداً كأنه قال يؤاخذكم بما عاقدتم عليه اليمين ولما كان عاقد في المعنى قريباً من عاهد عداه بعلى كما يعدى عاهد بها قال ومن أوفى بما عاهد عليه الله واتسع فحذف الجار ووصل الفعل إلى المفعول ثم حذف من الصلة الضمير الذي كان يعود إلى الموصول كما حذفه من قوله فاصدع بما تؤمر ومثله قول الشاعر :

كَأَنَّهُ وَاصِحُ الْأَقْرَابِ فِي لُقْحٍ أَسْمَى بِهِنُ وَعَزَّتُهُ الْأَنْصِيلُ^(١)

إنما هو عزت عليه فاتسع والتقدير يؤاخذكم بالذي عاقدتم عليه الإيمان ثم عاقدتموه الإيمان فحذف الراجع ويجوز أن يجعل ما التي مع الفعل بمعنى المصدر فيمن قرأ عاقدتم وعاقدتم فلا يقتضي راجعاً كما لا يقتضيه في قوله ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون وقوله فالיום ننسأهم كما نسوا لقاء يومهم هذا وما كانوا بآياتنا يجحدون وأما قوله أهاليكم فإن أهالي كلياكي كأن واحداها أهلاة وليلاة وأنشد ابن الأعرابي :

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكُلَّ لَيْلَاهُ يَا وَنَحَهُ مِنْ جَمَلٍ مَا أَشْفَاهُ

ومن قال أهالي جمع أهلون فقد أبعد لأن هذا الجمع لا يكسر .

(١) الأقرب جمع القرب : الخاصرة . اللقح : النوق اللواقح . الأنصيل جمع انصولة : زهر نبات البهمي .

[اللغة] اللغو في اللغة ما لا يعتد به قال الشاعر:

أَوْ مَائَةٌ تَجْعَلُ أَوْلَادَهَا لَغَوًا وَعُرْضُ الْمَائَةِ الْجَلْمَدُ^(١)

أي الذي يعارضها في قوة الجلمد يعني بالمائة نوقاً أي لا يعتد بأولادها ولغو اليمين هو الحلف على وجه الغلط من غير قصد مثل قول القائل لا والله وبلى والله على سبيل اللسان هذا هو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (ع) يقال عقدت الحبل والعهد واليمين عقداً قال الحطيئة « قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم » البيت وقال في بيت آخر « وان عاهدوا أوفوا وان عاهدوا شذوا » واعقدت العسل فهو مُعقَدٌ وعقيد والتحرير من الحرية قال الفرزدق :

أَبْنِي غُدَانَةٌ إِنْ سَنِي حَرَّرْتُكُمْ فَوَهَبْتُكُمْ لِعَطِيَّةِ بْنِ جَعْفَالٍ

يريد اعتقتكم من ذل الهجا ولزوم العار .

[النزول] قيل لما نزلت لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم قالوا يا رسول الله فكيف نصنع بأيماننا فأنزل الله هذه الآية وقيل نزلت في عبد الله بن رواحة كان عنده ضيف فأخرت زوجته عشاء فحلف لا يأكل من الطعام وحلفت المرأة لا تأكل ان لم يأكل وحلف الضيف لا يأكل ان لم يأكل فأكل عبد الله بن رواحة وأكلامه فأحبر النبي ﷺ بذلك فقال له أحسنت عن ابن زيد .

[المعنى] ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ﴾ مضى الكلام في لغو اليمين وحكمه في سورة البقرة ولا كفارة فيه عند أكثر المفسرين والفقهاء إلا ما روي عن إبراهيم النخعي أنه قال فيها الكفارة ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ﴾ إن جعلت ما موصولة فمعناه بالذي عقدتم وإن جعلته مصدرية فمعناه بعقدكم أو بتعقيدكم الأيمان أو بمعاقدتكم الأيمان وتفسيره أن يضم الأمر ثم يحلف بالله فيعقد عليه اليمين عن عطاء وقيل هو ما عقدت عليه قلبك وتعمدته عن مجاهد ﴿ فكفارته ﴾ أي كفارة ما عقدتم إذا حنثتم واستغني عن ذكره لأنه مدلول عليه لأن الأمة قد اجتمعت على أن الكفارة لا تجب إلا بعد الحنث ﴿ طعام عشرة مساكين ﴾ واختلف في مقدار ما يعطى كل مسكين فقال الشافعي مد من طعام وهو ثلثا من وقال أبو حنيفة نصف صاع من حنطة أو صاع من شعير أو تمر وكذلك سائر الكفارات وقال أصحابنا يعطى كل واحد مدين أو مدا والمد رطلان وربيع ويجوز أن يجمعهم على ما هذا قدره ليأكلوه

(١) الجلمد: القطعة الضخمة من الأبل .

ولا يجوز أن يعطي خمسة ما يكفي عشرة فإن كان المساكين ذكوراً واناثاً جاز ذلك ولكن وقع بلفظ التذكير لأنه يغلب في كلام العرب ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ قيل فيه قولان (أحدهما) الخبز والادم لأن أفضله الخبز واللحم وأدونه الخبز والملح وأوسطه الخبز والسمن والزيت (والآخر) أنه الأوسط في المقدار أي تعطيهم كما تعطي أهلك في العسر واليسر عن ابن عباس ﴿أو كسوتهم﴾ قيل لكل واحد منهم ثوب عن الحسن ومجاهد وعطاء وطاووس وهو مذهب الشافعي وقال أبو حنيفة ما يقع عليه اسم الكسوة والذي رواه أصحابنا أن لكل واحد ثوبين مثزراً وقميصاً وعند الضرورة يجزي قميص واحد ﴿أو تحرير رقبة﴾ معناه عتق رقبة عبد أو أمة والرقبة يعبر بها عن جملة الشخص وهو كل رقبة سليمة من العاهات صغيرة كانت أو كبيرة مؤمنة كانت أو كافرة لأن اللفظة مطلقة مبهمة إلا أن المؤمن أفضل وهذه الثلاثة واجبة على التخيير وقيل إن الواجب منها واحد لا بعينه وفائدة هذا الخلاف والكلام في شرحها وفي الأدلة على صحة المذهب الأول مذكور في أصول الفقه ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام﴾ معناه فكفارته صيام ثلاثة أيام فيكون صيام مرفوعاً بأنه خير المبتدأ أو فعليه صيام ثلاثة أيام فيكون صيام مرفوعاً بالابتداء أو بالظرف وحدّ من ليس بواجد هو من ليس عنده ما يفضل عن قوته وقوته عياله يومه وليته وبه قال الشافعي ويجب التابع في صوم هذه الأيام الثلاثة وبه قال أبي وابن عباس ومجاهد وقتادة وأكثر الفقهاء وفي قراءة ابن مسعود وأبي ثلاثة أيام متتابعات واليمين على ثلاثة أقسام (أحدها) ما يكون عقدها طاعة وحلّها معصية وهذه تتعلق بحثها الكفارة بلا خلاف وهو كما لو قيل والله لا شربت خمرأ (والثاني) أن يكون عقدها معصية وحلّها طاعة كما يقال والله لا صليت وهذا لا كفارة في حثه عند أصحابنا وخالف سائر الفقهاء في ذلك (والثالث) أن يكون عقدها مباحاً وحلّها مباحاً كما يقول والله لا لبست هذا الثوب وهذه تتعلق بحثها كفارة بلا خلاف أيضاً ﴿ذلك﴾ إشارة إلى ما تقدم ذكره من الكفارة ﴿كفارة أيمانكم إذا حلفتم﴾ يعني إذا حلفتم وحشتم لأن الكفارة لا تجب بنفس اليمين وإنما تجب باليمين والحنت وقيل تجب بالحنت بشرط تقدم اليمين واختلف فيمن كفر بعد اليمين قبل الحنت فقال أبو حنيفة لا تجزي وقال الشافعي تجزي ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ قيل في معناه قولان قال ابن عباس يريد لا تحلفوا وقال غيره احفظوا أيمانكم عن الحنت فلا تحنثوا وهو اختيار الجبائي وهذا هو الأقوى لأن الحلف مباح إلا في معصية بلا خلاف وإنما الواجب ترك الحنت وفيه دلالة على أن اليمين في المعصية لا تنعقد لأنها لو انعقدت للزم حفظها وإذا كانت لا تنعقد فلا يلزم فيها الكفارة ﴿كذلك يبين الله

لكم آياته لعلكم تشكرون ﴿ معناه كما بين أمر الكفارة وجميع الأحكام يُبين لكم آياته وفروضة لتشكروه على تبيينه لكم أموركم ونعمه عليكم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ

أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ

عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾

[اللغة] الخمر عصير العنب المشتمد وهو العصير الذي يسكر كثيره وسمي خمراً لأنها بالسكر تغطي على العقل وأصله في الباب التعطية من قولهم خمرت الاناء إذا غطيته ودخل في خمار الناس إذا خفي فيما بينهم والميسر القمار كله من تيسير أمر الجزور بالاجتماع على القمار فيه وأصله من اليسر خلاف العسر وسميت اليد اليسرى تفاعلاً بتيسير العمل بها وقيل لأنها تعين اليد اليمنى فيكون العمل أيسر والأنصاب الأصنام واحداً نصب وسمي ذلك لأنها كانت تنصب للعبادة لها والانتصاب القيام ومنه النصب التعب عن العمل الذي ينتصب له ونصاب السكين لأنه ينصب فيه ومناصبه العدو الانتصاب لعداوته قال الأعشى :

وَذَا النُّصَبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَنْسُكُنُهُ وَلَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ وَاللَّهُ فَاعْبُدَا

والأزلام القداح وهي سهام كانوا يجيلونها للقمار وقد ذكرنا ما قيل فيها في أول السورة والرجز بالزاي هو العذاب وأصل الرجز تتابع الحركات يقال ناقة وجزاء إذا كانت ترتعد قوائمها في ناحية قال الزجاج الرجس في اللغة اسم لكل ما استقدر من عمل يقال رجس يرجس ورجس يرجس إذا عمل عملاً قبيحاً والرجس بفتح الراء شدة الصوت يقال رعد رجاس شديد الصوت فكان الرجس الذي يقبح ذكره ويرتفع في القبح .

[المعنى] ثم عطف الله تعالى على ما بين من الأحكام بالنهي عن أفعال أهل

الجاهلية والنقل عنها إلى شريعة الإسلام فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر﴾ مرُّ معناه في سورة البقرة قال ابن عباس يريد بالخمير جميع الاشربة التي تسكر وقد قال رسول الله ﷺ الخمر من تسع من البتخ وهو العسل ومن العنب ومن الزبيب ومن التمر ومن الحنطة ومن الذرة ومن الشعير والسلت وقال في الميسر يريد القمار وهو في أشياء كثيرة انتهى كلامه ﴿والانصاب والازلام﴾ ذكرناهما في أول السورة ﴿رجس من عمل الشيطان﴾ لا بد من أن يكون في الكلام حذف والمعنى شرب الخمر وتناوله أو التصرف فيه وعبادة الانصاب والاستقسام بالازلام رجس أي خبيث من عمل الشيطان وانما نسبها إلى الشيطان وهي أجسام من فعل الله لما يأمر به الشيطان فيها من الفساد فيأمر بشرب المسكر ليزيل العقل ويأمر بالقمار ليستعمل فيه الأخلاق الدنية ويأمر بعبادة الأصنام لما فيها من الشرك بالله ويأمر بالازلام لما فيها من ضعف الرأي والانتكال على الاتفاق وقال الباقر (ع) يدخل في الميسر اللعب بالشطرنج والنرد وغير ذلك من انواع القمار حتى ان لعب الصبيان بالجوز من القمار ﴿فاجتنبوه﴾ أي كونوا على جانب منه أي في ناحية ﴿لعلكم تفلحون﴾ معناه لكي تفوزوا بالثواب وفي هذه الآية دلالة على تحريم الخمر وهذه الأشياء من أربعة أوجه (أحدها) أنه سبحانه وصفها بالرجس وهو النجس والتحسين محرم بلارخلاف (والثاني) أنه نسبها الى عمل الشيطان وذلك يوجب تحريمها (والثالث) أنه أمر باجتنابها والأمر يقتضي الإيجاب (والرابع) انه جعل الفوز والفلاح في اجتنابها والهاء في قوله فاجتنبوه راجعة إلى عمل الشيطان وتقديره فاجتنبوا عمل الشيطان وكل واحد من شرب الخمر وتعاطي القمار واتخاذ الأنصاب والازلام من عمل الشيطان ويجوز أن تكون الهاء عائدة إلى الرجس والرجس واقع على الخمر وما ذكره بعدها وقد قرن الله تعالى الخمر بعبادة الأوثان تغليظاً في تحريمها ولذلك قال الباقر (ع) مدمن الخمر كعابد الوثن وفي هذا دلالة على تحريم سائر التصرفات في الخمر من الشرب والبيع والشراء والاستعمال على جميع الوجوه ثم بين تعالى انه إنما نهى عن الخمر لما يعلم في اجتنابه من الصلاح وخير الدارين فقال ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر﴾ قال ابن عباس يريد سعد بن أبي وقاص ورجلاً من الأنصار كان مواخياً لسعد فدعاه إلى الطعام فأكلوا وشربوا نبيذاً مسكراً فوقع بين الأنصاري وسعد مرء ومفاخرة فأخذ الأنصاري لحي جمل فضرب به سعداً ففرز انفه^(١) فأنزل

(١) فزره: شقه. كسره.

الله تعالى ذلك فيهما والمعنى يريد الشيطان إيقاع العداوة بينكم بالإغواء المزين لكم ذلك حتى إذا سكرتم زالت عقولكم وأقدمتم من القبائح على ما كان يمنعه منه عقولكم قال قتادة إن الرجل كان يقامر في ماله وأهله فيقمر ويبقى حزينا سلباً فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء ﴿ويصدكم عن ذكر الله﴾ أي يمنعكم عن الذكر لله بالتعظيم والشكر على آياته ﴿وعن الصلاة﴾ التي هي قوام دينكم ﴿فهل انتم متهون﴾ صيغته الاستفهام ومعناه النهي وإنما جاز في صيغة الاستفهام أن يكون على معنى النهي لأن الله ذم هذه الأفعال وأظهر قبحها وإذا ظهر قبح الفعل للمخاطب ثم استفهم عن تركه لم يسعه إلا الإقرار بالترك فكانه قيل له اتفعله بعدما قد ظهر من قبحه ما ظهر فصار المتهم بقوله فهل انتم متهون في محل من عقد عليه ذلك بإقراره وكان هذا أبلغ في باب النهي من أن يقال انتهوا ولا تشربوا .

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا إِنَّمَا
عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴾

[المعنى] لما أمر الله تعالى بالاحتساب الخمر وما بعدها عقبه بالأمر بالطاعة له فيه وفي غيره فقال ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ والطاعة هي امتثال الأمر والانتها عن المنهي عنه ولذلك يصح أن يكون الطاعة طاعة الاثنين بأن يوافق أمرهما وإرادتهما ﴿واحذروا﴾ هذا أمر منه تعالى بالاحذر من المحارم والمناهي قال عطاء يريد واحذروا سخطي والاحذر هو امتناع القادر من الشيء لما فيه من الضرر ﴿فإن توليتم﴾ أي فإن عرضتم ولم تعملوا بما أمركم به ﴿فاعلموا إنما على رسولنا البلاغ المبين﴾ معناه الوعيد والتهديد كأنه قال فاعلموا انكم قد استحققت العقاب لتوليكم عما أدى رسولنا إليكم من البلاغ المبين يعني الأداء الظاهر الواضح فوضع كلام موضع كلام للإيجاز ولو كان الكلام على صيغة من غير هذا التقدير لا يصح لأن عليهم أن يعلموا ذلك تولوا أو لم يتولوا وما في قوله إنما كافة لأن عن عملها .

﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ

اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

[النزول] لما نزل تحريم الخمر والميسر قالت الصحابة يا رسول الله ما تقول في إخواننا الذين مضوا وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فأنزل الله هذه الآية عن ابن عباس وأنس بن مالك والبراء بن عازب ومجاهد وقتادة والضحاك وقيل انها نزلت في القوم الذين حرّموا على أنفسهم اللحوم وسلكوا طريق الترهيب كعثمان بن مظعون وغيره فبين الله لهم انه لا جناح في تناول المباح مع اجتناب المحرمات .

[المعنى] ﴿ ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح ﴾ أي إثم و حرج ﴿ فيما طعموا ﴾ من الخمر والميسر قبل نزول التحريم وفي تفسير أهل البيت (ع) فيما طعموا من الحلال وهذه اللفظة صالحة للأكل والشرب جميعاً ﴿ إذا ما اتقوا ﴾ شربها بعد التحريم ﴿ وآمنوا ﴾ بالله ﴿ و عملوا الصالحات ﴾ أي الطاعات ﴿ ثم اتقوا ﴾ أي داموا على الاتقاء ﴿ وآمنوا ﴾ أي داموا على الإيمان ﴿ ثم اتقوا ﴾ بفعل الفرائض ﴿ وأحسنوا ﴾ بفعل النوافل وعلى هذا يكون الاتقاء الأول اتقاء الشرب بعد التحريم والاتقاء الثاني هو الدوام على ذلك والاتقاء الثالث اتقاء جميع المعاصي وضم الاحسان اليه وقيل ان الاتقاء الأول هو اتقاء المعاصي العقلية التي تختص المكلف ولا تتعداه والإيمان الأول هو الإيمان بالله تعالى وبما أوجب الله تعالى الإيمان به والإيمان بقبح هذه المعاصي ووجوب تجنبها والاتقاء الثاني هو اتقاء المعاصي السمعية والإيمان بقبحها ووجوب اجتنابها والاتقاء الثالث يختص بمظالم العباد وبما يتعدى إلى الغير من الظلم والفساد وقال أبو علي الجبائي ان الشرط الأول يتعلق بالزمان الماضي والشرط الثاني يتعلق بالدوام على ذلك والاستمرار على فعله والشرط الثالث يختص بمظالم العباد ثم استدل على أن هذا الاتقاء يختص بمظالم العباد بقوله احسنوا فإن الإحسان إذا كان متعدياً وجب أن تكون المعاصي التي أمروا باتقائها قبله أيضاً متعدية وهذا ضعيف لأنه لا تصريح في الآية بأن المراد به الاحسان المتعدي ولا يمتنع أن يريد بالإحسان فعل الحسن والمبالغة فيه وان اختص الفاعل ولا يتعداه كما يقولون لمن بالغ في فعل الحسن احسنت وأجملت ثم لو سلم ان المراد به الإحسان المتعدي فلم لا يجوز ان يعطف فعل متعد على فعل لا يتعدى ولو صرح تعالى فقال واتقوا القبائح كلها وأحسنوا الى غيرهم لم يمتنع ولعل أبا علي إنما عدل في الشرط الثالث عن ذكر الأحوال لما ظن أنه لا يمكن فيه ما أمكن في الأول والثاني وهذا ممكن غير ممتنع بأن يحمل الشرط الأول على الماضي والثاني على الحال والثالث على المنتظر المستقبل ومتى قيل أن المتكلمين عندهم لا واسطة بين

الماضي والمستقبل فإن الفعل اما ان يكون موجوداً فيكون ماضياً وإما أن يكون معدوماً فيكون مستقبلاً وانما ذكر الأحوال الثلاثة النحويون فجوابه ان الصحيح انه لا واسطة في الوجود بين المعدوم والموجود كما ذكرت غير أن الموجود في أقرب الزمان لا يمتنع ان نسميه حالاً ونفرد بينه وبين الغابر السالف والغابر المنتظر ووجدت السيد الأجل المرتضى علي بن الحسين الموسوي ذكر في بعض مسائله ان المفسرين تشاغلوا بإيضاح الوجه في التكرار الذي تضمنته هذه الآية وظنوا أنه المشكل فيها وتركوا ما هو أشد اشكالاً من التكرار وهو أنه تعالى نفى الجناح عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيما يطعمونه بشرط الاتقاء والإيمان وعمل الصالحات والإيمان وعمل الصالحات ليس بشرط في نفي الجناح فإن المباح إذا وقع من الكافر فلا إنثم عليه ولا وزر قال ولنا في حل هذه الشبهة طريقان (أحدهما) أن يضم إلى المشروط المصرح بذكره غيره حتى يظهر تأثير ما شرط فيكون تقدير الآية ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا وغيره إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات لأن الشرط في نفي الجناح لا بد من أن يكون له تأثير حتى يكون متى انتفى ثبت الجناح وقد علمنا ان باتقاء المحارم ينتفي الجناح فيما يطعم فهو الشرط الذي لا زيادة عليه ولما ولي ذكر الاتقاء الايمان وعمل الصالحات ولا تأثير لهما في نفي الجناح علمنا انه اضمر ما تقدم ذكره ليصح الشرط ويطابق المشروط لأن من اتقى المحارم فيما لا يطعم لا جناح عليه فيما يطعمه ولكنه قد يصح أن يثبت عليه الجناح فيما أخل به من واجب أو ضيعة من فرض فإذا شرطنا انه وقع اتقاء القبيح ممن آمن بالله وعمل الصالحات ارتفع الجناح عنه من كل وجه وليس بمنكر حذف ما ذكرناه لدلالة الكلام عليه فمن عادة العرب أن يحذفوا ما يجري هذا المجرى وتكون قوة الدلالة عليه مغنية عن النطق به ومثله قول الشاعر :

تَرَاهُ كَأَنَّ اللَّهَ يَجْدَعُ أَنْفَهُ وَعَيْنَيْهِ إِنْ مَسَّوْلَاهُ ثَابَ لَهُ وَفَرُّ^(١)

لما كان الجدع لا يليق بالعين وكانت معطوفة على الانف الذي يليق الجدع به اضمر ما يليق بالعين من البخص^(٢) وما يجري مجراه والطريق الثاني هو أن يجعل الإيمان وعمل الصالحات هنا ليس بشرط حقيقي وإن كان معطوفاً على الشرط فكأنه تعالى لما أراد أن يبين وجوب الإيمان وعمل الصالحات عطفه على ما هو واجب من اتقاء المحارم

(١) ثاب: عاد. الوفير من المال او المتاع: الكثير الواسع. (٢) البخص: قلع العين بشحمها.

لاشتراكهما في الوجوب وإن لم يشتركا في كونهما شرطاً في نفي الجناح فيما يطعم وهذا توسع في البلاغة يحار فيه العقل استحساناً واستغراباً انتهى كلامه وقد قيل أيضاً في الجواب عن ذلك أن المؤمن يصحح أن يطلق عليه بأنه لا جناح عليه والكافر مستحق للعقاب مغمور فلا يطلق عليه هذا اللفظ وأيضاً فإن الكافر قد سدّ على نفسه طريق معرفة التحريم والتحليل فلذلك خصّ المؤمن بالذكر وقوله ﴿ والله يحب المحسنين ﴾ أي يريد ثوابهم أو إجلالهم وإكرامهم وتبجيلهم ويروى أن قدامة بن مظعون شرب الخمر في أيام عمر بن الخطاب فأراد أن يقيم عليه الحد فقال ﴿ ليس على السذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ الآية فأراد عمر أن يدرا عنه الحد فقال عليّ أديروه على الصحابة فإن لم يسمع أحداً منهم قرأ عليه آية التحريم فادرؤوا عنه الحد وإن كان قد سمع فاستيوه وأقيموا عليه الحد فإن لم يتب وجب عليه القتل .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوَنَّكُمْ اللهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ يَدَايُكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِن النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكِ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَن عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللهُ مِنْهُ وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو

أَنْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة ويعقوب فجزاءً منوناً مثل بالرفع والباقون فجزاءً مثل ما قتل بالإضافة وقرأ أهل المدينة وابن عامر أو كفارةً بغير تنوين طعامٍ على الإضافة والباقون أو كفارةً بالتنوين طعامٌ بالرفع ولم يختلفوا في مساكين أنه جمع وروي في الشواذ قراءة أبي عبد

الرحمن فجزاء منون مثل منصوب وقراءة محمد بن علي الباقر (ع) وجعفر بن محمد الصادق (ع) يحكم به ذو عدل منكم .

[الحجة] قال أبو علي حجة من رفع المثل أنه صفة الجزاء والمعنى فعليه جزاء من النعم مماثل للمقتول والتقدير فعليه جزاء أي فاللزام له أو فالواجب عليه جزاء من النعم مماثل ما قتل من الصيد وقوله من النعم على هذه القراءة صفة للنكرة التي هي جزاء وفيه ذكر له ولا ينبغي إضافة جزاء إلى المثل لأن عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله ولا جزاء عليه لمثل المقتول الذي لم يقتله ولا يجوز أن يكون قوله من النعم على هذه القراءة متعلقاً بالمصدر كما جاز أن يكون الجار متعلقاً به كما في قوله ﴿جزاء^(١) سيئة مثلها﴾ لأنك قد وصفت الموصول وإذا وصفته لم يجز أن تعلق به بعد الوصف شيئاً كما أنك إذا عطفت عليه أو أكدته لم يجز أن تعلق به شيئاً بعد العطف عليه والتأكيد له فأما في قراءة من أضاف الجزاء إلى مثل فإن قوله ﴿من النعم﴾ يكون صفة الجزاء كما كان في قول من نون ولم يصف صفة له ويجوز فيه وجه آخر لا يجوز في قول من نون ووصف وهو أن تقدّره متعلقاً بالمصدر ولا يجوز على هذا القول أن يكون فيه ذكر كما يتضمن الذكر كما كان صفة وإنما جاز تعلقاً بالمصدر ولا يجوز على قول من أضاف لأنك لم تصف الموصول كما وصفته في قول من نون فيمتنع تعلقه به وأما من أضاف الجزاء إلى مثل فإنه وإن كان عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله فإنهم قد يقولون أنا أكرم مثلك يريدون أنا أكرمك فكذلك إذا قال فجزاء مثل ما قتل فالمراد جزاء ما قتل وإذا كان كذلك كانت الإضافة في المعنى كغير الإضافة ولو قدرت الجزاء تقدير المصدر فأضفته إلى المثل كما تضيف المصدر إلى المفعول به لكان جائزاً في قول من جرّ مثلاً على الاتساع الذي ذكرناه ألا ترى أن المعنى فجزاء مثل ما قتل على ما قرأه أبو عبد الرحمن أي يجازى مثل ما قتل ومثله قوله الشاعر :

بَضْرِبِ بِالسُّيُوفِ رُؤُوسَ قَوْمٍ أَرْزُلْنَا هَامَهُنَّ عَلَى الْمَقِيلِ^(٢)

لما نون المصدر أعمله وأما الوجه في قراءة من رفع طعام مساكين أنه جعله عطفاً على الكفارة عطف بيان لأن الطعام هو الكفارة ولم يصف الكفارة إلى الطعام ومن أضاف الكفارة

(١) [سيئة] .

(٢) الهام جمع الهامة وهي رأس كل شيء، والمقيل كأمير اسم مكان من القيلولة وأراد به الاعتاق لأنها مقيل الرأس .

إلى الطعام فلأنه لما خيّر المُكفّر بين ثلاثة أشياء الهدى والطعام والصيام استجاز الإضافة لذلك فكانه قال كفارة طعام لا كفارة هدي ولا صوم فاستقامت الإضافة وأما ذو عدل فقد قال أبو الفتح فيه أنه لم يوحد ذو لأن الواحد يكفي لكنه أراد معنى مَنْ أي يحكم به مَنْ يعدل وَمَنْ يكون للإثنين كما يكون للواحد كقوله « نَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَنْبُ يَصْطَحِبَانِ » (١) وأقول إن هذا الوجه الذي ذكره ابن جنبي بعيد غير مفهوم وقد وجدت في تفسير أهل البيت منقولاً عن السيدين (ع) أن المراد بذى العدل رسول الله ﷺ وأولي الأمر من بعده وكفى بصاحب القراءة خيراً بمعنى قراءته .

[اللغة] البلاء الاختبار والامتحان وأصله إظهار باطن الحال ومنه البلاء النعمة لأنه يظهر به باطن حال المنعم عليه في الشكر أو الكفر والبلى الخلوقة لظهور تقادم العهد فيه والغيب ما غاب عن الحواس ومنه الغيبة وهو الذكر بظهر الغيب بالقبيح ومُحرّم جمع حرام ورجل حرام ومحرم بمعنى وحلال ومحل كذلك وأحرم الرجل دخل في الشهر الحرام وأحرم أيضاً دخل في الحرم وأحرم أهل بالحج والحرم الإحرام ومنه الحديث كنت أطيب النبي لحرمه وأصل الباب المنع وسميت النساء حراماً لأنها تُمنع والمحروم الممنوع الرزق والمثل والمثل والشبه والشبه واحد والنعمة هي اللغة هي الإبل والبقر والغنم وإن انفردت الإبل قيل لها نعم وإن انفردت البقر والغنم لم تسم نعماً ذكره الزجاج قال الفراء العَدْل بفتح العين ما عادل الشيء من غير جنسه والعَدْل بالكسر المثل تقول عندي عدل غلامك أو شاتك إذا كانت شاة تعدل شاة أو غلام يعدل غلاماً فإذا أردت قيمته من غير جنسه فتحت عدل وقال البصريون العَدل والعَدل في معنى المثل كان من الجنس أو غير الجنس والوبال ثقل الشيء في المكروه ومنه قولهم طعام وبيل وماء وبيل إذا كانا ثقيلين غير ناميين في المال ومنه قوله ﴿ فأخذناه أخذاً وبيلاً ﴾ أي ثقيلاً شديداً ويقال لخشبة القصار وبيل من هذا قال طرفة بن العبد :

فَمَرَّتْ كَهَاءَ ذَاتٍ خَيْفٍ جُلَالَةٍ عَقِيلَةٌ شَيْخٍ كَالْوَيْلِ يَلْنَدِدِ (٢)

[الإعراب] ليلونكم هذه اللام لام القسم ومن في قوله ﴿ من الصيد ﴾ للتبعيض

(١) والشاهد في لفظة من حيث ثنى الضمير العائد إليها في يصطحبان على المعنى .

(٢) الكهاة: الناقة الضخمة وجلالة بمعناها أيضاً . والخيف جلد ضرع الناقة . والعقيلة من الإبل الكريمة . اليندد:

الخصم الشديد الخصومة وهو وصف للشيخ .

ويحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون عنى صيد البر دون البحر (والآخر) أن يكون لما عنى الصيد ما داموا في الإحرام كان ذلك بعض الصيد ويجوز أن تكون من لتبيين الجنس كما تقول لامتحنك بشيء من الورق أي لامتحنك بالجنس الذي هو ورق كقوله ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ والأوثان كلها رجس فالمعنى اجتنبوا الرجس الذي هو وثن وأراد بالصيد المصيد بدلالة قوله ﴿ تناله أيديكم ورماحكم ﴾ ولو كان الصيد مصدراً يكون حدثاً فلا يوصف بنيل اليد والرمح وإنما يوصف بذلك ما لو كان عيناً وقوله ﴿ بالغيب ﴾ في محل النصب على الحال والمعنى من يخافه غائباً كما في قوله ﴿ من خشى الرحمن بالغيب ويخشون ربهم بالغيب ﴾ وقوله ﴿ وأنتم حرم ﴾ في موضع النصب على الحال هدياً بالغ الكعبة منصوب على الحال والمعنى مقدر أن يهدى قاله الزجاج قال وبالغ الكعبة لفظه لفظ معرفة ومعناه التكرة أي بالغاً الكعبة وحذف التنوين استخفافاً وأقول يعني بذلك أن هذه الإضافة لفظية غير محضة فيكون في تقدير الانفصال والمضاف إليه وإن كان مجروراً في اللفظ فهو منصوب في المعنى لكن لما حذف التنوين من الأول طلباً للخفة انجر الثاني في اللفظ وقوله ﴿ صياماً ﴾ منصوب على التمييز والمعنى ومثل ذلك من الصيام وقوله ﴿ فينتقم الله منه ﴾ فيه إضمار مقدر كأنه قال ومن عاد فهو ينتقم الله منه لأن الفاء لا تدخل في جواب الشرط على الفعل إذا كان مستغنى عنه مع الفعل ويكون موضع الفاء مع ما بعدها جزءاً .

[المعنى] لما تقدم في أول السورة تحريم الصيد على المحرم مجملاً بين سبحانه ذلك هنا فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ خص المؤمنين بالذكر وإن كان الكفار أيضاً مخاطبين بالشرائع لأنهم القابلون لذلك المنتفعون به وقيل لأنه لم يعتد بالكفار ﴿ ليلونكم الله ﴾ أي ليختبرن الله طاعتكم عن معصيتكم ﴿ بشيء من الصيد ﴾ أي بتحريم شيء من الصيد وإنما بعض لأنه عنى صيد البر خاصة عن الكلبي وقد ذكرناه قبل مفسراً ومعنى الاختبار من الله أن يأمر وينهى ليظهر المعلوم ويصحح الجزاء قال أصحاب المعاني امتحن الله أمة محمد ﷺ بصيد البر كما امتحن أمة موسى (ع) بصيد البحر ﴿ تناله أيديكم ورماحكم ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) أن المراد به تحريم صيد البر والذي تناله الأيدي فراح الطير وصفار الوحش والبيض والذي تناله الرماح الكبار من الصيد عن ابن عباس ومجاهد وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) (وثانيها) أن المراد به صيد الحرم ينال بالأيدي والرماح لأنه يأنس بالناس ولا ينفر منهم فيه كما ينفر في الحل وذلك آية من آيات الله عن أبي علي الجبائي (وثالثها) أن

المراد به ما قرب من الصيد وما بعد ﴿ ليعلم الله من يخافه بالغيب ﴾ معناه ليعاملكم معاملة من يطلب منكم أن يعلم مظاهره في العدل ووجه آخر ليظهر المعلوم وهو أن يخاف بظهور الغيب فينتهي عن صيد الحرم طاعة له تعالى وقيل ليعلم وجود خوف من يخافه بالوجود لأنه لم يزل عالماً بأنه سيخاف فإذا وجد الخوف علم ذلك موجوداً وهما معلوم واحد وإن اختلفت العبارة عنه فالحدوث إنما يدخل على الخوف لا على العلم وقوله ﴿ بالغيب ﴾ معناه في حال الخلوة والتفرد وقيل معناه أن يخشى عقابه إذا توارى بحيث لا يقع عليه الحسن عن الحسن وقال أبو القاسم البلخي أن الله تعالى وإن كان عالماً بما يفعلونه فيما لم يزل فإنه لا يجوز أن يُشبههم ولا يعاقبهم على ما يعلمه منهم وإنما يستحقون ذلك إذا علمه واقعاً منهم على الوجه الذي كلفهم عليه فإذا لا بد من التكليف والابتلاء ﴿ فمن اعتدى بعد ذلك ﴾ أي من تجاوز حدَّ الله وخالف أمره بالصيد في الحرم وفي حال الإحرام ﴿ فله عذاب أليم ﴾ أي مؤلم ثم ذكر سبحانه عقيب ذلك ما يجب على ذلك الاعتداء من الجزاء فقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد ﴾ اختلف في المعنى بالصيد فقيل هو كل الوحش أكل أو لم يؤكل وهو قول أهل العراق واستدلوا بقول علي (ع) :

صَيْدُ الْمُلُوكِ أَرَانِبٌ وَتَغْيِثُ كَأَمِيرٍ فَإِذَا رَكِبَتْ فَصَيْدِي الْأَبْطَالُ

وهو مذهب أصحابنا رضي الله عنهم وقيل هو كل ما يؤكل لحمه وهو قول الشافعي ﴿ وأنتم حرم ﴾ أي وأنتم مُحرمون بحج أو عمرة وقيل معناه وأنتم في الحرم قال الجبائي الآية تدل على تحريم قتل الصيد على الوجهين معاً وهو الصحيح وقال علي بن عيسى تدل على الإحرام بالحج أو العمرة فقط ﴿ ومن قتله منكم متعمداً ﴾ قيل هو أن يتعمد القتل ناسياً لإحرامه عن الحسن ومجاهد وابن زيد وابن جريج وإبراهيم قالوا فأما إذا تعمد القتل ذاكراً لإحرامه فلا جزاء فيه لأنه أعظم من أن يكون له كفارة وقيل هو أن يتعمد القتل وإن كان ذاكراً لإحرامه عن ابن عباس وعطاء والزهري وهو قول أكثر الفقهاء فأما إذا قتل الصيد خطأ أو ناسياً فهو كالتعمد في وجوب الجزاء عليه وهو مذهب عامة أهل التفسير والعلم وهو المروي عن أئمتنا (ع) قال الزهري نزل القرآن بالعمد وجرت السنة في الخطأ ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قد ذكرنا معناه في القراءتين قال الزجاج ويجوز أن يكون المعنى فجزاء ذلك الفعل مثل ما قتل فيكون جزاء مبتدأ ومثل خبره واختلف في هذه المماثلة أي في القيمة أو الخلقة فالذي عليه معظم أهل العلم أن المماثلة معتبرة في الخلقة ففي النعامة بدنة وفي حمار

الوحش وشبهه بقرة وفي الظبي والأرنب شاة وهو المروي عن أهل البيت (ع) وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد والسدي وعطاء والضحاك وغيرهم وقال إبراهيم النخعي يُقَوْمُ الصيد قيمة عادلة ثم يشتري بثمنه مثله من النعم فاعتبر المماثلة بالقيمة والصحيح القول الأول ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ قال ابن عباس يريد يحكم في الصيد بالجزاء رجلان صالحان منكم أي من أهل ملتكم ودينكم فقيهان عدلان فينظران إلى أئبى الأشياء به من النعم فيحكمان به ﴿ هدياً بالغ الكعبة ﴾ أي يهديه هدياً يبلغ الكعبة قال ابن عباس يريد إذا أتى مكة ذبحه وتصدق به وقال أصحابنا إن كان أصاب الصيد وهو محرم بالعمرة ذبح جزاءه أو نحره بمكة قبالة الكعبة وإن كان محرماً بالحج ذبحه أو نحره بمنى ﴿ أو كفارة طعام مساكين ﴾ قيل في معناه قولان (أحدهما) أن يُقَوْمَ عدله من النعم ثم يجعل قيمته طعاماً ويتصدق به عن عطاء وهو الصحيح (والآخر) أن يُقَوْمَ الصيد المقتول حياً ثم يجعل طعاماً عن قتادة ﴿ أو عدل ذلك صياماً ﴾ وفيه أيضاً قولان (أحدهما) أن يصوم عن كل مَدَّ يُقَوْمَ من الطعام يوماً عن عطاء وهو مذهب الشافعي (والآخر) أن يصوم عن كل مُدَّين يوماً وهو المروي عن أئمتنا (ع) وهو مذهب أبي حنيفة واختلفوا في هذه الكفارات الثلاث فقيل إنها مرتبة عن ابن عباس والشعبي والسدي قالوا وإنما دخلت أو لأنه لا يخرج حكمه عن إحدى الثلاث وقيل أنها على التخيير عن ابن عباس في رواية أخرى وعطاء والحسن وإبراهيم وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وكلا القولين رواه أصحابنا ﴿ ليدوق وبال أمره ﴾ أي عقوبة ما فعله في الآخرة إن لم يتب وقيل معناه ليدوق وخامة عاقبة أمره وثقله بما يلزمه من الجزاء فإن سأل سائل فقال كيف يسمّى الجزاء وبألاً وإنما هي عبادة فإذا كانت عبادة فهي نعمة ومصالحة فالجواب أن الله سبحانه شدد عليه التكليف بعد أن عصاه فثقل ذلك عليه كما حرم الشحم على بني إسرائيل لما اعتدوا في السبت فثقل ذلك عليهم وإن كان مصلحة لهم ﴿ عفا الله عما سلف ﴾ من أمر الجاهلية عن الحسن^(١) وقيل عفا الله عما سلف من الدفعة الأولى في الإسلام أي قبل التحريم ﴿ ومن عاد فينتقم الله منه ﴾ أي من عاد إلى قتل الصيد محرماً فالله سبحانه يكافيه عقوبة بما صنع واختلف في لزوم الجزاء بالمعاودة فقيل أنه لا جزاء عليه عن ابن عباس والحسن وهو الظاهر في روايات أصحابنا وقيل أنه يلزمه الجزاء عن عطاء وسعيد بن جبيرة وإبراهيم وبه قال بعض أصحابنا ﴿ والله عزيز ذو انتقام ﴾ معناه قادر لا يغلب

(١) [وعطاء].

ذو انتقام ينتقم ممن يتعدى أمره ويرتكب نهيه .

﴿ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ
صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٦﴾

[اللغة] عنى بالبحر جميع المياه والعرب تسمى النهر بحراً ومنه قوله ظهر الفساد في البر والبحر والأغلب في البحر أن يكون ماؤه ملحاً ولكن إذا أطلق دخل فيه الأنهار والسيارة المسافرون .

[الإعراب] متاعاً نصب على المصدر لأن قوله أحل لكم يدل على أنه قد متعهم به كما أنه لما قال ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ كان دليلاً على أنه كتب عليهم فقال كتاب الله عليكم .

[المعنى] ثم بين سبحانه ما يحل من الصيد وما لا يحل فقال ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ أي أبيع لكم صيد الماء وإنما أحل بهذه الآية الطري من صيد البحر لأن العتيق لا خلاف في كونه حلالاً عن ابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وقتادة ومجاهد ﴿ وطعامه ﴾ يعني طعام البحر ثم اختلف فيه فقيل يريد به ما قذفه البحر ميتاً عن ابن عباس وابن عمر وقتادة وقيل يريد به المملوح عن ابن عباس في رواية أخرى وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير ومجاهد وهو الذي يليق بمذهبنا وإنما سمي طعاماً لأنه يدخر ليطعم فصار كالمقتات من الأغذية فيكون المراد بصيد البحر الطري وبطعامه المملوح لأن عندنا لا يجوز أكل ما يقذف به البحر ميتاً للمحرم وغير المحرم وقيل المراد بطعامه ما ينبت بمائه من الزرع والثمار ﴿ متاعاً لكم وللسيارة ﴾ قيل معناه منفعة للمقيم والمسافر عن قتادة وابن عباس والحسن وقيل لأهله الأمصار وأهل القرى وقيل للمحل والمحرم ﴿ وحرّم عليكم صيد البر ما دمت حراماً ﴾ هذا يقتضي تحريم الاصطياد في حال الإحرام وتحريم أكل ما صاده الغير وبه قال علي وابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير وقيل أن لحم الصيد لا يحرم على المحرم إذا صاده غيره عن عمر وعثمان والحسن والصيد قد يكون عبارة عن الاصطياد فيكون مصدراً ويكون عبادة عن المصيد فيكون اسماً ويجب حمل الآية على الأمرين وتحريم الجميع ﴿ واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾ هذا أمر منه تعالى بأن يتقي جميع

معاصيه ويجتنب جميع محارمه لأن إليه الرجوع في الوقت الذي لا يملك أحد فيه الضرر والنفع سواء وهو يوم القيامة فيجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته .

﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ
وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ
مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾

[القراءة] قرأ ابن عامر وحده قِيَمًا للناس بغير ألف والباقون قِيَامًا بالألف .

[الحجة] القيام مصدر كالصيام والعياذ وأما الْقِيَمَ فيجوز أن يكون مصدرًا كالشبع ويجوز أن يكون حذف الألف من القيام كما يقصر الممدود وهذا إنما يجوز في الشعر دون حال السعة وإذا كان مصدرًا فإنما أُعِلَّ ولم يصحح كما صحح العوض والحول لأن المصدر يعلُّ إذا اعتلَّ فعله لأن المصدر يجري على فعله فإذا صحَّ حرف العلة في الفعل صحَّ في مصدره نحو اللواذ والجوار فإذا اعتلَّ في الفعل اعتلَّ في مصدره نحو الصيام والقيام .

[اللغة] سميت الكعبة كعبة لتربيعها وإنما قيل للمربع كعبة لتتوء^(١) زواياه الأربع والكعوبة التتوء ومنه كعب الإنسان لتتوءه وكعبت المرأة إذا نتأ ثديها وكعبت بمعناه والعرب تسمي كل بيت مربع كعبة وقيل سميت كعبة لانفرادها عن البنيان وهذا أيضاً يرجع إلى الأول لأن المتفرد من البنيان كعبة لتتوءه من الأرض قال الرماني والبيت الحرام سمي بذلك لأن الله حرَّم أن يصاد صيده وأن يعضد شجره وأن يختلى خلاه ولأنه عَظُمَ حرمة وفي الحديث مكتوب في أسفل المقام إني أنا الله ذو بكة حرَّمتها يوم خلقت السموات والأرض ويوم وضعت هذين الجبلين وحففتهم بسبعة أملاك حنفاء من جاءني زائراً لهذا البيت عارفاً بحقه مدعناً لي بالربوبية حرَّمت جسده على النار .

[المعنى] لَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ حَرَمَةَ الْحَرَمِ عَقَّبَهُ بِذِكْرِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَالشَّهْرِ الْحَرَامِ فَقَالَ ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ أَي جَعَلَ اللَّهُ حَجَّ الْكَعْبَةِ أَوْ نَصَبَ الْكَعْبَةَ ﴿ قِيَامًا

(١) نتأ نتوء الشيء: خرج من موضعه من غير أن يفصل . ارتفع وانفخ .

للناس ﴿ أي لمعايش الناس ومكاسبهم لأنه مصدر قاموا كان المعنى قاموا بنصبه ذلك لهم فاستثبت معاشهم بذلك واستقامت أحوالهم به لما يحصل لهم في زيارتها من التجارة وأنواع البركة ولهذا قال سعيد بن جبير من أتى هذا البيت يريد شيئاً للدنيا والآخرة أصابه وهو المروي عن أبي عبد الله (ع) وقال ابن عباس معناه جعل الله الكعبة أمناً للناس بها يقومون أي يأمنون ولولاها لفنوا وهلكوا وما قاموا وكان أهل الجاهلية يأمنون به فلو لقي الرجل قاتل أبيه وابنه في الحرم ما قتله وقيل أن معنى قوله ﴿ قياماً للناس ﴾ أنهم لو تركوه عاماً واحداً لا يحجونه ما نظرخوا أن يهلكوا عن عطاء ورواه علي بن إبراهيم عنهم (ع) قال ما دامت الكعبة يحج الناس إليها لم يهلكوا فإذا هدمت وتركوا الحج هلكوا ﴿ والشهر الحرام ﴾ يعني الأشهر الحرم الأربعة واحد فرد وثلاثة سرد أي متتابعة فالفرد رجب والسرد ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وإنما خرج مخرج الواحد لأنه ذهب به مذهب الجنس وهو عطف على المفعول الأول لجعل كما يقال ظننت زيدا منطلقاً وعمراً ﴿ والهدى والقلائد ﴾ مر ذكرهما في أول السورة وإنما ذكر هذه الجملة بعد ذكر البيت لأنها من أسباب حج البيت فدخلت في جملته فذكرت معه وكان أهل الجاهلية لا يغزون في أشهر الحرم وكانوا ينصلون فيها الأسنة ويتفرغ الناس فيها إلى معاشهم وكان الرجل يقلد بغيره أو نفسه قلادة من لحاء شجر الحرم فلا يخاف وكانوا قد توارثوه من دين إسماعيل (ع) فبقوا عليه رحمة من الله لخلقه إلى أن قام الإسلام فحجزهم عن البغي والظلم وقال أبو بكر الأنباري فقد حصل في الآية طريقان (أحدهما) أن الله تعالى من على المسلمين بأن جعل الكعبة صلاحاً لدينهم ودنياهم وقياماً لهم (والثاني) أنه أخبر عما فعله من أمر الكعبة في الجاهلية ﴿ ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات وما في الأرض وإن الله بكل شيء عليم ﴾ قد اعترض على هذا فقيل أي تعلق لهذا بقوله ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ والجواب عنه من وجوه (أحدها) أن فيما جعله الله تعالى في البلد الحرام والشهر الحرام من الآيات والأعاجيب دلالة على أنه تعالى لا يخفى عليه شيء وذلك أنه جعل الحرم أمناً يسكن فيه كل شيء فالظبي يأمن فيه بالسبع والذئب ما دام في الحرم فإذا خرج من الحرم خاف وطلبه السبع وهرب منه الظبي حتى يرجع إلى الحرم فإذا رجع إليه كف السبع عنه وكذلك الطير والحمام يأمن بالإنسان فإذا خرج من الحرم خافه مع أمور كثيرة وعجائب شهيرة ذكرنا بعضها في أول سورة آل عمران عند قوله ﴿ فيه آيات بينات ﴾ فيكون ما دبره الله من ذلك دالاً على أنه عالم بمصالح الخلق وبكل شيء (وثانيها) أنه تعالى علم أن العرب يكونون أصحاب عداوات وطوائف

وأنهم يكونون حوالي الكعبة فلما خلق السموات والأرض جعل الكعبة موضع أمن وعظم حرمتها في القلوب وبقيت تلك الحرمة إلى يومنا هذا فلولا كونه سبحانه عالماً بالأشياء قبل كونها لما كان هذا التدبير وفقاً للصالح (وثالثها) أنه تعالى لما أخبر في هذه السورة بقصة موسى وعيسى (ع) والتوراة والإنجيل وما فيهما من الأحكام والأخبار وذلك كله مما لم يشاهده نبينا محمد ﷺ ولا أحد في عصره قال فيما بعد ﴿ ذلك لتعلموا أن الله يعلم ﴾ ومعناه لولا أنه سبحانه بكل شيء عليم لما جاز أن يخبركم عنهم فقوله ﴿ ذلك ﴾ إشارة إلى ما أنبأهم به من علم الغيب والعلم بالكائنات .

﴿ أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩٨﴾
مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَّغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا
تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾



[اللغة] العلم ما اقتضى سكون النفس فإن شئت قلت هو اعتقاد الشيء على ما هو به عليه مع سكون النفس إلى ما اعتقده والأول أوجز ولا يجوز أن يحد العلم بالمعرفة لأن المعرفة هي العلم فكيف يحد الشيء بنفسه والعلم يتناول الشيء على ما هو به وكذلك الرؤية والفرق بينهما أن العلم يتعلق بالمعلوم على وجوه الرؤية لا تتعلق بالمرئي إلا على وجه واحد والعلم معنى يحل القلب والرؤية ليست معنى على الحقيقة لكن للرائي صفة بكونه رائياً والعقاب هو الضرر المستحق المقارن للاستخفاف والإهانة ولو اقتضت على أن تقول هو الضرر المستحق لكان كافياً وكذلك لو قلت هو الضرر الذي يقارنه استخفاف وإهانة لكفى وإنما سمي عقاباً لأنه يستحق عقيب الذنب الواقع من صاحبه والمغفرة هي ستر الخطيئة برفع عقابها وأصل الرسول من الإرسال وهو الإطلاق يقال أرسل الطير إذا أطلقه وترسل في القراءة إذا تثبت واسترسل الشيء إذا تسلسل والرسل اللبن لاسترساله من الضرع والفرق بين الإرسال والانباء ان الانباء عن الشيء قد يكون من غير تحمیل النبأ والإرسال لا يكون إلا بتحمیل الرسالة والبلاغ وصول المعنى إلى غيره وهو هاهنا وصول الإنذار إلى نفوس المكلفين وأصل البلاغ البلوغ ومنه البلاغة وهي إيصال المعنى إلى النفس في حسن صورة من اللفظ والبلاغ الكفاية لأنه يبلغ مقدار الحاجة .

[المعنى] لَمَا تقدم بيان الأحكام عَقَبَهُ سبحانه بذكر الوعد والوعيد فقال ﴿ اعلموا أن الله شديد العقاب ﴾ ﴿ لمن عصاه ﴾ وإن الله غفور رحيم ﴿ لمن تاب وأناب وأطاع وجمع بين المغفرة والرحمة ليعلم أنه لا يقتصر على وضع العقاب عنه بل ينعم عليه بفضلها ولَمَا أنذر وبَشَّرَ في هذه الآية عَقَبَهَا بقوله ﴿ ما على الرسول إلا البلاغ ﴾ أي ليس على الرسول إلا أداء الرسالة وبيان الشريعة فأما القبول والامتنال فإنه يتعلق بالمكلفين المبعوث إليهم ﴿ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ﴾ أي لا يخفى عليه شيء من أحوالكم التي تظهرونها وتخفونها وفيه غاية الزجر والتهديد وفي قوله سبحانه ﴿ اعلموا أن الله شديد العقاب ﴾ الآية دلالة على وجوب معرفة العقاب والثواب لكونهما لطفاً في باب التكليف .

﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ

كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١١٠﴾

[اللغة] الاستواء على أربعة أقسام استواء في المقدار واستواء في المكان واستواء في الذهاب واستواء في الإنفاق والاستواء بمعنى الاستيلاء راجع الى الاستواء في المكان لأنه تمكن واقتدار والخبيث أصله الردي مأخوذ من خبث الحديد وهو رديه بعدما يخلص بالنار جيده ففي الحديد امتزاج جيد بردي والاعجاب سرور بما يتعجب منه والعجب والإعجاب والتعجب من أصل واحد والعجب مذموم لأنه كبر يدخل على النفس بحال يتعجب منها وعَجِبَ الذنب أصله وعجوب الرمل أو اخره لانفراده عن جملة كافراده ما يتعجب به .

[المعنى] لَمَا بَيَّنَّ سبحانه الحلال والحرام بَيَّنَّ أنهما لا يستويان فقال ﴿ قل ﴾ يا محمد ﴿ لا يستوي ﴾ أي لا يتساوى ﴿ الخبيث والطيب ﴾ أي الحرام والحلال عن الحسن والجبائي وقيل الكافر والمؤمن عن السدي ﴿ ولو أعجبك ﴾ أيها السامع أو أيها الإنسان ﴿ كثرة الخبيث ﴾ أي كثرة ما تراه من الحرام لأنه لا يكون في الكثير من الحرام بركة ويكون في القليل من الحلال بركة وقيل إن الخطاب للنبي (ﷺ) والمراد أمته ﴿ فاتقوا الله ﴾ أي فاجتنبوا ما حرم الله عليكم ﴿ يا أولي الأبواب ﴾ يا ذوي العقول ﴿ لعلكم تفلحون ﴾ أي لتفلحوا وتفوزوا بالثواب العظيم والنعيم المقيم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَنبُؤُكُمْ وَإِن
تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ
حَلِيمٌ ﴿١٧٠﴾

[اللغة] أبدى الشيء إذا أظهره وبدا يبدو بَدُوًّا إذا ظهر وبدا له رأيه بَدَاءً إذا تغيَّر رأيه لأنه ظهر له والبادية خلاف الحاضرة والبدو خلاف الحضر من الظهور ومنه قوله تعالى ﴿وبدا لهم سيئات ما عملوا وحاق﴾ الآية (١) ولم يجيء في أقوال العرب البداء بمعنى الندامة وتغيير الرأي وإذا كان لفظ البداء يطلق على الله فالمراد به الإرادة والظهور دون ما يظن قوم من الجهال وعليه تشهد أقوال العرب وأشعارهم فمن ذلك :

قُلْ مَا بَدَا لَكَ مِنْ زُورٍ وَمِنْ كَذِبٍ جَلَمِي أَصَمُّ وَأَذِنِي غَيْرُ ضَمَاءٍ (٢)
وأمثال ذلك والله أعلم .



[الإعراب] أشياء في موضع خبر إلا أنها فتحت لأنها لا تنصرف قال الكسائي أشياء أشياء آخرها آخر حمراء وكثر استعمالها فلم تنصرف وقد أجمع البصريون على أن قوله هذا خطأ والزموه أن لا يصرف أبناء وأسماء وقال الخليل أن أشياء إسم للجمع كان أصله شيء على فعلاء مثل الطرفاء والقصباء والحلفاء في أنها على لفظ الأحاد والمراد الجمع فاستثقلت الهمزتان بينهما ألف وليس بحاجة قوي لأجل أنه ساكن ومن جنس الهمزة ألا تراه يعود إليها إذا تحركت واستثقلت فقدموا الهمزة التي هي لام الفعل إلى أول الكلمة فقالوا أشياء ووزنها لفعاء كما قالوا في أنوق أبنق وفي أقوس قسي وهو مذهب سيبويه والمازني وجميع البصريين قالوا والدلالة على أن أشياء اسم مفرد ما روي من تكسيرها على أشاوي كما كسروا صحراء على صحاري حيث كانت مثلها في الأفراد وقال الأخفش أبو الحسن سعيد بن مسعدة والفراء أصل أشياء أشياء على افعلاء فحذفت الهمزة التي هي لام كما حذفت من قولهم سوائيه حيث قالوا سوايه ولزم حذفها في افعلاء لأمرين (أحدهما) تقارب الهمزة وإذا كانوا قد حذفوا الهمزة منفردة فإذا تكررت لزم الحذف (والآخر) أن الكلمة جمع وقد يستثقل في

(١) [وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون] . (٢) استعار الصمم للحلم وليس بحقيقة .

الجمع ما لا يستثقل في الأحاد ووزن أشياء على هذا القول أفعاء وذكروا أن المازني ناظر الأخص في هذا الباب فسأله كيف تصغر أشياء فقال أشياء فقال له لو كانت أفعلاء لردت في التصغير إلى واحدها فقال شبيبات كما قالوا في تصغير أصدقاء صديقات فقطع الأخص فأجاب عنه أبو علي الفارسي فقال أن أفعلاء في هذا الموضع جاز تحقيرها وإن لم تحقر في غير هذا الموضع لأنها صارت بدلاً من أفعال بدلالة استجازتهم إضافة العدد القليل إليها كما أضيف إلى أفعال ويدل على كونها بدلاً من أفعال تذكيرهم العدد المضاف إليها نحو ثلاثة أشياء فجاز تصغيرها كما يجوز تصغير أفعال وقوله ﴿ إن تبد لكم تسوءكم ﴾ جملة شرطية في موضع جر بكونها صفة لأشياء .

[النزول] اختلف في نزولها فقبل سأل الناس رسول الله (ﷺ) حتى أحفوه بالمسألة فقام مغضباً خطيباً فقال سلوني فوالله لا تسألوني عن شيء إلا بيّنته لكم فقام رجل من بني سهم يقال له عبد الله بن حذافة وكان يطعن في نسيه فقال يا نبي الله من أبي فقال أبوك حذافة بن قيس فقام إليه رجل آخر فقال يا رسول الله أين أبي فقال في النار فقام عمر بن الخطاب وقبل رجل رسول (ﷺ) وقال أنا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك فاعف عنا عفا الله عنك فسكن غضبه فقال أما والذي نفسي بيده لقد كُتِرت لي الجنة والنار أنفأ في عرض هذ الحائط فلم أر كاليوم في الخير والشر عن الزهري وقتادة عن أنس وقيل كان قوم يسألون رسول الله (ﷺ) إستهزاءً مرة وامتحاناً مرة فيقول له بعضهم من أبي ويقول الآخر أين أبي ويقول الآخر إذا ضلّت ناقته أين ناقتي فأنزل الله عز وجل هذه الآية عن ابن عباس وقيل خطب رسول الله (ﷺ) فقال إن كتب عليكم الحج فقام عكاشة بن محصن وقيل سراقه بن مالك فقال أفي كل عام يا رسول الله فأعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثاً فقال رسول الله ويحك وما يؤمنك أن أقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم ولو تركتم لكفرتم فأتروني كما تركتكم وإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه عن علي بن أبي طالب (ع) وأبي أمامة الباهلي وقيل نزلت حين سألوا رسول الله (ﷺ) عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي عن مجاهد .

[المعنى] ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسوءكم ﴾ خاطب الله المؤمنين ونهاهم عن المسألة عن أشياء لا يحتاجون إليها في الدين إذا أبدت وأظهرت

ساءت وحزنت وذلك نحو ما مضى ذكره من الرجل الذي سأل عن أبيه وأشباه ذلك من أمور الجاهلية وقيل أن تقديره لا تسألوه عن أشياء عفا الله عنها إن تبدلكم تسوءكم فقدم وأخر فعلى هذا يكون قوله ﴿ عفا الله عنها ﴾ صفة لأشياء أيضاً ومعناه كفى الله عن ذكرها ولم يوجب فيها حكماً وكلام الزجاج يدل على هذا لأنه قال اعلم الله إن السؤال عن مثل هذا الجنس لا ينبغي أن يقع فإنه إذا ظهر فيه الجواب ساء ذلك وخاصة في وقت سؤال النبي (ﷺ) على جهة تبين الآيات فنهى الله عز وجل عن ذلك واعلم أنه قد عفا عنها ولا وجه لمسألة ما عفا الله عنه ولعل فيه فضيحة على السائل إن ظهر وإلى هذا المعنى أشار أمير المؤمنين (ع) في قوله إن الله إفترض عليكم فرائض فلا تضيعوها وحد لكم حدوداً فلا تعتدوها ونهاكم عن أشياء فلا تنتهكوها وسكت لكم عن أشياء ولم يدعها نسياناً فلا تتكلفوها وقال مجاهد كان ابن عباس إذا سُئل عن الشيء لم يجيء فيه أثر يقول هو من العفو ثم يقرأ هذه الآية ﴿ وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم ﴾ معناه وإن ألحتمت وسألتم عنها عند نزول القرآن أظهر لكم جوابها إذا لم تقصدوا التعت على النبي محمد (ﷺ) فلا تتكلفوا السؤال عنها في الحال وقيل معناه وإن تسألوا عن أشياء حين ينزل القرآن تحتاجون إليها في الدين من بيان محمد (ﷺ) ونحو ذلك تكشف لكم وهذه الأشياء غير الأشياء الأولى إلا أنه قال وإن تسألوا عنها لأنه كان قد سبق ذكر الأشياء وقيل إن الهاء راجعة إلى الأشياء الأولى فبين لهم أنهم إن سألتم عنها عند نزول القرآن في الوقت الذي يأتيه الملك بالقرآن يظهر لكم ما تسألون عنه في ذلك الوقت فلا تسألوه ودعوه مستوراً ثم قال ﴿ عفا الله عنها ﴾ أي عفا الله عن تبعة سؤالكم ويكون تقديره عفا الله عن مسألتكم التي سلفت منكم مما كرهه النبي (ﷺ) ﴿ والله غفور حلیم ﴾ فلا تعودوا إلى مثلها وهذا قول ابن عباس في رواية عطا وأما على ما ذكرنا من أن قوله عفا الله على التقديم فيكون تقدير الآية لا تسألوا عن أشياء ترك الله ذكرها وبيانها لأنكم لا تحتاجون إليها في التكليف أن تظهر لكم تحزنكم وتغمكم وقال بعضهم أنها نزلت فيما سألت الأمم أنبياءها من الآيات ويؤيده الآية التي بعدها .

[النظم] قيل في إتصال هذه الآية بما قبلها وجوه (أحدها) أنه تتصل بقوله ﴿ تفلحون ﴾ لأن من الفلاح ترك السؤال عما لا يحتاج إليه (وثانيها) أنه تتصل بقوله ﴿ ما على الرسول إلا البلاغ ﴾ فإنه يبلغ ما فيه المصلحة فلا تسألوه عما لا يعينكم (وثالثها) أنها تتصل بقوله ﴿ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ﴾ أي لا تسألوه فيظهر سرائركم .

﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكَ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾
 مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ
 الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾

[اللغة] البحر الشق وبحرت اذن الناقة أبخرها بخرأ إذا شققته شقاً واسعاً والناقة بحيرة وهي فعيلة بمعنى المفعول مثل النظيحة والذبيحة وأصل الباب السعة وسمي البحر بخرأ لسعته وفرس بخر واسع الجري وفي الحديث أنه (ع) قال لفرس له وجدته بخرأ والسائبة فاعلة من ساب الماء إذا جرى على وجه الأرض ويقال سببت الدابة أي تركتها تسبب حيث شاءت ويقال للبعد يعتق ولا ولاء عليه لمعتقه سائبة لأنه يضع ماله حيث شاء وأصله المخلاة وهي المسيية وأخذت من قولهم سابت الحية وانسابت إذا مضت مستمرة والوصل نقيض الفصل ولعن رسول الله (ﷺ) الواصلة وهي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر فالوصيلة بمعنى الموصولة كأنها وصلت بغيرها ويجوز أن يكون بمعنى الواصلة لأنها وصلت أختها وهذا أظهر في الآية وأنشد أهل اللغة في البحيرة :

مُحَرَّمَةٌ لَا يَأْكُلُ النَّاسُ لَحْمَهَا وَلَا نَحْنُ فِي شَيْءٍ كَذَلِكَ الْبَحَائِرِ
 وأنشدوا في السائبة :

وَسَائِبَةٌ لَّهِ مَا لِي تَشْكُرًا إِنْ اللَّهُ غَافِي غَامِرًا وَمُجَاشِعًا
 وأنشدوا في الوصلة لتأبط شراً :

أَجْدُكَ أَمَا كُنْتَ فِي النَّاسِ نَاعِقًا تُسْرَاعِي بِأَعْلَى ذِي الْمَجَازِ الْوَضَائِلَا
 وأنشد في الحامي :

حَمَاهَا أَبُو قَابُوسٍ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ كَمَا قَدْ حَمَى أَوْلَادُ أَوْلَادِهِ الْفَخْلَا

[المعنى] ثم أخبر سبحانه أن قوماً سألوا مثل سؤالهم فلما أجيبوا إلى ما سألوا كفروا فقال ﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكَ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴾ وفيه أقوال (أحدها) أنهم قوم سيسى (ع) سألوه إنزال المائدة ثم كفروا بها عن ابن عباس (وثانيها) أنهم قوم صالح سألوه

الناقة ثم عقروها وكفروا بها (وثالثها) أنهم قريش حين سألوا النبي (ﷺ) أن يحول الصفا ذهباً عن السدي (ورابعها) أنهم كانوا سألوا النبي (ﷺ) عن مثل هذه الأشياء يعني من أبي ونحوه فلما أخبرهم بذلك قالوا ليس الأمر كذلك فكفروا به فيكون على هذا نهياً عن سؤال النبي (ﷺ) عن أنساب الجاهلية لأنهم لو سألوا عنها ربما ظهر الأمر فيها على خلاف حكمهم فيحملهم ذلك على تكذيبه عن أبي علي الجبائي فإن قيل ما الذي يجوز أن يسأل عنه وما الذي لا يجوز فالجواب إن الذي يجوز السؤال عنه هو ما يجوز العمل عليه في الأمور الدينية أو الدنيوية وما لا يجوز العمل عليه في أمور الدين والدنيا لا يجوز السؤال عنه فعلى هذا لا يجوز أن يسأل الإنسان من أبي لأن المصلحة قد اقتضت أن يحكم على كل من ولد على فراش إنسان بأنه ولده وإن لم يكن مخلوقاً من مائه فالمسألة بخلاف ذلك سفة لا يجوز ثم ذكر سبحانه الجواب عما سألوه عنه وقيل إنه لما تقدم ذكر الحلال والحرام بين حال ما يعتقدُه أهل الجاهلية من ذلك فقال ﴿ ما جعل الله من بحيرة ﴾ يريد ما حرّمها على ما حرّمها أهل الجاهلية من ذلك ولا أمر بها والبحيرة هي الناقة كانت إذا نتجت خمسة أبطن وكان آخرها ذكراً بحروا أذنّها وامتنعوا من ركوبها ونحرها ولا تطرد عن ماء ولا تمنع من مرعى فإذا لقيها المعبي لم يركبها عن الزجاج وقيل إنهم كانوا إذا نتجت الناقة خمسة أبطن نظروا في البطن الخامس فإن كان ذكراً نجروه فأكله الرجال والنساء جميعاً وإن كانت أنثى شقوا أذنّها فتلك البحيرة ثم لا يُجزّ لها وبر ولا يذكر عليها اسم الله إن ذكيت ولا حمل عليها وحرّم على النساء أن يذقن من لبنها شيئاً ولا أن ينتفعن بها وكان لبنها ومنافعها للرجال خاصة دون النساء حتى تموت فإذا ماتت اشتركت الرجال والنساء في أكلها عن ابن عباس وقيل إن البحيرة بنت السائبة عن محمد بن اسحاق ﴿ ولا سائبة ﴾ وهي ما كانوا يسيبونه فإن الرجل إذا نذر القدم من سفر أو البرء من علة أو ما أشبه ذلك قال ناقتي سائبة فكانت كالبحيرة في أن لا ينتفع بها وأن لا تخلى عن ماء ولا تمنع من مرعى عن الزجاج وهو قول علقمة وقيل هي التي تسبب للأصنام أي تعتق لها وكان الرجل يسيب من ماله ما يشاء فيجيء به إلى السدنة وهم خدمة آلهم فيطعمون من لبنها أبناء السبيل ونحو ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وقيل إن السائبة هي الناقة إذا تابعت بين عشر اناث ليس فيهن ذكر سيّبت فلم يركبها ولم يجرّوا وبرها ولم يشرب لبنها إلا ضيف فما نتجت بعد ذلك من أنثى شق أذنّها ثم يخلى سبيلها مع أمها وهي البحيرة عن محمد بن اسحاق ﴿ ولا وصيلة ﴾ وهي في الغنم كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهي لهم وإذا ولدت ذكراً جعلوه لآلهتهم فإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم

يذبحوا الذكر لألهتهم عن الزجاج وقيل كانت الشاة إذا ولدت سبعة أبطن فإن كان السابع جدياً ذبحوه لألهتهم ولحمه للرجال دون النساء وإن كان عناقاً استحيوها وكانت من عرض الغنم وإن ولدت في البطن السابع جدياً وعناقاً قالوا إن الأخت وصلت أخاها فحرمة علينا فحرما جميعاً فكانت المنفعة واللبن للرجال دون النساء عن ابن مسعود ومقاتل وقيل الوصيلة الشاة إذا أتمت عشر إناث في خمسة أبطن ليس فيها ذكر جعلت وصيلة فسالوا قد وصلت فكان ما ولدت بعد ذلك للذكور دون الإناث عن محمد بن إسحاق ﴿ ولا حام ﴾ وهو الذكر من الإبل كانت العرب إذا أنتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره فلا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا من مرعى عن ابن عباس وابن مسعود وهو قول أبي عبيدة والزجاج وقيل إنه الفحل إذا لقح ولد ولده قيل حمى ظهره فلا يركب عن الفراء أعلم الله أنه لم يحرم من هذه الأشياء شيئاً وقال المفسرون وروى ابن عباس عن النبي (ﷺ) أن عمرو ابن لحي بن قمعة بن خندف كان قد ملك مكة وكان أول من غير دين اسماعيل واتخذ الأصنام ونصب الأوثان وبحر البحيرة وسبب السائبة ووصل الوصيلة وحمى الحامي قال رسول الله (ﷺ) فلقد رأيتني في النار يؤدي أهل النار ريح قصبه ويروى يجر قصبه في النار ﴿ ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب ﴾ هذا إخبار الله تعالى إن الكفار يكذبون على الله بإدعائهم إن هذه الأشياء من فعل الله وأمره ﴿ وأكثرهم لا يعقلون ﴾ خص الأكثر بأنهم لا يعقلون لأنهم اتباع فهم لا يعقلون أن ذلك كذب وافتراء كما يعقله الرؤساء عن قتادة والشعبي وقيل إن معناه أن أكثرهم لا يعقلون ما حرم عليهم وما حلل لهم يعني أن المعاند هو الأقل منهم عن أبي علي الجبائي وفي هذه الآية دلالة على بطلان قول المجبرة لأنه سبحانه نفى أن يكون جعل البحيرة وغيرها وعندهم أنه سبحانه هو الجاعل والخالق له ثم بين أن هؤلاء قد كفروا بهذا القول وافتروا على الله الكذب بأن نسبوا إليه ما ليس بفعله وهذا واضح .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا

حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ

شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠١﴾

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن الكفار الذين جعلوا البحيرة وغيرها ويفترون على الله الكذب من كفار قريش وغيرهم فقال ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا ﴾ أي هلموا ﴿ إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ من القرآن واتباع ما فيه والاقرار بصحته ﴿ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ وتصديقه والاقتران به وبأفعاله ﴿ قَالُوا ﴾ في الجواب عن ذلك ﴿ حَسْبُنَا ﴾ أي كفانا ﴿ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ يعني مذاهب آبائنا ثم أخبر سبحانه منكرأ عليهم ﴿ أُولُو كَانِ آبَاؤُهُمْ ﴾ أي أنهم يتبعون آباءهم فيما كانوا عليه من الشرك وعبادة الأوثان وإن كان آباؤهم ﴿ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ من الدين ﴿ وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ إليه وقيل في معنى لا يهتدون قولان (أحدهما) أنه يذمهم بأنهم ضلال (والآخر) بأنهم عمي عن الطريق فلا يهتدون طريق العلم وفي هذه الآية دلالة على فساد التقليد وأنه لا يجوز العمل في شيء من أمور الدين إلا بحجة وفي هذه الآية دلالة أيضاً على وجوب المعرفة وأنها ليست بضرورية على ما قاله أصحاب المعارف فإنه سبحانه بين الحجاج عليهم فيها ليعرفوا صحة ما دعاهم الرسول إليه ولو كانوا يعرفون الحق ضرورة لم يكونوا مقلدين لأبائهم ونفى سبحانه عنهم الاهتداء والعلم معاً لأن بينهما فرقاً فإن الاهتداء لا يكون إلا عن حجة وبيان والعلم قد يكون ابتداء عن ضرورة .

﴿ يَنبَأُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا
أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فِئْتِنْتُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾

[القراءة] روي في الشواذ عن الحسن لا يضركم وعن إبراهيم لا يضركم .

[الحجة] وفي ذلك أربع لغات ضاره يضوره وضاره يضره وضره يضره^(١) وهي عربية أعني يفعل في المضاعف متعدية وإنما جزم يضركم ويضركم لأنه جواب الأمر وهو قوله ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ ويجوز أن يكون لا هنا بمعنى النهي فيكون يضركم مجزوماً به .

[الإعراب] قال الزجاج عليكم أنفسكم أجريت مجرى الفعل فإذا قلت عليك زيداً فتأويله ألزم زيداً وعليكم أنفسكم معناه ألزموا أمر أنفسكم وقال غيره العرب تأمر من الصفات بعليك وعندك ودونك فتعديها إلى المفعول وتقيمها مقام الفعل فيتصب بها على الإغراء

(١) [وضره يضره] .

تقول عليك زيداً كأنه قيل خذ زيداً فقد علاك أي أشرف عليك وعندك زيداً أي حضرك فخذ
ودونك أي قرب منك فخذ وقد تقيم العرب غير هذه الأحرف مقام الفعل لكن لا تعديه إلى
المفعول وذلك نحو قولهم إليك غني أي تأخر عني ووراءك بمعناه قالوا ولا يجوز ذلك إلا في
الخطاب لو قلت عليه زيداً لم يجز وقوله ﴿ لا يضرركم ﴾ الأجود أن يكون إعرابه رفعاً ويكون
على جهة الخبر ويجوز أن يكون موضعه جزماً ويكون الأصل لا يضرركم إلا أن الراء الأولى
أدغمت في الثانية فضمت الثانية لالتقاء الساكنين ويجوز في العربية لا يضرركم بفتح الراء ولا
يضرركم بكسرها فالضم لاتباع الضم والفتح للخفة والكسر لأن أصل التقاء الساكنين الكسرة
وهذا النهي بلفظ غائب يراد به المخاطبون إذا قلت لا يضررك كفر فلانٍ فمعناه لا تعدن أنت
كفره ضرراً كما أنك إذا قلت لا أرينك ههنا فالنهي في اللفظ لنفسك فمعناه لمخاطبك ومعناه
لا تكونن هنا .

[المعنى] لَمَا بَيَّنَّ اللهُ سُبْحَانَهُ حُكْمَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَلَّدُوا آبَاءَهُمْ وَأَسْلَفَهُمْ وَرَكَنُوا إِلَى
أَدْيَانِهِمْ عَقِبَهُ بِالْأَمْرِ بِالطَّاعَةِ وَبَيَانَ أَنَّ الْمَطِيعَ لَا يُؤَاخِذُ بِذُنُوبِ الْعَاصِي فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ معناه إحتفظوا أنفسكم من ملبسة المعاصي والإصرار على الذنوب
عن الفراء وغيره وقيل معناه ألزموا أمر أنفسكم فإنما ألزمكم الله أمرها عن الزجاج وهذا موافق
لما روي عن ابن عباس أن معناه أطيعوا أمري واحفظوا وصيتي ﴿ لا يضرركم من ضل إذا
اهتديتم ﴾ أي لا يضرركم ضلال من ضل من آبائكم وغيرهم إذا كنتم مهتدين ويقال هل تدل
هذه الآية على جواز ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجوابه أن في هذا وجوهاً
(أحدها) أن الآية لا تدل على ذلك بل توجب أن المطيع لربه لا يؤاخذ بذنوب العاصي
(وثانيها) إن الإقتصار على الاهتداء باتباع أمر الله إنما يجوز في حال التقية أو حال لا يجوز
تأثير إنكاره فيها أو يتعلق بإنكاره مفسدة وروي أن أبا ثعلبة سأل رسول الله (ﷺ) عن هذه
الآية فقال إئتَمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت دنيا مؤثرة وشحاً مطاعاً وهوى
متبعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخويصة نفسك وذر الناس وعوامهم (وثالثها) إن
هذه تؤكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن الله تعالى خاطب بها
المؤمنين فقال ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ يعني عليكم أهل دينكم كما قال ولا تقتلوا أنفسكم لا
يضرركم من ضل من الكفار وهذا قول ابن عباس في رواية عطا عنه قال يريد يعظ بعضكم
بعضاً وينهى بعضكم بعضاً ويُعلم بعضكم بعضاً ما يقربه إلى الله ويبعده من الشيطان ولا

يضركم من ضل من المشركين والمنافقين وأهل الكتاب ﴿ إلى الله مرجعكم جميعاً ﴾ أي مصيركم ومصير من خالفكم ﴿ فينبئكم بما كنتم تعملون ﴾ أي يجازيكم بأعمالكم وفي هذه غاية الزجر والتهديد وفي الآية دلالة على فساد قول من قال إن الله يعذب الأطفال بذنوب الآباء ويعذب الميت ببيكاه الحي عليه .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا

حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ

أَوْ ءَانْحَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ

مُصِيبَةٌ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ

أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ءِثْمًا وَلَا نَكُنَّا لَكُمْ قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ

إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٥٦﴾

[القراءة] روي في الشواذ عن الحسن والشعبي والأعرج شهادة بينكم وعن الأعرج أيضاً شهادة بينكم بالنصب وروي عن علي والشعبي بخلاف ونعيم بن ميسرة أنهم قرأوا شهادة الله بنصب شهادة والمد في الله وهو قراءة يعقوب والشعبي برواية روح وزيد وروي شهادة الله مقصورة عن الحسن ويحيى بن يعمر وسعيد بن جبير والكلبي والشعبي .

[الحجة] أما قول شهادة بالرفع بينكم بالنصب فعلى نحو القراءة المشهورة شهادة بينكم إلا أنه حذف التنوين فأنجر الاسم ويجوز أن يكون المضاف محذوفاً من آخر الكلام أي شهادة بينكم شهادة إثنين أي ينبغي أن تكون الشهادة المعتمدة هكذا وأما شهادة بينكم بالنصب والتنوين فعلى إضمار فعل أي ليقم شهادة بينكم إثنان ذوا عدل وأما قوله ﴿ ولا نكتم شهادة ﴾ فهو أعم من قراءة الجماعة المشهورة شهادة الله بالإضافة وأما المد في الله فعلى أن همزة الاستفهام صارت عوضاً من حرف القسم ووقوا همزة الله من الحذف الذي كان يجب فيها من حيث كانت موصولة ثم فصل بين الهمزتين بألف كما في قوله ﴿ الذكـرين حـرم أم الاثـنين ﴾ وأما الله مقصورة بالجر فعلى ما حكاه سيبويه أن منهم من يحذف حرف القسم

ولا يعوّض منه همزة الاستفهام فيقول الله لقد كان كذا وذلك لكثرة الاستعمال وأما تقدير الكلام فعلى أنه يقول أتقسم بالله أي أتقدم على هذا اليمين وهذا إنما يكون على وجه الإعظام لليمين والتهيب لها .

[الإعراب] قال الزجاج شهادة بينكم يرتفع من وجهين (أحدهما) أن يرتفع بالابتداء ويكون خبرها اثنان والمعنى شهادة هذا الحال شهادة اثنين فيحذف شهادة ويقام اثنان مقامها (والآخر) أن يكون التقدير وفيما فرض عليكم في شهادتكم أن يشهد اثنان فيرتفع اثنان بشهادة وهو قول الفراء واختار أبو علي الفارسي القول الأول قال واتسع في بين فأضيف إليه المصدر وهذا يدل على قول من قال إن الظرف يستعمل إسمًا في غير الشعر ألا ترى أنه قد جاء ذلك في التنزيل وهو لقد تقطع بينكم بالرفع كما جاء في الشعر نحو قوله (فَصَادَفَ بَيْنُ عَيْنَيْهِ الْحُبُونَا)^(١) وأما قوله ﴿ حضر أحدكم الموت ﴾ فيجوز أن يتعلق بالشهادة فيكون معمولها ولا يجوز أن يتعلق بالوصية لأمرين (أحدهما) أن المضاف إليه لا يعمل فيما قبل المضاف لأنه لو عمل فيه للزم أن يقدر وقوعه في موضعه وإذا قدر ذلك لزم أن يقدم المضاف إليه على المضاف ومن ثم لم يجز القتال زيداً حين يأتي (والآخر) أن الوصية مصدر فلا يتعلق به ما يتقدم عليه وأما قوله ﴿ حين الوصية ﴾ إثنان فلا يجوز حمله على الشهادة لأنه إذا عمل في ظرف من الزمان لم يعمل في ظرف آخر منه ولكن يحمله على احد ثلاثة أوجه إما أن يتعلق بالموت كأنه يموت في ذلك الحين وهذا إنما يكون على ما قرب منه كقوله حتى ﴿ إذا حضر أحدكم الموت ﴾ قال إني تبّت الآن وهذا القول إنما يكون قبل الموت وإمّا أن يتعلق بحضر أي إذا حضر هذا الحين وإمّا أن يكون محمولاً على البدل من إذا لأن ذلك الزمان في المعنى هو هذا الزمان فتبدله منه كما تبدل الشيء من الشيء إذا كان إياه وقوله منكم صفة لقوله اثنان كما أن ذوا عدل صفة لهما وفي الظرف ضميرهما وقوله ﴿ أو آخران من غيركم ﴾ تقديره أو شهادة آخرين من غيركم ومن غيركم صفة لآخرين كما كان منكم صفة لاثنيين ان أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت اعتراض بين الصفة والموصوف وعلم به ان شهادة الآخرين اللذين هما من غير أهل ملتنا إنما يجوز في السفر فاستغنى عن جواب إن بما تقدم من قوله أو آخران من غيركم لأنه وان كان على لفظ الخبر فالمعنى على الأمر كأن المعنى ينبغي أن

(١) الحبون جمع الحبن كالحبر: الدم.

تشهدوا إذا ضربتم في الأرض آخرين من غير أهل ملتكم ويجوز أيضاً ان يستغنى عن جواب إذا في قوله ﴿إذا حضر أحدكم الموت﴾ بما تقدمها من قوله شهادة بينكم فإن جعلت إذا بمنزلة حين فلم تجعل له جواباً كان بمنزلة الحين وينتصب الموضع بالمصدر الذي هو شهادة بينكم كما تقدم وإن قدرت له جواباً كان قوله شهادة بينكم يدل عليه ويكون موضع إذا في قوله ﴿إذا حضر أحدكم الموت﴾ نصباً بالجواب المقدر المستغنى عنه بقوله شهادة بينكم لأن المعنى ينبني أن تشهدوا وقوله ﴿تجسونهما﴾ من بعد الصلاة صفة ثانية لقوله أو آخران وقوله ﴿من بعد الصلاة﴾ يتعلق بتجسونهما فيقسمان بالله الفاء لعطف الجملة على الجملة وإن شئت جعلت الفاء للجزاء كما في قول ذي الرمة :

رَأْسَانُ عَيْنِي يَحْسِبُ الْمَاءَ مَرَّةً فَيَبْدُو وَتَارَاتٍ يَجْمُ فَيُغْرِقُ^(١)

تقديره عندهم إذا حبس بدا فكذلك إذا حبستموهما أقسما وقوله لا نشترى به ثمناً جواب ما يقتضيه قوله فيقسمان بالله لأن أقسم ونحوه يتلقى بما يتلقى به الأيمان والتقدير لا نشترى بتحريف شهادتنا ثمناً أي ذا ثمن فحذف المضاف في الموضعين وإنما ذكر الشهادة لأن الشهادة قول كما قال وإذا حضر القسمة ثم قال فارتزقوهم منه لما كان القسمة يراد به المقسوم الا ترى أن القسمة التي هي افراز الانصباء لا يرزق منه وإنما يرزق من التركة المقسومة ولو كان ذا قربي التقدير ولو كان المشهود له ذا قربي وأضاف الشهادة إلى الله لأمره بإقامتها ونهيه عن كتمانها في قوله وأقيموا الشهادة لله وقوله من يكتمها فإنه آثم قلبه، هذا كله مأخوذ من كلام أبي علي الفارسي وناهيك به فارساً في هذا الميدان نقاباً يخبر عن مكنون هذا العلم بواضح البيان .

[النزول] سبب نزول هذه الآية ان ثلاثة نفر خرجوا من المدينة تجاراً إلى الشام تميم

ابن اوس الداري وأخوه عدي وهما نصرانيان وابن أبي مارية مولى عمرو بن العاص السهمي وكان مسلماً حتى اذا كانوا ببعض الطريق مرض ابن أبي مارية فكتب وصيته بيده ودسها في متاعه وأوصى اليهما ودفع المال إليهما وقال أبلغا هذا أهلي فلما مات فتحا المتاع وأخذوا ما أعجبهما منه ثم رجعا بالمال إلى الورثة فلما فتش القوم المال فقدوا بعض ما كان قد خرج به صاحبهم فنظروا إلى الوصية فوجدوا المال فيها تاماً فكلموا تميمياً وصاحبه فقالا لا علم لنا به

(١) جم الماء: تجمع بكثرة .

وما دفعه إلينا أبلغناه كما هو فرفعوا أمرهم إلى النبي ﷺ فنزلت الآية عن الواقدي عن أسامة ابن زيد عن أبيه وعن جماعة المفسرين وهو المروي عن أبي جعفر (ع) .

[المعنى] لَمَّا قدم الأمر بالرجوع إلى ما أنزل عقبه بذكر هذا الحكم المنزل فقبال ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ أي يا أيها المؤمنون ﴿شهادة بينكم﴾ قيل في معنى الشهادة هنا أقوال (أحدها) إنها الشهادة التي تقام بها الحقوق عند الحكام وقد تقدم ذكر ما قيل في تقدير الآية على هذا المعنى وهو قول ابن عباس (وثانيها) إنها بمعنى الحضور كما يقال شهدت وصية فلان ومنه قوله وليشهد عذابهما طائفة أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت فيكون تقديره ليشهدكم في سفركم إذا حضركم الموت وأردتم الوصية اثنان ذوا عدل منكم أي وصيان من أهل العدالة جعلهما اثنين تأكيداً للأمر في الوصية عن ابن الأنباري وهو قول سعيد بن جبیر وابن زيد (والثالث) إنها شهادة إيمان بالله إن ارتاب الورثة بالوصيين من قول القائل في اللعان أشهد بالله أني لمن الصادقين والأول أقوى وأليق بالآية وقال صاحب كتاب نظم القرآن شهادة مصدر بمعنى الشهود كما يقال رجل عدل ورضاً ورجلان عدل ورضاً ثم حذفت المضاف فيكون المعنى عدد شهود بينكم اثنان كقوله الحج أشهر معلومات أي وقت الحج أشهر وقال ابن جنبي ويجوز أن يكون التقدير تقيموا شهادة بينكم اثنان فيكون على هذين القولين حذفت المضاف من المبتدأ وعلى قول الزجاج وأبي علي من الخبر ﴿إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية﴾ أي حضر أسباب الموت من مرض وغيره وقال الزجاج معناه ان الشهادة في وقت الوصية هي للموت ليس ان الموت حاضر وهو يوصي إنما يقول الموصي صحيحاً كان أو غير صحيح إذا حضرني الموت وإذا مت فافعلوا واصنعوا ﴿اثنان ذوا عدل منكم﴾ أي من أهل دينكم وملتكم ﴿أو آخران من غيركم﴾ أي من غير أهل ملتكم عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبیر وشريح ومجاهد وابن سيرين وابن زيد وإبراهيم وهو المروي عن الباقر والصادق عليهما السلام فيكون أو هاهنا للتفصيل لا للتخيير لأن المعنى أو آخران من غيركم ان لم تجدوا شاهدين منكم وقيل معناه ذوا عدل من عشيرتكم أو آخران من غير عشيرتكم عن الحسن والزهري وعكرمة والأصم وقالوا لأن عشيرة الموصي اعلم بأحواله من غيرهم وأجدد أن لا ينسوا ما شهدوا عليه وقالوا لا يجوز شهادة كافر في سفر ولا حضر واختاره الزجاج وذهب جماعة الى أن الآية كانت في شهادة أهل الذمة فنسخت وقد بين أبو عبيدة هذه الأقاويل ثم قال جُل العلماء يتأولونها في أهل الذمة ويرونها محكمة

ويقوي هذا القول تتابع الآثار في سورة المائدة بقلة المنسوخ وانها من محكم القرآن وآخر ما نزل ﴿إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابكم مصيبة الموت﴾ ومعناه فأصابكم الموت علم الله تعالى أن من الناس من يسافر فيصحبه في سفره أهل الكتاب دون المسلمين وينزل القرية التي لا يسكنها غيرهم ويحضره الموت فلا يجد من يشهده من المسلمين فقال ﴿أو آخران من غيركم﴾ أي من غير دينكم إن أنتم سافرتم فأصابكم مصيبة الموت فالعدلان من المسلمين للحضر والسفر إن أمكن اشهادهما في السفر والذميان في السفر خاصة إذا لم يوجد غيرهما ثم قال ﴿تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن ارتبتم﴾ المعنى تحبسونهما من بعد صلاة العصر لأن الناس كانوا يحلفون بالحجاز بعد صلاة العصر لاجتماع الناس وتكاثرهم في ذلك الوقت وهو المروي عن أبي جعفر (ع) وقتادة وسعيد بن جبير وغيرهم وقيل هي صلاة الظهر أو العصر عن الحسن وقيل بعد صلاة أهل دينهما يعني الذميين عن ابن عباس والسدي ومعنى تحبسونهما تقفونهما^(١) كما تقول مرءى فلان على فرس فحبس على دابته أي وقفه وقيل معناه تصبرونهما على اليمين وهو أن يحمل على اليمين وهو غير متبرع بها إن ارتبتم في شهادتهما وشككتهم وخشيتهم أن يكونا قد غيَّرا أو بدَّلا أو كتما وخانا والخطاب في تحبسونهما للورثة ويجوز أن يكون خطاباً للقضاة ويكون بمعنى الأمر أي فاحبسوهما ذكره ابن الأنباري وكان يقف على قوله مصيبة الموت ويتدي بقوله ﴿تحبسونهما﴾ ويحتمل أن يكون أراد به وصي الميت إذا ارتاب بهما الورثة وأدعوا أنهما استبدا بشيء من التركة فيصيران مدعى عليهما فيحلفان بالله ﴿لا نشترى به ثمناً﴾ أي لا نشترى بتحريف الشهادة ثمناً والتقدير لا نشترى به ذا ثمن ألا ترى أن للثمن لا يشتري وإنما يشتري المبيع دون ثمنه وقيل إن الهاء في به يعود إلى القسم بالله وقيل معناه لا يبيعه بغيره من الدنيا لأن من باع شيئاً فقد اشترى ثمنه ويريد لا نحاي في شهادتنا^(٢) أحداً ﴿ولو كان﴾ المشهود له ﴿ذا قريب﴾ خصَّ ذا القربى بالذكر لميل الناس إلى أقربائهم ومن يناسبونه ﴿ولا نكتم شهادة الله﴾ أي شهادة لزمتنا إذاؤها بأمر الله تعالى ﴿إنا إذا لمن الأثمين﴾ أي إنا ان فعلنا ذلك كنا من الأثمين .

﴿ فَإِنْ عُرِّعَ عَلَيْهِمَا آسْتَحَقَّ إِثْمًا فَاعْتَرَاهُ ﴾

يُقَوْمَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ آسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ

(٢) حبابه في البيع : ساهله . القاضي زيدياً في الحكم : مال اليه منحرفاً عن العدل .

(١) [وتقيونهما] .

بِاللَّهِ لَشَهَادَتِنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتَيْهِمَا وَمَا أَعْتَدْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ
الظَّالِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ لِدُنِّي أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا
أَنْ تَرُدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

[القراءة] قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة وخلف ويعقوب استحق بضم التاء^(١) والحاء
الأوليين جمع وقرأ حفص عن عاصم استحق بفتح التاء والحاء الأوليان بالالف تشبیه الأولى
وقرأ الباقون استحق بضم التاء الأوليان بالالف .

[المحجة والإعراب] قال الزجاج هذا الموضع من أصعب ما في القرآن في الاعراب،
والأوليان في قول أكثر البصريين يرتفعان على البدل مما في يقومان المعنى فليقم الأوليان
بالميت مقام هذين الخائنين فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما فإذا ارتفع الأوليان
على البدل فالذي في استحق من الضمير معنى الوصية المعنى فليقم الأوليان من الذين
استحقت الوصية والايضاء عليهم وجائز أن يرتفعوا باستحق ويكون معناهما الأوليان باليمين
أي بأن يحلفا من يشهد بعدهما فإن جاز شهادة النصرانيين كان الأوليان على هذا القول
النصرانيين والأخران من غير أهل بيت الميت وقال أبو علي لا يخلو ارتفاعه من أن يكون
على الابتداء وقد أخر كأنه في التقدير فالأوليان بأمر الميت آخران من أهله أو من أهل دينه
يقومان مقام الخائنين اللذين عثر على خيانتهم كقولهم تميمي أنا أو يكون خبر مبتدأ محذوف
كأنه قال فأخران يقومان مقامهما هما الأوليان أو يكون بدلاً من الضمير الذي في يقومان أو
يكون مسنداً إليه استحق وقد أجاز أبو الحسن فيه شيئاً آخر وهو أن يكون الأوليان صفة لقوله
فأخران من غيركم لأنه لما وصف آخران اختص فوصف لأجل الاختصاص الذي صار له مما
يوصف به المعارف ومعنى الأوليان الأوليان بالشهادة على وصية الميت وإنما كانا أولى به
ممن اتهم بالخيانة لأنهما أعرف بأحوال الميت وأموره ولأنهما من المسلمين ألا ترى أن
وصفهم بأنه استحق عليهم يدل على أنهم مسلمون لأن الخطاب من أول الآية مصروف
إليهم فاما ما يسند إليه استحق فلا يخلو من أن يكون الايضاء أو الوصية أو الإثم أو الجار

(١) [كسر] .

والمجرور وإنما جاز استحق الإثم لأن اخذه بأخذه إثم فسمي إثماً كما سمي ما يؤخذ منا بغير حق مظلمة قال سيبويه المظلمة اسم ما أخذ منك فلذلك سمي هذا المأخوذ باسم المصدر فأما قوله عليهم فيحتمل ثلاثة أضرب أحدها أن يكون على فيه بمنزلة قولك استحق على زيد مال بالشهادة أي لزمه ووجب عليه الخروج منه لأن الشاهدين لما عثر على خيانتها استحق عليهما ما ولياه من أمر الشهادة والقيام بها ووجب عليهما الخروج منها وترك الولاية لها فصار اخراجهما منها مستحقاً عليهما كما يستحق على المحكوم عليه الخروج مما وجب عليه هذا كلام أبي علي وأقول ان الظاهر ان الذين استحق عليهم في الآية ورثة الميت والمفهوم من كلام أبي علي هذا ان الشاهدين اللذين من غيرنا هما المعنيان بذلك على ما قرره والذي يصح في نفسي ان التقدير من الذين استحق عليهم الوصية أو استحق عليهم الايضاء هم عشيرة الميت والضرب الآخر أن يكون على فيه بمنزلة من كأنه قال من الذين استحق منهم الإثم ومثل هذا قوله إذا اکتالوا على الناس أي من الناس والثالث أن يكون على بمنزلة في كأنه استحق فيهم وقام على مقام في كما قام في مقام على في قوله ﴿وَأَصْلِبْكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ والمعنى من الذين استحق عليهم بشهادة الآخرين اللذين هما من غيرنا وأقول إن هذا المعنى أيضاً إنما يلائم الضرب الأول والذي يلائم هذا الضرب ان يقال المعنى من الذين استحق فيهم الإثم أي بسببهم استحق الآخرون من غيرنا اللذان خانا في الوصية فيهما الإثم بخيانتها وبمينتهما الكاذبة ثم قال أبو علي فإن قلت هل يجوز أن يسند استحق إلى الأوليان فالقول في ذلك أنه لا يجوز لأن المستحق إنما يكون الوصية أو شيئاً منها ولا يجوز أن يستحقا فيسندا استحق اليهما واما من قرأ من الذين استحق عليهم الأولين على الجمع فهو نعت لجميع الورثة المذكورين في قوله من الذين استحق عليهم تقديره من الأولين الذين استحق عليهم الايضاء أو الإثم وإنما قيل لهم الأولين من حيث كانوا أولين في الذكر الأتري أنه قد تقدم ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم﴾ وكذلك ﴿اثنان ذوا عدل منكم﴾ وذكر في اللفظ قبل قوله ﴿أو آخران من غيركم﴾ واحتج من قرأ الأولين على من قرأ الأوليان بأن قال أرأيت إن كان الأوليان صغيرين أراد انهما ان كانا صغيرين لم يقوما مقام الكبيرين في الشهادة ولم يكونا لصغرهما أولى بالميت وان كانا كبيرين كانا أولى به فيقسمان بالله أي يقسم الآخران اللذان يقومان مقام الشاهدين اللذين هما آخران من غيرنا وقوله لشهادتنا أحق من شهادتهما متلقى به فيقسمان بالله ومن قرأ استحق عليهم الأوليان فاستحق ههنا بمعنى حق أي وجب فالمعنى فآخران من الذين وجب عليهم الايضاء بتوصية ميتهم وهم ورثته وقال أبو علي تقديره من الذين استحق

عليهم الأوليان بالميت وصيته التي أوصى بها الى غير أهل دينه والمفعول محذوف وحذف المفعول في نحو هذا كثير وقال الإمام المحمود الزمخشري معناه من الورثة الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين وهذا أحسن الأقوال .

[اللغة] عثر الرجل على الشيء يعثر عثوراً إذا اطلع على أمر لم يطلع عليه غيره واعثرت فلاناً على أمر اطلعت عليه ومنه قوله وكذلك اعثرنا عليهم وأصله الوقوع بالشيء من قولهم عثر الرجل عثاراً إذا وقعت اصبعه بشيء صدمته وعثر الفرس عثاراً قال الأعشى :

بِذَاتِ لَوْثٍ عَفْرُنَاةٍ إِذَا عَثَرْتُ فَالتَّغْسُ أَوْلَىٰ بِهَا مِنْ أَنْ يُقَالَ لَعَا^(١)

والعثير الغبار لأنه يقع على الوجه وغيره والعاثور حفرة تحفر ليعثر بها الأسد فيصطاد والاستحقاق والاستيجاب قريان واستحق عليه كأنه ملك عليه حقاً وحققت عليه القضاء حقاً واحققته إذا أوجبته ويكون حق بمعنى استحق .

[النزول] قالوا لما نزلت الآية الأولى صلى رسول الله ﷺ العصر ودعا تميم وعدي فاستخلفهما عند المنبر بالله ما قبضنا له غير هذا ولا كتماناه فحلى رسول الله ﷺ سبيلهما به ثم اطلعوا على اناء من فضة منقوش بذهب معهما فقالوا هذا من متاعه فقالا اشتريناه منه ونسبنا ان نخبركم به فرفعوا امرهما إلى رسول الله ﷺ فنزل قوله فإن عثر على أنهما استحقا وإنما إلى آخره فقام رجلان من اولياء الميت أحدهما عمرو بن العاص والآخر المطلب بن أبي وداعة السهمي فجلفا بالله أنهما خانا وكذبا فدفعا الاناء إليهما وإلى اولياء الميت وكان تميم الداري بعد ما أسلم يقول صدق الله وصدق رسوله انا أخذت الاناء فأتوب إلى الله وأستغفره .

[الممضى] ثُمَّ بَيَّنَّ سَبْحَانَهُ الْحَكْمَ بَعْدَ ظَهْوَرِ الْخِيَانَةِ مِنَ الْوَصِيِّينَ أَوْ الشَّاهِدِينَ فَقَالَ ﴿فَإِنْ عَثَرَ﴾ أَيِ اطَّلَعَ وَظَهَرَ ﴿عَلَىٰ انَّهُمَا﴾ أَيِ الشَّاهِدِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْوَصِيِّينَ عَنِ سَعِيدِ ابْنِ جَبْرِ ﴿اسْتَحْقَ﴾ أَيِ اسْتَوْجَبَا ﴿إِنَّمَا﴾ أَيِ ذَنْبًا بِأَيْمَانِهِمَا الْكَاذِبَةَ وَخِيَانَتَهُمَا وَقَصْدَهُمَا فِي

(١) اللوث : الثوة . ونافة عفرنة أي قوية . عثرت أي سقطت . ولعا : كلمة يدعى بها للعاثر معناها الارتفاع . قال أبو زيد : اذا دعى للعاثر بأن يتعش قيل لعا لك عالياً ، والعرب تدعو على العاثر من الدواب اذا كان جواداً بالتعسر واذا كان بليداً بلعاً لك . يصف ناقته : يقول : انها لا تعثر لقوتها فلو عثرت لقلت تعست . وقوله بذات لوث متعلق بـ « كلفت » في بيت قبله .

شهادتهما إلى غير الاستقامة وقيل معناه استحقا عقوبة إثم من قوله تعالى ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ أي بعقوبة اثم قتلي وعقوبة معاصيك المتقدمة عن الجبائي ﴿فأخران يقومان مقامهما﴾ أي مقام الشاهدين اللذين هما من غيرنا وقيل مقام الوصيين ﴿من الذين استحق عليهما الأوليان﴾ المعنى ليقم الأوليان بالميت من الذين استحققت عليهم الوصية أو يكون التقدير فالأوليان بأمر الميت آخران من أهله يقومان مقام الخائنين اللذين عثر على خيانتها وقد بينا ما قيل فيه وفي القراءتين الأخيرين فيما قيل ويجوز أن يكون الأوليان بدلاً من قوله ﴿آخران﴾ فقد يجوز ابدال المعرفة من النكرة ومعنى الأوليين الأقربان إلى الميت ويجوز أن يكون معناه الأوليان باليمين وإنما كانا أوليين باليمين لأن الوصيين ادّعى أن الميت باع الإناء فانتقل اليمين إلى الأوليين لأنهما صارا مدعى عليهما أن مورثتهما باع الإناء وهذا كما لو أقرّ انسان لآخر بدين وادعى قضاءه حكم برّد اليمين إلى الذي ادعى الدين لأنه صار مدعى عليه انه استوفى وقيل معناه الأوليان بالشهادة من المسلمين عن ابن عباس وشريح ﴿فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما﴾ قيل انه عملي الظاهر أي شهادتنا وقولنا في وصية صاحبنا أحق بالقبول والصدق من شهادتهما وقولهما وقيل يريد به فيقولان والله ليميننا خير من يمينهما عن ابن عباس وسميت اليمين هاهنا شهادة لأن اليمين كالشهادة على ما يحلف عليه انه كذلك ﴿وما اعتدينا﴾ أي وما جاوزنا الحق فيما طلبناه من حقنا عن ابن عباس وقيل فيما قلناه من ان شهادتنا أحق من شهادتهما ﴿إنا إذا لمن الظالمين﴾ تقديره إنا إن اعتدينا لمن جملة الظالمين لنفوسنا وهذه الآية مع الآية التي قبلها من اعوص آيات القرآن اعراباً ومعنى وحكماً ولست تجدهما في شيء من مظانهما أوفر فائدة واغزر عائدة وأجمع علماً وأوجز لفظاً ومعنى مما لخصته لك وسقته اليك وبالله التوفيق ثم بين سبحانه وجه الحكمة في استحلاف اليهود فقال ﴿ذلك ادنى﴾ أي ذلك الاحلاف والأقسام او ذلك الحكم أقرب إلى ﴿أن يأتوا بالشهادة على وجهها﴾ أي حقها وصدقها لا يكتفون شيئاً ولا يزيدون شيئاً لأن اليمين تردع عن أمور كثيرة لا يرتدع عنها مع عدم اليمين ﴿أو يخافوا﴾ أي أقرب إلى ان يخافوا ﴿أن ترد إيمان﴾ إلى اولياء الميت ﴿بعد إيمانهم﴾ فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا ويغرموا فربما لا يحلفون كاذبين ويتحفظون في الشهادة مخافة ردّ اليمين والشهادة إلى المستحق عليهم ﴿واتقوا الله﴾ أن تحلفوا أيماناً كاذبة أو تخونوا امانة ﴿واسمعوا﴾ الموعظة ﴿والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ إلى ثوابه وجنته .

﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمْ ﴾

قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾

[الإعراب] يوم ينتصب على تقدير واتقوا يوم يجمع ويتصل بقوله واتقوا الله واسمعوا عن الزجاج وقيل انه يتعلق بقوله لا يهدي القوم الفاسقين يوم يجمع الله الرسل عن المغربي وقيل انه يتعلق بمحذوف على تقدير احذروا أو اذكروا ذلك اليوم .

[المعنى] ﴿يوم يجمع الله الرسل﴾ هو كقوله ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾ وإنما انتصب يوم على أنه مفعول به ولم ينتصب على الظرف لأنهم لم يؤمروا بالتقوى في ذلك اليوم والمعنى اتقوا عقاب يوم يجمع الله فيه الرسل لأن اليوم لا يتقى ولا يحذر فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه ﴿فيقول﴾ لهم ﴿ماذا أجبتهم﴾ أي ما الذي أجابكم قومكم فيما دعوتموهم اليه وهذا تقرير في صورة الاستفهام على وجه التوبيخ للمنافقين عند اظهار فضيحتهم على رؤوس الاشهاد ﴿قالوا لا علم لنا﴾ قيل فيه اقوال (أحدها) ان للقيامة أهوالاً حتى تزول القلوب من مواضعها فإذا رجعت القلوب إلى مواضعها شهدوا لمن صدقهم على من كذبهم يريد أنه عزبت عنهم افهامهم من هول يوم القيامة فقالوا لا علم لنا عن عطاء عن ابن عباس والحسن ومجاهد والسدي والكلبي وهو اختيار الفراء (وثانيها) ان المراد لا علم لنا كعلمك لأنك تعلم باطنهم وأنا لا نعلم غيبهم وباطنهم وذلك هو الذي يقع عليه الجزاء عن الحسن في رواية اخرى واختاره الجبائي وأنكر القول الأول وقال كيف يجوز ذهولهم من هول يوم القيامة مع قوله لا يحزنهم الفرع الأكبر وقوله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويمكن ان يجاب عن ذلك بأن الفرع الأكبر دخول النار وقوله ﴿لا خوف عليهم إنما هو كالبشارة بالنجاة من أهوال ذلك﴾ اليوم مثل ما يقال للمريض لا بأس عليك ولا خوف عليك (وثالثها) ان معناه لا حقيقة لعلمنا اذ كنا نعلم جوابهم وما كان من افعالهم وقت حياتنا ولا تعلم ما كان منهم بعد وفاتنا وإنما الثواب والجزاء يستحقان بما يقع به الخاتمة مما يموتون عليه عن ابن الانباري (ورابعها) ان المراد لا علم لنا الا ما علمتنا فحذف لدلالة الكلام عليه عن ابن عباس في رواية اخرى (وخامسها) ان المراد به تحقيق فضيحتهم أي أنت أعلم بحالهم منا ولا تحتاج في ذلك الى شهادتنا ﴿إنك انت علام الغيوب﴾ إنما قال علام للمبالغة لا للتكثير وقيل أراد به تكثير المعلوم والمراد انت تعلم ما غاب وما بطن ونحن انما

نعلم ما نشاهد وفي هذه الآية دلالة على إثبات المعاد والحشر والنشر وذكر الحاكم أبو سعيد في تفسيره انها تدل على بطلان قول الإمامية ان الأئمة يعلمون الغيب وأقول ان هذا القول ظلم منه لهؤلاء القوم فإننا لا نعلم احداً منهم بل احداً من اهل الإسلام يصف احداً من الناس بعلم الغيب ومن وصف مخلوقاً بذلك فقد فارق الدين والشيعه الإمامية براءء من هذا القول فمن نسبهم الى ذلك فالله فيما بينه وبينهم .

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ

يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أُيِّدْتُكَ

بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ

الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ

كَهَيْعَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ

الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ

بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ

إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾

[القراءة] قرأ أهل الكوفة غير عاصم ساحر ميين بالألف وكذلك في سورة يونس وهود والصف وقرأ ابن كثير وعاصم في سورة يونس لساحر ميين بالألف فقط وأهل المدينة والبصرة والشام ساحر ميين بغير الألف في جميع ذلك .

[الحجة] من قرأ إلا سحر جعله إشارة إلى ما جاء به كأنه قال ما الذي جئت به إلا سحر ميين ومن قرأ إلا سحر أشار إلى الشخص لا إلى الحديث الذي أتى به وكلاهما حسن لاستواء كل واحد منهما في أن ذكره قد تقدم غير أن الاختيار سحر لوقوعه على الحدث والشخص أما وقوعه على الحدث فظاهر وأما وقوعه على الشخص فهو أن يراد به ذو سحر كما

جاء ولكن البر من آمن أي ذا البر وقالوا إنما أنت سير وإنما هي إقبال وإدبار وقد جاء أيضاً فاعل يراد به الكثرة في حروف ليست بالكثيرة نحو عائداً بالله من شرّها أي عياداً ونحو العافية ولم تصر هذه الحروف من الكثرة بحيث يقاس عليها .

[الإعراب] العامل في إذ يحتمل أمرين (أحدهما) الابتداء عطفاً على قوله يوم يجمع الله الرسل ثم قال وذلك إذ قال فيكون موضعه رفعاً كما يقول القائل كأنك بنا قد وردنا بلد كذا وصنعنا فيه وفعلنا إذ صاح بك صائح فأجبت وتركتني (والثاني) اذكر ﴿ إذ قال الله ﴾ فيكون موضعه نصباً ﴿ يا عيسى بن مريم ﴾ يجوز أن يكون عيسى مضموماً في التقدير فإنه منادى مفرد فيكون نداءً بين وتقديره يا عيسى يا ابن مريم أو تكون وصفت المضموم بمضاف فنصب المضاف كقول الشاعر « يا زبرقان أخابني خلف » ويجوز أن يكون عيسى مبنياً مع الابن على الفتح في التقدير لوقوع الابن بين علمين وهذا كما أنشد النحويون من قول الشاعر :

يَا حَكَمَ بْنَ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ أَتَى الْجَوَادُ بْنَ الْجَوَادِ بْنِ الْجَوَدِ

روي في حكم الضم والفتح تكلم الناس في موضع نصب على الحال وكهلاً عطف على موضع في المهد وهو جملة ظرفية في موضع نصب على الحال من تكلم فالمعنى مكلماً الناس صغيراً وكبيراً .

[المعنى] لَمَّا عَرَفَ سبحانه يوم القيامة بما وصفه به من جمع الرسل فيه عطف عليه بذكر المسيح فقال ﴿ إذ قال الله ﴾ ومعناه إذ يقول الله في الآخرة وذكر لفظ الماضي تقريباً للقيامة لأن ما هوآت فكأن قد وقع ﴿ يا عيسى بن مريم ﴾ وهذا إشارة إلى بطلان قول النصارى لأن من له أم لا يكون إلهاً ﴿ اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك ﴾ أي اذكر ما أنعمت به عليك وعلى أمك واشكره أفرد النعمة في اللفظ ويريد به الجمع كما قال تعالى ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ وإنما جاز ذلك لأنه مضاف فصلح للجنس ثم فسّر نعمته بأن قال ﴿ إذ أيدتك بروح القدس ﴾ وهو جبرائيل (ع) وقد مضى تفسيره في سورة البقرة عند قوله وأيدناه بروح القدس ﴿ تكلم الناس في المهد وكهلاً ﴾ أي في حال ما كنت صبيّاً في المهد وفي حال ما كنت كهلاً وقال الحسن المهد حجر أمه ﴿ وإذ علمتك الكتاب ﴾ قيل الكتابة يعني الخط ﴿ والحكمة ﴾ أي العلم والشريعة وقيل أراد الكتب فيكون الكتاب اسم جنس ثم فصله بذكر التوراة والانجيل فقال ﴿ والتوراة والانجيل وإذ تخلق من الطين كهيئة

الطير بإذني ﴿ أي واذكر ذلك أيضاً إذ تُصَوِّر الطين كهيئة الطير الذي تريد أي كخلقته وصورته وسماه خلقاً لأنه كان يُقَدِّره وقوله ﴿ بإذني ﴾ أي تفعل ذلك بإذني وأمرني ﴿ فتنفخ فيها ﴾ أي تنفخ فيها الروح لأن الروح جسم يجوز أن ينفخه المسيح بأمر الله ﴿ فيكون طيراً بإذني ﴾ والطير يؤنث ويذكر فمن أنث فعلى الجمع ومن ذكر فعلى اللفظ وواحد الطير طائر فيكون مثل ظاعن وظعن وراكب وركب وبيّن بقوله فيكون طيراً بإذني أنه إذا نفخ المسيح فيها الروح قلبها الله لحماً ودماً ويخلق فيها الحياة فصارت طائراً بإذن الله أي بأمره وإرادته لا بفعل المسيح ﴿ وتبريء ﴾ أي تصحيح ﴿ الأكمة ﴾ الذي ولد أعمى ﴿ والأبرص ﴾ من به برص مستحکم ﴿ بإذني ﴾ أي بأمرني ومعناه أنك تدعوني حتى أبريء الأكمة والأبرص ونسب ذلك إلى المسيح لما كان بدعائه وسؤاله ﴿ وإذ تخرج الموتى بإذني ﴾ أي اذكر إذ تدعوني فأحيي الموتى عند دعائك وأخرجهم من القبور حتى يشاهدهم الناس أحياء ونسب ذلك إلى المسيح لما كان بدعائه ﴿ وإذ كففت بني إسرائيل عنك ﴾ عن قتلك وأذيتك ﴿ إذ جثتهم ﴾ أي حين جثتهم ﴿ بالبينات ﴾ مع كفرهم وعنادهم ويجوز أن يكون تعالى كفهم عنه بالطفاه التي لا يقدر عليها غيره ويجوز أن يكون كفهم بالمنع والقهر كما منع من أراد قتل نبينا ومعنى جثتهم بالبينات أتيتهم بالحجج والمعجزات ﴿ فقال الذين كفروا ﴾ وجحدوا نبوتك ﴿ منهم ﴾ أي من بني إسرائيل ﴿ إن هذا إلا سحر مبين ﴾ يعنون به عيسى وسحر مبين يعني به أن ما جاء به سحر ظاهر واضح وينبغي أن يكون قوله سبحانه في أول الآية ﴿ إذ قال الله يا عيسى اذكر نعمتي ﴾ يعني أخبر بها قومك الذين كذبوا عليك ليكون حجة عليهم لأنهم ادعوا عليه أنه إله ثم عدّد النعمة نعمة نعمة على ما بيّناه .

﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ

أَنْ ءَامِنُوا بِي وَبِرِسُولِي قَالُوا ءَامَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾

[اللغة] الوحي إلقاء المعنى إلى النفس على وجه يخفى ثم ينقسم فيكون بإرسال

الملك ويكون بمعنى الإلهام قال الشاعر :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَقَلَّتْ بِإِذْنِهِ السَّمَاءُ وَاطْمَأَنَّتِ أَوْحَى لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَّتِ

أي ألقى إليها ويروى « وحي لها القرار » والفرق بين أوحى ووحى من وجهين

(أحدهما) أن أوحى بمعنى جعلها على صفة ووحى بمعنى جعل فيها معنى الصفة لأن أفعّل

أصله التعدية وقيل أنهما لغتان والحواري خالصة الرجل وخلصاؤه من الخبز الحواري^(١) لأنه أخلص لُبّه من كل ما يشوبه وأصله الخلوص ومنه حار يحور إذا رجع إلى حال الخلوص ثم كثر حتى قيل لكل راجع .

[المعنى] ثُمَّ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ تَمَامَ نِعْمَتِهِ عَلَى عِيسَى فَقَالَ ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ ﴾ أي واذكر إذ أَوْحَيْتُ ﴿ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ ﴾ أي ألهمتهم وقيل ألقى إليهم بالآيات التي أريتهم إياها ومضى الكلام في الحواريين في سورة آل عمران وهم وزراء عيسى عن قتادة وأنصاره عن الحسن ﴿ أَنْ آمَنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ أي صدّقوا بي وبصفتي وبعيسى أنه عبدي ونبيي ﴿ قَالُوا ﴾ أي قال الحواريون ﴿ آمَنَّا ﴾ أي صدّقنا ﴿ وَاشْهَدْ ﴾ يا الله ﴿ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقْوُونَ اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَّقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٣﴾

[القراءة] قرأ الكسائي وحده هل تستطيع بالتاء رَبُّكَ بالنصب والباقون يستطيع بالياء رَبُّكَ مرفوع وادغم الكسائي اللام في التاء .

[الحجة] وجه قراءة الكسائي أن المراد هل تستطيع سؤال رَبُّكَ وذكروا الاستطاعة في سؤالهم لا لأنهم شكوا في استطاعته ولكن كأنهم ذكروه على وجه الاحتجاج عليه منهم كأنهم قالوا إنك مستطيع فما يمنعك ومثل ذلك قولك لصاحبك أتستطيع أن تذهب عني فإني مشغول أي اذهب لأنك غير عاجز عن ذلك وأن ينزل على هذه القراءة متعلق بالمصدر المحذوف لا يستقيم الكلام إلا على تقدير ذلك ألا ترى أنه لا يصح أن تقول هل تستطيع أن يفعل غيرك فإن ينزل في موضع نصب بأنه مفعول به والتقدير هل تستطيع أن تسأل ربك إنزال مائلة من السماء علينا وروي عن أبي عبد الله عليه السلام ما يقارب هذا التقدير قال يعني

(١) الحواري: الدقيق الأبيض وهو لباب الدقيق .

هل تستطيع أن تدعورك وأما إدغام اللام في التاء فإنه حسن لأن أبا عمرو أدغم اللام في التاء في هل ثوب الكفار والتاء أقرب إلى اللام من التاء والادغام إنما يحسن في المتقاربين وأنشد سيويه :

فَذَرْ ذَا وَلَكِنْ هَتُعِينُ مُتِيماً عَلَى ضَوْءِ بَرَقِ آخِرِ اللَّيْلِ نَاصِبٍ^(١)

[اللغة] الفرق بين الاستطاعة والقدرة أن الاستطاعة انطباق الجوارح للفعل والقدرة هي ما أوجب كون القادر عليه قادراً ولذلك لا يوصف تعالى بأنه مستطيع ويوصف بأنه قادر والمائدة الخوان قال الأزهري في تهذيب اللغة هي في المعنى مفعولة ولفظها فاعلة لأنها من العطاء وقد زيد عمراً إذا أعطاه وقيل هي من ماد يמיד إذا تحرك فهي فاعلة ويقال مائدة وميدة قال الشاعر :

وَمَيْدَةٌ كَثِيرَةٌ الْأَلْوَانِ تَصْنَعُ لِلْإِخْوَانِ وَالْجِيرَانِ

وماد به البحر يמיד فهو مائد إذا تحرك به وماد يמיד إذا تبخرت وماد أهله إذا ما دهم وأصله الحركة .

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن الحواريين وسؤالهم فقال ﴿ إذ قال الحواريون ﴾ والعامل في إذ قوله ﴿ أوحيت ﴾ ويحتمل أن يكون معناه واذكر إذ قال الحواريون ﴿ يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ﴾ قيل فيه أقوال (أحدها) أن يكون معناه هل يفعل ربك ذلك بمسألتك إياه ليكون علماً على صدقك ولا يجوز أن يكونوا شكوا في قدرة الله تعالى على ذلك لأنهم كانوا عارفين مؤمنين وكانهم سألوه ذلك ليعرفوا صدقه وصحة أمره من حيث لا يعرض عليهم فيه إشكال ولا شبهة ومن ثم قالوا ﴿ وتطمئن قلوبنا ﴾ كما قال إبراهيم ﴿ ولكن ليطمئن قلبي ﴾ عن أبي علي الفارسي (وثانيها) أن المراد هل يقدر ربك وكان هذا في ابتداء أمرهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله ولذلك أنكر عليهم عيسى (ع) فقال ﴿ اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ لأنهم لم يستكمل إيمانهم في ذلك الوقت (وثالثها) أن يكون معناه هل يستجيب لك ربك وإليه ذهب السدي في قوله يريد هل يطيعك ربك أن سأله وهذا على أن يكون استطاع بمعنى أطاع كما يكون استجاب بمعنى أجاب قال الزجاج يحتمل مسألة الحواريين عيسى (ع) المائدة على ضربين : (أحدهما)

(١) قوله هتعين: أصله هل تعين. المنيم: المضلل. وقوله ناصب صفة لبرق.

أن يكونوا أرادوا أن يزدادوا تثبيتاً كما قال إبراهيم ﴿ ربي أرني كيف تحيي الموتى ﴾ (وجائز) أن يكون مسألتهم المائدة قبل علمهم أنه أبرأ الأكمه والأبرص وأحيا الموتى ﴿ قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ معناه اتقوا الله أن تسألوه شيئاً لم تسأله الأمم قبلكم وقيل أن معناه الأمر بالتقوى مطلقاً كما أمر الله المؤمنين بها في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾ عن أبي علي الفارسي وقيل أمرهم أن لا يقترحوا الآيات وأن لا يقدموا بين يدي الله ورسوله لأن الله تعالى قد أراهم البراهين والمعجزات بإحياء الموتى وغيره مما هو أوكد مما سأله وطلبوه عن الزجاج ﴿ قالوا ﴾ أي قال الحواريون ﴿ نريد أن نأكل منها ﴾ قيل في معناه قولان (أحدهما) أن تكون الإرادة التي هي من أفعال القلوب ويكون التقدير فيه نريد السؤال من أجل هذا الذي ذكرنا والآخر أن يكون الإرادة هاهنا بمعنى المحبة التي هي ميل الطباع أي نحب ذلك ﴿ وتطمئن قلوبنا ﴾ يجوز أن يكونوا قالوا وهم مستبصرون في دينهم ومعناه نريد أن نزداد يقيناً وذلك أن الدلائل كلما كثرت مكنت المعرفة في النفس عن عطاء ﴿ ونعلم أن قد صدقتنا ﴾ بأنك رسول الله وهذا يقوي قول من قال إن هذا كان في ابتداء أمرهم والصحيح أنهم طلبوا المعاينة والعلم الضروري والتأكيد في الإعجاز ﴿ ونكون عليها من الشاهدين ﴾ لله بالتوحيد ولك بالنبوة وقيل من الشاهدين لك عند بني إسرائيل إذا رجعنا إليهم .

﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ

عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً

مِّنكَ وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنزِلُهَا

عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مَنكُم مِّنكُمْ فَأِنِّي آعِذُ بِهِ عَذَابًا لَّا آعِذُ بِهِ وَاحِدًا مِّنَ

الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾

[القراءة] قرأ أهل المدينة والشام وعاصم منزلها بالتشديد والباقون منزلها مخففة .

[العجبة] يقوي التخفيف قوله ﴿ أنزل علينا مائدة ﴾ والأولى أن يكون الجواب على

وفق السؤال والوجه في التشديد أن نزل وأنزل بمعنى واحد .

[اللغة] العيد اسم لما عاد إليك من شيء في وقت معلوم حتى قالوا للخيال عيد ولما يعود إليك من الحزن عيد قال الأعشى :

فَوَا كَيْدِي مِنْ لَأَعِجِ الْهَمِّ وَالْهَوَى إِذَا اعْتَادَ قَلْبِي مِنْ أَمِيمَةٍ عَيْدُهَا^(١)

وقال الليث العيد كل يوم مجمع قال العجاج « كما يعود العيد نصراني » قال المفضل عادني عيدي أي عادتي وأنشد : « عاد قلبي من الطويلة عيد » وإنما قول تأبط شراً « يا عيد مالك من شوق وإبراق » فإنه أراد الخيال الذي يعتاده .

[الإعراب] تكون لنا في موضع النصب صفة لمائدة ولنا في موضع الحال لأن تقديره تكون عيداً لنا فقوله لنا صفة لعيد فلما تقدمه انتصب على الحال وقوله لأولنا وآخرنا بدل من قبله لنا .

[المعنى] ثم أخبر سبحانه عن سؤال عيسى (ع) إياه فقال ﴿ قال عيسى بن مريم ﴾ عن قومه لما التمسوا منه وقيل أنه إنما سأل ربه ذلك حين أذن له في السؤال ﴿ اللهم ربنا أنزل علينا مائدة ﴾ أي خوانا عليه طعام ﴿ من السماء تكون لنا عيداً ﴾ قيل في معناه قولان (أحدهما) نتخذ اليوم الذي تنزل فيه علينا عيداً نعظمه نحن ومن يأتي بعدنا عن السدي و قتادة وابن جريج وهو قول أبي علي الجبائي (والثاني) أن معناه تكون عائدة فضل من الله علينا ونعمة منه لنا والأول هو الوجه ﴿ لأولنا وآخرنا ﴾ أي لأهل زماننا ومن يجيء بعدنا وقيل معناه يأكل منها آخر الناس كما يأكل أولهم عن ابن عباس ﴿ وآية منك ﴾ أي ودلالة منك عظيمة الشأن في إزعاج قلوب العباد إلى الإقرار بمدلولها والاعتراف بالحق الذي تشهد به ظاهرها تدل على توحيدهك وصحة نبوة نبيك ﴿ وارزقنا ﴾ أي واجعل ذلك رزقاً لنا وقيل معناه وارزقنا الشكر عليها عن الجبائي ﴿ وأنت خير الرازقين ﴾ وفي هذا دلالة على أن العباد قد يرزق بعضهم بعضاً لأنه لو لم يكن كذلك لم يصح أن يقال له سبحانه ﴿ أنت خير الرازقين ﴾ كما لا يجوز أن يقال أنت خير الآلهة لما لم يكن غيره إلهاً ﴿ قال الله ﴾ مجيباً له إلى ما التمسه ﴿ إني منزلها ﴾ يعني المائدة ﴿ عليكم فمن يكفر بعد منكم ﴾ أي بعد إنزالها عليكم ﴿ فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين ﴾ قيل في معناه أقوال (أحدها) أنه أراد عالمي زمانه فجحد القوم فكفروا بعد نزولها فمسخوا قرده وخنازير عن قتادة وروي عن أبي الحسن موسى

(١) اللاعج : الهوى المحرق . اميمة : اسم امرأة .

أنهم مسخوا خنازير (وثانيها) أنه أراد عذاب الاستئصال (وثالثها) أنه أراد جنساً من العذاب لا يعذب به أحداً غيرهم وإنما استحقوا هذا النوع من العذاب بعد نزول المائدة لأنهم كفروا بعد ما رأوا الآية التي هي من أزجر الآيات عن الكفر بعد سؤالهم لها فاقترضت الحكمة اختصاصهم بفن من العذاب عظيم الموضع كما اختصت آيتهم بفن من الزجر عظيم الموقع .

[القصة] اختلف العلماء في المائدة هل نزلت أم لا فقال الحسن ومجاهد انها لم تنزل وان القوم لما سمعوا الشرط استعفوا عن نزولها وقالوا لا نريدها ولا حاجة لنا فيها فلم تنزل والصحيح أنها نزلت لقوله تعالى ﴿إني منزلها عليكم﴾ ولا يجوز أن يقع في خبره الخلف ولأن الأخبار قد استفاضت عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين أنها نزلت قال كعب أنها نزلت يوم الأحد ولذلك اتخذه النصارى عيداً واختلفوا في كيفية نزولها وما عليها فروي عن عمار بن ياسر عن النبي قال نزلت المائدة خبزاً ولحماً وذلك لأنهم سألوا عيسى (ع) طعاماً لا ينفد يأكلون منها قال فقيل لهم فإنها مقيمة لكم ما لم تخونوا وتخبأوا وترفعوا فإن فعلتم ذلك عذبتم قال فما مضى يومهم حتى خبأوا ورفعوا وخانوا وقال ابن عباس أن عيسى بن مريم قال لبني إسرائيل صوموا ثلاثين يوماً ثم أسألوا الله ما شئتم يعطيكم فصاموا ثلاثين يوماً فلما فرغوا قالوا يا عيسى انا لو عملنا لأحد من الناس فقضينا عمله لأطعمنا طعاماً وانا صمنا وجعنا فادع الله أن ينزل علينا مائدة من السماء فأقبلت الملائكة بمائدة يحملونها عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات^(١) حتى وضعوها بين أيديهم فأكل منها آخر الناس كما أكل أولهم وهو المروزي عن أبي جعفر (ع) وروى عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة قالا كانت إذا وضعت المائدة لبني إسرائيل اختلف عليهم الأيدي من السماء بكل طعام إلا اللحم وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أنزل على المائدة كل شيء إلا الخبز واللحم وقال عطاء نزل عليها كل شيء إلى السمك واللحم وقال عطية العوفي نزل من السماء سمكة فيها طعم كل شيء وقال عمار وقتادة كان عليها ثمر من ثمار الجنة وقال قتادة كانت تنزل عليهم بكرة وعشياً حيث كانوا كالعمن والسلوى لبني إسرائيل وقال يمان بن رثاب كانوا يأكلون منها ما شاءوا وروى عطاء بن أبي رباح عن سلمان الفارسي أنه قال والله ما تبع عيسى شيئاً من المساويء قط ولا انتهر

(١) جمع الحوت .

يتيماً ولا فهقه ضحكاً ولا ذبّ ذباباً عن وجهه ولا أخذ على أنفه من شيء نتن قط ولا عبث قط ولما سأله الحواريون أن ينزل عليهم المائدة لبس صوفاً وبكى ﴿ وقال اللهم ربنا أنزل علينا مائدة ﴾ الآية فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين وهم ينظرون إليها وهي تهوي منقضة حتى سقطت بين أيديهم فبكى عيسى وقال اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة وعقوبة واليهود ينظرون إليها ينظرون إلى شيء لم يروا مثله قط ولم يجدوا ريحاً أطيب من ريحه فقام عيسى فتوضأ وصلى صلاة طويلة ثم كشف المنديل عنها وقال بسم الله خير الرازقين فإذا هو سمكة مشوية ليس عليها فلوسها تسيل سيلاً من الدسم وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من أنواع البقول ما عدا الكراث وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون وعلى الثاني عسل وعلى الثالث سمن وعلى الرابع جبن وعلى الخامس قديد فقال شمعون يا روح الله أمين طعام الدنيا هذا أم من طعام الآخرة فقال عيسى ليس شيء مما ترون من طعام الدنيا ولا من طعام الآخرة ولكنه شيء افتعله الله بالقدرة الغالبة كلوا مما سألتكم يمددكم ويزدكم من فضله فقال الحواريون يا روح الله لو أريتنا من هذه الآية اليوم آية أخرى فقال عيسى يا سمكة أحيي بإذن الله فاضطربت السمكة وعاد عليها فلوسها وشوكها ففزعوا منها فقال عيسى ما لكم تسألون أشياء إذا أعطيتموها كرهتموها ما أخوفني عليكم أن تعذبوا يا سمكة عودي كما كنتِ بإذن الله فعادت السمكة مشوية كما كانت فقالوا يا روح الله كن أول من يأكل منها ثم نأكل نحن فقال عيسى معاذ الله أن آكل منها ولكن يأكل منها من سألها فخافوا أن يأكلوا منها فدعا لها عيسى أهل الفاقة^(١) والزمنى والمرضى والمبتلين فقال كلوا منها جميعاً ولكم المهنا ولغيركم البلاء فأكل منها ألف وثلاثمائة رجل وامرأة من فقير ومريض ومبتلى وكلهم شعبان يتجشى ثم نظر عيسى إلى السمكة فإذا هي كهيتها حين نزلت من السماء ثم طارت المائدة صعداً وهم ينظرون إليها حتى توارت عنهم فلم يأكل منها يومئذ زمن إلا صحّ ولا مريض إلا أبرئ ولا فقير إلا استغنى ولم يزل غنياً حتى مات وندم الحواريون ومن لم يأكل منها وكانت إذا نزلت اجتمع الأغنياء والفقراء والصغار والكبار يتزاحمون عليها فلما رأى ذلك عيسى جعلها نوبة بينهم فلبثت أربعين صباحاً تنزل ضحى فلا تزال منصوبة يؤكل منها حتى فاء الفياء طارت صعداً وهم ينظرون في ظلها حتى توارت عنهم وكانت تنزل غباً يوماً ويوماً لا فأوحى الله إلى عيسى اجعل مائدتي للفقراء دون الأغنياء فعظم

(١) وفي بعض الخطية « العاهة » بدل « الفاقة » .

ذلك على الأغنياء حتى شكوا وشكوا الناس فيها فأوحى الله إلى عيسى اني شرطت على المكذبين شرطاً أن من كفر بعد نزولها أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين فقال عيسى إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم فمسخ منهم ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون رجلاً باتوا من ليلهم على فرشهم مع نسايتهم في ديارهم فأصبحوا خنازير يسعون في الطرقات والكناسات ويأكلون العذرة في الحشوش فلما رأى الناس ذلك فزعوا إلى عيسى وبكوا وبكى على الممسوخين أهلهم فعاشوا ثلاثة أيام ثم هلكوا وفي تفسير أهل البيت (ع) كانت المائدة تنزل عليهم فيجتمعون عليها ويأكلون منها ثم ترتفع فقال كبراًؤهم ومترفوهم لا ندع سفلتنا يأكلون منها معنا فرفع الأ مائدة ببغيتهم ومسحوا قرده وخنازير.

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ
 أَخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي
 أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي
 نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَٰلِمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ
 لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ
 شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ
 وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ
 لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾

[اللغة] النفس تقع على وجوه فالنفس نفس الإنسان وغيره من الحيوان وهي التي إذا فارقتها خرج من كونه حياً ومنه قوله ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ والنفس أيضاً ذات الشيء الذي يخبر عنه كقولهم فعل ذلك فلان نفسه والنفس أيضاً الإرادة كما في قوله الشاعر :

فَنَفْسَايَ نَفْسٌ قَالَتْ ائْتِي ابْنَ بَجْدَلٍ تَجِدُ فَرَجًا مِنْ كُلِّ غَمٍّ تَهَايِبُهُا^(١)

(١) الغمى : الشدة .

وَنَفْسٌ تَقُولُ أَجْهَدُ بِخَائِكَ (١) لَا تَكُنْ كَخَاضِبَةٍ لَمْ يُغْنِ شَيْئاً حِضَابُهَا
وقال النمر بن تولب :

أَمَا خَلِيلِي فَإِنِّي لَسْتُ مُعْجِلُهُ حَتَّى يُؤَامِرُ نَفْسِيهِ كَمَا زَعَمَا
نَفْسٌ لَهُ مِنْ نَفُوسِ الْقَوْمِ ضَالِحَةٌ تُعْطِي الْجَزِيلَ وَنَفْسٌ تَرْضَعُ الْغَنَمَا

يريد أنه بين نفسين نفس تأمره بالجود وأخرى تأمره بالبخل وكنى برضاع الغنم عن البخل كما يقال لثيم راضع والنفس العين التي تصيب الإنسان وروي أن رسول الله ﷺ كان يرقى فيقول بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء هو فيك من كل عين عاين ونفس نافس وحسد حاسد قال ابن الأعرابي النفوس الذي تصيب الناس بالنفس وذكر رجلاً فقال كأن حسوداً نفوساً كذوباً وقال ابن قيس الرقيات ؛

يَتَّقِي أَهْلَهَا النَّفُوسَ عَلَيْهَا فَعَلَى نَحْرِهَا الرَّقِيُّ وَالتَّمِيمُ

وقال مضرس :

وَإِذَا نَمَّوْا صُعُوداً فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ مِنَّا الْخِيَالُ وَلَا نَفُوسُ الْحُسَدِ

والنفس الغيب يقال اني لأعلم نفس فلان أي غيبه وعلى هذا تأويل الآية ويقال النفس أيضاً العقوبة وعليه حمل بعضهم قوله تعالى ﴿ وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ والرقيب أصله من الترقب وهو الانتظار ومعناه الحافظ ورقيب القوم حارسهم والشهيد الشاهد لما يكون ويجوز أن يكون بمعنى العليم .

[الإعراب] حقيقة إذ أن يكون لما مضى وهذا معطوف على ما قبله فكأنه قال يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتهم وذلك إذ يقول يا عيسى وقيل أنه تعالى إنما قال له ذلك حين رفعه إليه فيكون القول ماضياً عن البلخي وهذا قول السدي والصحيح الأول لأن الله عَقَّبَ هذه الآية بقوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وأراد به يوم القيامة وإنما خرج هذا مخرج الماضي وهو للمستقبل تحقيقاً لوقوعه كقوله تعالى ﴿ وَنَادَى أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ ﴾ ومثله قوله ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزَعُوا فَلَا فَوْتَ ﴾ يريد إذ يفزعون وكذلك قوله ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ﴾ وقال أبو النجم :

(١) أي عجل .

ثُمَّ جَزَاهُ اللَّهُ عَنِّي إِذْ جَزَىٰ جَنَاتٍ عَدْنٍ فِي الْعَالَمِيْنَ الْعُلَا (١)

من دون الله من زائدة مؤكدة للمعنى قوله ﴿ إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ ﴾ المعنى إِنْ أَكْنَ الْآنَ قُلْتَهُ فيما مضى وليس كان فيه على المعنى لأن الشرط والجزاء لا يقعان إلا فيما يستقبل وحرف الجزاء يغير معنى المضى إلى الاستقبال لا محالة هذا قول المحققين وقوله ﴿ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ ذكر في محله وجوه (أحدها) النصب بدلاً مما أمرتني به (والثاني) أَنْ يَكُونَ مَجْرُوراً لموضع بدلاً من الهاء في به (والثالث) أَنْ يَكُونَ أَنْ مفسرة لما أمر به بمعنى أي وعلى هذا فلا موضع لها من الإعراب .

[المعنى] ثم عطف سبحانه على ما تقدم من أمر المسيح فقال ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ ﴾ والمعنى إِذْ يَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِعِيسَى ﴿ يَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيْ إِلَهِيْنَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ هذا وإن خرج مخرج الاستفهام فهو تقرير وتهديد لمن ادعى ذلك عليه من النصارى كما جرى في العرف بين الناس أَنْ مَنْ ادعى على غيره قولاً فيقال لذلك الغير بين يدي المدعى عليه ذلك القول ﴿ أَنْتَ قُلْتَ ﴾ هذا القول ليقول لا فيكون ذلك استعظماً لذلك القول وتكذيباً لقائله وذكر فيه وجه آخر وهو أَنْ يَكُونَ تَعَالَى أَرَادَ بِهَذَا الْقَوْلَ تَعْرِيفَ عِيسَى أَنْ قَوْمًا قَدْ اعْتَقَدُوا فِيهِ وَفِي أُمَّةٍ أَنَّهُمَا إِلَهَانِ لِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عِيسَى لَمْ يَعْرِفْ ذَلِكَ إِلَّا فِي تِلْكَ الْحَالِ عَنِ الْبَلْخِيِّ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَى قَوْلِهِ إِلَهِيْنَ فَقِيلَ لَا يُعْلَمُ فِي النِّصَارِيِّ مَنْ اتَّخَذَ مَرْيَمَ إِلَهًا وَالْجَوَابُ عَنْهُ مِنْ وَجْهِ (أحدها) أَنَّهُمْ لَمَّا جَعَلُوا الْمَسِيحَ إِلَهًا لَزِمَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا وَالِدَتَهُ أَيْضًا إِلَهًا لِأَنَّ الْوَلَدَ يَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْوَالِدَةِ فَهَذَا عَلَى طَرِيقِ الْإِلْزَامِ لَهُمْ (والثاني) أَنَّهُمْ لَمَّا عَظَّمُوهُمَا تَعْظِيمَ الْإِلَهَةِ أَطْلَقَ اسْمَ الْإِلَهَةِ عَلَيْهِمَا كَمَا أَطْلَقَ اسْمَ الرَّبِّ عَلَى الرَّهْبَانِ وَالْأَحْبَارِ فِي قَوْلِهِ ﴿ اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ لَمَّا عَظَّمُوهُمْ تَعْظِيمَ الرَّبِّ (والثالث) أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِيهِمْ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ وَيَعْضُدُ هَذَا الْقَوْلَ مَا حَكَاهُ الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ بَعْضِ النِّصَارِيِّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ فِيْمَا مَضَى قَوْمٌ يَقَالُ لَهُمُ الْمَرْيَمِيَّةُ يَعْتَقِدُونَ فِي مَرْيَمَ أَنَّهَا إِلَهٌ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي الْحِكَايَةِ عَنِ الْيَهُودِ وَقَوْلِهِمْ عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ ﴿ قَالَ ﴾ يَعْنِي عِيسَى ﴿ سَبِّحَانِكَ ﴾ جَلَّ جَلَالُكَ وَعَظُمَتْ وَتَعَالَيْتَ عَنْ عَطَاءٍ وَقِيلَ مَعْنَاهُ تَنْزِيهًا لَكَ وَبِرَاءَةً مِمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْكَ وَقِيلَ تَنْزِيهًا لَكَ مِنْ أَنْ تَبْعَثَ رَسُولًا

(١) العالائي جمع العلية وهي بيت منفصل عن الأرض بيت ونحوه .

يدعي إلهية لنفسه ويكفر بنعمتك فجمع بين التوحيد والعدل ثم تبرأ من قول النصارى فقال ﴿ ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ﴾ أي لا يجوز لي أن أقول لنفسي ما لا يحق لي فأمر الناس بعبادتي وأنا عبد مثلهم وإنما تحق العبادة لك لقدرتك على أصول النعم ثم استشهد الله تعالى على براءته من ذلك القول فقال ﴿ إن كنت قلته فقد علمته ﴾ يريد أني لم أقله لأنني لو كنت قلته لما خفي عليك لأنك علام الغيوب ﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ﴾ أي تعلم غيبي وسري ولا أعلم غيبك وسرك عن ابن عباس وإنما ذكر النفس لمزاوجة الكلام والعادة جارية بأن الإنسان يسر في نفسه فصار قوله ﴿ ما في نفسي ﴾ عبارة عن الاخفاء ثم قال ﴿ ما في نفسك ﴾ على جهة المقابلة وإلا فالله منزّه عن أن يكون له نفس أو قلب تحلّ فيه المعاني ويقوي هذا التأويل قوله تعالى ﴿ إنك أنت علام الغيوب ﴾ لأنه عللّ علمه بما في نفس عيسى بأنه علام الغيوب وعيسى ليس كذلك فلذلك لم يعلم ما يختص الله بعلمه ثم قال حكاية عن عيسى في جواب ما قرره تعالى عليه ﴿ ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ أي لم أقل للناس إلا ما أمرتني به من الإقرار لك بالعبودية وإنك ربي وربهم وإلهي وإلهم وأمرتهم أن يعبدوك وحدك ولا يشركوا معك غيرك في العبادة ﴿ وكنت عليهم شهيداً ﴾ أي شاهداً ﴿ ما دمت ﴾ حياً ﴿ فيهم ﴾ بما شاهدته منهم وعلمته وبما أبلغتهم من رسالتك التي حملتها وأمرتني بأدائها إليهم ﴿ فلما توفيتني ﴾ أي قبضتني إليك وأمتني عن الجبائي وقيل معناه وفاة الرفع إلى السماء عن الحسن ﴿ كنت أنت الرقيب ﴾ أي الحفيظ ﴿ عليهم ﴾ عن السدي وقيادة ﴿ وأنت على كل شيء شهيد ﴾ أي أنت عالم بجميع الأشياء لا تخفى عليك خافية ولا يغيب عنك شيء قال الجبائي وفي هذه الآية دلالة على أنه أمات عيسى وتوفاه ثم رفعه إليه لأنه بيّن أنه كان شهيداً عليهم ما دام فيهم فلما توفاه الله كان هو الشهيد عليهم وهذا ضعيف لأن التوفي لا يستفاد من اطلاقه الموت ألا ترى إلى قوله ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ﴾ فبيّن أنه تعالى يتوفى الأنفس التي لم تمت ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ﴾ لا يقدرّون على دفع شيء من أنفسهم ﴿ وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ في تسليم الأمر لمالكه وتفويض إلى مدبره وتبرؤ من أن يكون إليه شيء من أمور قومه كما يقول الواحد منا إذا تبرأ من تدبير أمر من الأمور ويريد تفويضه إلى غيره هذا الأمر لا مدخل لي فيه فإن شئت فافعله وإن شئت فاتركه مع علمه وقطعه على أن أحد الأمرين لا يكون منه وقيل أن المعنى إن تعذبهم فبإقامتهم على كفرهم وإن تغفر لهم فتوبة كانت منهم

عن الحسن فكأنه اشترط التوبة وإن لم يكن الشرط ظاهراً في الكلام وإنما لم يقل فإنك أنت الغفور الرحيم لأن الكلام لم يخرج مخرج السؤال ولو قال ذلك لأوهم الدعاء لهم بالمغفرة على أن قوله ﴿ العزيز الحكيم ﴾ أبلغ في المعنى وذلك أن المغفرة قد تكون حكمة وقد لا تكون والوصف بالعزيز الحكيم يشتمل على معنى الغفران والرحمة إذا كانا صوابين ويزيد عليهما باستيفاء معان كثيرة لأن العزيز هو المنيع القادر الذي لا يضام والقاهر الذي لا يرام وهذا المعنى لا يفهم من الغفور الرحيم والحكيم هو الذي يضع الأشياء مواضعها ولا يفعل إلا الحسن الجميل فالمغفرة والرحمة إن اقتضتتهما الحكمة دخلتا فيه وزاد معنى هذا اللفظ عليهما من حيث اقتضى وصفه بالحكمة في سائر أفعاله .

﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ

الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ هُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ

مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾

[القراءة] قرأ نافع وحده يوم ينفع بالنصب والباقون بالرفع .

[الحجة] قال أبو علي من رفع يوماً جعله خبر المبتدأ الذي هو هذا وأضاف يوماً إلى ينفع والجملة التي هي من المبتدأ والخبر في موضع نصب بأنه مفعول القول كما تقول قال زيد عمرو أخوك ومن قرأ هذا يوم ينفع احتمال أمرين (أحدهما) أن يكون مفعول قال تقديره قال الله هذا القصص أو هذا الكلام يوم ينفع الصادقين صدقهم فيوم ظرف للقول وهذا إشارة إلى ما تقدم ذكره من قوله ﴿ إذ قال الله يا عيسى بن مريم ﴾ وجاء على لفظ الماضي وإن كان المراد به الآتي كما قال ونادى أصحاب الجنة ونحو ذلك وليس ما بعد قال حكاية في هذا الوجه كما كان إياها في الوجه الآخر ويجوز أن يكون المعنى على الحكاية وتقديره قال الله هذا يوم ينفع أي هذا الذي اقتصصنا يقع أو يحدث يوم ينفع وخبر المبتدأ الذي هو هذا الظرف لأنه إشارة إلى حدث وظروف الزمان تكون اخباراً عن الاحداث والجملة في موضع نصب بأنها في موضع مفعول قال ولا يجوز أن تكون في موضع رفع وقد فتح لأن المضاف

إليه معرب وإنما يكتسب البناء من المضاف إليه إذا كان المضاف إليه مبنياً والمضاف مبهماً كما يكون ذلك في هذا الضرب من الأسماء إذا أضيف إلى ما كان مبنياً نحو ومن خزي يومئذ ومن عذاب يومئذ وصار في المضاف البناء للإضافة إلى المبني كما صار فيه الاستفهام للإضافة إلى المستفهم به نحو غلام من أنت وكما صار فيه الجزاء نحو غلام من تضرب اضرب وليس المضارع في هذا كالماضي في نحو قوله :

عَلَى حِينٍ غَابَتْ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا فَقُلْتُ أَلْمَا أَضْحُ وَالشَّيْبُ وَازِعٌ^(١)

لأن الماضي مبني والمضارع معرب وإذا كان معرباً لم يكن شيء يحدث من أجله البناء في المضاف والإضافة إلى الفعل نفسه في الحقيقة لا إلى مصدره ولو كانت الإضافة إلى المصدر لم بين المضاف لبناء المضاف إليه .

[المعنى] لما بين عيسى بطلان ما عليه النصارى ﴿ قال الله ﴾ تعالى ﴿ هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم ﴾ يعني ما صدقوا فيه في دار التكليف لأن يوم القيامة لا تكليف فيه على أحد ولا يخبر أحد فيه إلا بالصدق ولا ينفع الكفار صدقهم في يوم القيامة إذا أقرّوا على أنفسهم بسوء أعمالهم وقيل أن المراد بصدقهم تصديقهم لرسول الله تعالى وكتبه وقيل أنه الصدق في الآخرة وأنه ينفعهم لقيامهم فيه بحق الله فعلى هذا يكون المراد به صدقهم في الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ ﴿ لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ﴾ أي دائمين فيها في نعيم مقيم لا يزول ﴿ رضي الله عنهم ﴾ بما فعلوا ﴿ ورضوا عنه ﴾ بما أعطاهم من الجزاء والثواب ﴿ ذلك الفوز العظيم ﴾ هو ما يحصلون فيه من الثواب قال الحسن فازوا بالجنة ونجوا من النار ثم بين تعالى عظيم قدرته واتساع مملكته فقال ﴿ لله ملك السماوات والأرض وما فيهن ﴾ نزه تعالى نفسه عما قالت النصارى أن معه إلهاً فقال ﴿ لله ملك السماوات والأرض ﴾ دون كل من سواه لقدرة عليه وحده وقيل أن هذا جواب لسؤال مضمّر في الكلام كأنه قيل من يعطيهم ذلك الفوز العظيم فقيل الذي له ملك السماوات والأرض وجمّع السماوات ووحد الأرض تفخيماً لشأن السماوات ﴿ وهو على كل شيء قدير ﴾ فهو يقدر على المعدومات بأن يوجد لها وعلى الموجودات بأن يعدمها وعلى كثير منها بأن يعيدها بعد الإفناء وعلى مقدورات غيره بأن يقدر عليها ويمنع منها^(٢) وقيل معناه أنه قادر

(٢) [ويمكن منها] .

(١) صحا الرجل : ترك جهل الصبا أو الباطل . الوزع : الكف .

على كل شيء يصح أن يكون مقدوراً له كقوله ﴿خالق كل شيء﴾ عن أبي علي الجبائي .

تمَّ المجلد الثالث من مجمع البيان لعلوم القرآن

ويتلوه المجلد الرابع بعون الله وتوفيقه

وقد تصدَّى لتصحيحه والتعليق عليه العبدان المتمسكان بحبل الله المتين

الحاج السيد هاشم الرسولي

والسيد فضل الله اليزدي